

الْأَصَافُ فِي الْإِنْفِصَا

لَهُكَ الْحَقُّ مِنْ هُكَ الْإِسْرَافِ

رَدُّ عَلَى كِتَابِ مَنْهَاجِ السُّنَّةِ لِزَيْنِ تَيْمِيَّةَ الْحَرَّانِيِّ

الْجُزْءُ الْأَوَّلُ

تَأَلَّفَ

أَحْمَدُ أَمْرُ الْإِسْلَامِيَّةِ فِي الْقُرْنِ الثَّامِنِ الْخَرِجِي

مُحَقِّقُ

طَاهِرُ السَّالَمِيِّ

فهرست نویسی پیش از انتشار: توسط انتشارات امام علی بن ابی طالب علیه السلام.

عنوان و پدیدآور: الانصاف في الانتصاف لأهل الحق من أهل الاسراف / احد اعلام الامامية في القرن الثامن؛ تصحيح طاهر
الاسلامی؛ با تقریض آیت الله مکارم شیرازی
مشخصات نشر: قم: امام علی بن ابی طالب (ع)؛ ۱۳۹۲.
مشخصات ظاهری: ۳ ج.

شابک: (دوره) 978-964-533-196-0

(ج ۱) 978-964-533-191-5

وضعیت فهرست نویسی: فیها

یادداشت: این کتاب توسط یکی از علمای قرن ۸ ق به رشته تحریر درآمده و ردیه ای است بر کتاب «منهاج السنة» ابن تیمیة
یادداشت: عربی

یادداشت: کتابنامه: ص. ۵۹۹-۵۷۵؛ همچنین به صورت زیرنویس

موضوع: علامه حلی، حسن بن یوسف، ۶۴۸-۷۲۶ هـ. منهاج الکرامه - کلام الشیعة

موضوع: ابن تیمیة، أحمد بن عبدالحلیم، ۶۶۱-۷۲۸ هـ. منهاج السنة النبویة فی نقض کلام الشیعة والقدریة - نقد و تفسیر

۸۰۸۲۲ م ۲۲۳/۵/۴۷۵ BP ۲۹۷/۴۵۲

۹۲۲۹۷۴۵۲



مؤسسة دارالاعلام لمدرسة أهل البيت عليه السلام

ایران: قم المقدسة، شارع الشهيد فاطمی، فرع ۲، رقم ۳۱

الهاتف: ۳۷۷۴۲۶۶۹-۳۷۷۴۰۷۲۹ (۲۵) (۰۰۹۸)

الموقع: www.darolelam.ir

البريد الإلكتروني: info@darolelam.ir

الإنصاف في الإنتصاف لأهل الحق من أهل الإسراف

الجزء الأول

المؤلف: أحد أعلام الإمامية في القرن الثامن الهجري

التقريب: آية الله العظمى مكارم الشيرازي (دام ظلّه)

التحقيق: طاهر عبدالأمير السلافي

الإخراج الفتي: ضياء الخفاف

حجم الغلاف / عدد الصفحات: الكبير / ۵۱۶ صفحة

الكمية: ۱۰۰۰ دورة

المطبعة: سليمانزاده - قم

الناشر: دارالفتن الإمام علي بن أبي طالب عليه السلام

ردمك الدورة: ۹۷۸-۹۶۴-۵۳۳-۱۹۶-۰



ایران - قم - شارع شهدا - فرع ۲۲

تلفون: ۳۷۷۳۲۴۷۸-۲۵-۹۸++

فکس: ۳۷۸۴۰۰۹۹-۲۵-۹۸++

www.imamalipub.ir

سعر الدورة: ۶۵/۰۰۰ تومان

بسم الله الرحمن الرحيم

مؤسسة دار الإعلام لمدرسة أهل البيت عليه السلام المصدرة لهذا الكتاب القيم، بدأت نشاطها بشكل رسمي في عام ١٤٣٢هـ، ويحمد الله على مدى العاملين الماضيين، تولّت العمل فيها بعد معاناة طويلة مجموعة من المهتمين بمدرسة أهل البيت عليه السلام، وكبار أساتذة الحوزة العلمية والجامعة، في أجواء علمية ومنطقية للدفاع عن حياض التشيع، والردّ على شبهات الوهابية.

وفي هذه المدة القصيرة، قامت المؤسسة بتوسعة أنشطتها بصورة ملموسة في الحوزة العلمية وفي قم المقدّسة تحديداً، فأصدرت أوّل مجلة لنقد الوهابية، تحمل عنوان (السراج المنير)، حيث لاقت ترحيباً واسعاً من قبل الأساتذة والباحثين.

وتمّ أيضاً تأسيس أكبر بنك افتراضي للبيانات والمعلومات المختصة بنقد مقالات الوهابية، والأجوبة على الأسئلة والشبهات الموجهة ضدّ التشيع، كذلك إقامة أوّل دورة تخصصية لتدريب وإعداد الباحثين والكوادر المختصة بنقد الوهابية لنخبة من فضلاء الحوزة العلمية بقم المقدّسة - كذلك تقيم هذه المؤسسة دورة تخصصية في الحوزة العلمية بمدينة الأهواز -، وتفعيل قسم منشورات المركز، حيث تُبذل فيه جهوداً كبيرة لتطوير وإحياء الكتب في النقد العلمي للوهابية.

هذه أهم الأنشطة الرئيسية في العاملين الآخرين لمؤسسة دار الإعلام من برنامجها الرسمي.

وإن كانت المؤسسة قد قامت بإصدار ونشر المجلة البحثية (السراج المنير)؛

ولكن هذا الكتاب، يعدّ الحلقة الأولى من سلسلة الكتب التي تسعى المؤسسة لطبعها في قسم المنشورات، وذلك من خلال الإرشادات التي يبيدها فضيلة الدكتور مهدي فرمانيان الجديرة بالتقدير.

علماً أنّه توجد كتب قيّمة وغنيّة معدّة للطبع بمعونة ومساعدة الباحثين والمختصّين الأكفاء في هذا المجال، سوف تبصر النور وتكون بين أيدي الراغبين الأعزاء بالقرب العاجل.

يشهد للكتاب هذا جماعة من أهل الفضل، ويعتبر واحداً من أقوى الردود على كتاب (منهاج السنّة النبويّة في نقض كلام الشيعة القدرية) لابن تيمية الحرّاني، بقلم واحد من علماء القرن الثامن الهجري، وهو على الأرجح واحد من تلامذة العلامة الحلّي رحمه الله، ولكن امتنع عن ذكر اسمه نظراً للكبت والضغط الموجود في عصره، ورعاية للتقيّة في موطنه.

فبادرت المؤسسة بالتعاون مع الباحث الفاضل سماحة الشيخ طاهر السلامي صاحب التحقيقات العديدة في العقائد والكلام، لطبع ونشر هذا الكتاب.

نأمل من هذه المبادرة الأولى لنا، أن تنال رضى الله سبحانه وتعالى، وتأييد بقية الله الأعظم (روحي وأرواح العالمين لتراب مقدمه الفداء)، وتكون محل رضا وقبول أهل الفكر والتدبّر، رغم أنّها قد لا تخلو من نقص، ولذا نرجو من المفكرين وأصحاب العلم والمعرفة أن يفيضوا علينا بملاحظاتهم واقتراحاتهم لإخراجها بالنحو الأفضل. والله المستعان.

مهدي مكارم الشيرازي

رئيس مؤسسة دار الإعلام لمدرسة أهل البيت عليه السلام

قم المقدّسة - ذي الحجة ١٤٣٤ هـ ق

الموافق لمهر ١٣٩٢ هـ ش

تقريظ سماحة آية الله العظمى الشيخ مكارم الشيرازي (حفظه الله تعالى)

بسم الله الرحمن الرحيم

يُعتبر ابن تيمية صاحب كتاب (منهاج السُّنة) مؤسساً ومُنظراً لما يعرف الآن بالوهابية، وقد عاش في فترة ما بين النصف الثاني من القرن السابع والنصف الأول من القرن الثامن الهجري.

وقد كان يمتلك حظاً من العلم - بخلاف محمد بن عبد الوهاب، حيث لم يكن له باع كبير من المعرفة بشهادة مؤلفاته المحدودة - إلا أن عدم اعتدال ذوقه وعدم توازن أفكاره، مع تعصبه الشديد، أدّى به - وللأسف - إلى أن يوظّف علمه في الطريق الخاطيء، والذي انتهى به إلى إنكار الكثير من المسلّمات والحقائق الإسلامية. وهذا السبب بعينه صار علّة لطرده من قبل علماء عصره من أهل السُّنة، بل حكموا بكفره وارتداده، كما ألقت به الحكومة آنذاك في السجن بدمشق، منعاً لحصول الفتنة والخلافات والتفرّق في المجتمع الإسلامي إلى أن وافاه الأجل هناك سنة ٧٢٨هـ.

وقد ألف كتابه (منهاج السُّنة) كردّ على الكتاب المعروف للعلامة الحلّي (منهاج الكرامة في معرفة الإمامة)، وقد أبدى فيه - وللأسف - غاية التعصب، وأظهر كلّ العداوة في ما يخصّ أتباع أهل البيت (عليهم السلام)، ولم يأب عن نسبة أيّ تهمة وكذب إليهم، ولم يتوان عن استخدام النبوة الشديدة واللهجة المتعصّبة بالنسبة إليهم، وهو أوضح دليل على تطرفه في التعامل معهم، بل يستفاد من نبوة كلامه أنّه ناصبي.

وقد أسّس في هذا الكتاب - بالإضافة إلى نفي عقائد الإمامية - أصول الوهابية، وأنكر الكثير من القضايا الإسلامية الحقّة.

إنّ مؤلّف الكتاب الذي بين أيدينا هو من كبار علماء الإمامية في القرن الثامن الهجري، ولا يُستبعد أن يكون من تلامذة العلامة الحلّي رحمه الله، الذي أعده كردّ على الادّعاءات غير السليمة لابن تيمية في كتاب (منهاج السنّة)، وقد أبلى في ذلك بلاءً حسناً حقّاً، حيث أثبت من خلال الأدلّة والبراهين الواضحة بطلان أكاذيب ابن تيمية وثهمه واستنباطاته غير السليمة من القضايا الإسلامية.

والسبب في أنّ المؤلّف لم يصرّح باسمه، هو الظروف الخاصّة غير المناسبة التي كانت سائدة آنذاك في منطقة الشام وما حولها.

وقد بذل الباحث القدير حجة الإسلام والمسلمين الشيخ طاهر السلامي جهداً كبيراً في جمع النسخ الخطيّة لهذا الكتاب، ومن ثمّ تحقيقه، وفي الواقع قد أحياء مرّة أخرى، وأضفى عليه نفساً جديداً، فشكر الله تعالى سعيه وأجزل ثوابه. والشيء المهم في هذا الكتاب أنّ مؤلّفه شخص من معاصري ابن تيمية أو ممّن يقرب من عصره، ولديه الاطلاع الكافي على ظروف وأوضاع تلك الفترة الزمنية، وكذلك على الصفات الشخصية لابن تيمية.

ولهذا كَلَّه أقدمت - ولأوّل مرّة - مؤسّسة دار الإعلام لمدرسة أهل البيت عليه السلام على طبع هذا الكتاب القيّم، وذو المميّزات التي أشرنا إليها، وهي بالتأكيد خدمة لمسيرة العلم والعلماء والباحثين، حيث تمكّنهم من خلال هذا الكتاب من الوقوف بصورة تامّة على أصول مذهب الوهابية.

والحمد لله ربّ العالمين

الإهداء

إلى أوّل مظلوم في الإسلام، سيّدي ومولاي، إمام الموحّدين، قائد
الغُرّ المحجّلين، عليّ أمير المؤمنين عليه السلام، أهدي عملي المتواضع هذا وأنا
في المهجر*، راجياً منه القبول.

داعياً الملك العلّام، بعد التشفّع برسوله صلى الله عليه وآله خير الأنام، العود إلى
جوار قبر من ولد بالبيت الحرام، ثمّ الإقبار في ثرى وادي السلام. آمين
ربّ العالمين.

(*) بتاريخ الثالث عشر من شهر رمضان المبارك لسنة (١٤٣١هـ) تركت جوار قبر أمير
المؤمنين عليه السلام قهراً، وهي الهجرة الثانية من أرض النجف الأشرف، إذ كانت أولها في
ثلاثة عشر خلون من شهر رمضان المبارك سنة (١٤١٢هـ) أيّام الانتفاضة الشعبانية
لشيعة أهل البيت في العراق.

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

مقدّمة التحقيق

الحمد لله ربّ العالمين، وسبحان الله بارئ الخلائق أجمعين، والصلاة والسلام على مبعوثه الأمين، أبي القاسم المصطفى محمّد ﷺ، وعلى أهل بيته الغرّ الميامين، عليه وعليهم آلاف التحية والتسليم، واللّعة الدائمة على أعدائهم أجمعين، من النواصب والحاquدين، من الآن إلى قيام يوم الدين، آمين يا ربّ العالمين.

ربّي إنّك تعلم خائنة الأعين وما تخفي الصدور، وإنّك أعلم بي من نفسي، فاختر لي ما أنت أهله، وأدخلني مدخل صدق، وأخرجني مخرج صدق، بحقّ المصطفى محمّد صلوات الله عليه وعلى آل بيته الطيبين الطاهرين.

وبعد، لا شك أنّ للتعريف الصحيح لعقائد مذهب أهل البيت ﷺ ضرورة ملحّة في هذه الأيام، يشعر بها كلّ من حمل لواء الدفاع عن الإسلام الأصيل، وتلخّ أكثر كلّما ازدادت حدّة المواجهة بين أتباع المذهب الحقّ والناصبين لهم

ولأهل البيت عليه السلام العداة؛ لا سيّما ونحن نعيش اليوم في عصر التطور التكنولوجي للإعلام، حيث يشنّ النواصب وأتباعهم من خلاله حملاتهم المسعورة، التي ورثوها من أسلافهم بني أمية معدن الشجرة الخبيثة، ليشوّها تعاليم مذهب أهل بيت الوحي والنبوة أصل الشجرة الطيبة، تمسّكاً منهم بالتقليد الأعمى، تاركين ما بيّن الله لهم من مسالك الأفهام، مصرّين مستكبرين في ترك كلّ ما هو بيّن وواضح لذوي الأبواب.

وكما هو معلوم للجميع، إنّ أقصر طريق يسلكه العالم المناظر في الإقناع، هو: إثبات خطأ ما تمسّك به الخصم، مع إبطال أصله الذي اعتمد عليه.

فمن هنا كان الدافع الأوّل لي في إحياء هذا السفر القيم، هو الكشف عن زيف ما تمسّك به النواصب من أكاذيب ومغالطات، التي جعلوها أصلاً ومرجعاً لهم في كلّ ما يطرحونه من شبهات في هذا الوقت، ألا وهو كلام (ابن تيمية الحرّاني)، رمز الحقد، وراية النصب لأمر المؤمنين عليّ بن أبي طالب عليه السلام خصوصاً، ولأهل البيت عليه السلام عموماً.

سائلاً المولى القدير أن يهدي به طالبي الحقّ، ويسكت به المكابرين والمعاندين، وهو حسبنا ونعم الوكيل.

تمهيد:

بادىء ذي بدء ليعلم القارئ الكريم، إن هذا الكتاب عبارة عن ردّ كامل
(مبتن على عقائد وأسس مدرسة أهل البيت عليه السلام) لما أدرجه ابن تيمية الحرّاني
في كتابه المسمّى بـ(منهاج السنّة) ردّاً على كتاب العلامة ابن المطهّر الحلّي رحمته الله
المعروف بـ(منهاج الكرامة).

ولتتجلّى الصورة للقارئ بشكل أوضح، ننوه باختصار للكتابين اللذين
ابتنى عليهما تأليف هذا الكتاب، وهما:

(منهاج الكرامة في معرفة الإمامة)

للشيخ جمال الدين أبي منصور الحسن بن سديد الدين يوسف بن علي
ابن المطهّر الحلّي، المعروف بالعلامة الحلّي رحمته الله (ت ٧٢٦هـ)، صاحب التصانيف
الكثيرة، الحائز على المنزلة العلمية المرموقة، والمكانة الاستثنائية عند علماء
الإمامية، الذي انتهت إليه رئاسة الإمامية في المعقول والمنقول في زمانه.

قال عنه صاحب (الروضات): «لم تكتحل حدقة الزمان له بمثل ولا نظير، ولمّا تصل أجنحة الأوهام إلى ساحة بيان فضله الغزير، كيف؟ ولم يدانيه في الفضائل سابق عليه ولا لاحق، ولم يشن إلى زماننا هذا ثناؤه الفاخر اللائق»^(١).

وجاء عنه في (أمل الآمل): «فاضل عالم، علامة العلماء، محقق مدقق، ثقة فقيه، محدث متكلّم ماهر، جليل القدر، عظيم الشأن، رفيع المنزلة، لا نظير له في الفنون والعلوم، والعقليات والنقليات»^(٢).

ولد في مدينة الحلة، الواقعة بين بغداد والكوفة بأرض الرافدين، في ليلة الجمعة السابع والعشرين من شهر رمضان، في سنة ثمان وأربعون وستمائة، وتوفي في الحادي والعشرين من محرّم الحرام سنة ست وثلاثون وسبعمائة للهجرة النبوية.

وقد ألف في أصول الفقه، وفي علم الكلام، وفي الحديث، وفي المنطق، وفي علم الرجال، وفي الحكمة والفلسفة والنحو، وغيرها.

ألف كتابه هذا (منهاج الكرامة) الذي هو عبارة عن رسالة مختصرة متضمّنة لمقدّمة وستّة فصول، في سنة تسع وسبعمائة للهجرة، بطلب من السلطان (أولجايتو خدابنده محمد)^(٣) لإثبات حقّانية مذهب التشيع عقلاً ونقلًا،

(١) روضات الجنّات ٢/ ٢٧٠ للخوانساري طبعة منشورات إسماعيليان، إيران/ قم.

(٢) أمل الآمل ٥/ ٣٩٦.

(٣) خدابنده: هو الثامن من ملوك الإيلخانية، والسادس من ذرية جنكيز، واسمه الأصلي: أولجايتو بن أرغون بن أبغا بن هولاقو بن تولى بن جنكيز الملقّب بإيلخان.

وقد تناول فيه المذاهب المختلفة مناقشاً ما فيها من الإشكالات، ثم تناول مذهب أهل البيت عليهم السلام ذاكراً الأدلة على وجوب اتباعه، مع ذكر نبذة مختصرة عن حياة أئمة أهل البيت الاثني عشر عليهم السلام وخصائصهم، معرجاً بعد ذلك على ذكر مطاعن الذين نازعوا أهل البيت حقهم، ثم توسع في ذكر مناقب أمير المؤمنين عليه السلام التي تثبت أفضليته وأحقّيته بالخلافة بعد رسول الله صلى الله عليه وآله.

طبعت آخر طبعة محققة لهذا الكتاب مؤسسة عاشوراء للتحقيقات والبحوث الإسلامية، في مشهد الرضا عليه السلام، ١٣٧٩ ش، بتحقيق الأستاذ عبد الرحيم مبارك.

(منهاج السنة النبوية في نقض كلام الشيعة القدرية)

للشيخ أبي العباس أحمد تقي الدين بن عبد الحليم بن مجد الدين أبي البركات عبد السلام بن أبي محمد عبد الله بن أبي القاسم الخضر، المعروف بابن تيمية الحرّاني (ت ٧٢٨هـ)، المحكوم عليه بالكفر والزندقة من العامة والخاصة، أحد مجددَي الخط الأموي في القرن الثامن الهجري، وعلم النصب الذي يستقي منه الوهابية في الماضي والحاضر.

ولد في حرّان سنة إحدى وستين وستمائة، وتوفي محبوساً لزندقته سنة ثمانية وعشرين وسبعمائة.

ولأرغون ولدان قد أسلما، وهما: غازان الذي خلف أبوه سنة ٦٩٠هـ وخداينده الذي خلف أخوه سنة ٧٠٣هـ وفي عهده خطب أئمة الأمصار على المنابر بأسماء الأئمة الاثني عشر، ونقشت أسماءهم على النقود وعلى جدران المساجد.

ألف كتابه هذا حوالي سنة سبعمائة وعشرة، ردّاً منه على كتاب العلامة الحليّ (منهاج الكرامة)، مسهباً فيه ومتوسّعاً، متطرّقاً فيه لمواضيع كثيرة خارجة عن محلّ النقاش^(١)، مفرطاً فيه بالافتراء والتوهين لمذهب أهل البيت (عليهم السلام).

طبعت لهذا الكتاب طبعات متعدّدة في أربعة أجزاء، في كلّ من استانبول، ومصر، ولبنان، والسعودية، وقد حوت كثير من الأخطاء والتصحيّف، وكانت آخر طبعة محقّقة له في السعودية، مؤسسة قرطبة، ١٤٠٦هـ في تسعة أجزاء، تحقيق الأستاذ محمّد رشاد سالم.

ولكتاب (منهاج السنّة) ردود كثيرة من علماء المذاهب كافّة، نذكر على سبيل المثال لا الحصر ما كتبه رجالات الشيعة الإمامية في هذا المجال، وهي:

- ١- (ردّ على ابن تيمية) لأحمد محمّد الشيرازي.
- ٢- (نجم المهتدين برجم المعتدين) للفخر بن المعلم.
- ٣- (إكمال المنّة في نقض منهاج السنّة) لسراج الدين حسن بن عيسى اللكهنوي.
- ٤- (شمس الحقيقة والبداية على أهل الضلالة والغواية) لأحمد علي بدر.
- ٥- (البراهين الجليّة في ضلال ابن تيمية) لحسن الصدر.

(١) وقد اختصر أحد المعاصرين كتاب (منهاج السنّة) مجرّداً فيه ما يخص النقاش مع الشيعة الإمامية فقط، فبلغ حجمه نصف كتاب منهاج المطبوع؛ فتأمّل! (انظر: مختصر منهاج السنّة لعبد الله الغنيمان ط ٢، ١٤١٥هـ دار لبنة للنشر).

- ٦- (إكمال السنّة في نقض منهاج السنّة) لمهدي صالح القزويني الكيشوان.
- ٧- (منهاج الشريعة في الردّ على ابن تيمية) لمهدي صالح القزويني الكيشوان.
- ٨- (الإمامة الكبرى والخلافة العظمى في ردّ منهاج السنّة) لحسن سراج أفا مير القزويني.

هذا المطبوع

نسخ الكتاب:

١- نسخة (أ) مكتبة الإمام الرضا عليه السلام (آستان قدس رضوي) في مشهد الرضا، برقم (٥٦٤٣) (٦٣٦٧)، ١٩١ ورقة بصفحات بلغت ٣٨٤، طول ٢٥/٥ سم/عرض ١٨ سم، بمعدّل ٢٣ - ٢٦ سطراً، رسم الخط عربي للقرن ٨هـ غير منقوط في معظمه؛ نسخة الأصل، وهي النسخة التي اعتمد عليها أصحاب النسخ الأخرى.

٢- نسخة (ب) مكتبة الدار الوطنية (كتابخانه ملي) في طهران، ضمن مجموعة برقم (٤٨٥ع)، من ورقة ٤١٩ - ٥١١، بمعدّل ٢٣ سطراً، رسم الخط فارسي مع تقطيع بالحبر الأحمر، مؤرخة في القرن ١١هـ ناقصة؛ وفيها تصحيف وتصرف من الناسخ مع سقط في مواضع كثيرة قد أخل في المتن والمعنى.

١٤ الإنصاف في الانتصاف لأهل الحق من أهل الإسراف/ ج ١

٣- نسخة (ج) مكتبة كلية الحقوق بجامعة طهران، برقم (١٣٠ج)، ١٨٠ ورقة
بصفحات بلغت ٣٢٤، بمعدل ٢٠ - ٢٤ سطراً، رسم الخط فارسي،
مؤرخة في القرن ١٣هـ للناسخ عبد الله بن نجم الدين، ناقصة.

٤- نسخة مكتبة التربية في تبريز، برقم ٢٢٣/٨٢، مؤرخة في القرن ١٤هـ لم
يتسنّى لنا الإطلاع عليها.

التعريف بالكتاب:

الاسم الكامل للكتاب: (الإنصاف في الانتصاف لأهل الحق من أهل
الإسراف)^(١)، وهو ردّ لكتاب ابن تيمية الحرّاني (منهاج السنّة) الذي ألفه للردّ
على كتاب ابن المطهر الحلّي (منهاج الكرامة).

مؤلفه من أعلام الإمامية الاثني عشرية في القرن الثامن الهجري، حيث
يشير المؤلف في مقدّمة الكتاب لتاريخ التأليف، وهو: (٧٥٧هـ)، وبهذا يكون
معاصراً للعلامة ابن المطهر الحلّي رحمته (ت ٧٢٦هـ)، ولابن تيمية (ت ٧٢٨هـ)،
والأرجح كونه من تلامذة العلامة، كما سنشير إليه لاحقاً.

وللكتاب أهمية خاصّة، وذلك لتزامن عصر تأليفه مع عصر تأليف كتابي
(منهاج الكرامة) للعلامة رحمته، و(منهاج السنّة) لابن تيمية، وكونه الأوّل من نوعه

(١) وقد ذكر أهل التراجم تسميات أخرى له، وهي: (الإنصاف والانتصاف لأهل الحق
من الأشراف) أقابزر في الذريعة، و(الإنصاف والانتصاف لأهل الحق من
الإسراف) السيّد عبد العزيز الطباطبائي في مجلة تراثنا، (الإنصاف والانتصاف لأهل
الحق من أهل الاعتساف) السيّد علي الميلاني في دراسات في منهاج السنّة.

في الردّ على ابن تيمية من حيث الزمن عند الشيعة الإمامية، ولشموله على الردّ لأغلب المطالب التي ذكرها ابن تيمية في منهاجه عن الشيعة، ولما طرحه المؤلف من وضوح وقوة بيان للمطالب، معتمداً على ما يعتقده الخصم من حجة عنده.

وقد ذكر هذا الكتاب غير واحد من أهل التراجم والتحقيق، كان منهم:

١- الشيخ أقا بزرك الطهراني في كتابه (الذريعة ١٢٢/١١): «٧٥٩- رسالة الإنصاف والانتصاف لأهل الحق من الأشراف، موجود في (الرضوية)، لم يذكر المؤلف اسمه...».

٢- السيّد عبد العزيز الطباطبائي في مقال له في (مجلة تراثنا العدد ٦ و ٨)، بعنوان: (ما ينبغي نشره من التراث): «(الإنصاف والانتصاف لأهل الحق من الإسراف)، تأليف بعض أعلام القرن الثامن، ردّ فيه مخاريق ابن تيمية ومهاجماته الظالمة على الطائفة وعناده للحقّ، فرغ من تأليفه سنة ٧٥٧هـ. ١- نسخة مكتوبة في حياة المؤلف...».

٣- السيّد علي الميلاني في كتابه (دراسات في منهاج السنّة: ٥٨٥): «وقد كتب غير واحد من علماء الإمامية ردّاً على (منهاج السنّة) ودفاعاً عن (منهاج الكرامة)، من ذلك: (الإنصاف والانتصاف لأهل الحق من أهل الإعتساف) لأحد قدماء الإمامية...».

منهجنا في التحقيق

١- جعل نسخة مكتبة الإمام الرضا عليه السلام، في مشهد الرضا عليه السلام المرقمة بـ (٥٦٤٣) الأصل في نسخ الكتاب، وذلك لتماميتها، وقدمها الزمني، واعتماد النسخ المتأخرة في النسخ عليها، مع التأكد من أنها مخطوطة في زمن المؤلف. علماً أنه يوجد سقط في هذه النسخة في مواضع ثلاث، قد أشرنا إليه في محلّه، وذلك بفقدان أوراق كاملة من محلّها، والمرجح كون سببه سوء الحفظ، وقد تمّ تدارك بعض مواضع السقط اعتماداً على نسخة مكتبة الدار الوطنية (كتابخانه ملي) بطهران المشار إليها بـ (ب).

٢- تخريج مصادر ما ورد في الكتاب من أقوال وأحاديث.

وبما أنّ منهج الكتاب هو ردّ لدعوى الخصم وأكاذيبه، تحتم علينا الاعتماد في التخريج على المصادر المؤلفة قبل زمان ابن تيمية، أو المعاصرة له فقط.

٣- بما أنّ المؤلف عليه السلام ترك التعليق على بعض مطالب (منهاج السنّة) تقديراً منه

بعدم أهميتها، سعينا وبجهد متواضع، مستعينين بما كتبه أعلام الطائفة في هذا المجال، للتعليق على ما رأيناه مفيد لنا ولغيرنا إن شاء الله تعالى، وجعلناه في الهامش مع الإشارة إلى محله في متن الكتاب بعلامة مميزة.

٤- تطبيق وتصحيح متن كلام ابن تيمية المنقول من (منهاج السنة) على الطبعة المحققة من قبل الدكتور محمد رشاد سالم ذات التسعة أجزاء، وذلك لما حوت من تصحيح ومقابلة على أكثر من سبعة عشر نسخة من المنهاج.

٥- إضافة بعض العبارات التوضيحية في المتن، وحصرها بين معقوفتين ([]) للدلالة عليها.

٦- توحيد الصلاة على النبي ﷺ وجعلها كما وردت في السنة المحمدية الأصيلة.

٧- إضافة (ﷺ) بعد الأسماء الشريفة للمعصومين في بعض المواضع.

٨- وضع رمز (ﷺ) بعد اسم العلامة ابن المطهر في بعض المواضع ليستقيم النسق.

٩- تم التمييز بين كلام ابن تيمية وتعليق المؤلف ﷺ في نوع الخط، وذلك تسهيلاً للمطالع.

١٠- تم نسخ الكتاب حسب ترتيب المطالب، حيث وقع تقديم وتأخير للصفحات من قبل المصحف في هذه النسخة.

بعض نتائج التحقيق

ما يرتبط بالمؤلف:

بعد أن أجمع أهل التحقيق والتراجم على مجهولية اسم مؤلف هذا الكتاب، بسبب عدم ذكر المؤلف اسمه فيه، وعدم إعطاء أي إشارة على ذلك، سواء في هذا الكتاب أو غيره ترشد المحققين إلى معرفة اسم مؤلفه، يمكننا القول أن مؤلف الكتاب كان يعيش الظرف الزماني والمكاني للتقية.

ولكن مع كل هذا استخلصنا من هذا الكتاب بعض النتائج التي يمكن من خلالها حصر مؤلفه في طائفة معينة، وهي:

١- ذكر تاريخ شروع كتابة الكتاب من قبل المؤلف وهو سنة (٧٥٧هـ)، يعلم منه أن مؤلفه من أهل القرن الثامن هجري.

٢- شمولية معارف المؤلف للعلوم الفلسفية والكلامية والبلاغية الواضحة في الكتاب، يدل على كون المؤلف من أعلام عصره.

٣- ذكر بعض المراسلات بين المؤلف ومشاهير علماء عصره، من أمثال رئيس الزيدية وفتيهم، أبو القاسم بن محمد بن حسين بن محمد الشقيف المشهور بـ (ابن شقيف)، المتوفى نحو (٧٦٠هـ)، نزيل مكة، فيه دلالة على تبوء المؤلف مكانة مرموقة بين علماء الإمامية في عصره.

٤- قول المصنف عليه السلام في مقدمة الكتاب عند إيراده لكلام العلامة الحلبي رحمته الله: «شيخنا الفاضل المظفر والعلامة المطهر ابن مطهر»، يدل دلالة واضحة على أنه ممن تتلمذ على يديه، وممن له إجازة من العلامة رحمته الله.

فمن هذا كله يمكن ترجيح القول بأن المؤلف عليه السلام لا يعدو عن كونه أحد تلامذة العلامة ابن المطهر الحلبي رحمته الله المتوفى سنة (٧٢٦هـ).

علماء؛ أن إثبات نسبة الكتاب إلى مؤلفه على نحو القطع واليقين، لا يمكن إلا بجمع الأدلة وتتبع القرائن والشواهد، وهو ما يحتاج إلى بحث مستقل، نسأل الله العليّ القدير أن يوفقنا لذلك في وقت آخر.

ما يرتبط بالنسخة الخطية الأصل والمعتمدة في التحقيق:

١- بعد تطبيق رسم الحروف في النسخة المعتمدة مع رسم الحروف لمخطوطات القرون المتقدمة، تبين أن هذه النسخة (أي: نسخة مكتبة الإمام الرضا عليه السلام)، رقم ٥٦٤٣ (٦٣٦٧)) مكتوبة في القرن الثامن الهجري.

٢- بما أن النسخة تحتوي على رسم الخط العربي فقط، وخلوها من رسم الخط الفارسي والتي تحتوي عليه أكثر كتبنا مخطوطات في القرن الثامن، يدل على أن النسخة خطت بخطوط أهل العراق، أو جبل عامل.

٣- اشتمال النسخة على إضافات في الحاشية في كثير من المواضع، يرجح كونها كتبت في حياة المؤلف، مع احتمال عرضها عليه.

٤- التردّد في أصل ملكية هذه النسخة ووقفيتها، وذلك بسبب تلف الصفحة الأولى منها بعد أن كانت موجودة حتّى القرن الحادي عشر الهجري، حيث أورها صاحب نسخة مكتبة الدار الوطنية (كتابخانه ملي) في طهران، والمؤرخة في القرن ١١هـ.

وقد ذكر ناسخ في أوّل النسخة المؤرخة في القرن ١٣هـ التابعة لجامعة الحقوق في طهران (دانشكده حقوق)، والمشار إليها بـ(ج)، ما يلي: «كتاب الإنصاف في الانتصاف لأهل الحق من أهل الإسراف، من الكتب القديمة للردّ على ابن تيمية الناصبي الخارجي اللعين، الذي ردّ على الشيخ الأجلّ الأوحّد العلامة آية الله في العالمين، مطالبه المذكورة في كتابه المسمّى بـ(منهاج الكرامة في معرفة الإمامة)، وسمّى اللعين كتاب ردّة بـ(منهاج السنّة).

كتبت مطالب هذا الكتاب المستطاب الشريف من الكتاب العتيق الموقوف في المدرسة الشهيرة بـ(مدرسة نواب)، من مدارس أرض الأقدس، أيام مجاورتي مع ولدي وأهلي وعيالي في المشهد الأقدس الشريف، على مشرفه آلاف التحية والسلام من الملك العلّام.

وكان هذا الكتاب المستطاب مرتباً على مقدّمة وبحث وسبعة عشر مقاماً وخاتمة، فالمقدّمة تشتمل على وصيته لكلّ ذي روية؛ ولمّا كان الكتاب المذكور ناقص الأول لسقوط عدّة أوراق من أوّله، كتبت من المقدّمة

المشتملة على الوصية بتوفيق الله تعالى».

علماً أنه لم يذكر اسم الواقف ولا تاريخ الوقف في هوية النسخة التابعة لمكتبة الأستانة الرضوية، وكتب في حاشية الهوية ما يلي: «در شهر يور ١٣١٧ بوسيله تقي نكار مدرس تسلم كتابخانه گردید».

ما يرتبط بنسخة كتاب (منهاج السنة) المعتمدة عند المؤلف:

- ١- بعد ذكر المؤلف لتاريخ اطلاعه على كتاب (منهاج السنة)، تكون النسخة التي اعتمد عليها من أقدم النسخ من حيث الزمان.
- ٢- يتضح من كلام المصنّف ﷺ أنّ نسخة كتاب (منهاج السنة) بالأصل تتكون من ثلاث أجزاء^(١)، إذ يشير في طيّات كتابه إلى بداية ونهاية الجزء الأول

(١) وهذا هو المرجّح في أصل كتاب ابن تيمية (منهاج السنة)!

فقد ذكر ابن عبد الهادي محمّد بن أحمد بن قدامة المقدسي، تلميذ ابن تيمية، والمتوفى في سنة (٧٤٤هـ)، عند ذكر مصنّفات أستاذه في كتابه المسمّى بـ(العقود الدريّة): «ومنها منهاج السنة النبوية في نقض كلام الشيعة القدرية في ثلاث مجلدات، وبعض النسخ في أربع مجلدات...» (العقود الدريّة في مناقب شيخ الإسلام أحمد بن تيمية / باب مصنّفات الشيخ: ٤٤).

ويؤيد هذا الرأي أيضاً، ما ذكره محقّق نسخة كتاب (منهاج السنة) ذات التسعة أجزاء، الدكتور محمد رشاد سالم، عند التعليق على (نسخة عاشر أفندي) من نسخ الكتاب، والمشار إليها بـ(ع)، وهي أقدم النسخ التي يذكرها (انظر: مقدّمة كتاب منهاج السنة: ١٤٣ تح محمّد رشاد سالم، مؤسسة قرطبة، ط ١، ١٤٠٦هـ)، حيث نرى التقارب

والثاني، والثالث^(١)، وبالتطبيق على ما طبع من نسخ (المنهاج)، يتبين للمدقق المحقق هذا الأمر بوضوح.

٣- عند مقارنة نسخ كتاب (منهاج السنّة) المطبوعة، سواء ذات الأربعة أجزاء أو التسعة، مع ما ورد في النسخة التي اعتمد عليها المصنّف ﷺ، يتبين للباحث مدى التصحيف الواقع في هذه النسخ من قبل النساخ، وربما المتعمّد في بعض المواضع! وقد أشرنا إلى ذلك في بعض مواضعه.

الراجي مغفرة مولاه طاهر السلامي

محرم الحرام ١٤٣٤هـ

الكبير لبداية ونهاية الجزء الثاني لهذه النسخة مع ما أشار إليه المصنّف ﷺ من بداية ونهاية الجزء الأوّل والثاني للنسخة التي اعتمد عليها.
(١) وردت هذه الإشارات في الجزء الثاني لهذا المطبوع؛ فراجع.

الانصاف انصاف
الانصاف انصاف

ومنها ج اكرامه: انصاف الكرامة التي هي
الانصاف انصاف
لم يستدل على طلال المزايا الامامية الا بقاضيه في
الام بالكلية في اربع والعلاء مزايا: عقله والنسبه و
قول الامام ان اسمه هو المذهب في القول والخطاب وانه النايبة في المحضر
بما تدل على ما من قوله وخطابه الذي هو موجود مدلول في كتابه وبالله ابل
بعضه والراية المعينة من الايات القرانية والامام العجوة السوء المبتغى
ان يستنبه والفتية به ولم اسلك طريقه في ابطال قول طائفه بمعارضه قولنا
ما هو داب المنفس العام للحجة الزاهية التايد عن المحجة للاسلي قوله تعالى
قل لا ادرى عن ربنا باطلا بل احصوا له الحق بل استدل به ما اقولنا وجه الدلائل
تجاني بقضايا الانصاف في الانصاف لاهل الحق من اهل الاسراف بعد على مدحه وبحث
مقامات ما تدل على الحقيقة سئل على وجهه فكل ذي روية ويحتمل على فممن اذكره
عباد الامامية الذي هو من مظهر روية ومما يحتاج الكرامة ووسعه من جهة منهاج الزامة
تتم الا اذا ذكر فيه اعداد السنة ليتبين لنا طرفها (الامام) منهاج الكرامة من منهاج الزامية
للقامات منهاجها عر مقاما في المواضع التي تكلم عليها واحسن عما هي اصل الحق
مهم في كتابه وما سواها من عليها حتى اذا علمت بطلانها في عليها ونظام السام
في خلاف الامام في المسائل العقلية والخاصة بسبل على حكم وقواعد وبصائر وفوائد
ذات انصاف وجه الله وعبرنا اليه واحسن ماله وطاعة بلغنا الرتبة لربه وانجوا من سخط
والهم عتابه واسلمها من اللعنة في قوله وخطابه حسب ما ان الذين يكونون بالانصاف
لبيات والهم ان يورثا بيننا الناس في الكتاب اولئك بايعهم الله وبلغهم الرتبة في الامام
من الله العناية والتوفيق والهداية الى سواء الطريق باوكد الدلائل والحق انه سبحانه وتعالى
والذي يصله تسبح وحبيب دعوتك في قواعدها مصيبا اما الله معكم في كل رتبة
منه قبل حلول مصيبه ان يعرف سبل الحياة ايسلكه في الصفة وبعض الامامات
من الناس بين وبينهم الرجعة وبسببها فلا يمكن بها تكتم الامام ان يعرفه

ان شاء الله
١٣٥٣ هـ

[illegible]



بسم الله الرحمن الرحيم وما توفيقنا الا بالله

الحمد لله رب العالمين والصلوة على من قبلنا من الانبياء والمرسلين والبرهان على العلم والمستحقين ان يكونوا
 الاية لطفنا فليكن الشاهد بان الله تعالى هو العلي العظيم الخبير بالاحكام والبرهان على العلم والمستحقين ان يكونوا
 معونة للدين والعلوم فليكن الشاهد بان الله تعالى هو العلي العظيم الخبير بالاحكام والبرهان على العلم والمستحقين ان يكونوا
 الى البرهان على العلم والمستحقين ان يكونوا معونة للدين والعلوم فليكن الشاهد بان الله تعالى هو العلي العظيم الخبير بالاحكام والبرهان على العلم والمستحقين ان يكونوا
 الكمال على ما هو عليه من الجلال والجلال الذي لا يحد ولا يوصف ولا يحيط به العقل والحواس فليكن الشاهد بان الله تعالى هو العلي العظيم الخبير بالاحكام والبرهان على العلم والمستحقين ان يكونوا
 صانعا للبرهان على العلم والمستحقين ان يكونوا معونة للدين والعلوم فليكن الشاهد بان الله تعالى هو العلي العظيم الخبير بالاحكام والبرهان على العلم والمستحقين ان يكونوا
 محطوا على قلوبهم من البرهان على العلم والمستحقين ان يكونوا معونة للدين والعلوم فليكن الشاهد بان الله تعالى هو العلي العظيم الخبير بالاحكام والبرهان على العلم والمستحقين ان يكونوا
 وسبعا في كتابه في العلم والمستحقين ان يكونوا معونة للدين والعلوم فليكن الشاهد بان الله تعالى هو العلي العظيم الخبير بالاحكام والبرهان على العلم والمستحقين ان يكونوا
 عمدة العارفين ونور السالكين في السبيل المستقيمة فليكن الشاهد بان الله تعالى هو العلي العظيم الخبير بالاحكام والبرهان على العلم والمستحقين ان يكونوا
 الى صفوة الحسنين من طهر من امير المؤمنين فليكن الشاهد بان الله تعالى هو العلي العظيم الخبير بالاحكام والبرهان على العلم والمستحقين ان يكونوا
 على الامامة دعوى اهل البيت عليهم السلام في الدين فليكن الشاهد بان الله تعالى هو العلي العظيم الخبير بالاحكام والبرهان على العلم والمستحقين ان يكونوا
 جليل على ان في كتابه ايات كثيرة تدل على ان الله تعالى هو العلي العظيم الخبير بالاحكام والبرهان على العلم والمستحقين ان يكونوا
 بمشاهدة اية المشاهدة في كتابه فليكن الشاهد بان الله تعالى هو العلي العظيم الخبير بالاحكام والبرهان على العلم والمستحقين ان يكونوا
 العقيدة في كتابه فليكن الشاهد بان الله تعالى هو العلي العظيم الخبير بالاحكام والبرهان على العلم والمستحقين ان يكونوا
 والمنع من قرأتها في كتابه فليكن الشاهد بان الله تعالى هو العلي العظيم الخبير بالاحكام والبرهان على العلم والمستحقين ان يكونوا
 محض بغير حجب في كتابه فليكن الشاهد بان الله تعالى هو العلي العظيم الخبير بالاحكام والبرهان على العلم والمستحقين ان يكونوا
 وان كان في كتابه ايات كثيرة تدل على ان الله تعالى هو العلي العظيم الخبير بالاحكام والبرهان على العلم والمستحقين ان يكونوا
 هو ذا نخلص الى ما في كتابه فليكن الشاهد بان الله تعالى هو العلي العظيم الخبير بالاحكام والبرهان على العلم والمستحقين ان يكونوا
 قد سمعنا في كتابه فليكن الشاهد بان الله تعالى هو العلي العظيم الخبير بالاحكام والبرهان على العلم والمستحقين ان يكونوا
 تشبه على ما في كتابه فليكن الشاهد بان الله تعالى هو العلي العظيم الخبير بالاحكام والبرهان على العلم والمستحقين ان يكونوا
 سمعنا في كتابه فليكن الشاهد بان الله تعالى هو العلي العظيم الخبير بالاحكام والبرهان على العلم والمستحقين ان يكونوا
 معانا في المواضيع التي نعلم منها ما في كتابه فليكن الشاهد بان الله تعالى هو العلي العظيم الخبير بالاحكام والبرهان على العلم والمستحقين ان يكونوا

الر

في سبي ومن يملكها وقامت فلولها على كونه من جهة العلاء وليس له الا ما فيه ولا الا ما فيه سواهم في
 الامامية نحو الفقرة الب وسه الذوق قال عنهم الاشعري انهم يزعمون ان اهل البيت خمس ولا صورة
 ولا شبهة الاشعري ولا يتحرك ولا يسكن ولا يابس شي وقالوا في التوسط بقول المعتزلة والخراج وهذه الفقرة
 هي الفقرة التاسعة التي ذكر بعد ذلك وقامت بهم انهم يزعمون ان الله لم ير على قادر اجبا ويميلون
 الى انهم لا يشبهه ولا يقولون بحديث العلم ولا بما حكى الله من التخم وبما اخبرنا به من الاشبهه عنهم
 فمعه الفقرة ثم سلف الامامية والامامية اجتمع لهم ولا يحد الذوق احدت هذه الفقرة عنهم وختمهم
 واقصدت بهم وان لم يصح فعلها فلهذا ذلك بين البت فمعه من جهة الفقرة المتكررة الاشعري وذكر
 عنها قال اول من صح ان قال يقول من هذه الاقوال الباطلة المتكررة عنها وانما حكى فيها وفي امثالها
 فمعه خرج بر عن الاسلام ففضل عن الايمان وعليه الله ولعمري الاشعري من كان في المقصود من هذا
 ان الامامية لم يتبعوا الا لكثير من اهل البيت ومعه من جهة الفقرة واقصدت بهم لا يبرهم وهذا الا
 الذي ذكره الاشعري ان مطر فكل من الله روضه وحكاة هو اعتقاد الامامية من اهل البيت ومعه منهم
 عند طه طه طه طه طه حتى اتفقوا على ادعى وقال ان ادعى الامامية ومعه منهم على
 البعد لكن هذا الاعتقاد كان تسمية فلان يلقى منه اصلا خصوصا مع نفي شبهة الى الحسن الاشعري وهذه
 ما قال في الفقرة الب وسه الذين هم في الحقيقة الفقرة التاسعة التي ذكر بعد ذلك وقول ابن حنبل
 ان الحسن الاشعري قال وما قولهم ومن مشافهم فاما او الهم فاهم كانوا يقولون بما حكى الله
 عنهم من السبب ليس بصح ولا اسم فلان سيد الكلام شهد كذب هذه الدعوى من ابن حنبل فان
 الحسن الاشعري وعنه من اهل المقالة انما حكى الله في حق هذه الفقرة الادوية للمعتزلة على زان
 الامامية من ان السبب منهم هذا ان صح النفي عنهم فلو يكون الواقعة بحكي القول بالاسم والتخم
 ومعتقدين عليه لما ذكر الناعون اختلاهم على كانوا ايدروا ان افتاتهم واجتماعهم على ذلك ولما كان
 لعل اختلاهم معنى او كانوا قد اجروا عليه لما لم يبق اجتماعهم وانما على اختلاهم وحكي الناعون
 قول الفقرة التي سمع منهم كما ذكره الاشعري ول ذلك على انها مستقلة بذاتها تابعة لا كمتابعة
 بهم وعين اخذ عنهم لاسيما للمعتزلة ولا يبرهم وليس قول الحنفية ان الامامية اتبعوا للمعتزلة من
 حيث توافق القولين اول من قول الامامية ان المعتزلة اجتمع الامامية ولا معها فكل

ما حلفت

مركبة مستطاب الانصاف

بسم الله الرحمن الرحيم فيجب على كل عاقل ان يعتقد اليوم بعجل تخييه ونفعه خدا وكيم علينا ان نعتقد احدا كائنا
وان بحث عن حق غير مراع احدا من خلقه ويقصده اين كان ويوصل اليه بقدر الكمال في علم الحجة وفتح لمبره
وارى العلو بن الحجة في عيش ولقد عجت لما كنت وكنا به ولقد عجت لمن نحن ولا ينبغي ان يكون
كالم تيمية الزير لم يحرم ان الفرق الناجية اصحابه دون من عداهم من اخيرة والزبدية واللامية ولم يتركوا
في ذلك على من يهزم به قسم اللامية دون ساير فرق الامة فان من حمل النظر لنفسه أكثر حاجة لحساب فني هذا
ان يتفكر وينظر في احوال الفرق الثلاثة التي بطن ان النابرينها واحدة لا غير ومن في زماننا هذا اربع فرق للامية
والزبدية والمخرلة ولسه من سوا هؤلاء فارجو من الله السلام وما قرنته وان اتوا اليه كالحمار الجمل
ولا يظن ان من خرج عن الاسلام وخرج منه نكاه وللان والاسم حتم وادهم حكم نجاتهم واتاهم الفرق
فيظن ان النجاة بهذا وعند الحق والنظر العميق يعلم ان النابيين منهم فرقة واحدة لا غير ان صح وثبت انهم اربع فرق
على قول بعضهم وروى وان صح وثبت انهم جميعا فرقة واحدة كما قاله بعضهم فالفرق الاربعة ناجية اجمع كل من فرق
ان حق انهم اربع فرق لتباينهم ومثلا فيهم وقصدا اقوالهم وحق يكون الذي ربه واحدة ومتى كان كذلك فالناجين
فرقة لا غير اربعين الاول الاجماع على ان النابيين فرقة واحدة لا غير من جميع فرق كل الاسلام الثاني اجماع
عن رسول الله صلى الله عليه وآله المتضمن نجات فرقة من ثلث سبعين فرقة من امته صلى الله عليه وآله وقرابة فرقة تفتت
بالقبول خصا في قسم المعلوم للمؤمنين ولطابقة الجميع وادلة العقول ولذا اقر ان الفرق الناجية واحدة
من الاربعة لا غير فاعلم ان كل واحد منهم يدعي ذلك دون غيره وتزعم انها الفرق الناجية دون من سواها
وانت تعلم ايها العاقل ان هذا ليس مطروحا علينا بل هو من طمس المطالب وانما المقصد الذي عند من يصدق
بأنشور واحدا فحجب على من يريد ان يسلط سبل النجاة ويحب ان يكون على اهل عليه من الفرق الناجية على ما بين

العلم

واطعاً مع مخالفه كما من كان وكذا اكلوا من ايمان علياً واما طاعة وحسن قد ادرى الله ارحس وقد طهر
 فلا او تعوا خطاء ولا زللوا ولا رجسوا ولا فحشا ولا خطيئة كل ذلك يقضي دعاء رسول الله صلى الله عليه وآله ولا لطائف اللب
 ادمهم ادم بها قوله فانه من المعلوم انما تولى كان الصحابة وسائر المسلمين ثلثة صنفاً صنف فاكلوا معه وصنف فاكلوه
 وصنف فهدوا عن هذا وبذلك اكثر السابقين كانوا من القعود وقبيل ان بعض السابقين فاكلوه وقد ذكر ابن جرير ان
 عابرين يصر قتلهم اهل العاربه وان لا العاربه بامر السابقين الاولين ممن بايع تحت الشجرة واولئك جميعهم قتلوا
 في الصحيين انما يدخلون منهم احد قلنا قالت الدامية ومن العلوم ان رسول الله صلى الله عليه وآله حين بعث الله
 واره بالجهاد اقرقت النكس ثلثة اصناف فصنف قاتل معه وصنف قاتله وصنف قتلها فانه ولا قاتل معه
 ومن المعلوم ان السجانه ناصرين نصر محمداً وخاضل من فذل محمداً ومول المظلومين ومخاضل عن عاداه وان حرب علياً
 حرب محمد صلى الله عليه وآله لقوله حركت حربي وسلكت سبيلي وقول علي عليه السلام انا حرب علياً وسمي بقاتلهم
 يعني عيسى عليه السلام فذلك على عدم القاتل بالفرق قوله واولئك جميعهم حارب محمد تحت الشجرة واولئك النار
 منهم احد قلنا قالت الدامية لاسم ذلك بل اذ دخلوا منهم ما يحتمى به النار ودخل النار ان شاء هذا اذا كان
 اتي به من المعصية غير موجب للخلود في النار والآن كان موجب للخلود في النار كما لا ريب لكونه اديان فداشك انما كان
 التخليد في النيران لان الذين بايعوا علي عليه السلام ليسوا بمعصيين ولا هم ايضا كانوا كفاراً فكلما كان المعصية انما
 الى ما كانوا عليه ليس ذلك حيل منهم ولا عليهم اجماعاً وايضا فقد قال الله عز وجل فيهم ان الذين بايعوك انما بايعوا
 يد اسد فوق اديمهم فنهكت فاما نيكيت على نفسه ومن اوفى بما عاهدوا الله فسيؤتيه اجر عظيم وهذا دليل ان
 جائز عليهم وعكس منهم وان يجوز ان يدخلوا فيها خراجاً منه ومما كفر في قوله وفي الحديث الصحيح لا يدخل النار احد
 تحت الشجرة ومولاهم منهم من اولى علياً كطمي والزبير وان كان قاتل معجراً قلنا قالت الدامية ان صح
 هذا الحديث فليس على غيره من المؤمنين ان يكون مقبداً بغيره وشروطاً بشرط ولا مقبلاً بغيره ولا مقبلاً بغيره
 لعلي عليه السلام فداشك انما اخطأ فيها خطأ كثيراً ليس معناه حق في حقها لكنها على علي عليه السلام ولا صواب
 بل هي مع علي عليه السلام كما قال رسول الله صلى الله عليه وآله علي مع الحق والحق مع علي وقوله الله ارحم الراحمين
 وادرك من مع حيث ما دار وانت تعلم انها العاقل ان الحق لا يكون الا في جهة واحدة ولا يكون الا في

مقدّمة المؤلّف

بسم الله الرحمن الرحيم

[^(١) وما توفيقي إلا بالله..

الحمد لله قديم السلطان، ذي الفضل العظيم، المنفرد بعموم الإحسان، الذي أوضح الدليل والبرهان، على الصراط المستقيم كلّ زمان، وأرسل الأنبياء لطفاً للخلق [من] الإنس والجّان، إنّه هو اللطيف الخبير، الواحد المنان، أرسلهم ليدعوا إلى (دار السلام)^(٢)، وهي الجنان، وليكلّموا الخلق بتحقيق معرفة الدين القويم خير الأديان، وليسهلوا عليهم الوصول إليه سبحانه، وإلى جنانه، جنّات الخيرات الحسان، وليبيّنوا لهم ما يسخطه ممّا يؤدّبهم إن ارتكبوه إلى النيران، صلّى الله عليهم أجمعين صلاة تتجدّد عليهم كلّ وقت وآن، وعلى أوصيائهم الذين أقامهم من بعدهم لإتمام النعمة وكمال الإيمان، وخصّ بالصلاة الكاملة

(١) من هنا أثبتناه من نسخة (ب).

(٢) في النسخة المخطوطة: (داره والسلام).

محمداً ﷺ خاتم الأنبياء، الذي شرفت به مضر وعدنان، ومنحه بجوامع الكلم وحسن الفهم وفصيح البيان، وأقام من بعده أوصياء على الأمة المرحومة بعناية البر الرحيم الرحمن، ليحفظوا سنته ودينه القويم المتين الأركان، ولتأهن الأمة بهم ومعهم التبديل والتغيير والاختلاف بالزيادة والنقصان، فحفظوا ما عرفوه عنهم من العرفان، صلى الله على مستحفظهم وعليهم وعلى آله أكمل الصلاة ما دام الملك الديان.

أما بعد، فإنني لما تأملت سنة سبع وخمسين وسبعمائة كتاب الشيخ العالم المحقق المدقق ابن تيمية، الذي رد فيه على كتاب (منهاج الكرامة) تأليف الشيخ الفاضل العلامة، قدوة المحققين، وعمدة العارفين، ونور السالكين، مفتي الشيعة، وركن الشريعة، ناصر السنة المحمدية، والداعي إلى العترة المرضية، ومبطل السنن الأموية، بالبراهين الجليلة، أبي منصور الحسن بن مطهر (قدس الله روحه). وجدت ابن تيمية قد طوّل في كتابه بما يمل، ويختصر ما ينبغي فيه البسط اختصاراً بالمقصد يخل.

ووجدته قد أكثر على الإمامية دعوى أنهم أهل تعصّب وحمية، والقول في الدين بمحض الهوى، ولم يصدق في ذلك لفظاً ونية، بل هو الواقع في ذلك بحجة آتي بها من قوله جليلة، يعلمها الناظر في كتابه إذا كان منصفاً ذا عقل وروية، أما المتغطرس المعاند فلا يرى الحق إلا باطلاً، عناداً منه وعصية، وسيأتي بيان ذلك بمشيئة واهب المشيئة.

ورأيت قد ذكر أقوالاً وعقائد اختارها وارتضاها، وهي غير مرضية عند

أصحابه السنّة، وأهل التحقيق منهم أولي العلوم^(١) العقلية والنقلية.
ورأيته أيضاً لم يستدلّ على بطلان أكثر أقوال الإمامية إلا بمعارضة قول
من خرج عن الإسلام بالكلية، كالخوارج والغلاة من الإسماعيلية والنصيرية^(٢).
فرأيت أنّ المتعين على كلّ ذي علم، أن يبين لذوي العقول والألباب، أنّ
ابن تيمية هو المتعصّب في القول والخطاب، وأنّه القائل بالهوى المحض بغير
صواب، بأدلة استدلّ بها من قوله وخطابه، الذي هو موجود مذكور في كتابه،
وبالدلائل العقلية القطعية، والبراهين البيّنة من الآيات القرآنية، والآثار الصحيحة
النبوية، المتفق على صحتها عند الفرق السنيّة والشيعة.

ولم أسلك طريقه في إبطال قول طائفة بمعارضة قول باطل لطائفة، كما
هو دأب المفلس العادم للحجّة، التائه عن المحجّة، لئلا يشملني قوله تعالى:
﴿وَيَجَادِلُ الَّذِينَ كَفَرُوا بِالْبَاطِلِ لِيُدْحِضُوا بِهِ الْحَقَّ﴾^(٣)، بل استدلّ (على صحة ما
أقول)^(٤) بأوضح الدلائل.

وقد سمّيت كتابي هذا بـ(الإبصار في الانتصاف لأهل الحقّ من أهل
الإسراف)، ورتبته على مقدّمة، وبحث، وسبعة عشر مقاماً، وخاتمة.

فالمقدّمة: تشتمل على وصيّة لكلّ ذي رويّة.

(١) إلى هنا ينتهي ما أثبتناه من نسخة (ب)، ومنه تكون بداية النسخة (أ).
(٢) ولم يكتب ابن تيمية بهذا، بل ملأ كتابه بالشتائم والسباب والألفاظ السوقية على
الإمامية، وقد أحصينا منها من أوّل كتابه إلى آخره ما يقارب (٨٠٠) مورداً.

(٣) سورة الكهف: ٥٦.

(٤) لا يوجد في (ب).

والبحث: يشتمل على قسمين: أحدهما أذكر فيه اعتقاد الإمامية الذي ذكره ابن مطهر ووسمه بأنه: (منهاج الكرامة)، ووسمه ابن تيمية بأنه: (منهاج الندامة)، والقسم الآخر أذكر فيه اعتقاد السنة.

ليتبين للنظر فيهما من قريب أيهما منهاج الكرامة من منهاج الندامة.

والمقامات: منها ستة عشر مقاماً في المواضع التي أتكلّم عليها وأجيب عنها ممّا هي أصل لجميع كلام ابن تيمية في كتابه، وما سواها مبنيّ عليها، إذا بطلت بطل ما بني عليها.

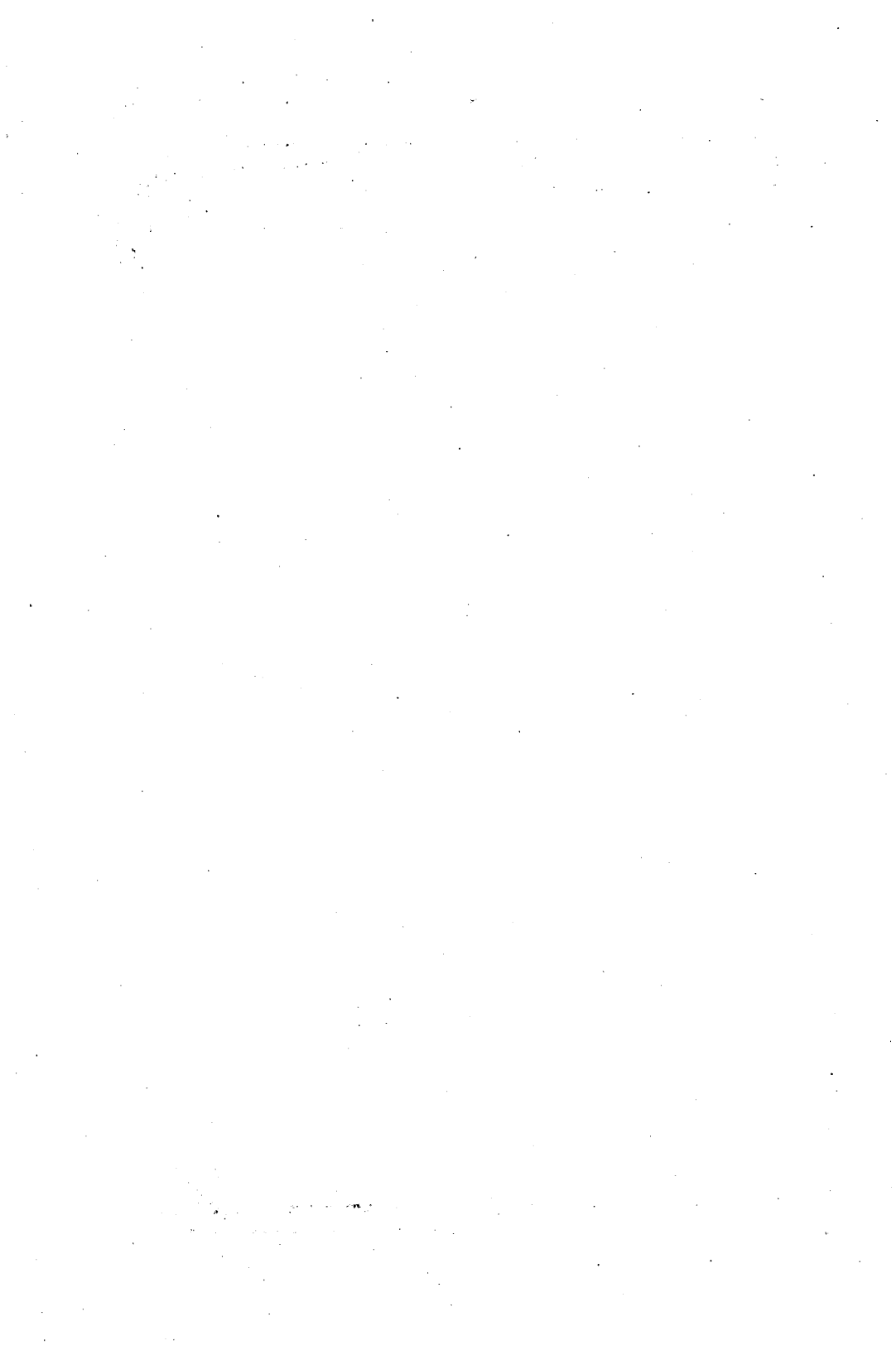
والمقام السابع عشر في ذكر خلاف الأمة على المسائل العقلية.

والخاتمة: تشتمل على حكم وقواعد وبصائر وفوائد.

ووضعت ذلك ابتغاء وجه الله، وتقرباً إليه، واحتساباً له، وطاعة لأبلغ بها الزلفى لديه، وأنجو من سخطه وأليم عقابه، وأسلم بها من اللعنة في قوله وخطابه، حيث قال: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَكْتُمُونَ مَا أَنزَلْنَا مِنَ الْبَيِّنَاتِ وَالْهُدَىٰ مِنْ بَغْدٍ مَا يَبَيِّنُهُ لِلنَّاسِ فِي الْكِتَابِ أُولَٰئِكَ يَلْعَنُهُمُ اللَّهُ وَيَلْعَنُهُمُ اللَّاعِنُونَ﴾^(١).

وأنا أستمد من الله العناية والتوفيق والهداية إلى سواء الطريق، بأوكد الدلائل وأتمّ التحقيق، إنه سميع قريب، وهو الذي بفضله ألهمنا دعاءه، فهو سبحانه يسمع ويعجب بغير شك في قول كلّ مصيب.

المقلّمة



وأما المقدمة:

فينبغي لكل عاقل يريد نجاة نفسه قبل حلول منيته، أن يعرف سبيل النجاة ليسلكه على بصيرة ويقين، لئلا يندم غداً في النادمين، ويتمنى الرجعة ويسألها فلا يمكن منها متمكناً، وهذا بإجماع العلماء كافة أن معرفة سبل النجاة وسلوكه فرض لازم، من عرفه وسلكه غير غاضٍ بما يستحق به العقاب، فهو من النار سالم. وينبغي للناظر أن يقصد بنظره وجه الله سبحانه، وخلّص نفسه من العذاب الأليم الذي يستحق بالاعتقاد الذميمة، فقد أوضح الله الحجة وأثار الدليل، فإن عليه عز وجل بيان الحق، كما قال: ﴿وَعَلَى اللَّهِ قَصْدُ السَّبِيلِ﴾^(١)، ولم يدع الخلق سبحانه في عمياء مبهمة، ولا في صخباء مظلمة، ولم يخلق الخلق عبثاً، ولم يترك الخلائق سدى، بل أوضح سبحانه البراهين، وأرسل الأنبياء للتقرير (والتكميل)^(٢) والتبيين، صلى الله عليهم أجمعين.

(١) سورة النحل: ٩.

(٢) لا يوجد في (ب).

فيجب^(١) على كل عاقل أن يعتقد اليوم ويعمل ما ينجيه وينفعه غداً، ويحرم عليه أن يقلّد [في الاعتقاد]^(٢) أحداً كائناً من كان، بل يجب أن يبحث عن الحق (غير مراعاة أحداً من الخلق ويقصده)^(٣) أين كان، ويتوصل إليه بقدر الإمكان.

علم المحجة واضح لمريده وأرى القلوب عن المحجة في عما
ولقد عجت لهالك ونجاته موجودة ولقد عجت لمن نجا^(٤)
ولا ينبغي أن يكون الناظر كابن تيمية، الذي لم يجزم أنّ الفرق الناجية أصحابه السّنة دون من عداهم من المعتزلة والزيدية والإمامية، ولم يترك الاعتراض في ذلك على من جزم به وهم الإمامية دون سائر فرق الأمة، فإنّ من أحسن النظر لنفسه، أثر نجاتها يوم الحساب، فينبغي لهذا أن يتفكّر وينظر في أقوال الفرق الإسلامية، التي يظنّ أنّ الناجي منها واحدة لا غير؛ وهنّ في زماننا هذا أربع فرق: (الإمامية، والزيدية، والمعتزلة، والسّنة)، وأمّا من سوى هؤلاء فخارجون عن الإسلام ومارقون منه وإن انتموا إليه كالخوارج والغلاة، ولا يظنّ أنّ لمن خرج عن الإسلام ومرق منه نجاة، ولا لمن والاهم وأحبّهم (ووادّهم وحكم بنجاتهم)^(٥).

(١) من هنا تبدأ نسخة (ج).

(٢) أثبتناه من (ب).

(٣) لا يوجد في (ب).

(٤) الأمالي للصدوق: ٥٧٨، روضة الواعظين: ٤١٥، المناقب لابن شهر آشوب ٣: ٣٩٥.

(٥) لا يوجد في (ب).

وأما هذه الفرق الأربع فيظنّ لهم النجاة ابتداءً، وعند التحقيق والنظر العميق يعلم أنّ الناجي منهم فرقة واحدة لا غير، هذا إن صحّ وثبت أنّهم أربع فرق على قول بعضهم وهو الحقّ، وإن صحّ وثبت أنّهم جميعاً فرقة واحدة كما قاله بعضهم، فالفرق الأربع ناجية أجمع، لكن (قد عرّفك أنّ) ^(١) الحقّ أنّهم أربع فرق، لتباينهم واختلافهم وتضادّ أقوالهم، والحقّ لا يكون إلا في جهة واحدة. ومتى كان كذلك، فالناجي فرقة لا غير، لوجهين:

الأوّل: الإجماع على أنّ الناجي فرقة واحدة لا غير من جميع فرق (الأمة) ^(٢).

الثاني: الخبر المأثور عن رسول الله ﷺ المتضمّن نجاة فرقة من ثلاث وسبعين فرقة من أمته ﷺ ^(٣)، وهذا الخبر قد تلقته الأمة بالقبول، فصار في قسم المعلوم لا المظنون، ولمطابقة الإجماع وأدلة العقول.

وإذا تقرّر أنّ الفرقة الناجية واحدة من الأربع لا غير: فاعلم أنّ كلّ واحدة منهم تدّعي ذلك دون غيرها، (وتزعم أنّها الفرقة

(١) لا يوجد في (ب).

(٢) في (ب): كلامه، وفي (ج): كلّ الإسلام، والصحيح ما أثبتناه.

(٣) قال رسول الله ﷺ: (ستفترق أمتي على ثلاث وسبعين فرقة، فرقة ناجية والباقيون في النار هالكون) (الخصال للصدوق: ٦٣٦، كفاية الأثر للخزّاز: ١٥٥، الأمالي للطوسي: ٥٢٣ ح ١١٥٩، مسند أحمد بن حنبل ١٠٢/٤ ح ١٦٩٧٩، ١٤٥/٣ ح ١٢٥٠١، سنن أبي داود ١٩٨/٤ ح ٤٥٩٦، سنن ابن ماجه ١٣٢٢/٢ ح ٣٩٩٣).

الناجية دون سواها)^(١)؛ وأنت تعلم أيها العاقل أنَّ هذا ليس مطلوباً هيناً، بل هو من أعظم المطالب، وأتم المقاصد، إلا عند من لم يصدّق بالنشور والمعاد.

فيجب على من يريد أن يسلك سبيل النجاة، ويحب أن يكون ما هو عليه من الفرقة الناجية على يقين، أن ينظر في أدلة كل فرقة من هذه الأربع فرق، فمن وجد أدلتها قطعية يقينية تفيد الجزم واليقين بالنجاة، فهي الفرقة الناجية، فإنه من المحال أن تكون أدلة كل فرقة منهم توجب الجزم واليقين بالنجاة لها مع تباينهم في الاعتقاد والعمل، بل لا يوجب الجزم واليقين إلا أدلة فرقة واحدة لا غير، وأما من عداها فلا تفيد أدلته إلا الظن والتخمين.

(والمتمعن على العاقل أن يتبع ما يوجب الجزم واليقين، ويدع ما لا يفيد إلا الظن والتخمين)^(٢)، ولا ينبغي له أن يهجر النظر في أدلة بعض هذه الفرق الأربع ويتركه معرضاً عنه، (ويستمر على التقليد)^(٣).

فإن قلت: فما دليل الإمامية على أنهم الفرقة الناجية؟

قلت: لا يتبين لك ذلك حتى تعلم وتحقق أنَّ الفرقة الناجية واحدة لا غير من جميع الفرق في جميع الأعصار والأزمان، والذي يدل على ذلك: (العقل، والنقل، والإجماع).

أما العقل: فإنه يحكم ويقطع بأن الحق من القولين المتقابلين المتضادين

(١) لا يوجد في (ب).

(٢) لا يوجد في (ب).

(٣) لا يوجد في (ب).

في أحدهما دون الآخر، ولا يجوز أن يكون قولان متقابلان متضادان على شرائط التقابل والتضاد، إلا وأن يكون أحدهما حق والآخر باطل، ومن المحال الذي لا شك فيه، الحكم على القولين المتضادين في أصول الديانات العقلية أنهما حقان!

وإذا كان الحق في كل مسألة دينية عقلية واحد، فالحق في جميع المسائل مطلقاً يجب أن يكون واحداً مع (الفرقة المحقة الناجية)^(١).

وأما الكتاب: فقوله تعالى: ﴿وَمِمَّنْ خَلَقْنَا أُمَّةً يَهْدُونَ بِالْحَقِّ وَبِهِ يَعْدِلُونَ﴾^(٢)، وقوله تعالى: ﴿أَقِيمُوا الدِّينَ وَلَا تَتَفَرَّقُوا فِيهِ كَبُرَ عَلَى الْمُشْرِكِينَ مَا تَدْعُوهُمْ إِلَيْهِ﴾^(٣).

وهذا صريح بأن الحق واحد لا اختلاف فيه (ولا افتراق فيه)^(٤)، وهو مؤكد لما دل عليه العقل، فمحال أن يكون المختلفون المتفرقون المتباينون في الأحوال المتضادون في الاعتقاد والأقوال كلهم محقين ناجين.

ومما يدل على ذلك أيضاً، قول النبي ﷺ: (ستفترق أمتي على ثلاث وسبعين فرقة، فرقة ناجية والباقيون في النار)^(٥)، وقوله ﷺ: (لا تزال طائفة من

(١) في (ب): فرقة واحدة.

(٢) سورة الأعراف: ١٨١.

(٣) سورة الشورى: ١٣.

(٤) أثبتناه من (ب).

(٥) هذا الحديث نقله العامة والخاصة بأسانيد وبألفاظ مختلفة تتفق بأجمعها في

٤٠..... الإنصاف في الانتصاف لأهل الحق من أهل الإسراف/ج ١

أمتي ظاهرين على الحق لا يضرهم من ناولهم...^(١)، وقوله ﷺ: (لا تجتمع أمتي على الضلالة)^(٢).

وكُل ذلك مصرّح ومؤكّد لما دلّ عليه العقل والكتاب العزيز.

وأما الإجماع: فقد انعقد إجماع المحقّقين على أنّ الفرقة الناجية فرقة واحدة لا غير من جميع فرق (أمة محمّد ﷺ)^(٣).

وإذا عرفت هذا وتقرّر:

فأعلم، أنّ الناس اختلفوا في تعيين الفرقة الناجية على ثلاثة أقوال:

الأوّل: قول من قال: الفرقة الناجية هم الصالحون المتّقون من كلّ فرقة من فرق الإسلام.

الثاني: قول من قال: أنّ الفرقة الناجية هم كلّ من قال لا إله إلا الله محمّد رسول الله.

٣ مضمون واحد (انظر: الخصال للصدوق: ٦٣٦، كفاية الأثر للخزّاز: ١٥٥، الأمالي للطوسي: ٥٢٣ ح ١١٥٩، مسند أحمد بن حنبل ١٠٢/٤ ح ١٦٩٧٩، ١٤٥/٣ ح ١٢٥٠١، سنن أبي داود ١٩٨/٤ ح ٤٥٩٦، سنن ابن ماجه ١٣٢٢/٢ ح ٣٩٩٣)، وسوف يأتي تفصيل الكلام فيه.

(١) انظر: صحيح مسلم ١٥٢٣/٣ ح ١٩٢٠ وفيه: (خذلهم)، و(خالفهم)، أصول السرخسي ٣٠٠/١، وغيرها.

(٢) ورد هذا الحديث في صيغ متعدّدة، ذكره الحاكم في (المستدرک على الصحيحين ٢٠١/١ ح ٣٩٧)، وقال فيه: وجدنا للحديث شواهد كثيرة، وذكر أنّه قد أجمع أهل الإسلام على هذه القاعدة.

(٣) لا يوجد في (ب).

الثالث: قول من قال: أن الفرقة الناجية فرقة واحدة من فرق الإسلام لا غير، والباقي هالكون في النار؛ وهذا القول هو الحق، لأنه مطابق للعقل والنقل. وأما القولان الأولان فباطلان لمخالفتهما للعقل والنقل؛ لأن الصالحين من كل فرقة فرقة، لا بد أن يكونوا متباينين في الاعتقاد، وفي عبادة رب العباد، وقد عرفت أن الحق لا يكون إلا في جهة واحدة.

وكذلك كل من قال: «لا إله إلا الله محمد رسول الله»، ولأن النبي ﷺ لما سُئل عن الفرقة الناجية؟ قال: (ما أنا عليه اليوم وأصحابي)^(١)، وفي رواية الشيعة: (ما أنا عليه وأهل بيتي)^(٢)، وهذا تبين إن صح عنه ﷺ، وتفسير لما يوجب النجاة، وهو الاعتقاد الحق والعمل الصالح المتقبل، الذي كان عليه هو وأهل بيته وأصحابه الراشدين صلى الله عليه وعليهم أجمعين، ويلزم من ذلك تبين الفرقة الناجية، إذ كل من اعتقد مثل اعتقاده ﷺ، وعمل بما أمر به من سنته، فهو من الناجين إجماعاً، ومن المحال أن يكون النبي ﷺ على اعتقادات متباينة متضادة، وعلى عمل مختلف الكيفية والوجوه.

وقد أخبرتك أن كل فرقة من فرق الإسلام تدعي أنها الفرقة الناجية، وتدعي أيضاً أنها على ما كان عليه رسول الله ﷺ، (غير أن من عدا الإمامية لا

(١) هذه العبارة وردت في رواية الترمذي للحديث السابق (السنن ٢٦/٥ ح ٢٦٤١)، وكذا في رواية الحاكم (المستدرك على الصحيحين ٢١٨/١ ح ٤٤٤). وسوف يأتي الكلام في هذا لاحقاً عن الحديث.

(٢) لم نعر على هذا الحديث في المصادر المتقدمة، وإنما روي في مصادر متأخرة عن عصر ابن تيمية، كما في كتاب (مشارك أنوار اليقين للحافظ البرسي: ٣١٩).

تدّعي ذلك إلّا^(١) في ابتداء الحال، وفي أوّل وهلة وفي الظاهر، وأمّا عند التحقيق فلا تجدها تجزم بذلك وتقطع أبداً، وإنّما ترجو النجاة من غير جزم وقطع.

وأمّا الإمامية فإنّهم يدّعون ذلك ظاهراً وباطناً، ويجزمون به، ويروون الجزم والقطع بذلك عن مشايخهم وعلمائهم طبقة بعد طبقة، وخلفاً عن سلف، حتّى اتصل النقل بالأئمة المعصومين عندهم، ثمّ إلى رسول الله ﷺ وعليهم، وعن الأئمة عن آبائهم، وعن غير الأئمة وآبائهم من الصحابة رضوان الله عليهم.

وإذا عرفت ذلك وتحقّقته! فقد استدلت الإمامية على أنّها الفرقة الناجية بوجوه خمسة:

الأوّل: إنّ القول بوجوب النصّ والعصمة في الإمام حقّ وصواب للبراهين الواضحة بذلك، ومتى صحّ ذلك وكان حقّاً، فهم الفرقة الناجية إجماعاً من كلّ الأمة.

الثاني: إنّ النصّ والعصمة لو لم يكونا واجبين عقلاً مثلاً، فقد نقلوا ذلك عن رسول الله ﷺ، ونقلوا عنه أيضاً من طريق أئمتهم المنصوص عليهم عندهم ومن طريق غيرهم، إنّ الدين الذي هم عليه أنّه الذي كان عليه رسول الله ﷺ وأهل بيته ﷺ وأصحابه، وأنّ من أتاه الموت وهو عليه ولقى الله به فهو من الناجين، بالوعد من الله عزّ وجلّ بذلك على ما فعله من الإيمان والطاعات، ومتى صحّ نقلهم لذلك، فهم الفرقة الناجية بإجماع العلماء كافة.

(١) في (ب): (وأهل بيته وأصحابه ﷺ) وذلك إنّما تقوله.

الثالث: إنّ الإمامية مبينون جميع الفرق الإسلامية في القول بوجوب النصّ والعصمة، وفي القول بصحة النصّ ووروده عن رسول الله ﷺ لو لم يكن واجباً فعله بالعقل مثلاً، وفي حصول الجزم لهم بأنهم الفرقة الناجية، وجميع الفرق يباينونهم في ذلك كلّه ويخالفونهم فيه، ولأجل ذلك تجد جميع الفرق يتناصرون ويتعاضدون على الإمامية لا لشيء أصلاً، غير اتفاقهم وتشاركهم في ما يباينتهم الإمامية فيه وخالفتهم ممّا تقدّم، وهي مقاومة للكلّ، والجميع يرمونها عن قوس واحد، ودليلهم على إبطال ما ذهبت الإمامية إليه وباينتهم فيه واحد، ومتى كان الدليل واحد فمدلوله واحد، وحينئذ لا بدّ أن يكون الحقّ في ذلك إمّا مع الإمامية فحسب، وإمّا مع سائر الفرق الذين هم خصومهم في ذلك.

ويلزم من فرض كون الحقّ في ذلك مع سائر الفرق، أن يكون الناجي جميع تلك الفرق، والهالك فرقة واحدة لا غير، وهو ضدّ ما دلّ عليه العقل والكتاب العزيز والسنة النبوية، فيكون فرض كون الحقّ في ذلك مع سائر الفرق باطلاً، (من حيث أنّه يلزم منه مخالفة المعقول والمنقول، وإذا كان ذلك باطلاً)^(١) صحّ أنّ الحقّ في ذلك مع الإمامية من أجل أنّه يكون مطابقاً للعقل والنقل.

الرابع^(٢): إنّ كلّ فرقة تدّعي أنّها الفرقة الناجية، فإنّما تدّعي ذلك وتقوله على ظاهر الحال، وعند التحقيق تجدها لا تجزم بذلك ولا تقطع به ولو ماتت وهي متمسّكة بما هي عليه من الاعتقاد، ما عدا الإمامية فإنّهم يدّعون ذلك ويجزمون به ظاهراً وباطناً، ويحكمون بأنّ من يموت وهو مستمسك باعتقادهم فهو ناجٍ لا محالة، جازمين بذلك من غير شكّ وترديد، فإن كان

(١) لا يوجد في (ب).

(٢) في (أ)، (ب)، (ج): الوجه الرابع.

الميت ممّن لا ذنب عليه ولا عصى بما يستحق به العقاب دخل الجنّة ابتداءً، وإن كان عليه ذنب ولم يغفره الله له ابتداءً ولا بشفاعه أحد من أهل الشفاعه، عذّبه الله بعدد ما يستحق من العذاب، ثمّ ينقله إلى الجنّة بإيمانه وطاعاته.

وهذه طريقة المحقّقين لما هم عليه، والأولى طريقة من لا تحقيق عنده، فإنّ الله سبحانه قد بيّن الحقّ وأظهره بدلائله وبراهينه المبيّنة له، فما يبقى بعد ذلك للشكّ والتوقّف معنى أصلاً.

ونحن نعلم علماً حقيقياً نجزم به، أنّ النبي ﷺ وأهل بيته عليهم السلام وأصحابه (رض) كانوا جازمين بالنجاة لكلّ من يموت على طريقتهم وسنتهم المرضية التي دلّهم الله عليها وأمرهم بها، لا يشكّون في ذلك ولا يرتابون، من حيث أنّهم علموا بإعلام الله الحقّ، وأنّه فيهم ومعهم ولديهم دون من عداهم، ولأجل ذلك شهد رسول الله ﷺ لأشخاص معيّنين من أهل بيته وأصحابه بالجنّة، لعلمه بأنّهم لا يرجعون عن الحقّ الذي عرفوه، ولا يخرجون عن دينهم الذي ارتضوه، وأنّهم لا يرتدّون عنه، بل يموتون عليه، وكذلك شهد الصادق عليه السلام لجماعة من شيعته وأصحابه أنّهم من أهل الجنّة، فأخذت الإمامية الجزم بالنجاة خلفاً عن سلف، وأولئك أخذوا الشكّ والتوقّف عمّن تقدّمهم خلفاً عن سلف، ويؤكد كلّ ذلك حديث الجاثليق^(١).

الخامس: إنّ كثيراً من الفرق الإسلامية قد انقرض، وكفى بانقراضه دليلاً

(١) الجاثليق صاحب مرتبة من المراتب الدينية النصرانية، وقد تعدّدت شخوصهم في الإسلام، لهم مناظرات مع الأنمّة عليهم السلام كأمر المؤمنين عليّ عليه السلام، وعليّ بن موسى الرضا عليه السلام.

على بطلانه، وكثيراً من الموجودين الآن اعتقاده باطل قطعاً، فكل من علمت بطلان اعتقاده بالدلائل التي تفيد اليقين، فلا نجاة له يوم الدين، لاستحالة أن يكون النبي ﷺ معتقداً لشيء من تلك الاعتقادات الباطلة، وذلك مثل اعتقاد المجبرة والمشبهة المجسمة.

وكذا لا نجاة لكل فرقة أحبّت هؤلاء ووالتهم، وحكمت بنجاتهم ووادتهم، لأنه لم يوجد مثل ذلك في ما كان عليه النبي ﷺ، ولقوله تعالى: ﴿لَا تَجِدُ قَوْماً يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ يُوَادُّونَ مَنْ حَادَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ...﴾^(١) الآية. وأي فرقة وجدت اعتقادها أحسن الاعتقادات، وأقوالها أصح الأقوال (وأمتنها، وهما مع ذلك)^(٢) خاليان من التباين والتضاد، ومن الاختلاف والفساد، فاعلم أنها الفرقة الناجية، ولا يحصل لك العلم بذلك حتى تسبر اعتقاد كل فرقة تجوز أن تكون هي الفرقة الناجية، فإنك إن فعلت ذلك ظفرت ببغيتك، وكنت من الذين قال الله تعالى فيهم: ﴿فَبَشِّرْ عِبَادِ * الَّذِينَ يَسْتَمِعُونَ الْقَوْلَ فَيَتَّبِعُونَ أَحْسَنَهُ﴾^(٣).

ولا تظنّ يا أخي أن تفتيشك عن ذلك لا يظهر لك الحق، كما توهمه من لا تحصيل له، بل يظهر لك الحق ويدلّك عليه، ويبيّن لك الصدق ويوصلك إليه، وتعلم حينئذ صدق شيخنا الفاضل المظفر والعلامة المطهر ابن مطهر في قوله: «وإنما كان مذهب الإمامية واجب الاتباع لوجوه:

(١) سورة المجادلة: ٢٢.

(٢) في (ب): (اللذان هما).

(٣) سورة الزمر: ١٧ - ١٨.

الأول: إِنَّا لَمَّا نظرنا في المذاهب، وجدنا أحقَّها وأصدقها وأخلصها عن شوائب الباطل، وأعظمها تنزيهاً لله تعالى ولرسله ولأوصيائه، وأحسن^(١) المسائل الأصولية والفروعية مذهب الإمامية...»^(٢) إلى آخر ما قال.

وسأذكره قريباً إن شاء الله تعالى، ولقد صدق عليه السلام وأرضاه، وجعل الجنة مع أئمتهم عليهم السلام مأواه.

فهذا يا أخي ما استدلت به الإمامية على أنها الفرقة الناجية دون غيرها، ولم أقف لأحد من الفرق على أدلة مثل هذه الأدلة، (والأفليسيتها من يدعي أنه وقف على مثلها للنظر فيها وتأملها، فإنني)^(٣) لم أجد غير الإمامية يأتي إلا بمجرد الدعوى والقول عن محض الهوى (بغير حجة تتلى)^(٤)، كابن تيمية هذا، فإنه لم يذكر في كتابه دليلاً ناهضاً على أن أصحابه السنة هم الفرقة الناجية قطعاً دون غيرهم من جميع الفرق.

وكابن شقيف^(٥) من الزيدية^(٦)، فإنني سألته عن الفرقة الناجية من فرق

(١) الأصح (أحسنها في) والله أعلم.

(٢) انظر: منهاج الكرامة للعلامة الحلبي ابن المطهر رحمته الله: ٣٦.

(٣) في (ب): (ولا فليات بها من وقف على ذلك).

(٤) لا يوجد في (ب).

(٥) في المخطوط: (شقيف) والصحيح ما أثبتناه.

(٦) شرف الدين أبو القاسم بن محمد بن الحسين بن محمد الشقيف ويقال الشقيفي

والمشهور بـ(ابن شقيف) المتوفى حوالي ٧٦٠هـ

قال صاحب (مطلع البدور): ذكره المؤرخون بالحرم الشريف، استقر بالحجاز فتعرض فيها

الزيدية الثلاث: الجارودية^(١)، والسليمانية^(٢)، والبتيرية^(٣)؟

فأجاب: بأن هذه الثلاثة فرقة واحدة، وحكم بنجاتهم أجمع، ثم قال بعد

بعض الأذية، ويقال: أنه عقد له محضر عند قاضي مكة ليعلن فيه تبريه عن عقيدته، وبيته في اليمن، توفي نحو سنة ٧٦٠هـ

وترجمه المؤرخ يحيى بن الحسين فيمن لم يعرف زمنهم في (المستطاب)، وقال: محمد ابن الحسين أحسن علماء المهديّة وله مؤلفات، منها في علم المعاملة (مؤازرة الإخوان).

نسبت له مؤلفات، منها: (جلاء قلوب العارفين في حكاية الأولياء والصالحين)، و(مؤازرة الإخوان وتطهير الجوارح من الأدران)، و(السنام). (انظر: مصادر الحبشي: ٢٧٥، العقد الثمين ٧٩/٨، المستطاب ٥/٢، طبقات الزيدية: ق ٣، مؤلفات الزيدية ٤٣٦/٢، الجواهر المضيئة: ٦١٩، المستطاب: خ ٢٠٢).

(١) وهم أتباع أبي الجارود زياد بن المنذر الهمداني الأعمى، الذي سمّاه الإمام الباقر عليه السلام سرحوباً، وفسره بأنه اسم شيطان في البحر، قالوا بالنصّ على الإمام علي بن أبي طالب عليه السلام بالوصف لا بالتسمية، وأبطلوا خلافة من تقدّمه، وأنّ الإمامة من بعده لولديه الحسن والحسين عليهما السلام، ثم هي شورى بين المسلمين، على أن تكون في أولاد فاطمة الزهراء عليها السلام، ومن خرج بالسيف منهم فهو الإمام. (انظر: كتب التراجم والملل).

(٢) وهم أتباع سليمان بن جرير، لم يروا ضرورة النصّ على علي بن أبي طالب عليه السلام نصّاً ووصفاً، وربّما صحح بعضهم خلافة الشيخين ولم يقبلوا خلافة عثمان، وقالوا الإمامة شورى، وتنقذ برجلين من خيار المسلمين، وتصحّ إمامة المفضول مع وجود الأفضل. (انظر: كتب التراجم والملل).

(٣) وهم أتباع كثير النّوّاء (بتير التّومي، أو الثّومي)، وهم أقرب إلى السليمانية في مبانيهم، لكنّهم توقّفوا في خلافة عثمان بن عفّان. (انظر: كتب التراجم والملل).

أن قرّر كلاماً له في هذا المعنى:

«إن كانت الفرقة الناجية نجاتها بالاعتقاد، فلا ومالك يوم التناد يَخْتلج في قلبي، ولا يعترض شك في عقيدتي، أنها الزيدية والمعتزلة، وإن كان نجاتها بغير الاعتقاد، فالمجتنب للمحارم من الأُمَّة ناج، كما أشار إليه الإمام يحيى بن حمزة، وهم يسمّون فرقة باعتبار ما صاروا إليه من الزّلفة».

هذا كلامه من غير تغيير فيه، أتى به عقيب سؤالي له عن الفرقة الناجية أيّها هي من فرق الزيدية؟!

ولا يخفى بطلان كلام ابن شقيف هذا على أولي العقول والأذهان، (وقد أجبته في ردّي عليه، بجواب أخذته فيه من خلفه ومن بين يديه، وقد ضيّقت المسالك عليه ولديه)^(١).

واعلم أيّها العاقل، إنّ كثيراً من علماء الطوائف ينقمون على الإمامية جزمهم بالنجاة لأنفسهم، ولأهل مذهبهم الذين يتوفاهم الموت وهم عليه دون غيرهم، (وهذا النقم ليس بشيء، وإلا فلينقموه على النبي ﷺ وأهل بيته  وأصحابه (رضي الله عنهم)، فإنهم قد جزموا بذلك لأنفسهم ولأهل سنتهم)^(٢).

(١) لا يوجد في (ب).

(٢) لا يوجد في (ب).

البحث

وأما البحث: (فقسمان)

[القسم] الأول:

في اعتقاد الإمامية الذي ذكره ابن مطهر (قدّس الله روحه) في كتابه الموسوم بـ(منهاج الكرامة)، من أجل اشتماله على هذا الاعتقاد المتين، الذي يرضي ربّ العباد، قال (قدّس الله روحه):

«وإنما كان مذهب الإمامية واجب الاتّباع، لوجوه:

الأول: إنّنا لمّا نظرنا في المذاهب وجدنا أحقّها وأصدقها وأخلصها عن شوائب الباطل، وأعظمها تنزيهاً لله تعالى ولرسله ولأوصيائه، وأحسن^(١) المسائل الأصولية والفروعية، مذهب الإمامية، لأنّهم اعتقدوا أنّ الله هو المخصوص بالأزلية والقدم، وأنّ كلّ ما سواه محدّث، وأنّه واحد.

(١) الأصح: (وأحسنها في).

[وأنّه^(١) ليس بجسم، ولا في مكان^(٢)، وإلا لكان مُحدثاً، بل نزّهه عن مشابهة المخلوقات، وأنّه تعالى قادر على جميع المقدورات.

وأنّه عدل حكيم، لا يظلم أحداً، ولا يفعل القبيح، وإلا لزم الجهل والحاجة تعالى الله عنهما، ويثيب المطيع؛ لئلا يكون ظالماً، ويعفو عن المعاصي، أو يعذب بنحو ما يستحق عليها من غير ظلم^(٣).

وأنّ أفعاله محكمة واقعة لغرض صحيح ومصلحة وحكمة، وإلا لكان عابثاً، وقد قال سبحانه: ﴿وَمَا خَلَقْنَا السَّمَاءَ وَالْأَرْضَ وَمَا بَيْنَهُمَا لَاعِيبِينَ﴾^(٤)، وقال: ﴿أَفَحَسِبْتُمْ أَنَّمَا خَلَقْنَاكُمْ عَبَثاً﴾^(٥)، وأنّه سبحانه أرسل الأنبياء لإرشاد العالم.

وأنّه تعالى غير مرئي، ولا مدرك بالحواس؛ لقوله تعالى: ﴿لَا تُدْرِكُهُ الْأَبْصَارُ وَهُوَ يُدْرِكُ الْأَبْصَارَ﴾^(٦)، ولأنّه ليس في جهة.

(١) أثبتناه من المصدر.

(٢) في (منهاج السنّة ٩٧/٢): «ولأنّه واحد، وأنّه ليس بجسم ولا جوهر، وأنّه ليس بمركب، ولأنّ كلّ مركب محتاج إلى جزئه، لأنّ جزئه غيره، ولا عرض ولا في مكان».

(٣) في (منهاج الكرامة: ٣٧): «يعفو عن العاصي أو يعذّبه بجرمه من غير ظلم له»، كذا في (منهاج السنّة ٩٧/٢).

(٤) سورة الأنبياء: ١٦.

(٥) سورة المؤمنون: ١١٤.

(٦) سورة الأنعام: ١٠٣.

وَأَنَّ أَمْرَهُ وَنَهْيَهُ وَإِخْبَارَهُ حَادِثٌ، لَا سِتْحَالَةَ أَمْرِ الْمَعْدُومِ وَنَهْيَهُ وَإِخْبَارَهُ.
وَأَنَّ الْأَنْبِيَاءَ عَلَيْهِ السَّلَامُ مَعْصُومُونَ عَنِ الْخَطَا وَالسَّهْوِ وَالْمَعْصِيَةِ، صَغِيرَهَا
وَكَبِيرَهَا، مِنْ أَوَّلِ الْعُمُرِ إِلَى آخِرِهِ، وَإِلَّا لَمْ يَبْقَ عِنْدَنَا وَثُوقٌ بِمَا يَبْلَغُونَهُ، وَتَنْتَفِي
فَائِدَةُ الْبَعْثَةِ، وَيُلْزَمُ التَّنْفِيرُ عَنْهُمْ.

وَأَنَّ الْأُئِمَّةَ عَلَيْهِ السَّلَامُ مَعْصُومُونَ كَالْأَنْبِيَاءِ فِي ذَلِكَ؛ لِمَا تَقَدَّمَ - مِنَ التَّعْلِيلِ - ..
وَأَخَذُوا^(١) أَحْكَامَهُمُ الْفُرُوعِيَّةَ عَنِ الْأُئِمَّةِ الْمَعْصُومِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ، النَّاقِلِينَ عَنْ
جَدِّهِمْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، الْأَخْذَ ذَلِكَ عَنْ اللَّهِ بِوَحْيِ جَبْرِئِيلَ عَلَيْهِ السَّلَامُ إِلَيْهِ، يَتَنَاقَلُونَ ذَلِكَ
عَنِ الثَّقَاتِ خَلْفَاءَ عَنْ سَلَفٍ، إِلَى أَنْ تَتَّصِلَ الرِّوَايَةُ بِأَحَدِ الْمَعْصُومِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَلَمْ
يَلْتَفِتُوا إِلَى الْقَوْلِ بِالرَّأْيِ وَالْاجْتِهَادِ، وَحَرَّمُوا الْأَخْذَ بِالْقِيَاسِ وَالِاسْتِحْسَانِ^(٢).

هذه صفة ما ذكر ابن مطهر^(٣) من اعتقاد الإمامية، الذي وسم كتابه من أجله
بـ(منهاج الكرامة)، نقلته من غير زيادة ونقصانٍ، وقد وقف ابن تيمية عليه
وحققه، ولم أنقل هذه الألفاظ إلا من كتابه الذي ردَّ فيه على ابن مطهر. وقد
سمَّى ابن تيمية هذا منهاج (منهاج ندامة)^(٤)، ولم يقل أحد (من أصحابه)^(٤)
بمثل قوله، لا مَنَّ خلفه ولا من كان أمامه، ولم يأت هو على ذلك بدليل أصلاً،

(١) أي: الشيعة.

(٢) انظر: منهاج الكرامة: ٣٦ - ٣٨، ومنهاج السنة ٩٧/٢.

(٣) قد وصف ابن تيمية كتاب العلامة^(٣) بهذا في أربع مواضع من كتابه منهاج السنة،
فانظر: ٢١/١، ٥٧/١، ٦٣٦/٢، ١١٢/٤ طبعة مؤسسة قرطبة تحقيق الدكتور محمد

رشاد سالم.

(٤) لا يوجد في (ب).

بل ما قال ذلك إلا بمجرد الدعوى والقول بمحض التعصب والهوى (إلى الباطل دون الحق والهدى)^(١)، وما أحسب عاقلاً منهم ولا من غيرهم أنه يحكم بمثل ما حكم به ابن تيمية ويعتقده، فيمن يموت معتقداً لهذا الاعتقاد (ويلقى الله عليه أنه من أهل النار، بمجرد هذا الاعتقاد)^(٢)، أو من أجل اعتقاد شيء منه. بل كل عاقل عالم محقق إما يحكم ويجزم بنجاة من يموت معتقداً لهذا الاعتقاد من أجل الإسلام والإيمان الشامل له والواقع عليه، أو يتوقف في ذلك، أما الجزم بأنه يوم القيامة من المخلّدين في النار، أو أنه من حمير اليهود يوم القيامة على ما يقوله الجاهلون، فلا يجزم به أحد من العقلاء العلماء، وإن قال أحد ذلك ظاهراً، فإنما يقول بلسانه دون اعتقاده عناداً منه وبغياً، ولا يحكم محقق منهم ولا من غيرهم بتخليد معتقد هذا الاعتقاد في النار من أجل اعتقاده ذلك أو من أجل شيء منه، ومن ادّعى ذلك وقال به، سألتناه الدليل الواضح، والبرهان الراجح بذلك، ولن يجده أبداً بتوفيق الله وعونه.

القسم الثاني:

في اعتقاد السنّة - أصحاب ابن تيمية :-

قالوا: إنّ الله قديم أزليّ، وأنّ ما سواه محدث عديمي، وأنه موصوف بصفات لكلٍ منها حقيقة وماهية، وأنها قديمة أزلية قائمة بذاته سبحانه، كالقدرة، والعلم، والحياة، والإرادة، والكلام، إلى غير ذلك من الصفات الذاتية.

(١) لا يوجد في (ب).

(٢) لا يوجد في (ب).

وأما صفاته الفعلية، ككونه خالقاً ومدبراً^(١)، وبارئاً^(٢) وفاضلاً، ورازقاً وباسطاً، وراحماً وغافراً؛ فقالت الأشعرية: إنها ليست قديمة أزلية، وليست قائمة بذاته، بل خارجة عنه ومنفصلة.

وقال ابن تيمية وأصحابه: بل هي قديمة أيضاً، وقائمة بذاته، كالصفات الأولى الذاتية.

وقالت الأشعرية منهم: أنه سبحانه ليس بجسم، ولا جوهر، ولا عرض، ولا في مكان، ولا في جهة.

وقال غير الأشعرية: إنه جسم، وأنه في جهة.

واتفق الجميع على أنه قادر على جميع المقدورات، وأنه الفاعل لها، وخالق لأفعال العباد (الصادرة عنهم)^(٣)، إذ لا فاعل في الوجود سواه، فكل ما يصدر من العباد من حسن وقبيح، وطاعة ومعصية، فإله خالقه فيهم، ومحدثه وموجده بقدرته ومشيته وإرادته، وليس لقدرة العباد وإرادتهم في ذلك تأثير؛ هذا قول جمهورهم.

وقد خالفهم ابن تيمية في أفعال العباد، فقال: «إنها صادرة عن العباد بقدرتهم وإراداتهم، وهم الفاعلون حقيقة لما يصدر من جهتهم من الفعل الحسن والقبيح والطاعة والمعصية، وإنّ لقدرتهم وإراداتهم تأثير في ما

(١) في (ب)، (ج): ومؤثراً.

(٢) في (ب)، (ج): وبارئاً.

(٣) لا يوجد في (ب).

يصدر عنهم»، (وذلك قول الإمامية!)^(١).

واتفقوا - أعني السنّة - على أنّ الله تعالى يريد جميع الكائنات الواقعة في العالم، سواء كانت طاعة أو معصية، حسنة أو قبيحة، وكاره لما لم يقع من ذلك. وقالوا: وهو سبحانه أمر ومرغب في فعل ما يكره، وناهٍ وزاجرٍ ومحدّرٍ عن فعل ما يريد!

واتفق الجميع على أنّه تعالى يرى بالأبصار في الآخرة؛ ومنهم من قال: إنّهُ يرى في الدنيا أيضاً!

وقالت الأشعرية: إنّ أفعاله سبحانه غير معلّلة بالأغراض والمصالح، فلا يقال: أنّه فعل كذا لغرض كذا، أو لأجل كذا، أو لمصلحة كذا، (أو فعل كذا لحكمة ما، أو لحكمة كذا. وقالوا)^(٢): وكلّ لامٍ في القرآن العظيم ممّا يظنّ أنّها لام الغرض، فليست بها، وإنّما هي لام العاقبة.

وخالفهم ابن تيمية وأصحابه في ذلك، وقال هو وأصحابه كقول الإمامية والمعتزلة في ذلك: من أنّه سبحانه إنّما يفعل لحكمة بالغة، وغرض صحيح، ومصلحة تامّة.

واتفق الجميع منهم: على أنّ أمره ونهيه وإخباره قديم، لأنّه كلامه، وكلامه عندهم قديم.

(١) لا يوجد في (ب).

(٢) لا يوجد في (ب).

ومنهم من يرى ويعتقد أنه - تعالى عن ذلك - متكلم بالحرف والصوت، وقد اختار ذلك ابن تيمية وأصحابه، إلا أنه قال: إن الصوت غير معيّن.

واتّفق الجميع منهم على أن العقل لا يعلم قبح شيء ولا حسنه، ولا يعلم وجوب شيء البتة، ولا يحكم بشيء من ذلك، بل العالم بذلك والحاكم به إنما هو الشرع.

وحكموا أن الأنبياء الذين أرسلهم الله لم يكونوا معصومين قبل النبوة والرسالة، وإنما وجبت عصمتهم بعد الرسالة.

ثمّ منهم من يوجبها من الكبائر حسب دون الصغائر، ومنهم من يوجبها في التبليغ عن الله حسب دون ما سواه من أفعالهم، ومنهم من يجوز السهو والغلط مطلقاً، لكنهم حكموا بأنهم لا يقرّون على سهوهم وغلطهم في التبليغ، بل ينهون عليه.

وجوّزوا في عقولهم أن الله قد يصدّق الكذاب ويظهر المعجز على يده، فلزمهم من هذا التجويز أن الله - تعالى عن ذلك - يجوز أن يبعث نبياً يدعو إلى الكفر والضلال، وشرب الخمر والزنا، وقتل النفوس والأوصياء والأبدال، وقد قالت فرقة منهم بهذا المقال!

واتّفقوا على أن النبي ﷺ لم ينصّ على أحدٍ بالإمامة بعده نصّاً صريحاً جليّاً، بل أكثرهم يصرّح أنه مات من غير وصيّة في ذلك، لا جليّة ولا خفيّة.

واتّفقوا على وجوب طاعة ولاية الجور والظلم والركون إليهم، ووجوب امتثال أوامرهم، والسعي في حوائجهم، والتردّد لإعانتهم (ونصرتهم، والقتال

معهم لمن يخرج عليهم، وذلك من أجل أنهم عندهم^(١) من ولاية الأمر المشار إليهم في قوله تعالى: ﴿أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ﴾^(٢).

وحكموا بصحة الأمور المنوطة بالإمام العادل، والرئيس الفاضل الموصوف بصفات الكمال، إذا صدرت عن الظالمين الجائرين على أي حال، ولم يفرقوا في ذلك بين الإمام العادل الصادق، والإمام الجائر الفاسق، بل أوجبوا طاعة الإمام الجائر الفاسق وامتنال أوامره كإيجابهم طاعة الإمام العادل، وذلك مخالف لما ثبت في الصحيح من قول رسول الله ﷺ: (أَعِيذُكَ بِاللَّهِ يَا كَعْبُ بْنُ عَجْرَةَ مِنْ أَمْرَاءِ يَكُونُونَ بَعْدِي، فَمَنْ غَشِيَ أَبْوَابَهُمْ فَصَدَقَهُمْ فِي كَذِبِهِمْ وَأَعَانَهُمْ عَلَى ظُلْمِهِمْ فَلَيْسَ مِنِّي وَلَسْتُ مِنْهُ، وَلَا يَرُدُّ عَلَيَّ الْحَوْضُ...) ^(٣).

وقوله ﷺ لأبي ذرٍّ: (كَيْفَ أَنْتُمْ وَأُتَمَّةٌ مِنْ بَعْدِي يَسْتَأْثِرُونَ بِهَذَا الْفِيءِ، قُلْتُ: إِذَنْ وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ أَضَعُ سِيفِي عَلَى عَاتِقِي ثُمَّ أَضْرِبُ بِهِ أَلْفَاكَ أَوْ أَلْحَقُكَ، قَالَ: أَوْ لَا أَذْلُكَ عَلَى خَيْرٍ مِنْ ذَلِكَ، تَصْبِرُ حَتَّى تَلْقَانِي) ^(٤).

وقوله ﷺ: (إِنَّمَا أَخَافُ عَلَى أُمَّتِي الْأُتَمَّةَ الْمُضِلِّينَ، وَإِذَا وَضَعَ السِّيفُ عَلَى أُمَّتِي لَمْ يَرْفَعْ عَنْهَا إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ) ^(٥)، وقوله ﷺ: (هَلَاكَ أُمَّتِي عَلَى يَدِ

(١) لا يوجد في (ب).

(٢) سورة النساء: ٥٩.

(٣) انظر: سنن الترمذي ٥١٢/٢ ح ٦١٤، صحيح ابن حبان ٥١٧/١ ح ٢٨٢.

(٤) انظر: سنن أبي داود ٢٤١/٤ ح ٤٧٥٩، مسند أحمد بن حنبل ١٧٩/٥ ح ٢١٥٩٨.

(٥) انظر: صحيح ابن حبان ٢٢١/١٦ ح ٧٢٣٦، المستدرک علی الصحیحین للحاکم

غلمة من قريش^(١).

وكل ذلك مصرّح بأنّه لا طاعة لأئمة الفسق والجور والضلال في شيء البتة، ولا يقتدى بهم ولا يركن إليهم أبداً، إلا لضرورة مبيحة لذلك، ويؤكدّه قوله تعالى: ﴿وَلَا تَزْكُوا إِلَى الَّذِينَ ظَلَمُوا فَتَمَسَّكُمُ النَّارُ﴾^(٢).

وإذا عرفت هذا أيها العاقل! فإنّه يتبيّن لك أيّ الاعتقادين هو الأعدل من الذي هو إلى الباطل أدنى وأدخل.

وبالله، إنّ اعتقاد الإمامية هو الحقّ السديد الأرجح، والقول الطيب الأحسن الأوضح، لأنّه لا يلزم من القول به محال أبداً، ولا يرد عليه اعتراض يبطله أصلاً. وأمّا اعتقاد السنّة عند (أنفسهم والجماعة)^(٣)، فإنّه يلزمهم في ما يخالفون الإمامية فيه محالات كثيرة، واعتراضات غزيرة.

- منها أن يكون مع الله معان قديمة قائمة به، مغاير بعضها لبعض، لأجلها يوصف بما يقتضيه كلّ واحد منها، ومتى غاير بعضها بعضاً كانت مغايرة (له سبحانه)^(٤) قطعاً، ويلزم من ذلك أيضاً افتقارها إلى الله لتقوم به، وافتقار الله إليها، ليتّصف بما يوجبه كلّ واحد منها.

وهذا كلّ محال بالاتفاق! فيكون قولهم بذلك محالاً، لأنّ ما يلزم منه المحال يجب أن يكون محالاً؛ وليس يلزم شيء من ذلك ولا غيره إذا قيل: إنّ الله

(١) انظر: صحيح البخاري ١٣١٩/٣ ح ٣٤١٠ و ٢٥٨٩/٦ ح ٦٦٤٩.

(٢) سورة هود: ١١٢.

(٣) لا يوجد في (ب).

(٤) في (ب): (لذاته المقدّسة).

٦٠..... الإنصاف في الانتصاف لأهل الحق من أهل الإسراف/ج ١

سبحانه قادر لذاته، وعالم لذاته، وحيّ لذاته، مثل ما أنّه موجود لذاته، وباقٍ لذاته، وقديم لذاته، وواجب الوجود لذاته.

- ومنها أنّه يلزمهم الجبر الباطل المذموم في صريح العقول وصحيح المعلوم! وذلك من أجل قولهم: إنّ الله هو الموجد لما يصدر من العباد من جميع الأفعال الحسنة والقيحة، والطاعة والمعصية، وأنّه الخالق لذلك كلّ، والمؤثر فيه بقدرته وإرادته ومشيّته^(١)، وليس لقدرة العبد وإرادته ومشيّته^(٢) في ذلك تأثير البتة.

وقد اعترف ابن تيمية بلزوم (هذا لمن قال بذلك، وذكر)^(٣) ذلك في كتابه هذا الذي وسمه بـ(منهاج السنّة)، فقال: «ولكن ليس هذا قول من ينكر الأسباب والقوى التي في الأجسام، وينكر تأثير القدرة التي للعبد التي يكون بها الفعل، ويقول: إنّّه لا أثر لقدرة العبد أصلاً في فعله، كما يقول ذلك جهّم وأتباعه، والأشعري ومن وافقه.

وليس قول هؤلاء قول أئمّة أهل السنّة ولا جمهورهم، بل أصل هذا القول هو قول جهّم بن صفوان»^(٤).

وقال ابن تيمية بعد كلام له كثير: «ولكن هذه الشناعات لزمت من لا يفرق بين فعل الربّ ومفعوله، ويقول مع ذلك: إنّ أفعال العباد فعل الله، كما يقول

(١) لا يوجد في (ب).

(٢) لا يوجد في (ب).

(٣) لا يوجد في (ب).

(٤) منهاج السنّة ٣١/٣.

ذلك جهنم وموافقوه، والأشعريّ ومتابعوه من أتباع الأئمة، ولهذا ضاق بهؤلاء البحث في هذا الموضع»^(١).

قلت: وهذا اعتراف من ابن تيمية أنّ الكسب الذي ذهب إليه الأشعري أنّه الجبر بعينه، ولقد حقق ابن تيمية ذلك في كتابه هذا، فبطل أيضاً قولهم، لأنه يلزم منه المحال، وما يلزم منه المحال فهو محال.

- ومنها أنّه يلزمهم أن يكون الله عابثاً لاعباً - تعالى الله عن ذلك علواً كبيراً - وذلك في قولهم: «إنّ أفعاله سبحانه لا تعلّل بالأغراض والحكم والمصالح»، لأنّ كلّ فعل لا يفعل لغاية ومصلة أصلاً فهو عبث.

ولقد ردّ ابن تيمية هذا القول على القائل به، وأبطله وأفسده^(٢)، ووافق الإمامية في قولهم الحقّ بذلك.

- ومنها أنّه يلزمهم تجويز أن يصدّق الله الكذاب، ويظهر المعجز على يده، ويجوز أن يظهر المعجز للإضلال، ويبعث نبياً يدعو إلى الكفر والضلال، وأن يعذب الله المطيعين له، ويشيب العاصين.

ويلزمهم أيضاً إفحام الأنبياء وانقطاع حجّتهم بمجادلة المبطلين؛ ويلزمهم تكليف ما لا يطاق، بل يلزمهم أن تكون التكاليف كلّها تكليف بما لا يطاق. كلّ ذلك لازم لهم من أجل أقوالهم الفاسدة.

وقد التزم شيخهم ورئيسهم فخر الدين الرّازي ببعض ذلك في كتابه

(١) منهاج السّنة ١١٢/٣.

(٢) انظر: منهاج السّنة ٤٥٤/١.

الموسوم بـ (كتاب الأربعين)، فقال: «إنّ هذا السؤال كما هو لازم علينا، فهو أيضاً لازم على المعتزلة»^(١).

والسؤال هو: إنّ الله سبحانه إذا كان خالق للكفر والفسق والضلال في القلب، فخلق ما يوهم ذلك ليس أبعد منه.

فهذا اعتراف منه بأنّه لازم عليه وعلى أصحابه، وادّعى أنّ ذلك أيضاً لازم للمعتزلة كما هو لازم عليهم، وتلك الدعوى منه ليست صحيحة أصلاً!

وقال قبل ذلك في مسألة خلق الأعمال: «وأما المعتزلة فكلّامهم في هذا الباب في غاية البسط، إلّا أنّه يرجع الكلّ إلى حرف واحد، وهو: أنّه لولا استقلال العبد بالفعل لكان الأمر والنهي والمدح والثواب والذمّ والعقاب باطلاً.

قال: والجواب، أنّ هذا لازم عليكم أيضاً من ستّة وجوه».

ثمّ ذكرها وليس منها شيء يدلّ على ما قال وادّعى!

ثمّ قال عقبيها: «ثبت بهذه الوجوه الستّة أنّ تكليف ما لا يطاق لازم على الكلّ».

ثمّ قال: «فإن قيل: هب إنّ هذا الإشكال لازم على الكلّ، فما الحيلة لنا ولهم في دفعه؟

قلنا: الحيلة، ترك الحيلة، والاعتراف بأنّه يفعل ما يشاء، ويحكم ما يريد»^(٢).

(١) الأربعين في أصول الدين ١/ ٣٢٨.

(٢) الأربعين في أصول الدين ١/ ٣٢٧ - ٣٣٢.

قلت: هذان شيخان من مشايخهم قد اعترفا بأنه يلزمهم محالات كثيرة^(١) في بعض أقوالهم التي يخالفون الإمامية فيها! وقول الرّازي: «أنّ ذلك لازم للمعتزلة، كما هو لازم للسنة»، دعوى باطلة ضرورة! لأنّه يلزم من ذلك خرق الإجماع، إذ الإجماع منعقد على أنّ التكليف الذي كلف الله به عباده أنّه ممّا يطاق ويقدر عليه، وأنّه ليس ممّا لا يطاق، وليس بمستحيل لا يقدر العباد عليه. ووجهه السّنة التي ذكرها لا تدلّ على شيء ممّا ادّعاه!

ومراده بقوله «لازم على الكلّ» يعني علماء الإسلام كلّهم!!

فانظر أيّها العاقل! إلى ما يلزم من أقوال السّنة وعقائدهم من المحال الذي لا مخلص لهم منه، إلّا بدعواهم أنّه لازم على خصمنا أيضاً كما هو لازم علينا! وليس ذلك منهم بصحيح، ولا يلزم شيء من ذلك من أقوال الإمامية وعقائدهم البتة «وَمَنْ شَكَرَ فَإِنَّمَا يَشْكُرُ لِنَفْسِهِ»^(٢).

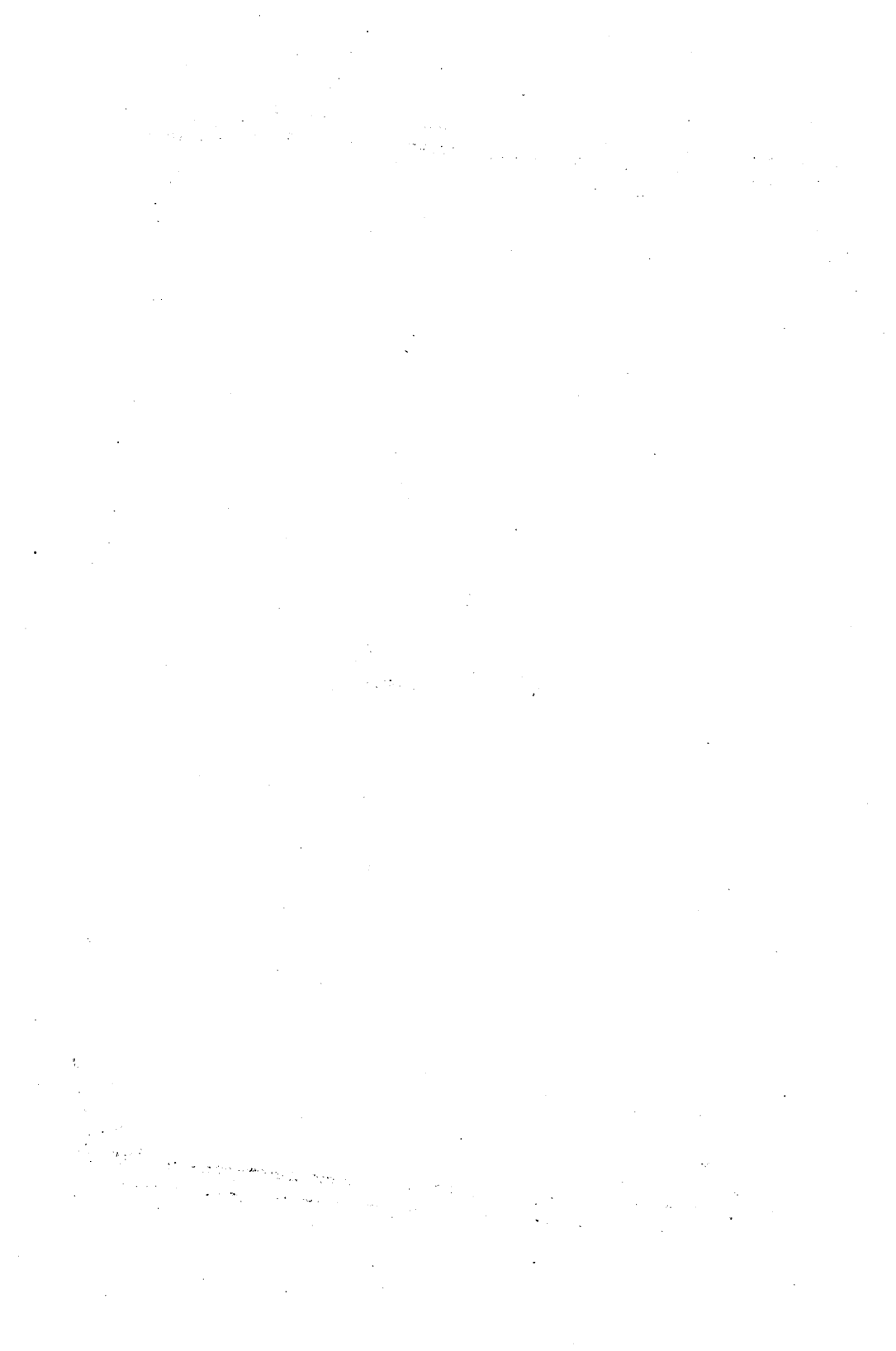
(١) لا يوجد في (ب).

(٢) سورة النمل: ٤٠.

المقامات

وأما المقامات: فسبعة عشر مقاماً

[المقام الأول]



في قوله - أعني ابن تيمية - : «أمّا بعد، فإنّه أحضر إلَيَّ طائفة من أهل السنّة والجماعة، كتاباً صنّفه بعض شيوخ الرافضة في عصرنا منفقاً لهذه البضاعة، يدعو به إلى مذهب الرافضة الإمامية^(١)، من أمكنه دعوته من ولاية الأمور وغيرهم أهل الجاهلية، ممّن قلّت معرفتهم بالعلم والدين، ولم يعرفوا أصل دين المسلمين، وأعاناه على ذلك من عاداتهم إعانة الرافضة من المتظاهرين بالإسلام من أصناف الباطنية الملحدين، الذين هم في الباطن من الصابئة الفلاسفة الخارجيين عن حقيقة متابعة المرسلين»^(٢).

وما شابه قوله هذا في صدر كتابه.

كقوله: «والرافضة والجهمية هم الباب لهؤلاء الملحدين، منهم يدخلون إلى سائر أصناف الإلحاد في أسماء الله وآيات كتابه المبين، كما قرّر ذلك رؤوس الملحدة من القرامطة والباطنية وغيرهم من المنافقين»^(٣).

(١) هذا تصريح واضح من ابن تيمية من أنّ مراده من الرافضة هم الإمامية الاثنى عشرية، وسوف يأتي تصريح آخر له من أنّ مراده منهم هم الإمامية خاصّة دون الغلاة، انظر: (منهاج السنّة ٣٦/١).

(٢) منهاج السنّة ٦٤/١.

(٣) منهاج السنّة ٧/١.

وقوله: «فالقوم من أضلّ الناس عن سواء السبيل، والقوم من أضلّ الناس في المنقول والمعقول في المذاهب والتقرير، ومن أشبه الناس بمن قال الله فيهم: ﴿وَقَالُوا لَوْ كُنَّا نَسْمَعُ أَوْ نَعْقِلُ مَا كُنَّا فِي أَصْحَابِ السَّعِيرِ﴾^(١)، والقوم من أجهل الناس في العقليات، وأكذب الناس في النقليات، يصدّقون من المنقول ما يعلم العلماء بالاضطرار أنّه من الأباطيل، ويكذّبون بالمعلوم بالاضطرار...»^(٢).

قلت: كلّ ذلك يعني به الإمامية حسب، دون من عداهم!
قال: «وعمدتهم في نفس الأمر على التقليد، وإن ظنّوا إقامته بالبرهانيات، فتارة يتّبعون المعتزلة والقدرية، وتارة يتّبعون المجسّمة والجبرية، وهم من أجهل هذه الطوائف [بالنظريات، ولهذا كانوا عند عامّة أهل العلم والدين، من أجهل الطوائف]^(٣) الداخليين في المسلمين، ومنهم من أدخل على الدين من الفساد ما لا يحصيه إلّا ربّ العباد، فملاحدة الإسماعيلية والنصيرية وغيرهم من الباطنية المنافقين من بابهم دخلوا، وأعداء المسلمين من المشركين وأهل الكتاب بطريقهم وصلوا، واستولوا بهم على بلاد المسلمين»^(٤).

قلت: كلّ ذلك لم يقصد به ابن تيمية إلّا الإمامية الاثني عشرية دون

(١) سورة الملك: ١٠.

(٢) منهاج السنّة ٨/١.

(٣) أثبتناه من المصدر.

(٤) منهاج السنّة ٩/١ - ١١.

غيرهم من جميع الفرق، وهو لم يقل ذلك فيهم إلا بمحض التعصب والهوى، تشهياً منه واقتراحاً بمجرد الدعوى، وليس له على ما قاله فيهم دليل أصلاً؛ ولا يصدّقه في ذلك أحد من العقلاء والعلماء، لا من أصحابه، ولا من غيرهم أصلاً، وإلا فليذكر من يصدّق ابن تيمية في ذلك دليلاً على أنّ الإمامية متّصفون بما قال.

والمعلوم لكلّ عاقلٍ، طالع الأخبار، وصاحب الأخبار، وتصفح الآثار، وخالط النظار، وعاشر العلماء المنصفين الأبرار، وكان مع ذلك منصفاً يتحرّى أن يكون بالعدل والصدق متّصفاً، أنّ ابن تيمية كان في قوله هذا فيهم عن الحقّ منحرفاً، ولم يصدق في ما قال كلمة ولا حرفاً.

وأين وصف ابن تيمية هذا للإمامية، من وصف الإمام الفاضل الورع العلام، علامة زمانه، وواحد أقرانه، يحيى بن حمزة، إمام الزيدية^(١)، للإمامية في كتابه الموسوم بكتاب (التحقيق في أدلة الإكفار والتفسيق)^(٢)، قال في وصفهم بعد أن ذكر أئمتهم الاثنى عشر عليهم السلام: «هؤلاء هم زبدة فرق الإمامية، وعليهم التعويل في المذاهب، وهم المنظورون فيهم، وهم الذين تصدّروا لتقرير

(١) أبو الحسن يحيى بن حمزة بن علي بن إبراهيم بن محمّد العلوي، من أفاضل أئمة الزيدية، المولود سنة ٦٦٩هـ بصنعاء والقائمين باليمن سنة ٧٣٩هـ وتوفي ودفن بدمار سنة (٧٤٧ - ٧٤٩هـ)، له تصانيف كثيرة منها: الانتصار، الحاوي في الفقه، الديباج العرضي في شرح نهج البلاغة، الشامل في الفقه، الطراز في علوم حقائق الإعجاز، العمدة في فقه الزيدية، المحصل في شرح أسرار المفصل.

(٢) ويسمّى أيضاً بـ (التحقيق في التكفير والتفسيق).

٧٢..... الإنصاف في الانتصاف لأهل الحق من أهل الإسراف/ج ١

المذاهب التي زعموها، وقعدوا في دسّت العلماء وتحذلقوا في المناظرة، وأصغى إلى أقوالهم الفضلاء في الردّ والإفحام والمناجزة والخصام»^(١).

ثمّ قال في موضع آخر من الكتاب بعد كلام وخطاب: «والمحقّقون من فرق الإمامية، هم هؤلاء الاثنا عشرية، ومن عداهم حثالة وغثاء، وقد بادوا وانقرضوا، فلا يوجد منهم إلّا القليل النادر»^(٢).

وقال في ذكر الغلاة، بعد أن عدّ ما يوجب كفرهم بما اعتقدوه وقالوه، ممّا يوجب الكفر بلا خلاف بين الأئمة: «وليس هؤلاء معدودين في فرق الإمامية، كما لا تُعد القرامطة والخرمية والباطنية من الإمامية وإن انتموا إليهم، فإنّما هو خدع ومكر وتلبيس ليدخلوا في الدعاء إلى الكفر كلّ مدخل»^(٣).

هذا قول هذا الإمام العلامة في الإمامية والغلاة، وهو ضدّ ما قاله ابن تيمية في الإمامية، ولقد صدق يحيى بن حمزة في ما قاله فيهم، وهم فوق ما قال، ويعلم صدقه (وصدقنا)^(٤) في ذلك كلّ من اطّلع على الأقوال وتصفّح الأحوال، فإنّ ذلك جلبيّ ظاهر يعلمه كلّ ناظر في الكتب وسابر، ومن هو بالآثار والعقائد خابر.

فإنّا لمّا نظرنا وفكرنا في ما قالت الإمامية، وقيل فيهم، واختبرنا ذلك، وجدنا الإمامية من أتمّ الناس معرفة وفهماً، ومن أكمل الناس عقلاً، وأغزرهم

(١) التحقيق في أدلّة الإكفار والتفسيق، مخطوط.

(٢) التحقيق في أدلّة الإكفار والتفسيق، مخطوط.

(٣) التحقيق في أدلّة الإكفار والتفسيق، مخطوط.

(٤) لا يوجد في (ب).

علماء، وأكيسهم نظراً وتحقيقاً، وأعرفهم بالعقل والنقل بحثاً وتعميقاً، وأنصفهم للخلق، وأنطقهم بالصدق والحق، وأبعدهم من قول الخلاف، والقليل والكثير من الإسراف، لأنهم خلّف لخير سلف.

والذي يدلّ على ذلك ويوضّحه: أنّ المعلوم من علماء السّنة وغيرهم أنّهم يحيدون عن مباحثة الإمامية ومجادلتهم، وينهى بعضهم بعضاً عن ذلك وعن مخالطتهم، ومنهم من يحرم ذلك ومجالستهم، وليس لذلك سبب إلاّ علمهم بأنّ حجّتهم ظاهرة مشهورة، وبراهينهم قاهرة لا مقهورة، وإلاّ فما كان لهذا التشديد معنى.

ولمّا رأوا أنّ كلّ من باحث الإمامية منهم ومن غيرهم وجادلهم أو خالطهم رجع إلى مذهبهم الأسنى، شدّدوا هذا التشدّد، وحرّموا التقرب^(١)، وأوجبوا التبعّد، ولو فرض أنّ المباحث للإمامية والمخالط لهم لم يرجع عن مذهبه، اتّهمه أصحابه بالانتقال إلى الإمامية، وأكثروا عليه الذمّ في القول والنية، وهذا معلوم مشاهده لكلّ من اطّلع على تلك الأحوال.

ومصداق ما قلناه: كلام ابن تيمية هذا، الذي لم يقصد به إلاّ التنفير عن الإمامية وعن مباحثتهم، وعن النظر في كتبهم، ومجادلتهم ومخالطتهم، وكراهة ذلك كلّ من غير الإمامية للإمامية معلومة لكلّ عاقل بلا روية، إذا تصفّح أحوال الفريقين.

أمّا الاثنى عشرية فالمعلوم من حالهم، محبّتهم للمباحثة مع مخالف، والمجادلة لكلّ عارف، وإيثارهم لذلك في كلّ وقت حادث وسالف، ويحرّمون

(١) في (ب): التقرب إليهم.

التقليد، ويتحرّون الرأي السديد، والقول الطيب الأحسن الحميد، وذلك بخلاف مخالفيهم خصوصاً السّنة، فإنّهم يأْمرون بالتقليد، ويحثّون عليه ويرغبون فيه، وربّما بعضهم يحرمّ النظر ويوجب التقليد.

ثمّ قال ابن تيمية^(١): «وهذا المصنّف سمّى كتابه (منهاج الكرامة)، وهو خليق بأن يسمّى (منهاج الندامة)، كما أنّ من ادّعى الطهارة، وهو من الذين لم يرد الله أن يطهر قلوبهم، بل من أهل الخبث والنفاق، كان وصفه بالنجاسة والتكدير، أولى من وصفه بالتطهير^(٢).

ومن أعظم خبث القلوب أن يكون في قلب العبد غلّ لخيار المؤمنين وسادات أولياء الله بعد النبيّين»^(٣).

قلت: هذا كلام ابن تيمية ممّا يدلّ على شدّة تعصّبه على الإمامية، وإرادته التنفير عنهم وعن مخالطتهم، وآل فلم يوافق أحدّ من العلماء لا من أصحابه ولا من غيرهم - كما قدّمنا - على أنّ هذا المنهاج الذي ذكره ابن مطهر (قدّس الله روحه) (منهاج ندامة)، فتكون تسمية ابن تيمية لهذا المنهاج الذي هو الاعتقاد المذكور (منهاج ندامة) باطلة، لمخالفتها الإجماع من العلماء المحقّقين.

وأما قوله: «ومن أعظم خبث القلوب....» إلى آخره، فصدق وحقّ! ولكن

(١) قد قدّم المصنّف هذا التعليق على كلام ابن تيمية هنا لارتباطه في المقام، وسوف يعود المصنّف ﷺ إلى ما تركه بعد عدّة صفحات.

(٢) في المخطوط: (بالطهارة)، وما أثبتناه من المصدر.

(٣) منهاج السّنة ٢١/١ - ٢٢.

ليس في قلوب الإمامية بحمد الله وتوفيقه على أحد من خيار المؤمنين وسادات أولياء الله بعد النبيين خبث وغل وحسد أصلاً، بل يرون أنَّ محبة أولئك وودهم من أقرب القربات إلى الله تعالى، ولا يوجد أحد يعظم أولياء الله كما ينبغي وينزه أنبياء الله وأوصيائهم مثل الإمامية الاثنى عشرية.

قوله: «ولهذا كان بينهم وبين اليهود من المشابهة في الخبث واتِّباع الهوى، وغير ذلك من أخلاق اليهود، وبينهم وبين النصارى من المشابهة في الغلو والجهل، وغير ذلك من أخلاق النصارى، ما أشبهوا به هؤلاء من وجه وهؤلاء من وجه، وما زال الناس يصفونهم بذلك.

ومن أخبر الناس بهم الشعبي وأمثاله من علماء الكوفة، وقد ثبت عن الشعبي أنَّه قال: «ما رأيت أحق من الخشبية لو كانوا من الطير لكان رَحْماً، ولو كانوا من البهائم لكانوا حُرماً، والله لو طلبت منهم أن يملؤا لي هذا البيت ذهباً على أن أكذب على عليٍّ لأعطوني، والله ما أكذب عليه أبداً»، وروي هذا الكلام مبسوطاً عنه، لكن الأظهر أنَّ المبسوط من كلام غيره.

كما روى أبو حفص بن شاهين في كتاب (اللطيف في السنَّة): «قال: حدَّثنا محمد بن القاسم بسنده إلى عبد الرحمن بن مالك بن مِغُول، عن أبيه، قال الشعبي: «أحذركم هذه الأهواء المضلَّة، وشرّها الرافضة، لم يدخلوا في الإسلام رغبةً ولا رهبةً، ولكن مقتاً لأهل الإسلام، وبغياً عليهم، قد حرَّقهم عليٌّ ابن أبي طالب بالنار ونفاهم إلى البلدان، منهم: عبد الله بن سبأ، يهودي من يهود صنعاء نفاه إلى ساباط، وعبد الله بن يسار نفاه إلى خازر.

وآية ذلك أنَّ محنة الرافضة محنة اليهود، قالوا: لا يصلح الملك إلّا في

آل داود، وقالت الرافضة: لا تصلح الإمامة إلّا في ولد عليّ.

وقالت اليهود: لا جهاد في سبيل الله حتّى يخرج المسيح الدجال وينزل سيف من السماء، وقالت الرافضة: لا جهاد في سبيل الله حتّى يخرج المهدي وينادي منادي من السماء. واليهود يؤخرون الصلاة إلى اشتباك النجوم، وكذلك الرافضة يؤخرون المغرب إلى اشتباك النجوم. واليهود تزول عن القبلة شيئاً، وكذلك الرافضة. واليهود تنود في الصلاة، وكذلك الرافضة. واليهود تُسدل أثوابها [في الصلاة]^(١)، وكذلك الرافضة. واليهود لا يرون على النساء عدّة، وكذلك الرافضة. واليهود حرّفوا التوراة، وكذلك الرافضة حرّفوا القرآن. واليهود قالوا: افترض الله علينا خمسين صلاة، وكذلك الرافضة. واليهود لا يُخلصون السلام على المسلمين، إنّما يقولون: السام عليك، والسام هو الموت، [وكذلك الرافضة. واليهود]^(٢) لا يأكلون الجريّ والمارماهي والزّمّار^(٣)، وكذلك الرافضة. واليهود^(٤) يستحلون أموال الناس كلّهم، وكذلك الرافضة... واليهود يبغضون جبرئيل ويقولون: هو عدوّنا من الملائكة، وكذلك الرافضة يقولون: غلط بالوحي على محمّد.

ووافقوا النصارى في خصلة، فالنصارى ليس لنسائهم صداق إنّما يتمتعون بهنّ تمتعاً، وكذلك الرافضة يتزوجون بالمتعة.

(١) أثبتناه من المصدر.

(٢) أثبتناه من المصدر.

(٣) في المصدر: «والذّناب» وهو تصحيف والزّمّار هو نوع من السمك أيضاً.

(٤) في المصدر: (واليهود لا يرون المسح على الخفين وكذلك الرافضة).

وفضلت اليهود والنصارى على الرافضة بخصلتين: سُئِلَت اليهود: من خير أهل ملّتكم؟ قالوا: أصحاب موسى. وسُئِلَت النصارى: من أهل خير أهل ملّتكم؟ قالوا: حواريّ المسيح. وسُئِلَت الرافضة: من شرّ أهل ملّتكم؟ قالوا: أصحاب محمّد، أمروا بالاستغفار لهم فسبّوهم، فالسيف عليهم مسلول إلى يوم القيامة، لا تقوم لهم راية، ولا يثبت لهم قدم... وكلمتهم مختلفة، وجمعهم متفرق ﴿كُلَّمَا أَوْقَدُوا نَارًا لِلْحَرْبِ أَطْفَأَهَا اللَّهُ﴾^(١) «^(٢)».

قلت: هذا كلام ابن تيمية وما مثله وشابهه ممّا ذكره في كتابه، أتى به ذمّاً للإمامية ونقصاً منهم، وتنفيراً عنهم وعن مذهبهم، وليست الإمامية قائلين بشيء ممّا ذكره في هذا الحديث الموضوع المختلق البتة.

وما القائل بذلك أو أكثره إلا الغلاة لعنهم الله! كما اعترف به ابن تيمية في قوله: «لكن قد لا يكون هذا كلّّه في الإمامية الاثني عشرية ولا في الزيدية، ولكن يكون كثير منه في الغالية»^(٣).

قلت: فعلى اعترافه هذا وشهادته، فالمقصود بذلك الغلاة حسب دون الإمامية والزيدية^(٤)، ولم يقصد ابن تيمية بذكر هذا الحديث في معرض ذكر الإمامية (وجداله لهم ومباحثته إياهم وردّه عليهم)^(٥) إلا التلبس والإيهام على

(١) سورة المائدة: ٦٤.

(٢) منهاج السنّة ٢١/١ - ٢٨.

(٣) انظر: منهاج السنّة ١/٥٧.

(٤) في (ب): (وهذا إن صحّ هذا الحديث والكلام جميعه في اليهود وفيهم).

(٥) لا يوجد في (ب).

العوام والطغام! وإلا فهو يعلم ويتحقق أنَّ الإمامية الاثني عشرية نزيهة من هذه الأقوال المحكية.

والدليل على ذلك وجوه:

[الوجه] الأول: قوله ^(١): «وشرّها الرافضة، لم يدخلوا في الإسلام رغبة ولا رهبة، وقد حرّقهم عليّ، ومنهم عبد الله بن سبأ»، وهذا مصرّح بأنّ المقصود بالرافضة هنا إنّما هم الغلاة حسب دون الإمامية. ^(٢)

الوجه الثاني: قول ابن تيمية [بعد ذلك]: «إنّ قول القائل: إنّ الرافضة تفعل كذا أو تعتقد كذا، المراد به بعض الرافضة، وذلك كقوله تعالى: ﴿وَقَالَتِ الْيَهُودُ عُزَيْرٌ ابْنُ اللَّهِ﴾ ^(٣)، وقالت اليهود: ﴿يَدُ اللَّهِ مَغْلُولَةٌ...﴾ ^(٤)، ولم يقل ذلك

(١) أي: كلام الشعبي الذي نقله، والشعبي هو: أبو عمرو عامر بن شراحبيل بن عبد ذكار الشعبي (ت ١٠٤ هـ) كوفي تابعي، مطعون مذموم عند علماء الشيعة. يذهب إلى تفضيل أبي بكر وإلى أنّه أوّل من أسلم، وتفضيل عمر، كان ينقم على من يجهر بحبّ عليّ عليه السلام ويفضّله! كما فعل مع الحرث الهمداني، وروي عنه أشياء رديئة.

(٢) نقول: الاستشهاد بكلام الخصم لا يفيد، فالشعبي لا يُقبل كلامه في الحطّ من الشيعة لأنّه كان أموي الهوى ومنحرفاً عن خط أهل البيت عليهم السلام؛ هذا على تقدير صحّة كلامه هذا!

فإنّ هذا الكلام مكذوب موضوع لسقوط كلّ أسانيد الخبر، لاشتماله على المجهول والضعيف والكذّاب، فعبد الرحمن الذي مدار الحديث عليه كذّاب أقاك، واضع للحديث، وقد اعترف ابن تيمية بذلك (انظر: منهاج السنّة ٥٦/١).

(٣) سورة التوبة: ٣٠.

(٤) سورة المائدة: ٦٤.

كلّ يهودي»^(١)، والمعنى: إنّ هذا الذي ذكرناه في هذا الحديث عن الرافضة أنّه لا يقوله كلّ رافضي.

قلت: والحاصل من كلام ابن تيمية: إنّ الرافضة هنا يطلق على الإمامية وعلى الغلاة، وهو قد أطلق لفظة الرافضة (في كتابه هذا ولم يرد بها إلّا)^(٢) الإمامية حسب دون الغلاة! وذلك في قوله: «والرافضة والجهمية هم الباب لهؤلاء الملحدين» من الغلاة وغيرهم^(٣).

وهذا الحديث^(٤) الذي اعترف بأنّه كذب موضوع^(٥)، لم يصرّح بأنّ الرافضة إلّا الغلاة حسب دون الإمامية لوجهين:

الأوّل منهما: قد مضى، وهو قوله: «وشرّها الرافضة لم يدخلوا في الإسلام رغبة ولا رهبة»^(٦)، وهو مصرّح بأنّ الرافضة هنا إنّما عني بهم الغلاة خاصّة دون الإمامية.

الثاني: اعترافك أنّ الرافضة هم الباب للغلاة وغيرهم من الملحدين^(٧)!

(١) انظر: منهاج السنّة ٣٦/١ - ٣٧.

(٢) لا يوجد في (ب).

(٣) انظر: منهاج السنّة ٧/١، وقد مرّ.

(٤) أي: حديث الشعبي وكلامه الطويل الذي ذكره.

(٥) انظر: منهاج السنّة ٣٤/١، ٣٦، ٥٧.

(٦) انظر: منهاج السنّة ٢٣/١.

(٧) انظر: منهاج السنّة (١٠/١ - ١١): «فملاحدة الإسماعيلية والنصيرية وغيرهم من

الباطنية من بابهم دخلوا» فالنصيرية هم الغلاة.

فيكون على قولك هذا الرافضة غير الغلاة وغير الملحدين، والغلاة والملحدين غير الرافضة، وهذا منك في غاية المناقضة!!

وأيضاً فالإمامية لم يقولوا شيء مما ذكر في هذا الحديث المختلق الموضوع^(١)، فلا تكون الإمامية مقصودة به، بل لا يكون المقصود به إلا من قال به واعتقده، وهم الغلاة على ما اعترفت به يا بن تيمية.

فهل ترون أيها العقلاء والعلماء الفضلاء ابن تيمية إلا مخطئاً، ملبساً، مناقضاً، مغطراً^(٢)، مغمساً^(٣)! تارة يذكر الرافضة ولم يرد به إلا الإمامية خاصة، وتارة يذكره وليس المقصود منه إلا الغلاة حسب، لعنهم الله، كما دلّ عليه هذا الحديث المكذوب الموضوع^(٤) الذي اعترف ابن تيمية بأنه كذب.

ويشهد بذلك قوله: «وبهذا وغيره^(٥) يعرف كذب هذا الحديث الذي فيه ذكر الرافضة»^(٦).

فقل أيها العاقل اللبيب! فإذا كنت يا بن تيمية قد اعترفت بأن الإمامية لا تقول بشيء من ذلك، أو لا تقول بأكثره مما يوجب القول به كفر قائله، فما

(١) في (ب): (المكذوب).

(٢) في (ج): (مغطراً)، والغطرسة: الإعجاب بالنفس، والكبر (كتاب العين، والنهاية في غريب الحديث)، والتغطرش: التعامي عن الشيء (تاج العروس).

(٣) المغامسة: المماثلة (لسان العرب).

(٤) في (ب): الموضوع المكذوب المختلق.

(٥) أي: ما نقل عن الشعبي وغيره.

(٦) انظر: منهاج السنّة ١/ ٣٦.

فائدتك بإتيانك هذا الحديث وهذا الكلام الذي فيه تلبيس وإيهام للعوام والطغام؟!

وما أحسب^(١) وكل عاقل أنك أتيت بهذا الحديث الذي تعلم كذبه وكونه موضوعاً، وتعلم براءة الإمامية ممّا ذكر فيه أو من أكثره، على ما اعترفت به، إلا التلبيس على عوامكم وجهلتكم، لينفروا عن الإمامية وعن مخالطتهم ومباحثتهم بالكلية، لأنّ العامي الجاهل إذا سمع هذا الكلام وتصور أنّه يشمل الإمامية، واعتقد أنّها تقول بذلك ويعتقده لا محالة، ولا يفهم استثناءك وتبيينك أنّ الإمامية والزيدية لا يقولون بأكثر هذه الأقوال، وذلك في قولك: «وينبغي أن يُعرف أنّ ما يوجد في جنس الشيعة من الأقوال والأفعال المذمومة، وإن كان أضعاف ما ذكر، لكن قد لا يكون هذا كلّهُ في الإمامية الاثني عشرية ولا في الزيدية، ولكن يكون كثير منه في الغلاة»^(٢)، فهذه بشهادتك واعترافك أيّها الخصم، بأنّ أكثر ذلك لا يوجد في الإمامية ولا في الزيدية، وهم يقولون لسنا نقول بشيء ممّا ذكرت البتة، وليس في شيء من أقوالنا وعقائدنا وأفعالنا شيء من أضعاف ذلك كما ادّعيته وقلته بغير برهان، بل أقوال الإمامية كلّها ثابتة صحيحة، حميدة حسنة، طيبة سديدة.

وقد قال ابن تيمية أيضاً: «وينبغي أن يعلم أيضاً، أنّه ليس كلّما أنكره بعض الناس عليهم يكون باطلاً، بل من أقوالهم أقوالٌ خالفهم فيها بعض السنّة

(١) أثبتناه من (ب).

(٢) انظر: منهاج السنّة ٥٧/١.

ووافقهم فيها بعض، والصواب مع من وافقهم، لكن ليس لهم مسألة انفردوا بها أصابوا فيها»^(١).

قلت: انظر أيها العاقل إلى كلامه هذا، وإلى ما أظهر من عناده وتعصبه على الإمامية! ألم ترى إلى قوله: «والصواب مع من وافقهم»، ولم يقل: والصواب معهم!!

ثم أنه لم يذكر تلك المسائل التي انفردوا بها، ويفرد لها فصلاً يتكلم بما عنده عليه ويبين فساده، بل ما ذكر إلا ما يعتقده الغلاة وتقول به وانفردت به عن الإمامية وعن سائر الأمة، مما يحكم على قائله ومعتقده بالكفر، كل ذلك تلبساً منه وتعمية وإيهاماً للعوام والجهال في حال الإمامية، كي يتصوروا ويعتقدوا أن الإمامية تقول بتلك الأقوال.

ثم إنني أقول: لم تنفرد الإمامية بقول عن الأمة إلا كان الحق والصواب معها في ذلك قطعاً، بالأدلة الواضحة، والبراهين الراجحة، ولا تقول الإمامية في الدين إلا بدليل واضح مبين، ولا تقوله لمجرد التشهي والافتراح أبداً، وإلا فليأتنا الخصم بقول انفردت به الإمامية وليس لها عليه دليل واضح إن كان صادقاً، وذلك بخلاف غيرها من الطوائف، فإنه قد تنفرد بعض الطوائف بقول ليس لها عليه دليل أصلاً.

قوله: «ولكن كانوا يسمّون بغير ذلك الاسم، كما كانوا يسمّون الخشبية لقولهم: إننا لا نقاتل بالسيف إلا مع إمام معصوم، فقاتلوا بالخشب، ولهذا جاء في

بعض الروايات عن الشعبي: ما رأيت أحق من الخشية»^(١).

قلنا: هذا باطل من وجهين:

الأول: إنه لم يعرف هذا الاسم للشيعة أصلاً، بل عرف لغيرهم، وهم الذين قاتلوا بالخشب بعد أن كسروا سيوفهم وقسيهم، ثم روى المعاند للشيعة والمبغض لهم أنه كان اسماً للشيعة عناداً منه وبغياً، كما أسند المعاند هذا الحديث الذي فيه ذكر الرفضة إلى الشعبي، وهو مكذوب عليه صريح باعتراف ابن تيمية، فيمكن أن يكون هذا هكذا كان اسماً لغيرهم، روى المعاند والمتعصب عليهم أنه كان اسماً لهم عناداً منه وبغياً.

الوجه الثاني: إن الأحرى والأليق والأولى أن يكون هذا الاسم لمن كره القتال مع عليٍّ عليه السلام وكره للناس ذلك أيضاً، وروى فيه أحاديث كثيرة تثبط عن القتال مع عليٍّ عليه السلام.

كروايتهم عن أبي بكر، عن رسول الله ﷺ، أنه قال: (إنها ستكون فتن، ألا ثم تكون فتنة القاعد فيها خير من الماشي، والماشي فيها خير من الساعي إليها، ألا فإذا نزلت أو وقعت فمن كان له إبل فليلق بابل، ومن كانت له غنم فليلق بغنمه، ومن كانت له أرض فليلق بأرضه، قال: فقال رجل: يا رسول الله! أرايت من لم يكن له إبل ولا غنم ولا أرض، قال: يعمد إلى سيفه فيدق على حده بحجر، ثم لينج إن استطاع النجاء، اللهم هل بلغت، اللهم هل بلغت، اللهم هل بلغت، قال: فقال رجل: يا رسول الله! أرايت إن أكرهت

ينطلق بي إلى أحد الصّفين أو إحدى الفئتين، فيضربني رجل بسيفه أو يجيء سهم فيقتلني، قال: يبوء بإثمه وإثمك ويكون من أصحاب النار^(١).

وفي أخرى، عن أبي موسى: أنّ رسول الله ﷺ قال: (إنّ بين يدي الساعة فتناً كقطع الليل المظلم، يصبح الرجل فيها مؤمناً ويمسي كافراً، ويمسي مؤمناً ويصبح كافراً، القاعد فيها خير من القائم، والقائم فيها خير من الماشي، والماشي فيها خير من الساعي، فكسروا قسيكم وقطعوا أوتاركم واضربوا سيوفكم الحجارة...) ^(٢).

وفي أخرى: إنّ أبا مسعود قال لعمار بن ياسر: «ما من أصحابك من أحد إلّا لو شئت لقلت فيه غيرك، وما رأيت منك شيئاً منذ صحبت رسول الله ﷺ أعيب عندي من استسراعك في هذا الأمر»، فقال: «يا أبا مسعود! وما رأيت منك ولا من صاحبك هذا شيئاً منذ صحبتما النبي ﷺ أعيب عندي من إبطائكما عن هذا الأمر...» ^(٣).

فهؤلاء وأمثالهم أحقّ بهذا الاسم وأولى، إذ من الممكن أن يضطر الإنسان منهم بعد أن كسر سيفه ودقه بالحجارة إلى الجهاد والقتال مع عليّ عليه السلام ولم يجد ما يقاتل به، فيقاتل بالخشب، أو يقاتل بالخشب ابتداءً مع قدرته على السلاح، كراهة في القتال مع عليّ عليه السلام بالسيف لثلا يصيب أصحابه المقاتلين له منه جناية

(١) صحيح مسلم ٤/٢٢١٢ ح ٢٨٨٧.

(٢) انظر: مسند أحمد بن حنبل ٤/٤١٦ ح ١٩٧٤٥، صحيح ابن حبان ١٣/٢٩٧ ح ٥٩٦٢.

(٣) انظر: صحيح البخاري ٦/٢٦٠١ ح ٦٦٩٠.

ونكاية، فإنَّ المقاتلة بالخشب أسلم للخصم من مقاتلته بالسيف، أو لعلَّ مقصود هؤلاء المقاتلة بالخشب مع عليٍّ عليه السلام حصول الكسرة في عسكره، فإنَّ العسكر إذا كان فيه خلق كثيراً إنما يقاتلون بالخشب وعدوهم بالسلاح، كانت الكسرة فيهم أغلب وإليهم أقرب، فهؤلاء هم الخشبية، هذا إن صحَّ أنَّ هذا الاسم كان مقولاً على أحد في ذلك الوقت، (فإنَّما هو مقول على الذين قاتلوا بالخشب في ذلك الوقت)^(١).

قوله - عن الشيعة أنَّهم قالوا -: «لا نقاتل بالسيف إلَّا مع إمام معصوم».

قلنا: هذا ليس بصحيح ولا معنى له، بل لو قال: «إنَّ الشيعة قالت: لا نقاتل إلَّا مع إمام معصوم مطلقاً» لكان أشبه وأمثلة.

ثمَّ إنَّ الذي يكذب ذلك ويبطله، إنَّ الإمام المعصوم في ذلك الزمان موجود ظاهر، فإن قام وجاهد جاهدوا معه، وإن قعد قعدوا، ولم يجاهدوا مع غيره لا بالسيف ولا بالخشب، فصَحَّ أنَّ هذا الاسم اسم لمن كره القتال مع الإمام المعصوم حين قام وهو عليٌّ عليه السلام، وكرَّهه على غيره وثبطه عنه، وروى تلك الأحاديث الدالة على أنَّه لو اضطرَّ أحد منهم إلى القتال مع عليٍّ عليه السلام أو مع أعدائه لقاتل بالخشب، (إمَّا إثارة منه لذلك، أو لعدمه السلاح)^(٢)، وهذا جلِّي ظاهر، وربَّما جاهد كثير منهم بالخشب ولقبوا بهذا الاسم وأطلق عليهم ثمَّ زال لسبب ما.

(١) لا يوجد في (ب).

(٢) لا يوجد في (ب).

ثم روى الكاذبون^(١) إن هذا لقباً للرافضة عناداً وافتراءً^(٢) كما روى الكذّابون عن الشعبي الحديث الذي فيه لفظ الرافضة، ولم يكن لفظ الرافضة معروفاً آن ذاك - هكذا قاله ابن تيمية في كتابه هذا - ويعني أن ذاك في عصر الشعبي وزمانه.

(*)

(١) من هنا يبدأ السقط في النسخة (ج)، حيث ورد فيها: «ثم روى الكاذبون أن هذا لقباً للرافضة عناداً وافتراءً.. من هنا ساقطاً في النسخة المكتوبة عنها العتيقة، وأظنّ الساقط ورقة».

(٢) من هنا أبتناه من النسخة (ب)، ولا يوجد في (أ) و (ج).

(*) قوله: «وما ذكره - يعني الشعبي - موجود في الرافضة وفيهم أضعاف ما ذكر...»، إلى أن قال: «ومثل كونهم يكرهون التكلم بلفظ العشرة...» (منهاج السنة ٣٧/١ - ٣٨).

نقول: لا ندري كيف يسمي ابن تيمية بشيخ الإسلام، وينسب إلى أهل الفضل والإفهام، وهو يتقول بأقاويل الرعاع العوام! وإذا قال قولاً كذب!

فهذه كتب وأحاديث وأذكار الشيعة أتباع أهل البيت ﷺ زاخرة بالعشرة؛ هذا والشيعة لا ترى للعدد قيمة بمجردده، ولا يوسم أحد منهم بحبه وبغضه مهما كان المعدود مبعوضاً أو محبوباً، ولم نسمع وتسمع أذن في الدنيا من أحدهم يقول في العشرة: تسعة وواحد! والعجيب من ابن تيمية أنه سوف يكرّر هذا الكلام في كتابه هذا!! (انظر: منهاج السنة ١٣٨/٤).

قوله: «ويغضون سائر المهاجرين والأنصار... وقد أخبر الله أنه عنهم...» (منهاج السنة ٣٩/١).

﴿نا نقول: هذه الدعوى من ابن تيمية مكذوبة!

فإن الشيعة توالي وتحب جميع الصحابة الذين وفوا ببيعتهم لرسول الله ﷺ، سواء كانوا من الذين بايعوا تحت الشجرة أم غيرهم.

وأما الثناء والرضا الذي أخبر الله عنه في آية الرضوان، ليس على عمومهم وإطلاقه، بل ينصرف إلى الذين علم منهم وتحقق ما يوجب الثناء عليهم، وهم الموصوفين بالصفات المحمودة عند الله وعند رسوله ﷺ.

وسوف يأتي تفصيل الكلام في هذه المسألة عند التعليق على كلام ابن تيمية في (١٨/٢) و(٢٨/٢) و(٥٦/٧) من منهاجه.

قوله: «ومن حماقتهم إقامة المأتم والنياحة على من قتل من سنين عديدة - يعني به الحسين بن علي عليه السلام...» (منهاج السنة ٥٢/١ - ٥٥).

نقول: إن الناظر إلى كلام ابن تيمية هنا يعرف مدى استخفافه وعدم مبالاته بما جرى على ابن بنت رسول الله عليه آلاف التحية والسلام.

وسوف يكرر ابن تيمية هذا الكلام في مواضع أخرى من كتابه!

ونقول: أما البكاء على الميت، فالمشهور والمجمع عليه عند الصحابة الأوائل جواز ذلك، لما علم من فعل النبي ﷺ وبكائه على جعفر، وزيد بن حارثة، وعبد الله بن رواحة، كما في (صحيح البخاري ٣/١٣٢٨ ح ٣٤٣١)، وعلى ابنه إبراهيم، كما في (سنن أبي داود ٣/١٩٣ ح ٣١٢٦)، وعلى فاطمة بنت أسد، كما في (المستدرک على الصحيحين للحاكم ٣/١١٦ ح ٤٥٧٤).

وما فعل رسول الله ﷺ وبكائه على أمه بعد تظاول السنين لوفاتها، كما ذكر مسلم في كتابه: «زار النبي ﷺ قبر أمه فبكى، وأبكى من حوله» (صحيح مسلم ٢/٦٧١).

﴿ح ٩٧٦﴾، وهو خير دليل على الجواز، بل يستفاد منه أنّ من السنة عقد المأتم بالعزاء على الميت.

أمّا النياحة، فإن كان المراد كما في اجتماع النساء للحنن، أو بكاء الرجل حتّى يستبكي غيره على قول أهل اللغة (انظر: لسان العرب، مادة: نوح)، فقد علم ممّا مرّ جوازه لفعل النبي ﷺ وتقريره.

بل أكثر من ذلك، حيث روي أنّ النبي ﷺ قد شهق من شدّة البكاء عندما قتل حمزة (انظر: الاستيعاب لابن عبد البرّ في ترجمة حمزة)، وأنّه ﷺ كان ينشج مع نشيج صفيه كما ذكر الواقدي (انظر: شرح النهج لابن أبي الحديد ١٥/١٧).

أمّا أحاديث اللطم لو صحّت، فمسألة إظهار الحزن على مصيبة الحسين عليه السلام خارجة عن ذلك، بل يكون فاعلها مأجوراً لورود الروايات الكثيرة في هذا الشأن.

أمّا حديث: (إنّ الميت يعذب...)، فقول عائشة فيه يكفي لردّ من لم يفهم كلام الرسول ﷺ ويحفظه في تلك الحادثة، ومن المستحيل أن يتحدّث المعصوم بما يخالف كتاب الله عزّ وجلّ، حيث يقول الله تعالى: ﴿وَلَا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَى﴾ (سورة الأنعام: ١٦٤).

وأما سبب اختصاص الحسين عليه السلام بكثرة البكاء عليه، فلاّن ما جرى عليه وعلى أهل بيته وأصحابه لا مثيل له، حتّى أنّ النبي ﷺ حينما أوتي به إليه ساعة ولادته بكى لعلمه بكيفية شهادته المفجعة.

قوله: «وحماقاتهم يطول وصفها لا يحتاج إلى أن تنقل بإسناد، ولكن ينبغي أن يعلم مع هذا أنّ المقصود أنّه من ذلك الزمان القديم يصفهم الناس بمثل هذا...» (منهاج السنة ١/٥٥ - ٥٦).

قوله: «وقد تواتر عن عليّ وصحّ عنه أنّه قال على منبر الكوفة: (خير هذه الأمة بعد نبيّها أبو بكر ثمّ عمر)، وبذلك أجاب لابنه محمّد ابن الحنفية رواه البخاري في صحيحه وغيره من العلماء»^(١).

قلنا: قالت الشيعة كافّة وكثير من علماء غيرهم: لا نسلّم ذلك أبداً، ولم يصحّ ويتواتر عن عليّ عليه السلام ويثبت عنه إلّا قوله على منبر الكوفة: (أنا عبد الله، وأخو رسول الله ﷺ، وأنا الصديق الأكبر، لا يقولها بعدي إلّا كذاب)^(٢).
ويؤكّد ذلك كلّ: قول النبي ﷺ: (لا يحبّك - يا عليّ - إلّا مؤمن تقي ولا يبغضك إلّا منافق شقي)^(٣)، وهذا جليّ بأنّه الفاروق للأمة والمايز بينها.

نقول: إنّ غرضك وقصدك يا بن تيمية مع اعترافك في نفس هذا الفصل من أنّ ما نقل عن الشعبي غير ثابت، والناقل لكلامه - عبد الرحمن بن مالك بن مغول - ضعيف، وأنّ لفظ الرافضة ظهر بعد موت الشعبي، وتقريرك بعد ذلك بكذب هذه الأحاديث، فواضح ومصرّح فيه من أوّل كتابك إلى آخره هو السبّ والشتّم للإمامية الاثنا عشرية فقط لا غير.

(١) منهاج السنّة ١١/١ - ١٢، وقد نقله المصنّف رحمه الله بلغة قراءته. وقد ذكر ابن تيمية هذا الحديث أيضاً في (٢/٧٢، ٦/١٣٧).

(٢) ذكره ابن ماجة في (السنن ١/٤٤)، والحاكم النيسابوري في (المستدرک علی الصحیحین للحاكم ٣/١١٢)، وابن أبي شيبة في (المصنّف ٧/٤٩٨)، والطبري في تاريخه (٢/٥٦)، وغيرهم.

(٣) انظر: مسند أحمد بن حنبل ١/٩٥ ح ٧٣١، سنن الترمذي ٥/٦٤٣ ح ٣٧٣٦، المسند المستخرج على صحيح الإمام مسلم ١/١٥٧ ح ٢٣٧، وسوف يأتي الكلام عن قول الإمام عليّ عليه السلام: (لا يحبّني إلّا مؤمن...) في محلّه.

٩٠..... الإنصاف في الانتصاف لأهل الحق من أهل الإسراف/ج ١

وقول النبي ﷺ: (الصديقون ثلاثة: حبيب بن موسى النجار مؤمن آل ياسين، وحزقيل مؤمن آل فرعون، وعلي بن أبي طالب الثالث، وهو أفضلهم)^(١)، وهذا جلي بآئه الصديق الأكبر.

وهو أيضاً أول من آمن من الذكور بالله ورسوله وصدق بما جاء به، فإن رسول الله ﷺ بُعث يوم الاثنين، وآمن علي عليه السلام وصلى يوم الثلاثاء^(٢).

وقول النبي ﷺ حين جاءه علي عليه السلام وقد آخا النبي ﷺ بين أصحابه، فقال له علي عليه السلام: (آخيت بين أصحابك يا رسول الله وتركنتي؟)، فقال له ﷺ: (إنما أخرتك لنفسي، أنت أخي في الدنيا والآخرة)^(٣).

ويؤكد ذلك كله: قوله تعالى: ﴿وَأَنْفُسَنَا وَأَنْفُسَكُمْ﴾^(٤)، فعلي عليه السلام نفس رسول الله ﷺ، وليس المراد الاتحاد وإنما المراد القرابة في الفضل، والكمال الفاضل لا يصحب معه وقت المفاضلة والمباهلة إلا الكمال الفاضل الذي يكون مثله، فلو يكون في أهل بيت النبي ﷺ وفي أصحابه أفضل منهم أو مثلهم

(١) انظر: فضائل الصحابة لابن حنبل: ٢٤٠ ح ١٠٧٤، ومناقب الإمام علي عليه السلام لابن المغازلي: ٢٢١ ح ٢٩٣، وشواهد التنزيل للحسكاني ٣٠٣/٢ ح ٩٣٨، وتاريخ مدينة دمشق لابن عساكر ٤٣/٤٢، وغيرهم. وسوف يأتي الكلام عن هذا الحديث مفصلاً.

(٢) انظر: سنن الترمذي ٦٤٠/٥ ح ٣٧٢٨، مسند البزار ٣٢٢/٩ ح ٣٨٧١، المعجم الكبير للطبراني ٣٢٠/١ ح ٩٥٢.

(٣) تكرر قول رسول الله ﷺ هذا لعلي عليه السلام في أماكن متعددة وبصيغ مختلفة، وسيأتي الكلام فيه مفصلاً.

(٤) سورة آل عمران: ٦١.

لاستصحابه النبي ﷺ معه، ولا يشك في ذلك عاقل، فلما لم يستصحب رسول الله ﷺ إلا هؤلاء علي وفاطمة وابناهما الحسن والحسين، عرفنا وتحققنا أنه لا يساويهم في الفضل أحد.

ومما يؤكد ذلك قول عائشة حين سئلت عن أي الناس أحب إلى رسول الله ﷺ، «قالت: فاطمة، فقيل: من الرجال؟ قالت: بعلي، إن كان ما علمته صواماً قواماً»^(١).

كل ذلك مؤكد ومصحح لما نقل عن علي عليه السلام، مما يدل على أنه الأفضل بعد النبي ﷺ.

ومتى تعارض النقل وتناقض فإنه يتعين العمل بالأصح الأرجح، ولا شك أن الأصح الأرجح ما نقل عنه عليه السلام مما يشير فيه إلى فضله وأنه الأفضل من غيره، لما تقدم مما ذكر ولما يأتي إن شاء الله.

وبالجملة: إذا صح وثبت أن علياً عليه السلام أفضل الخلق بعد رسول الله ﷺ، فإنه لا يصح ما نقلوه عنه البتة، من أن غيره أفضل منه أبداً بالاتفاق من جميع العلماء كافة^(٢).

(١) انظر: سنن الترمذي ٧٠١/٥ ح ٣٨٧٤، المستدرک علی الصحیحین للحاکم ١٧١/٥ ح ٤٧٤٤، وسوف يأتي تفصيل الكلام عنه في ما بعد.

(٢) نقول: إن قلنا بصحة تواتره عند السنة، فقد تواتر ما يعارضه عند أتباع أهل البيت عليهم السلام.

وإذا اختلفت الروايات، لم يكن خبر من لم يتبع أهل البيت عليهم السلام أولى بالصحة. وإذا كان الأمر كذلك، فالواجب طرح الخبرين والاعتماد على ما اتفق عليه الفريقان، وقد ذكر

(*)

ﷺ هنا قسماً منها.

أضف إلى ذلك ورود ما يخالف هذا الحديث عند السنة أنفسهم!

فقد ذكر ابن عساكر في تاريخه: «أخبرنا عبد الله الخلال، أنا... عن حكيم بن جبير، قال: قلت لعليّ بن الحسين: جعلت فداك، كان أبو جحيفة يزعم أنّه سمع عليّاً يقول: (ألا أخبركم بأفضل هذه الأمة بعد نبيّها، أبو بكر وعمر، ثمّ سكت)، فقال لي عليّ بن الحسين: فهذا سعيد بن المسيّب خبّرني أنّه سمع سعداً قال: قال رسول الله ﷺ لعليّ: (ألا ترضى أن تكون منّي بمنزلة هارون من موسى إلا أنّه لا نبيّ بعدي)، هل كان في بني إسرائيل بعد موسى أفضل من هارون صلى الله عليهما وسلم؟ قلت: لا، ف ضرب على كتفي، ثمّ قال لي عليّ بن الحسين: (فأين ذهب بك؟!))، وقال ابن عساكر بعد ذلك: «قد صحّ حديث سعيد عن سعد من طرق»، وقال أيضاً: «وقد روي هذا الحديث عن حكيم بن جبير، عن عبد خير» وأورد الحديث. (انظر: تاريخ مدينة دمشق: ٣٠/٣٦٠).

ونقول ثانياً: لا ندري كيف أصبح التفضيل حتّى يفضّلان عليه ﷺ؟! أعبد الله قبله؟! أم هاجرا قبله؟! أم جاهداً؟!

وسوف يأتي الكلام من المصنّف ﷺ عن هذا الحديث أيضاً عندما يعلّق على كلام ابن تيمية في منهاجه (٦/٤٣٠).

(*) قوله: «ولهذا كانت الشيعة المتقدّمون الذين صحبوا عليّ، وكانوا في ذلك الزمان، لم يتنازعوا في تفضيل أبي بكر وعمر، وإنّما كان نزاعهم في تفضيل عليّ على عثمان...» (منهاج السنة ١/١٣).

نقول: انظر أيّها الرشيد إلى دعوى ابن تيمية هذه التي تناقض ما اشتهر وعرف به أتباع

قال ابن تيمية: «وهذا الرجل - يعني ابن مطهر رحمته الله - سلك مسلك سلفه شيوخ الرافضة كابن النعمان المفيد، ومتبعيه: كالكرجكي وأبي القاسم الموسوي والطوسي وأمثالهم، فإنّ الرافضة في الأصل ليسوا أهل علم وخبرة بطريق النظر والمناظرة، ومعرفة الأدلّة وما يدخل فيها من المنع والمعارضة، كما أنّهم من أجهل الناس بمعرفة المنقولات والأحاديث والتمييز بين صحيحها

﴿أهل البيت عليهم السلام من العهد الأوّل وإلى يومنا هذا!!

فإنّهم لم يُعرفوا ويُميزوا عن سائر الطوائف إلّا لقولهم أنّ عليّاً عليه السلام هو أفضل الخلق بعد رسول الله صلى الله عليه وآله، سواء الثلاثة، أم غيرهم.

فهذا ابن حزم يقول في كتابه (الفصل في الملل والأهواء والنحل): «اختلف المسلمون فيمن هو أفضل بعد الأنبياء عليهم السلام، فذهب بعض أهل السنّة، وبعض أهل المعتزلة، وبعض المرجئة، وجميع الشيعة، إلى أنّ أفضل الأئمّة بعد رسول الله صلى الله عليه وآله عليّ ابن أبي طالب عليه السلام، وقد روينا هذا القول نصّاً عن بعض الصحابة (رضي الله عنهم)، وعن جماعة من التابعين والفقهاء» (الفصل في الملل والأهواء والنحل ٤ / ٩٠ الكلام في وجوه الفضل والمفاضلة بين الصحابة).

ونقول أيضاً: إن كان الكلام عن جمهور الشيعة وعوامهم، فلا ندري كيف يجتمع مع ما يقال ويشنّع عليهم بأنهم قد غالوا في عليّ وأهل بيته عليهم السلام كما نسب إلى بعضهم تأليهه؟!

أمّا إذا كان قول أئمّتهم وعلماءهم: فكان الحري بك يا بن تيمية ذكر بعض أسمائهم وأقوالهم بدلاً من سرد الكلام على عواهنه!

كما نقول: كلّ من يقول بتفضيل الثلاثة على عليّ عليه السلام فليس بشيعي حتماً وجزماً. وسيكرّر ابن تيمية كلامه هذا في مواضع عدّة في كتابه. (انظر: ١ / ٧٠، ٢ / ٧٢، ٢ / ٨٤،

وضعيفها، وإتّما عمدتهم في المنقولات على توار يخ منقطعة الإسناد، وكثير منها من وضع المعروفين بالكذب بل وبالإلحاد، وعلماءهم يعتمدون على نقل مثل أبي مخنف لوط بن يحيى وهشام بن محمد بن السائب وأمثالهما من المعروفين بالكذب عند أهل العلم، مع أنّ أمثالهم هؤلاء هم من أجلّ من يعتمدون عليه في النقل، إذ كانوا يعتمدون على من هو في غاية الجهل والافتراء ممّن لا يذكر في الكتب ولا يعرفه أهل العلم بالرجال.

وقد اتفق أهل العلم بالنقل والرواية والإسناد على أنّ الرافضة أكذب الطوائف، والكذب فيهم قديم، ولهذا كان أثمة الإسلام يعلمون امتيازهم بكثرة الكذب.

قال أبو حاتم الرّازي: سمعت يونس بن عبد الأعلى يقول: قال أشهب بن عبد العزيز: سئل مالك عن الرافضة، فقال: لا تكلمهم ولا ترو عنهم فإنهم يكذبون.

وقال أبو حاتم: حدثنا حرملة، قال: سمعت الشافعي يقول: لم أر أحداً أشهد بالزور من الرافضة...»^(١).

إلى غير ذلك من كلامه وروايته المشابه لذلك.

فأقول: في جواب ذلك وبالله التوفيق:

قوله: «سلك مسلك سلفه»، حقّ وصدق!

وهؤلاء المذكورين سلكوا مسلك سلفهم، كأبي جعفر ابن بابويه وأبيه

أبي الحسن علي بن بابويه وعمومته وبني عمومته، والشيخ أبي إسحاق إبراهيم ابن نوبخت وبني نوبخت، والشيخ أبي القاسم بن روح، وجعفر بن قولويه، والشيخ الفاضل العلامة في وقته وزمانه أبي جعفر محمد بن يعقوب الكليني، الذي ذكره ابن الأثير في كتابه (جامع الأصول في الحديث) ووصفه وأثنى عليه وعرفه بأنه المعروف بفضله أهل البيت عليهم السلام في وقته وزمانه وهو من أجل مشايخ ^(١) الإمامية ^(٢)، ونظيره أبي جعفر محمد بن عبد الرحمن بن قبة، وأبي الحسين السوسنجردی، وأمثالهم.

ثم هؤلاء وأمثالهم سلكوا مسلك سلفهم، كالشيخ أبي عمر عثمان بن سعيد، والشيخ ابنه محمد بن عثمان، وسليمان بن داود الرّازي، ومحمد بن نصر، وحمدويه، والحسن بن موسى، وأدم بن محمد، ومحمد بن شاذان، ومحمد بن سليمان بن الحسن بن الجهم، ومحمد وجعفر والحسين أولاد عبد الله بن جعفر ابن الحسين بن جامع بن مالك الحميري، والشيخ محمد بن أحمد بن داود، وأمثالهم.

ثم هؤلاء وأمثالهم سلكوا مسلك سلفهم، كمحمد بن أحمد القمي العطار وكيل أبي محمد العسكري عليه السلام، ومحمد بن صالح الهمداني وهو من أصحاب العسكري عليه السلام ومن وكلائه أيضاً، والشيخ العلامة أبي عثمان بكر بن محمد بن حبيب المازني، ويعقوب بن يزيد، والشيخ الفاضل العلامة الحسين بن اسكيت،

(١) إلى هنا أثبتناه من النسخة (ب).

(٢) جامع الأصول ١٤/ ١٨١ (٢٥٤٣)، وذكره أيضاً في (الكامل في التاريخ ٨/ ٣٦٤)، حيث قال: «وهو من أئمة الإمامية وعلمائهم».

وحفص بن عمر المعروف بالعمري وكيل أبي محمد عليه السلام، وأبي سليمان بن داود ابن أبي زيد النيسابوري، والشيخ الفاضل القدوة العلامة عبد الله بن جعفر بن الحسين بن مالك الحميري من أصحاب العسكري عليه السلام ومن خواصه، والشيخ الجليل الفاضل العالم محمد بن همام بن سهيل، وأبي محمد عبد الله بن الحسين ابن سعد الكاتب، وكان من خواص سيدنا ومولانا أبي محمد العسكري عليه السلام، وأيوب بن نوح بن درّاج النخعي، وكان وكيلاً لأبي الحسن عليه السلام ولأبي محمد عليه السلام، وكل هؤلاء وأمثالهم ممن صحب العسكري عليه السلام وروى عنه.

ثم هؤلاء وأمثالهم سلکوا مسلك سلفهم، كمحمد بن علي بن مهزيار، ومحمد بن مروان، والسيد الشريف داود بن القاسم بن إسحاق بن عبد الله بن جعفر بن أبي طالب، وجعفر بن سهيل الصيقل وكان وكيلاً لأبي الحسن الهادي ولأبي محمد العسكري عليه السلام، ومحمد بن عبد الجبار وهو ابن الصهبان، والحسين ابن سعيد بن حماد الأهوازي، والحسن بن مالك القمي، وأحمد بن محمد بن عبيد الله الأشعري القمي، ومحمد بن الزيات، والشيخ الفاضل العالم أبو جعفر أحمد بن محمد بن عيسى، وهو قد لقي أبا الحسن الرضا عليه السلام، وابنه أبا جعفر، وابن ابنه أبا الحسن علي الهادي عليه السلام وأخذ عنهم، وأحمد بن إسحاق بن عبد الله، وكل هؤلاء وأمثالهم ممن صحب أبا الحسن علي الهادي عليه السلام وأخذ عنه وروى.

ثم هؤلاء وأمثالهم سلکوا مسلك سلفهم، كأبي علي الحسن بن راشد مولى آل المهلب البغدادي، وسعد بن سعيد بن الأحوص بن مالك الأشعري القمي، وأبي محمد صفوان بن يحيى البجلي، والسيد الشريف الجليل علي بن جعفر بن محمد الباقر عليه السلام، وعلي بن مهزيار الأهوازي وكيل أبي جعفر

الجواد عليه السلام، وعلي بن بلال البغدادي، وعبد الله بن سعيد بن حيان، والفضل بن شاذان، وعلي بن الحسين الهمداني، وأبي علي محمد بن عيسى بن عبد الله بن سعيد بن مالك الأشعري شيخ القميين، ووجه الأشاعرة، ومتقدم عند السلطان، دخل على الرضا عليه السلام وسمع منه وروى عن أبي جعفر محمد بن علي الجواد عليه السلام، وسليمان بن الحسن بن الجهم، ومحمد بن القاسم بن الفضيل، ومحمد بن الحسن بن زياد المثني الأسدي، ومحمد بن عمرو بن سعيد الزيات، كل هؤلاء وأمثالهم ممن عاصر أبا جعفر محمد بن علي الجواد عليه السلام وروى عنه، ومنهم أيضاً من روى عنه أبيه الرضا عليه السلام.

ثم إن هؤلاء وأمثالهم سلكوا مسلك سلفهم، كعبد السلام بن صالح أبي الصلت الهروي، وعبد العزيز بن المهدي بن محمد بن عبد العزيز الأشعري القمي وكان وكيلاً للرضا عليه السلام، وعبد الملك بن سعيد وأبي الفضل عبد الرحمن ابن أبي نجران، وعبد الرحمن بن الحجاج البجلي أبي عبد الله الكوفي روى عن أبي عبد الله جعفر بن محمد الصادق عليه السلام، وعن أبي الحسن موسى بن جعفر عليه السلام، ولقي الرضا عليه السلام، وأبي طالب عبد الله بن الصلت، وعبد الله بن طاووس، وعبد الله ابن جندب البجلي الكوفي، وكان من وكلاء أبي إبراهيم موسى بن جعفر عليه السلام، ومن وكلاء ابنه أبي الحسن علي الرضا عليه السلام، وأبي الحسن علي بن الحسين بن رباط البجلي، وعلي بن المسيب الهمداني، والحسن بن علي بن زياد الوشا البجلي، والحسن بن علي بن يقطين بن موسى مولى بني هاشم، والحسن بن سعيد بن حماد بن مهران مولى علي بن الحسين زين العابدين عليه السلام، كوفي أهوازي يكتنأ أبا محمد، وهو الذي أوصل علي بن مهزيار وإسحاق بن إبراهيم

الحصيني إلى الرضا عليه السلام حتى جرت الخدمة على أيديهما، ثم أوصل بعد إسحاق علي بن الزيات، وكان هو سبب معرفة هؤلاء الثلاثة بهذا الأمر، ومنه سمعوا الحديث وبه عرفوا، وكذلك فعل بعبد الله بن محمد الحصيني، وصنف الكتب الكثيرة، ويقال: أن الحسن صنف خمسين مصنفًا، ومحمد بن إسماعيل بن بزيع، ومحمد بن أبي عمير، وأبي علي الحسن بن محبوب الزرّاد البجلي، كلّ هؤلاء وأمثالهم ممّن عاصر الرضا عليه السلام وروى عنه.

ثم إنهم وأمثالهم سلكوا مسلك سلفهم، كمحمد بن عذافر، ومحمد بن يونس، ويونس بن عبد الرحمن، والنضر بن سويد الصيرفي، ومسمع بن مالك، وقيل: ابن عبد الملك بن أبي سيار، ولقي ثلاثة من الأئمة عليهم السلام، أبا جعفر الباقر عليه السلام وروى عنه يسيراً، وأبا عبد الله الصادق عليه السلام وروى عنه كثيراً، وأبا الحسن موسى الكاظم عليه السلام وروى عنه، ومنصور بن حازم أبي أيوب البجلي، وروى عن الصادق عليه السلام، وعن ابنه موسى الكاظم عليه السلام، وخالد بن زياد روى أيضاً عنهما عليهما السلام، وأبي علي بن جرير بن حكيم الأزدي المدائني، وعبد الحميد الصنعاني، وأبي أسامة زيد الشحام، وحسان بن مهران، وروى أيضاً عن الصادق والكاظم عليهما السلام، وحبیب بن المعلّل النخعي المدائني، وروى عن أبي عبد الله عليه السلام، وعن أبي الحسن الكاظم عليه السلام، وعن أبي الحسن الرضا عليه السلام، وحمدان بن المعافى أبي جعفر الصبيحي مولى جعفر بن محمد عليه السلام، وروى عن الكاظم والرضا عليهما السلام، وحميد بن المثنى العجلي الكوفي، وحماد بن عثمان، وإخوته الحسين وجعفر أولاد عثمان ابن زياد الرواسي، كلّ هؤلاء وأمثالهم ممّن عاصر الكاظم عليه السلام وروى عنه، ومنهم من روى أيضاً عن أبيه الصادق عليه السلام.

ثم إنهم وأمثالهم سلكوا مسلك سلفهم، كمحمد بن رياح، ويونس بن يعقوب، وأبي عاصم حفص بن عاصم السلمي، وحفص بن البختری، وحفص ابن سالم، وحجر بن زائدة، وحمدان بن أعین، وأیوب بن الحسن الجعفي، وأبي عبد الله أيوب بن عطية الحذاء، وأبي إسماعيل إسحاق بن جندب الفريضي، وأبي يعقوب إسحاق وأخوه عبد الله ابني يزيد بن إسماعيل الطائي، وإسماعيل بن عبد الخالق بن عبد ربّه بن أبي ميمونة بن سيار، وعمومته شهاب وعبد الرحيم ووهب وأبوه عبد الخالق، كلهم رَوَوْا عن أبي جعفر الباقر عليه السلام، وعن أبي عبد الله الصادق عليه السلام، إلا إسماعيل فإنه لم يرو إلا عن الصادق والكاظم عليهما السلام، وإسماعيل بن عبد الرحمن الجعفي تابعي وهو من أصحاب الصادق عليه السلام، سمع من أبي الطفيل، ومات في حياة أبي عبد الله عليه السلام، وروى عن الباقر عليه السلام، وإبراهيم أبي البلاد ويكنى أبا الحسن، وروى عن الصادق عليه السلام، وعن الكاظم عليه السلام، وعن الرضا عليه السلام، وإبراهيم بن محمد بن أبي يحيى مولى أسلم مدني، روى عن أبي جعفر الباقر وعن أبي عبد الله عليهما السلام، وكان خصيصاً بهما وبحديث أهل البيت عليهم السلام، والعامّة تضعفه لذلك، وإسحاق، وعلي بن جعفر الصادق عليه السلام، وأبي بصير، ويكنى أيضاً أبو محمد، وإبراهيم بن نعيم العبدي الكناني، وسمّاه الصادق عليه السلام الميزان، وقال عليه السلام له: (أنت ميزان لا عين فيه)^(١)، يكنى أبا الصباح، كلّ هؤلاء وأمثالهم ممّن عاصر الصادق عليه السلام وصحبه وروى عنه، ومنهم من روى عن أبيه الباقر عليه السلام.

ثم إنهم وأمثالهم سلكوا مسلك سلفهم، كإسماعيل بن الفضل بن يعقوب

ابن الفضل بن عبد الحارث بن نوفل بن الحرث بن عبد المطلب من أصحاب أبي جعفر الباقر عليه السلام، وروي عن الصادق عليه السلام أنه قال فيه: (أنه كهل من كهولنا، وسيد من ساداتنا)^(١)، وإسماعيل بن جابر الجعفي، وأبان بن تغلب بن رياح بن سعيد، وسورة بن كليب، وحفص بن سوقة العمري مولى عمرو بن حريث المخزومي، وأبي القاسم يزيد بن معاوية العجلي، وجابر بن يزيد الجعفي، وأبي المنذر جارود الكندي، وأبي المنذر حفير بن الحكم العبدي، والحسن بن خنيس، وعلي بن أبي المغيرة الزبيدي، وابنه أبي علي الحسن بن علي، وأولاد أبي حمزة الثمالي علي والحسين ومحمد، والحسين بن زيد بن علي بن الحسين، وعبيد الله بن الحسين بن علي بن الحسين عليه السلام، وكل هؤلاء وأمثالهم ممن عاصر الباقر عليه السلام وصاحبه وروى عنه.

ثم إنهم سلكوا مسلك سلفهم، كأبي حمزة الثمالي ثابت بن دينار، وأبي خالد الكابلي، وسليمان بن مسهر، وسليمان بن خالد بن دهقان بن نافلة، ومحمد بن علي بن عبد الله بن جعفر الطيار، وسعيد بن المسيب، وسعيد بن جبیر، ومحمد بن جبیر، ويحيى بن أم الطويل، وسفيان بن ليلى، وشعيب مولى علي بن الحسين عليه السلام، ومهران مولى زين العابدين عليه السلام، وأبي عبد الله عبد بن عبد، والكميت بن زيد شاعر أهل البيت عليه السلام، وميسر بن عبد العزيز الكوفي، وأبي صالح ميثم، والحسين بن علي بن الحسين عليه السلام، وسليمان بن صرد الخزاعي، وإبراهيم بن مالك الأشتر، وأبي المحجل عبد الله بن شريك العامري، كل هؤلاء وأمثالهم ممن عاصر علي بن الحسين زين العابدين عليه السلام وصحبه وروى عنه.

(١) انظر: خلاصة الأقوال للعلامة الحلي: ٥٣ في الباب الأول في الهمة.

ثم إنهم سلكوا مسلك سلفهم، كالحسن والحسين عليهما السلام، ومحمد بن علي ابن أبي طالب ابن الحنفية وبني هاشم كلهم في ذلك الوقت، وسلمان الفارسي، وأبي ذر، والمقداد بن الأسود الكندي، وعمار بن ياسر، وخزيمة بن ثابت، وحذيفة، وأبي بن كعب، وأبي سعيد الخدري، وعبد الله بن مسعود، وجابر بن عبد الله الأنصاري، وقنبر مولى علي عليه السلام، وزاذان أبي عمر الفارسي، وسعد مولى علي عليه السلام، وميمون بن مهران، وسلمة بن كهيل، وعامر بن واثلة الكناني، وعبد الله ابن شداد، وعباية بن ربعي، وعبد الله بن حبيب السلمي، وزيد وصعصة ابني صوحان، وحجر بن عدي، وكميل بن زياد النخعي، وأبي بردة الأزدي، وكل هؤلاء وأمثالهم أخذوا عن علي عليه السلام ورووا عنه وصحبوه، وكثير منهم روى عن النبي صلى الله عليه وآله وصحبه، وكثير منهم أيضاً روى عن الحسن والحسين عليهما السلام، وعن محمد بن علي بن أبي طالب، وعن ابن عباس رضي الله عنه.

وهؤلاء وأمثالهم هم السلف الأول للإمامية الاثني عشرية، وعنهم أخذوا ورووا كما قد رأيت طبقة بعد طبقة، وجيلاً بعد جيل، وقرناً بعد قرن.

وهذا بحمد الله وعونه وتوفيقه أمر لا مطعن فيه البتة بوجه أصلاً، إلا بتكذيب الإمامية في ما رووه وأسندوه عن هؤلاء وأمثالهم، ولما لم يجد المخالفون للإمامية على هذا مطعناً ولا اعتراضاً، اضطروهم الحال إلى تكذيب الإمامية في ما رووه وأسندوه عن هؤلاء وأمثالهم.

وقد علمت أن تكذيب الخصم في ما نقله خصمه ورواه عن رجاله الثقات عنده ليس بشيء، فإن الخصم يمكنه أن يقول لخصمه مثل ذلك حرفاً بحرف، ولا يفيد تصحيح الحق وتحقيقه وتبطل الباطل وتمزيقه، إلا بالدلائل

الواضحة الجليلة، والبراهين الراجحة اليقينية، والإمامية إنَّما (يعتمدون في النقل على هؤلاء المذكورين وأمثالهم في كل طبقة حتَّى اتصل بنا)^(١).

وقول ابن تيمية: «وإنَّما يعتمدون على نقل مثل أبي مخنف وهشام بن محمَّد وأمثالهما من المعروفين بالكذب عند أهل العلم».

قلنا: ومن أهل العلم الذين هذان الشخصان وأمثالهما من المعروفين بالكذب عندهم؟ ولعلَّ أهل العلم الذين أشرت إليهم وعينتهم هم المعروفون بالكذب عند أهل العلم والصدق حقاً، وهم هؤلاء المذكورين وأمثالهم قولاً صدقاً.

ولا تجزع إذا ما قيل فيكم	بما قد قلتموه لهم سواءً
وليس لقولكم فيهم دليلاً	ولكن قلتموه لهم هجاءً
ونقصاً منهم ذمّاً جلياً	ولستم تظهرون لهم ثناءً
وليس لكم سوى التنفير قصداً	لكلّ فتى يريدكم ابتداءً
فصبراً منكم صبراً على ذا	فقد قالوا بما قلتم جزاءً

وأما رواياته عن مالك وعن الشافعي وغيرهما^(٢)، (فالجواب عنها من

وجهين:

الأوّل: أن نقول: إنَّ قول مالك والشافعي^(٣) ليس بحجّة في تكفير أحد

(١) لا يوجد في (ب).

(٢) انظر: منهاج السنّة ١/ ٥٩ - ٦٢.

(٣) لا يوجد في (ب).

أو تفسيقه، فلا يتم الاستدلال على ذلك بمجرد النقل عنهما أو عن غيرهما ممن ماثلهما ولا فائدة فيه، إذ يجوز أن يكون هو الضال المبتدع، ولا يتم الحكم بذلك على أحد إلا بالدليل القطعي الذي يفيد اليقين.

الثاني: إن لفظ الرافضة مطلق عام، قد يراد به بعض الفرق التي يطلق عليها هذا اللفظ ويشملها عند المتكلم به، كما ذكره ابن تيمية في قوله: «وقول القائل: إن الرافضة تفعل كذا، أو تعتقد كذا، المراد به البعض»^(١).

فقل له أيها العاقل اللبيب: فلعل المراد من لفظ الرافضة المذكور في هذه الروايات البعض، وليس ذلك البعض الإمامية، بل غيرهم ممن هو كافر ضال مبتدع، من أجل قوله وعقيدته التي أوجبت كفره وضلاله (وكونه مبتدعاً)^(٢).

وقد حرّرت لك أيها الناظر أن ابن تيمية ذكر لفظ الرافضة ولم يرد به غير الإمامية دون من سواهم من الغلاة وغيرهم (ممن يطلق عليه هذا اللفظ)^(٣)، وتارة ذكر ولم يرد به إلا الغلاة خاصة دون الإمامية، وتارة أطلق القول به، كلّ ذلك تلبساً منه على العوام والجهال الطغام، وإرادة للإيهام والإيهام، أو لسبق أذهان السامعين أن المراد بذلك الإمامية، لأنّ المجادلة والمباحثة والمناقضة إنّما هي بين ابن تيمية وبين الإمامية، وليست بينه وبين الغلاة، فلا يجوز له أن يذكر لفظ الرافضة ويقول: أنّها تفعل كذا، أو تعتقد كذا، أو يقول: أنّه لا يوجد في طوائف الأمة أكذب من الرافضة، ويكون المقصود والمراد من ذلك اللفظ هم

(١) منهاج السنة ٣٦/١، وقد مرّ.

(٢) لا يوجد في (ب).

(٣) لا يوجد في (ب).

الغلاة خاصّة دون الإمامية، لأنّ ذلك يكون منه تلبساً وغشاً للسامعين (في الإمامية)^(١)، وقد قال رسول الله ﷺ: (من غشنا فليس منا)^(٢).

لكن قد تحقّقنا من كلام ابن تيمية أنّه متعمّد لذلك! كي ينفر الناس الذين يسمعون كلامه هذا عن الإمامية، وعن البحث معهم وعن مخالطتهم، وهذا من أدلّ دليل على عناده للإمامية وشدة تعصّبه عليهم!

ثمّ قال ابن تيمية: «والمقصود ها هنا أنّ العلماء كلّهم متّفقون على أنّ الكذب في الرافضة أظهر منه في سائر طوائف أهل القبلة. ومن تأمل كتب الجرح والتعديل المصنّفة في أسماء الرواة والنقلة [وأحوالهم]^(٣) مثل كتب يحيى بن سعيد القطّان، وعليّ بن المديني، ويحيى بن معين، والبخاري، وأبي زرعة، وأبي حاتم الرّازي، والنسائي، وأبي حاتم بن حبان، وأبي أحمد بن عدي، والدارقطني... وأمثال هؤلاء الذين هم جهابذة نقّاد ثقات، وأهل معرفة بأحوال الإسناد، رأى وعلم أنّ المعروفين بالكذب عندهم في الشيعة أكثر منه في جميع الطوائف.

حتّى أنّ أصحاب الصحيح كالبخاري لم يرو عن أحد من قدماء الشيعة مثل عاصم بن ضمرة، والحارث الأعور، وعبد الله بن سلمة، وحجر بن عدي

(١) في المخطوط: (وللإمامية)، والصحيح ما أثبتناه.

(٢) صحيح مسلم ٩٩/١ ح ١٠١.

(٣) أثبتناه من المصدر.

وأمثالهم، مع أن هؤلاء من خيار الشيعة، وإنّما يروون^(١) حديث عليّ من أهل بيته كالحسن والحسين، ومحمّد ابن الحنفية، وكاتبه ابن أبي رافع، أو عن أصحاب ابن مسعود، كعبيدة السلماني، أو عن الحارث بن قيس، أو عمّن يشبه هؤلاء. وهؤلاء أئمة النقل ونقاده من أبعد الناس عن الهوى، وأخبرهم بالناس وأقولهم بالحقّ لا يخافون في الله لومة لائم.

والبدع متنوعة، فالخوارج مع أنّهم مارقون من الإسلام كما يمرق السهم من الرمية، وقد أمر النبي ﷺ بقتالهم، واتفق الصحابة وعلماء المسلمين على قتالهم، وصحّ فيهم الحديث عن النبي ﷺ من عشرة أوجه رواها مسلم في صحيحه، وروى البخاري منها ثلاثة، ليسوا ممّن يعتمد الكذب، بل هم معروفون بالصدق، حتّى يقال: إنّ حديثهم من أصحّ الحديث، لكنّهم جهلوا وضلّوا في بدعتهم، ولم تكن بدعتهم عن زندقة وإلحاد، بل عن جهل وضلال في معرفة معاني الكتاب.

وأما الرافضة فأصل بدعتهم عن زندقة وإلحاد، وتعتمد الكذب فيهم كثير، وهم يقرّون بذلك حيث يقولون: «ديننا التقيّة»، وهو أن يقول أحدهم بلسانه خلاف ما في قلبه، وهذا هو الكذب والنفاق. ويدّعون أنّهم هم المؤمنون دون غيرهم من أهل الملة، ويصفون السابقين الأوّلين بالردّة والنفاق، فهم في ذلك كما قيل: «رمتني بدائها وانسلّت»، إذ ليس في المظهرين للإسلام أقرب إلى النفاق والردّة منهم، ولا يوجد المرتدّون والمنافقون في طائفة أكثر ممّا يوجد

(١) في المصدر: يروي أصحاب الصحيح.

١٠٦..... الإنصاف في الانتصاف لأهل الحق من أهل الإسراف/ج ١

فيهم، واعتبر ذلك بالغالية من النصيرية وغيرهم، وبالملاحدة الإسماعيلية وأمثالهم.

وعمدتهم في الشرعيات ما نقل عن أهل البيت، وذلك النقل منه ما هو صدق، ومنه ما هو كذب عمدًا أو خطأ، وليسوا أهل معرفة بصحيح المنقول وضعيفه كأهل المعرفة بالحديث.

ثمّ إذا صحّ النقل عن بعض هؤلاء، فإنّهم بنوا وجوب قبول قول الواحد من هؤلاء على ثلاثة أصول؛ على أنّ الواحد من هؤلاء معصوم مثل عصمة الرسول، وعلى أنّ ما يقوله أحدهم فإنّما يقوله نقلاً عن الرسول ﷺ، وأنّهم قد علم منهم أنّهم قالوا: مهما قلناه فإنّما نقوله نقلاً عن الرسول، ويدّعون العصمة في هذا النقل، والثالث أنّ إجماع العترة حجة، ثمّ يدّعون أنّ العترة هم الاثنا عشر، ويدّعون أنّ ما نقل عن أحدهم فقد أجمعوا عليه كلّهم.

فهذه أصول الشرعيات عندهم، وهي أصول فاسدة كما سنبيّن في موضعه، لا يعتمدون على القرآن ولا على الحديث ولا على الإجماع إلّا لكون المعصوم منهم، ولا على القياس وإن كان جليّاً واضحاً.

وأما عمدتهم في النظر والعقليات، فقد اعتمد متأخروهم على كتب المعتزلة ووافقوهم في مسائل الصفات والقدر»^(١).

قلنا: هذا كلام ابن تيمية نقلناه بألفاظه، والجواب عنه أن نقول:

خبرنا أولاً: ما مرادك بالرافضة هنا الذين اتَّفقت العلماء على أنَّ الكذب فيهم أظهر منه في سائر طوائف الأمة؟

أتريد أنهم الإمامية الاثنى عشرية خاصّة من دون الفرق التي تطلق عليها هذا الاسم؟ أم تريد سوى الإمامية؟

فإن قلت: أريد الإمامية خاصّة، كذبك الحسّ، ولم تجد أحداً من العلماء يوافقك على هذا، ويتحقّق عند كلّ عاقل أنك إنّما قلت ذلك فيهم وقصدتهم به تعصّباً منك وبغياً وعناداً بمجرّد الدعوى، تشهياً واقتراحاً.

وإن قلت: أريد سوى الإمامية، فلا يضرّ الإمامية ذلك وليس عليهم عيب ولا غضاضة ولا نقص، من ظهور الكذب في سواهم من الطوائف الضالة المضلّة الكافرة، كالغرابيّة وأشباههم، والخطّابية وأمثالهم.

ثمّ يتحقّق لكلّ عاقل أنك يا بن تيمية لم تقصد بإطلاق هذه اللفظة إلّا التليس والإيهام، والتعمية والإيهام على العوام والجهال الطغام، وعلى من هو قريب منهم وأمثالهم، لأنّ هذه اللفظة تشمل الفرق الضالة المضلّة، التي ليس لهم في الإيمان والإسلام نصيب، وهي مع ذلك تنتمي إلى الشيعة وإلى الإسلام، وهم ليسوا من الشيعة في شيء ولا من الإسلام، كما قاله يحيى بن حمزة^(١): «والكذب حلاً في هذه الفرق الخارجة عن الإسلام، وإن كانت تنتحلّه، إذ كان فيها أظهر منه في غيرها»^(٢).

فلا يجوز لابن تيمية ولا لغيره من الناس أجمعين أن يطلق هذه اللفظة في

(١) تقدّم ذكر ترجمته؛ فليراجع.

(٢) التحقيق في أدلّة الإكفار والتفسيق، مخطوط.

معرض ذكر الإمامية الاثنى عشرية، لئلا يتوهم الناظر في ذلك ويظن أنهم المقصودون أو من المقصودين، فمن أطلق ذلك في معرض ذكر الإمامية ومجادلتهم فإنما قصد بذلك التلبيس والإيهام على السامعين، والتنفير عن الإمامية وعن مباحثتهم ومخالطتهم ومجادلتهم، كابن تيمية هذا وابن شقيف^(١) من الزيدية، ولآفهما يعلمان وكل عاقل عالم بالأخبار والسير سلامة الإمامية مما ذكرا من تلك الأمور الموجبة كفر قائلها.^(٢)

قوله: «ومن تأمل كتب الجرح والتعديل المصنفة في أسماء الرواة والنقلة...». إلى آخره.

قلنا: وكذلك تقول لك الإمامية: ومن تأمل كتب الجرح والتعديل المصنفة في أسماء الرجال الناقلين لحديث أهل البيت عليهم السلام وما روي عنهم، وأحاديث جدّهم رسول الله صلى الله عليه وآله من طريقهم، مثل كتب الشيخ أبي جعفر محمد ابن بابويه، والشيخ أبي عمرو محمد بن عمر الكشي، والسيد الشريف علي بن أحمد العقيلي، وأبي النصر محمد بن مسعود بن عيَّاش المعروف بالعيشي، والفضل بن شاذان، وأبي الحسين أحمد بن العيَّاش النجاشي، وابن الغضائري، وابن عقدة، وأبي العباس عبد الله بن محمد بن خالد الطيالسي، وأمثالهم من العلماء الأتقياء والمحققين الفضلاء النقاد للأحاديث ولرواتها، علم وتحقّق

(١) تقدم ذكر ترجمته في أوّل الكتاب؛ فراجع.

(٢) نقول: إنّ الاحتجاج باتّفاق العلماء مجرد دعوى! فكان الأجدر بـابن تيمية أن يذكر بعض أقوال العلماء حتّى تتحقّق دعوى الاتّفاق، خصوصاً وهو يكرّر هذا الكلام مراراً وتكراراً.

صدق الإمامية في ما يروونه عن العترة الطاهرة الزكية، والراضية المرضية، وعن جدّهم المصطفى خير البرية، وعَلِمَ أَنَّهُمْ من أكمل الناس صدقاً، وأشدّهم حفظاً، وأحسنهم نطقاً، وأطهرهم نفوساً، وأزكاهم عرقاً، وعَلِمَ أَنَّ الكذب ليس فيهم، بل في غيرهم علماً يقينياً حقاً.

قوله: «حتّى أنّ أصحاب الصحيح البخاري لم يرو عن أحد من قدماء الشيعة...» إلى آخر ما قال.

قلنا: قالت الإمامية: هذا من عناده وشدة انحرافه عن أهل البيت عليهم السلام وعن حديثهم! وإلا فإذا كان الذين ذكرت يا بن تيمية من خيار الشيعة، (وشهدت بذلك)^(١)، ولم يروي البخاري عنهم شيئاً، ورأيناه نحن وغيرنا قد روى عن أعداء علي عليه السلام الذين حاربوه ونصبوا له العداوة والحرب، وأبغضوه وسبّوه وأمروا بسبّه على المنابر، كمعاوية، وعمرو بن العاص وابنه عبد الله، ومروان بن الحكم، وغيرهم من أمثالهم وأشكالهم أضعافاً مضاعفة، كان ذلك دليلاً على عناده لأهل بيت محمد صلى الله عليه وآله وشدة انحرافه عنهم، وما عساه روى من حديث علي عليه السلام عن أهل بيته عليهم السلام، إنّما روى من ذلك الشاذ القذّ، والنادر الفرد؛ وهل يكون دليل أدلّ من هذا على انحراف البخاري وأمثاله عن أهل البيت عليهم السلام وعن حديثهم!^(٢)

(١) في (ب): (كما شهدت به أنت يابن تيمية وقلته).

(٢) نقول: قد روى عن هؤلاء غير البخاري ومسلم.

فقد روى عن عاصم، عن علي عليه السلام، الشافعي وأحمد في مسنديهما، وابن ماجه، وأبو داود،

٣ والترمذي، والنسائي في السنن.

أما الحارث، فقد روى عنه عن علي بن أبي طالب كل من ابن ماجه، وأبو داود، والترمذي في السنن. وأما عبد الله بن سلمة، فقد روى عنه عن علي بن أبي طالب كل من أحمد في مسنده، وابن ماجه، وأبو داود، والترمذي، والنسائي في السنن، والحاكم في مستدركه.

وأما حجر بن عدي، فقد روى عنه عن علي بن أبي طالب كل من الطبراني في المعجم، وابن عساكر في التاريخ.

ونقول أيضاً: قد روى أهل الصحاح عندكم كالبخاري ومسلم عن غير هؤلاء من قدماء الشيعة من الصحابة، والتابعين وتابعي التابعين، وممن بعدهم من مشايخهم، ومنهم: علقمة بن قيس النخعي المتوفى (٦٢هـ)، روى عنه البخاري ومسلم في صحيحهما. سليمان بن صرد الكوفي المتوفى (٦٥هـ)، روى عنه البخاري ومسلم في صحيحهما. ظالم بن عمرو الدؤلي المتوفى (٦٩هـ)، روى عنه البخاري ومسلم في صحيحهما. إبراهيم بن يزيد الكوفي المتوفى (٩٥هـ)، روى عنه مسلم في صحيحه. سالم بن أبي الجعد الأشجعي الكوفي المتوفى (١٠١هـ)، روى عنه البخاري ومسلم في صحيحهما.

طاووس بن كيسان اليماني المتوفى (١٠٦هـ)، روى عنه البخاري ومسلم في صحيحهما.

الحكم بن عتيبة المتوفى (١١٥هـ)، روى عنه البخاري ومسلم في صحيحهما. حبيب بن أبي ثابت الأسدي الكوفي المتوفى (١١٩هـ)، روى عنه البخاري ومسلم في صحيحهما.

سلمة بن كهيل الحضرمي المتوفى (١٢١هـ)، روى عنه البخاري ومسلم في صحيحهما.

٣ زبيد بن الحارث اليمامي الكوفي المتوفى (١٢٤هـ)، روى عنه البخاري ومسلم في صحيحهما.

جابر بن يزيد الجعفي الكوفي المتوفى (١٢٨هـ)، روى عنه مسلم في صحيحه.
عمرو بن عبد الله السبيعي الكوفي المتوفى (١٣٢هـ)، روى عنه البخاري ومسلم في صحيحهما.

منصور بن المعتمر الكوفي المتوفى (١٣٢هـ)، روى عنه البخاري ومسلم في صحيحهما.
أبان بن تغلب الكوفي المتوفى (١٤١هـ)، روى عنه مسلم في صحيحه.
سلمان بن طرخان التيمي البصري المتوفى (١٤٣هـ)، روى عنه البخاري ومسلم في صحيحهما.

عوف بن أبي جميلة البصري المتوفى (١٤٦هـ)، روى عنه البخاري ومسلم في صحيحهما.

سليمان بن مهران الكاهلي الأعمش الكوفي المتوفى (١٤٨هـ)، روى عنه البخاري ومسلم في صحيحهما.

فطر بن خليفة الكوفي المتوفى (١٥٣هـ)، روى عنه البخاري في صحيحه.
فضل بن مرزوق الكوفي المتوفى (١٥٨هـ)، روى عنه مسلم في صحيحه.
شعبة بن الحجاج العتكي المتوفى (١٦٠هـ)، روى عنه البخاري ومسلم في صحيحهما.
الحسن بن حي الهمداني المتوفى (١٦٩هـ)، روى عنه مسلم في صحيحه.
عبد الله بن لهيعة الحضرمي المتوفى (١٧٤هـ)، روى عنه مسلم في صحيحه.
إسماعيل بن زكريا الكوفي المتوفى (١٧٤هـ)، روى عنه البخاري ومسلم في صحيحهما.
معاوية بن عمار الكوفي المتوفى (١٧٥هـ)، روى عنه مسلم في صحيحه.

.....
 ١٧٧هـ)، روى عنه مسلم في صحيحه.
 جعفر بن سليمان الضبي البصري المتوفى (١٧٨هـ)، روى عنه مسلم في صحيحه.
 علي بن هاشم الكوفي العائذي المتوفى (١٨١هـ)، روى عنه مسلم في صحيحه.
 هشيم بن بشير الواسطي المتوفى (١٨٣هـ)، روى عنه البخاري ومسلم في صحيحهما.
 جرير بن عبد الحميد الضبي الكوفي المتوفى (١٨٧هـ)، روى عنه البخاري ومسلم في صحيحهما.

محمد بن خازم التميمي الكوفي المتوفى (١٩٥هـ)، روى عنه البخاري ومسلم في صحيحهما.

محمد بن فضيل الكوفي المتوفى (١٩٥هـ)، روى عنه البخاري ومسلم في صحيحهما.
 وكيع بن جراح الكوفي المتوفى (١٩٧هـ)، روى عنه البخاري ومسلم في صحيحهما.
 يحيى بن سعيد القطان المتوفى (١٩٨هـ)، روى عنه البخاري ومسلم في صحيحهما.
 معروف بن خربوذ الكرخي المتوفى (٢٠٠هـ)، روى عنه مسلم في صحيحه.
 إسماعيل بن أبان الكوفي المتوفى (٢١٠هـ)، روى عنه البخاري في صحيحه.
 خالد بن مخلد القطواني الكوفي المتوفى (٢١٠هـ)، روى عنه البخاري ومسلم في صحيحهما.

الفضل بن دكين الكوفي المتوفى (٢١٠هـ)، روى عنه البخاري ومسلم في صحيحهما.
 عبد الله بن داود الكوفي المتوفى (٢١٢هـ)، روى عنه البخاري في صحيحه.
 عبيد الله بن موسى العبسي الكوفي المتوفى (٢١٣هـ)، روى عنه البخاري ومسلم في صحيحهما.

مالك بن إسماعيل الكوفي المتوفى (٢١٩هـ)، روى عنه البخاري ومسلم في صحيحهما.
 لله

قوله: «فالخوارج مع أنهم مارقون من الإسلام... ليسوا ممن يعتمد الكذب، بل هم معروفون بالصدق، حتى يقال: إن حديثهم من أصحّ الحديث».

قلنا: ألم تنظروا أيها العقلاء الفضلاء إلى تزكية هذا الرجل للخوارج المارقين من الإسلام باعترافه وإجماع المسلمين على ذلك، وتفضيله إياهم على الإمامية الاثنى عشرية وتصحيحه لحديثهم! وتكذيبه لحديث الإمامية الذين لم يرد فيهم مثل ما ورد في الخوارج، ولم يعتقدوا شيئاً كعقيدة الخوارج التي بسببها خرجوا عن الإسلام ومارقوا عن الدين، ولم يجمع العلماء على خروج الإمامية من الإسلام مثل ما أجمعوا على الخوارج بسبب ما قالوه واعتقدوه، (وما يقابل الخوارج إلا الغلاة على الجميع لعنة الله، لأن أولئك من طرف التقصير والتفريط، وهؤلاء من طرف التجاوز والإفراط، وهذا مصداق قول رسول الله ﷺ في عليّ عليه السلام: (يهلك فيك اثنان محبّ غال ومبغض قال) (١) (٢).

عنه علي بن الجعد البغدادي المتوفى (٢٣٠هـ)، روى عنه البخاري في صحيحه.
عبد الله بن عمر الكوفي مكشدة المتوفى (٢٣٧هـ)، روى عنه مسلم في صحيحه.
عباد بن يعقوب الأسدي الكوفي المتوفى (٢٥٠هـ)، روى عنه البخاري في صحيحه.
هشام بن عمار الظفري الدمشقي المتوفى (٢٥٤هـ)، روى عنه البخاري ومسلم في صحيحهما.

وغيرهم كثير.

(١) أورد هذا الحديث عن عليّ عليه السلام وعن النبي ﷺ ابن أبي الحديد في شرح النهج ٤/ ٥
و ١٠٥/ ٤.

(٢) لا يوجد في (ب)

ثمّ انظروا أيّها العقلاء الفضلاء؛ هل ترون لتزكيتة للخوارج وتفضيله إيّاهم على الإمامية شيئاً سوى عناده للإمامية وبغضه لهم وانحرافه عنهم وعمّن يحبّون من أهل البيت (عليه السلام)؟!

ووالله، ما سبب تزكيتة للخوارج، وشهادته بصحّة حديثهم، وتفضيله إيّاهم على الإمامية، إلّا بغضه للإمامية، وبغض الخوارج لعليّ (عليه السلام) وسبّهم إيّاه وحكمهم بكفره وفسقه!

ولم يشعر ابن تيمية أنّ ذلك هو السبب الموجب لكفرهم، ولإخراجهم من الإسلام بالكلية ومروقهم من الدين، وإلّا فما السبب الذي لأجله مرقوا من الدين، وخرجوا به عن الإسلام ومن جملة المؤمنين؟! غير بغضهم لعليّ (عليه السلام) وخروجهم عليه وقتالهم له.

بيّن لنا السبب في ذلك إن كان غير ما ذكرناه وذكره العلماء الفضلاء؟ فأنت تعلم وكلّ عالم، أنّه صحّ عن رسول الله (صلى الله عليه وآله) أنّه قال: (تمرق مارقة من الدين عند فرقة من المسلمين تقتلهم أولى الطائفتين بالحق) (١)، ولم يقتلهم سوى عليّ (عليه السلام)، فهو أولى بالحق ممّن خالفه وحاربه وعانده وعاداه وسبّه؛ وقال (عليه السلام) في عمّار (عليه السلام): (تقتلك الفئة الباغية) (٢)، ولم يقتله إلّا معاوية وأصحابه، فهم الفئة الباغية والباغاة، ليس فيهم حقّ، وليس معهم صواب؛ وقال

(١) صحيح مسلم ٧٤٥/٢ ح ١٠٦٤.

(٢) صحيح مسلم ٢٢٣٦/٤ ح ٢٩١٦.

النبي ﷺ: (اللهم أدر الحق مع علي حيث ما دار)^(١)، فمهما نازع علياً ﷺ منازع أو خالفه مخالف، علمنا وتحققنا وكل عالم بهذه الأخبار الصحيحة النبوية، وبغيرها من الدلائل اليقينية، أن الحق مع علي بن أبي طالب ﷺ، وأن الباطل مع مخالفه ومحاربه ومنازعه بلا كلام، ولا يبقى للتوقف والشك في ذلك معنى.

فكيف بمن يُجَوِّز أن يكون الحق في طرف المخالف لعلي ﷺ، وأن يكون علي ﷺ على الخطأ والبطلان؟!

والله، ما يُجَوِّز ذلك ويحكم به إلا معاندٌ لعلي ﷺ ومبغض له! مع وقوفه على هذه الدلائل الجلية، وعلمه بها، من الأحاديث الصحيحة المروية عن خير البرية في حق علي ﷺ والبراهين اليقينية.

قوله - في الخوارج -: «... ولم تكن بدعتهم عن زندقة وإلحاد... وأما الرافضة [فأصل] بدعتهم عن زندقة وإلحاد».

قلنا: أفلا اعتبرت يا بن تيمية كلامك هذا وتفكرت فيه، قبل أن يبرز عنك وينقل، ثم لا يمكنك بعد ذلك تلافيه؟!

ثم تقول لك الإمامية: فإذا كانت بدعة الخوارج لا عن زندقة وإلحاد، وهم بها ومن أجلها مرقوا عن الدين وخرجوا عن الإسلام^(٢)، فكيف بمن تكون

(١) سنن الترمذي ٦٣٣/٥ ح ٣٧١٤، مسند البزار ٥٢/٣ ح ٨٠٦، مسند أبي يعلى ٤١٩/١ ح ٥٥٠، المعجم الأوسط للطبراني ٩٥/٦ ح ٥٩٠٦، المستدرک علی الصحيحین للحاکم ١٣٤/٣ ح ٤٦٢٩.

(٢) في (ب): (عن دين محمد عليه وعلى آله أفضل الصلاة والسلام).

بدعته عن زندقة والحاد؟!

إنهم لعمري وفي نظري ونظر أولي الأبواب أولى بالمروق من الدين والخروج عن الإسلام من أولئك اللثام.

أفتحكم يا بن تيمية وتشهد بأن الإمامية أهل زندقة والحاد، (أو بدعتهم عن زندقة والحاد؟ فيجب أن يكونوا من أجل ذلك مارقون من الدين وخارجون عن الإسلام)^(١).

فإن حكمت وشهدت، فاحكم واشهد «سُكِّتَبْ شَهَادَتُهُمْ وَيُسْأَلُونَ»^(٢). ثم إننا نسألك بعد ذلك البرهان الجلي على ذلك، كالبرهان الذي دل على خروج الخوارج عن الدين بعد أن كانوا فيه على يقين.

وإن لم تحكم على الإمامية الاثني عشرية بذلك، وقلت: أن المراد من بدعته عن زندقة والحاد كالغلاة، فلا فائدة لذكر هذا الكلام في معرض ذكر الإمامية المباحثين لك وهم الذين تخاطبهم في هذا المقام، إلا التلبس والإيهام على السامعين من العوام وغيرهم من أهل العناد والجهل والطغام، وبهذا يستدل العقلاء الفضلاء على عنادك وبغضك للإمامية ولأنتمهم ﷺ وتعصبك عليهم أجمعين، وفي ذلك عليك ما فيه مما لا يمكنك تلافيه.

قوله: «يقول أحدهم بلسانه خلاف ما في قلبه، وهذا هو الكذب والنفاق».

(١) في (ب): (وإنهم مارقون من أجلها من الإسلام وخارجون عن الدين الكامل التام).

(٢) سورة الزخرف: ٩.

قلنا: لا نسلم أن ذلك نفاق، لأن النفاق إنما هو في عرف المسلمين والإسلام إبطان الكفر وإظهار الإسلام، أما إبطان الإيمان وإظهار ما يخالفه مخافة ضرر عظيم يصيبه فليس بنفاق بالاتفاق، ألم ترى إلى معنى قول النبي ﷺ لعمّار: كيف تجد قلبك حين نطقت بما نطقت، قال: والله، يا رسول الله! مطمئن بالإيمان، قال له: فما عليك بأس، ونزل قوله تعالى: ﴿إِلَّا مَنْ أَكْرَهَ وَقَلْبُهُ مُطْمَئِنٌّ بِالْإِيمَانِ وَلَكِنْ مَنْ شَرَحَ بِالْكُفْرِ صَدْرًا﴾^(١) (٢).

فإبطان الإيمان وإظهار ما يخالفه تقية وخوفاً من القتل ليس بنفاق إجماعاً، إنما النفاق ما قلت لك: إبطان الكفر وإظهار الإسلام.

وأما الكذب عند الخوف الشديد والضرر العظيم، فإنه يتعين على العاقل فعله إذا لم يمكنه مخلصاً إلا به، لئلا يصيبه الضرر العظيم في العاجل والآجل أعظم من ضرر الكذب في الآجل، ولا يختلف في تعيين الكذب في هذه الصورة من أهل العلم اثنان.^(٣)

(١) سورة النحل: ١٠٦.

(٢) انظر: تفسير الطبري ١٤/ ١٨٢، المستدرک علی الصحیحین للحاکم ٢/ ٣٨٩ ح ٣٣٦٢، سنن البيهقي ٨/ ٢٠٨ ح ١٦٦٧٣.

(٣) نقول: إن زعم التقية نفاقاً، لهو تجرّء على الله ورسوله ﷺ! فإن سبّحانه ورسوله ﷺ قد فرضا على العباد التقوى بقدر ما يستطيعون، فمتى حصل الخوف لهم فليس عليهم تقوى بقدر الخوف، وهذا البخاري يروي لنا في صحيحه عن عائشة ما معناه: «قالت عائشة: استأذن رجل على النبي ﷺ، فذمه ﷺ، فلما دخل عليه احترمه لله

قوله: «وليسوا أهل معرفة بصحيح المنقول وضعيفه كأهل المعرفة بالحديث» - يعني بذلك الإمامية -

قلنا: إن قولك هذا دعوى بلا حجة معه تتلى! بل الإمامية أهل معرفة تامة عميقة، خاصة وعامة، ويعلم ذلك كل عاقل، فأخبارهم وسيرهم علامة.

قوله: «ثم إذا صحَّ النقل عن هؤلاء - يعني عن الأئمة - فإنهم بنوا وجوب قبول قول الواحد من هؤلاء - يعني الأئمة - على ثلاثة أصول».

قلنا: فإذا علمت وتحققت أن الإمامية بنوا تصحيح مذهبهم وحديثهم ورواياتهم عن أئمتهم على تلك الأصول، التي منها: أن يكون الإمام معصوماً كعصمة الرسول ﷺ، وأن يكون فاضلاً ليس بمفضول. أفتحكم عليهم بسبب اعتبار ذلك وتقريره بأنهم خارجون عن الإسلام ومارقون من الدين؟!!

والله، إن لم يحقق اعتبارهم هذا وتقريرهم هذا كونهم هم المختصون بالدين الحق القويم، وأنهم على الصراط المستقيم، وإلا فلا يدل ذلك على أنهم خارجون عن الدين أبد الأبد.

قوله: «وهي أصول فاسدة».

﴿وجعل يحدته، فلما مضى، قلت: يا رسول الله قد ذممت الرجل ولما دخل أقبلت عليه تحدته، فقال ﷺ: شر الناس من يتقى خوف لسانه﴾ (انظر: صحيح البخاري ٨١/٧). فإذا كان أصح الكتب يروي هكذا تقيّة من خير البشر ﷺ، فلا ندري كيف يجب ابن تيمية عن هذا بعد إطلاقه النفاق على من أظهر بلسانه خلاف ما في قلبه؟!!

قلنا: وهذه دعوى أيضاً عن البرهان عارية، وهو في وقت الحاجة إلى البيان.

قوله: «لا يعتمدون على القرآن ولا على الحديث».

قلنا: ليس هذا أيضاً بصحيح، بل لا يعتمدون إلا على القرآن، ويستنبطون منه كثيراً من الأحكام، وعلى الأحاديث الصحيحة والحسان عن رسول الله والأئمة عليهم السلام ^(١).

قوله: «وأمّا عمدتهم في النظر والعقليات، فقد اعتمد متأخروهم على كتب المعتزلة».

قلنا: ليس ذلك بصحيح أيضاً ولا مسلم! بل ما اعتمد المتأخرون منهم إلا على أقوال المتقدمين منهم لا من غيرهم، طبقة بعد طبقة، خلفاً عن سلف، اتصل العلم والتقرير والأخذ بالأئمة عليهم السلام ثم بالنبي صلى الله عليه وآله وسلم، كما مرّ بيانه.

قوله بعد ذلك: «وكان متكلموا الشيعة كهشام بن الحكم، وهشام بن الجواليقي، ويونس بن عبد الرحمن القميّ وأمثالهم، يزيدون في إثبات الصفات على مذهب أهل السنة والجماعة، فما يقنعون بما يقوله أهل السنة من أنّ القرآن غير مخلوق وأنّ الله يُرى في الآخرة وغير ذلك من مقالات السنة وأهل الحديث...» ^(٢).

(١) في هامش النسخة (ج): قلنا: لعنة الله على كلّ مفترّي خبيث، كيف وهم متمسكون بالتقليد بلا ريب.

(٢) منهاج السنة ١/ ٧١ - ٧٢.

قلنا: قالت الإمامية: لا نسلّم ذلك أصلاً، وليس هو بصحيح البتة، ويعلم كذب ذلك كلّ من نظر في مصنّفات هؤلاء المذكورين وأمثالهم ممّن هو في عصرهم وزمانهم، وقول الخصم فيهم غير مقبول، ولو يكون أحد منهم قال بذلك لكان له في ذلك القول خلفٌ، وللخلف خلفٌ، حتّى يتصل بنا، فيكون في الإمامية الآن من يقول به (ويحتاج فيه ويجادل عليه)^(١)، كما أنّ ذلك موجود الآن في طوائف السنّة، من أجل أنّ القائل به منهم في ذلك الزمان كان موجوداً، ولأجل ذلك استمر القول به حتّى اتصل بأهل هذا الزمان منهم^(٢). ولمّا لم يوجد مثل ذلك في الإمامية، عرفنا وعرف كلّ عاقل أنّ ذلك كذب على أولئك.

ثمّ تحقيق ذلك أن نقول: إنّ كلّ قول يخرج القائل به من الدين الحنيفي فإنّه ليس للإمامية بسلف، بل أخرج نفسه من كونه سلفاً للإمامية بما قال واعتقد، نعم هو سلف لمن قال بقوله وعقيدته ووافقه فيهما.

(١) لا يوجد في (ب).

(٢) وأمّا ما نسب من القول لهشام فسيأتي الكلام عنه، وذلك عند التعليق على كلام ابن تيمية في (٢/ ١٠٠ - ١٠٣) و (٢٣٢ - ٢٣٤) من منهاجه.

المقام الثاني

في اعتراضه على قول ابن مطهر الشيخ العلامة (قدّس الله روحه وأعلى مقامه): «هذه رسالة شريفة، ومقالة لطيفة، اشتملت على أهم المطالب في أحكام الدين، وأشرف مسائل المسلمين، وهي مسألة الإمامة»^(١).

وقد اعترض ابن تيمية على ذلك اعتراضاً كثيراً، وتعجب من قول ابن مطهر رحمه الله أنّ مسألة الإمامة أهم المطالب في أحكام الدين، حتّى أخرج كثره اعتراضه في ذلك وتعجبه وشدة عناده، إلى أن قال: «إنّ القول بذلك كفر»^(٢)!!

قلت: وينبغي أنّه إذا كان كافراً أن يخرج^(٣) به قائله عن الإسلام، ولا خلاف بين علماء الإسلام أنّ قائل ذلك لا يخرج عن الإسلام ولو أطلق القول بذلك، لأنّ العلماء قد يطلقون القول ولا يريدون الإطلاق، ويأتون بلفظ العموم ولا يريدون العموم، ونحن نتحقّق وكلّ عاقل أنّ ابن مطهر لم يقصد أنّ مسألة الإمامة أهم من التوحيد والعدل والنبوة، (كما توهمه ابن تيمية

(١) منهاج الكرامة: ٢٧، وانظر: منهاج السنّة ١/ ٧٣ - ٧٤.

(٢) انظر: منهاج السنّة ١/ ٧٥.

وهذا الكلام من ابن تيمية يبيّن منتهى عدم الإنصاف للخصم وغاية البغض له والحنق عليه!

(٣) في (ب): ومتى كان كافراً أخرج.

وألزم ابن مطهر به^(١).

خهذا لو لم يكن في لفظه ما يدل على ما قد علمناه من قصده، فكيف وفي كلامه في كتابه هذا ما يدل على أنه لم يرد أن مسألة الإمامة أهم وأشرف من التوحيد والعدل والنبوة، ولم يقصده قطعاً!

ألم تر إلى قوله (قدس الله سرّه): وهي أحد أركان الإيمان الأربعة^(٢)، جعلها لاحقة تابعة لما قبلها، فكيف يعترض ابن تيمية في ذلك، وهو يعلم أنه لم يقصد ذلك، فلم يرده أبداً، ولم يخطر بباله؟!

فإن قال ابن تيمية: فلم أتى بهذا اللفظ المشعر بذلك والدال عليه؟

قلنا: ليس في ذلك بأس إذا لم يقصد الإطلاق ولا العموم، لأن كل لفظ مطلق عام لا يحمل على إطلاقه ولا على عموميه إذا علم السامعون له أن المتكلم لا يريد الإطلاق ولا العموم وأنه لم يقصدهما بوجه ما، ولا يحمل على إطلاقه أو^(٣) عموميه إلا إذا لم يكن ثم ما يدل على التقييد والتخصيص، وقد وجد في كلام ابن مطهر ما يدل على أنه لم يرد الإطلاق ولا العموم.

ثم إن الذي كان ينبغي لابن تيمية أنه لا يعترض في ذلك أصلاً! فإن اعتراضه في ذلك بارد، وليس في كلام ابن مطهر كثير أمر.

هذا ولو لم يكن في كلام ابن مطهر^(٤) ما يدل على أنه لا يريد أن مسألة الإمامة أهم وأشرف من التوحيد والعدل والنبوة، لما يُعلم أنه لم يرد ذلك أصلاً

(١) لا يوجد في (ب).

(٢) في (ب): (وهي أحد الأركان الأربعة)، وفي منهاج الكرامة: (وهي أحد أركان الإيمان) (منهاج الكرامة: ٢٧).

(٣) في (ب): ولا على.

للأصول^(١) المقررة في مصنفاتهم المحررة.

وهذا كله إذا لم يكن لابن مطهر مخرج من جهة لفظه الذي اعترض ابن تيمية عليه فيه، فكيف وله مخرج جلبي، ظاهر لكل متفكر منصف ناظر! وهو أنه لم يقل ابن مطهر: «أهم المطالب في الدين»، بل قال: «أهم المطالب في أحكام الدين»^(٢)، فجعل الإمامة من أحكام الدين اللاحقة له، بحيث لا يكمل الدين إلا بها، وبمعرفة أهلها المستحقين لها، والاعتراف لهم بها، فتكون على هذا أهم المطالب في أحكام الدين!^(٣)

فإن قيل: (فإذا كانت الإمامة لا يتم الدين إلا بها، ولأجل ذلك صارت أهم المطالب في أحكام الدين، فهنا أيضاً مطالب)^(٤) من أحكام الدين، ولا يتم

(١) في (ب): للأموار.

(٢) منهاج الكرامة: ٢٧، وانظر: منهاج السنّة ١/ ٧٤.

(٣) نقول: إنّ العبارة المقولة: «أهم المطالب في أحكام الدين وأشرف...»، هي على المرتبة الثالثة من العقائد الحقّة، والتي هي عبارة عن الرئاسة العامّة الدينية بعد النبي ﷺ، وهي إمامة الخلق بعده، ووصفت بهاتين الصفتين من حيث كونها مستلزمة للرتبتين السابقتين عليها لزوماً يَبْتَأُ ضرورياً، فإنّها بضرورة العقل والشرعية مستلزمة لتقدّم مرتبة النبوة عليها، وهذه المرتبة بهاتين الضرورتين مسبقة بمرتبة الربوبية، فالمعتقد بالمرتبة الثالثة معتقد بهاتين المرتبتين ضرورة.

فبان بالضرورتين أهمية وأشرفية هذه المرتبة؛ فإنّ بعض الناس قد يعتقد بالربوبية وحدها، وبعضهم قد يعتقد بها وبالنبوة دون المرتبة الثالثة، واعتقاد مثل هذا ناقص مخالف لما قد وردت به الشريعة.

(٤) لا يوجد في (ب).

الدين إلّا بها، كالصلاة والزكاة وما ماثلهما من مطالب أحكام الدين التي لا يتم الدين إلّا بمعرفتها والإقرار بها، فكيف تكون الإمامة حينئذ أهم وأشرف (المطالب في أحكام الدين؟

قلنا: نعم، إنّ مسألة الإمامة أهم وأشرف^(١) من مسألة الصلاة والزكاة وما ماثلهما اتفاقاً وابن تيمية غفل عن هذا وسبق إلى ذهنه أن لفظ ابن مطهر (قدّس الله روحه) أهم المطالب في الدين نفسه لا في أحكامه، لأنّ أكثر اعتراضاته (التي قرّرها وذكرها)^(٢) مبنية على هذا؛ فاعلمه!

(*)

(١) لا يوجد في (ب).

(٢) في (ب): التي ذكر.

(*) قوله - في ما معناه -: «كيف تكون الإمامة أهم المطالب وأنّ الرسول ﷺ لم يكن يذكر للذين يدخلون في الإسلام الإمامة» (منهاج السنّة ١/ ٧٧).

نقول: هذه المسألة من ضروريات كلّ شريعة يعلم بها حتّى العوام، من ضرورة ثبوت الوصي والخليفة بعد النبيّ، فأيّ حاجة إلى بيان ما ثبوته ضروري بعد ثبوت النبيّ، فعدم بيان أصل هذه المسألة ليس من جهة عدم وجوبها، بل من حيث كونها من ضروريات مسألة النبوة في كلّ شريعة.

قوله: «ومما يبيّن أنّ الإمامة بتقدير الاحتياج إلى معرفتها لا يحتاج إليها من مات على عهد النبيّ... أو ليس الذين آمنوا بالنبيّ ﷺ في حياته وآتبعوه باطناً وظاهراً، ولم يرتدّوا ولم يبدّلوا، هم أفضل الخلق باتّفاق المسلمين: أهل السنّة والشيعة» (منهاج السنّة ١/ ٧٧).

قوله: «الوجه الثاني: أن يقال: أصول الدين عند الإمامية أربعة: التوحيد، والعدل، والنبوة، والإمامة، فالإمامة هي آخر المراتب، والتوحيد والعدل والنبوة

﴿نقول: إن الموجودين في زمنه ﷺ قد صدّقه على جميع شريعته ولو لم ترد إليهم على وجه التفصيل، إمّا لموتهم قبل تماميتها، وإمّا لغيبتهم عن مقامات بيان جملة منها، وإمّا لسيانهم بعضاً منها، ولا ضرر في هذا بعد تصديقهم بأجمعها جملة. فمن مات على عهد خير الرسل ﷺ قبل إكمال الدين، حاله حال من مات بعد إكماله وعلمه بجميعه على التفصيل، من حيث تصديق كلّ منهما بأنّ هذه الشريعة جميعها خير، فكلّهم في مقام التصديق، والذي يصدّق ببعض ولم يصدّق ببعض آخر، فحاله حسبما قال سبحانه وتعالى: ﴿وَيَقُولُونَ نُوْمِنُ بِبَعْضٍ وَنَكْفُرُ بِبَعْضٍ * أُولَٰئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ حَقًّا﴾ (سورة النساء: ١٥٠-١٥١).

ويقال أيضاً: الاحتياج والعمل بالإمامة المنوبة عن النبي لا يتحقّق في زمنه وحضوره، لأنّه هو الإمام في وقته، لكن الإيمان والإقرار بها في زمنه واجب حتماً. ألا ترى أنّ الذي لم يؤمن ويصدّق بقول رسول الله ﷺ يوم الدار وتعيينه للوزارة والخلافة والوصاية لعليّ عليه السلام من بعده كان كافراً وخارجاً عن الإسلام. وهذا المعنى هو الذي استفاده من حضر تلك الواقعة، حتّى قيل لأبي طالب: «أطع ابنك فقد أمر عليك».

أمّا ما زعم من الاتفاق بأفضلية من صدّق بالنبي ﷺ على عهده، ولم يرتدّ، ولم يبدّل على من بعده، فمعلوم البطلان! وذلك لما أخبر به ﷺ من وجود الخلفاء والأئمّة الاثنا عشر من بعده، الذين يهدون إلى شريعته ومنهاجه، الحائزين على العصمة برأي الشيعة، فأين أولئك من هؤلاء؟

ملاحظة: قد تركنا الكلام على بعض ما ذكر من القيل والقال، لأنّ جوابه سوف يأتي في مضانّ جوابات المصنّف رحمه الله وتعليقاتنا التالية.

قبل ذلك، وهم يدخلون في التوحيد نفي الصفات، والقول بأن القرآن مخلوق، وأن الله لا يرى في الآخرة، ويدخلون في العدل التكذيب بالقدر، وأن الله لا يقدر أن يهدي من يشاء، ولا يقدر أن يضل من يشاء، وأنه قد يشاء ما لا يكون، ويكون ما لا يشاء، وغير ذلك.

فلا يقولون: إنه خالق كل شيء، ولا إنه على كل شيء قدير، ولا إنه ما شاء الله كان، وما لم يشاء لم يكن.

لكن التوحيد والعدل والنبوة مقدّم على الإمامة، فكيف تكون [الإمامة] ^(١) أشرف وأهم؟!

وأيضاً: فالإمامة إنّما أوجبوها لكونها لطفاً في الواجبات، فهي واجبة وجوب الوسائل، فكيف تكون الوسيلة أهم وأشرف من المقصود؟! ^(٢).

هذا من كلام ابن تيمية واعتراضاته على ابن مطهر (قدّس الله لطيفه) في قوله: «أهم المطالب في أحكام الدين».

والجواب عنه أن نقول: أفلا تعلم وتتحقّق أنّ الإمامة إذا كانت عندهم آخر المراتب! وإنّما أوجبوها لكونها لطفاً في الواجبات، أنّ ابن مطهر رحمته الله لم يقصد أنّ الإمامة أهم وأشرف من التوحيد والعدل والنبوة، وهذا من أدل دليل على أنّ ابن مطهر لم يقصد المعنى الذي اعترضت عليه فيه. ^(٣)

(١) أثبتناه من المصدر.

(٢) منهاج السنّة ٩٩/١ - ١٠٠.

(٣) ونقول: إنّ ترييعك لأصول الدين عند الإمامية، لمن أعجب العجب! وأظهر الكذب!

(*)

قوله: «وَيَدْخُلُونَ فِي الْعَدْلِ التَّكْذِيبَ بِالْقَدْرِ»، ليس بصحيح!

لأنَّ الإمامية لم تكذبْ بالقدر، بل تثبته، وتؤمن به، وتجعل الإيمان به من تمام الإيمان، فمن لم يؤمن بالقدر فلا إيمان له، لكنهم يفسرون القدر بغير ما

فقد أجمع المتقدمون منهم والمتأخرون على أنَّ أصول الدين عندهم خمسة: (التوحيد، والعدل، والنبوة، والإمامة، والمعاد)، وخامسها من أعظم ضروريات مذهبهم. فهلا رجعت إلى كتبهم ورأيت ما سطروا قبل أن ينطق لسانك بما لا تعلم؟! أم أنك بتشنيعاتك هذه تريد فقط التمويه على العوام!

وأعجب من هذا كله قولك في ما بعد: «إِنَّ التَّقِيَّةَ مِنْ أَصُولِ دِينِ الرَّافِضَةِ» (منهاج السنة ٤٦/٢)، وسوف يأتي التعليق على فريتك هذه في محلها، ولا ندرى كيف يمكن الجمع بين هذا التناقض المفضوح؟!

(*) قوله: «وهم يُدْخِلُونَ فِي التَّوْحِيدِ نَفْيَ الصِّفَاتِ».

نقول: هذا بهتان عليهم! فأين معنى التوحيد من معنى نفي الصفات؟!

نعم، هم يبحثون في علم التوحيد عما يليق بحضرته المقدسة المنزهة عن النقص، وعما ليس يليق به، فما يليق به: كون صفاته مثل العلم، والقدرة، والبصر، وغيرها عين وجوده المقدس ليست غيره، ووجوده ليس غيرها، وما هو منزّه عنه: كون صفاته غيره، وفقره إلى غيره في شيء، ووجود من يشاركه، وغير ذلك ممّا هو منزّه عنه.

وتوحيده مستلزم لنفي زيادة الصفات عليه، وهو غير معنى دخول الصفات في التوحيد، فإنّهما معنيان مختلفان مفهوماً وخارجاً، غايته أنّه يستلزم أحدهما صاحبه من حيث قيام الدليل على ذلك.

أمّا التعليق على قوله في مسألة خلق القرآن ورؤية الله فسيأتي في محله.

تفسره به السنّة الأشعرية، فإنّ القدر^(١) عند الإمامية هو: أفعال الله الجارية في العالم، ممّا ليس للعباد في إيجادهِ وإحداثهِ قصد واختيار^(٢) ولا قدرة، فكلّ موجود محدث مفعول ممّا ليس للعباد فيه تأثير بإرادتهم وقدرهم فالله سبحانه هو الموجد المحدث له والفاعل له بإرادته وقدرته عزّ وجلّ، وأمّا ما يصدر عن العباد ويحدثونه بإرادتهم وقدرهم التي منّ الله بها عليهم، فإنّه فعل لهم بالحقيقة، وليس هو فعل الله.

فإن قيل: فهل يقولون: إنّ أفعال العباد مقدّرة عليهم ومقضية؟

قلنا: نعم، بمعنى: أنّ الله علمها وأعلم بها، ويّين حسننها من قبيحها، وأمر بما أمر به من حسننها ونهى عن قبيحها، وقدر أحكامها ومقاديرها، ولم يجبر العباد عليها كما يقوله المجبّرة، ولا أهملهم بلا تكليف وفوض الأمر إليهم بترك الأمر والنهي عنهم كما يقوله المفوّضة المسقطون للتكليف، الذين زعموا أنّ الأمور مفوّضة ليس بها أمر ولا نهى ولا تكليف، وهذا معنى قول الصادق عليه السلام: (لا جبر ولا تفويض أمر بين أمرين)^(٣).

(١) في (ب): فإنّ القدر على هذا المعنى.

(٢) في (ب): ولا اختيار.

(٣) ورد في الكافي للكليني ١/١٦٠، والتوحيد للصدوق: ٣٦٢، وغيرها، بصيغة: (لا جبر ولا تفويض ولكن أمر بين أمرين).

وأورده الصدوق في الهداية: ١٧، والتوحيد: ٢٠٦، وعيون أخبار الرضا عليه السلام ٢/١١٤، بصيغة: (لا جبر ولا تفويض بل أمر بين أمرين).

وقد أورده بالصيغة المذكورة حكاية عن الإمام عليه السلام الأربلي في كشف الغمّة ٣/١٠٢، ونقل كذلك عن عيون أخبار الرضا عليه السلام للصدوق؛ فراجع!

ولا يقول الإمامية: إنّ أفعال العباد مقدّرة عليهم ومقضية^(١)، على معنى ما يقوله الأشعرية والمجبرة، من أنّ الله خلقها وفعلها فيهم، فجعلوه هو الذي خلقها وفعلها في العباد، وليس لقدرة العباد فيها أثر، (وليس المؤثر فيها إلّا الله)^(٢) بقدرته وإرادته دون قدر العباد وإراداتهم.

وقالوا^(٣): ليس لقدرة العباد ولا لإراداتهم في إيجاد شيء أصلاً ممّا يصدر عنهم تأثير البتة، بل التأثير لله بإرادته وقدرته؛ وهذا قول باطل بالضرورة من دين محمد ﷺ، لأنّه يؤول إلى الجبر بحيث لا يبقى بينه وبين الجبر فرق بالضرورة. وأما قوله - عن الإمامية إنهم يقولون ويعتقدون -: «أنّ الله لا يقدر أن يهدي من يشاء، ولا يضلّ من يشاء»، فليس هذا القول بصحيح عنهم! بل يقولون ويعتقدون أنّ الله عزّ وجلّ يقدر أن يهدي من يشاء، ويضلّ من يشاء، وأنّه على كلّ شيء قدير.

لكنّهم يقولون: إنّ سبحانه لا يخلق الضلال في قلب العبد لقبح ذلك، والله سبحانه لا يفعل القبيح (وإن كان قادراً عليه)^(٤)، إذ لو خلق فيهم الضلال لما قدروا على الهدى بالاتّفاق من كافّة العلماء والفضلاء والعقلاء، وكذلك لو خلق فيهم الهدى لما قدروا على الضلال أبداً، ويكون ذلك هو الجبر بعينه، إذ لا معنى للجبر إلّا عدم القدرة والاختيار، ولا يبقى حينئذ للأمر والنهي والتكليف معنى، ولا فائدة أصلاً.

(١) لا يوجد في (ج).

(٢) في (ب): (دون العباد وهو المؤثر فيها).

(٣) يعني الأشعرية والمجبرة.

(٤) لا يوجد في (ب).

والإمامية يقولون: إنه سبحانه قادر على كل شيء، وإنه خالق كل شيء إلا نفسه^(١)، وأفعال العباد الواقعة منهم بحسب قصودهم ودواعيهم فإنها فعل لهم دونه عز وجل، كما قال: «وَكُلُّ شَيْءٍ فَعَلُوهُ فِي الزُّبُرِ»^(٢).^(٣)

وأما قوله - عنهم أيضاً إنهم يقولون -: «قد يشاء ما لا يكون، ويكون ما لا يشاء» فصحيح! لكن هذا يكون في أفعال العباد خاصة لا في أفعاله عز وجل. كما أنه قد يرضى ما لا يكون ويكون ما لا يرضى من أفعالهم لا من أفعاله سبحانه، وكما أنه قد يسخط ما يكون وقد لا يكون ما لا يسخط، وكذلك قد يريد ما لا يكون ويكون ما لا يريد، كما أنه أمر بما قد لا يكون ونهى عما قد يكون، فالأمر مطابق للإرادة والرضا والمحبة، والنهي مطابق للسخط والكرهة والبغض، وكل ذلك في أفعال العباد لا في أفعاله تعالى.

قوله: «إنهم لا يقولون: ما شاء الله كان، وما لم يشاء لم يكن».

(قلنا: هذا غير صحيح، بل يقولون ذلك ويطلقونه في حقه سبحانه، والمقصود منه والمراد)^(٤) ما شاء الله كان، وما لم يشأ لم يكن من أفعاله المختصة به.

(١) في (ب): نفسه عز وجل.

(٢) سورة القمر: ٥٣.

(٣) سيأتي الكلام في هذا أيضاً عند التعليق على كلام ابن تيمية في (١/١٢٩) من منهاجه.

(٤) في (ب): (غير صحيح، بل يقولون).

وأما أفعال العباد، فإنه إن شاء إجبارهم وقهرهم على شيء منها فعلاً أو تركاً، كان ما يشاؤه على هذا الوجه، وما لم يشأ عليه لم يكن.

ويؤكد ذلك أن لو شاء وأراده قوله تعالى: ﴿إِنْ نَشَأْ نُنَزِّلْ عَلَيْهِمْ مِنَ السَّمَاءِ آيَةً فَظَلَّتْ أَعْنَاقُهُمْ لَهَا خَاضِعِينَ﴾^(١).

معناه: إن نشأ إجبارهم على ذلك لكننا عليه قادرين، لكن ذلك يكون إلجاء، والإلجاء ينافي التكليف، لأنه إن ألجأهم إلى طاعته (بحيث يتتفي اختيارهم وقصدهم وفعلهم البتة)^(٢) فلا يستحقون على فعلها ثواباً، (لأنها ليس فعلاً لهم بل هي فعله فيهم)^(٣)، وإن ألجأهم إلى معصية كذلك^(٤) فلا يستحقون عليها عقاباً.

ومنافاة الإلجاء للتكليف يشهد بها العقل والنقل ضرورة، والله سبحانه لا يفعل ما ينافي التكليف ولا يشاء ولا يريد، من حيث أنه سبحانه قد فعل التكليف فلا يفعل ما ينافيه، وإنما أخبر سبحانه بما أخبر في الآية ليعلم خلقه بأن ذلك في مقدوره.

ومثله قوله تعالى: ﴿وَلَوْ شَاءَ رَبُّكَ لَأَمَنَّ مِنَ فِي الْأَرْضِ كُلَّهُمْ جَمِيعاً أَفَأَنْتَ تُكْرِهُ النَّاسَ حَتَّى يَكُونُوا مُؤْمِنِينَ﴾^(٥).

(١) سورة الشعراء: ٤.

(٢) لا يوجد في (ب).

(٣) لا يوجد في (ب).

(٤) لا يوجد في (ب).

(٥) سورة يونس: ٩٩.

يقول سبحانه: إِنَّ ذَلِكَ لَيْسَ فِي مَقْدُورِكَ يَا مُحَمَّدُ لَوْ أَرَدْتَهُ وَشِئْتَهُ، وَأَمَّا هُوَ فِي مَقْدُورِي وَاللَّهُ الْقَادِرُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ، كُلُّ ذَلِكَ مِنْهُ إِخْبَارٌ بِوَسْعِ الْاِقْتِدَارِ. (فَإِنْ قُلْتَ: كَيْفَ يُخْبِرُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ أَنَّهُ لَوْ شَاءَ ذَلِكَ لَفَعَلَهُ مَعَ كَوْنِهِ مُسْتَحِيلًا مِنْهُ تَعَالَى وَلَا تَدْعُوهُ الْحِكْمَةُ إِلَيْهِ؟

قلت: ذلك مثل قوله تعالى: ﴿لَوْ أَرَدْنَا أَنْ نَتَّخِذَ لَهْوًا لَا تَخَذُنَاهُ مِنْ لَدُنَّا إِنْ كُنَّا فَاعِلِينَ﴾^(١)، ومثل قوله تعالى: ﴿لَوْ أَرَادَ اللَّهُ أَنْ يَتَّخِذَ وَلَدًا لَأَظْفَقَ مِمَّا يَخْلُقُ مَا يَشَاءُ﴾^(٢)، فأخبر عن ذلك وهو مستحيل منه سبحانه ولا تدعوه الحكمة إليه^(٣).

(*)

(١) سورة الأنبياء: ١٧.

(٢) سورة الزمر: ٤.

(٣) لا يوجد في (ب).

(*) قوله: «لكن التوحيد والعدل والنبوة مقدّم على الإمامة، فكيف تكون الإمامة أشرف وأهم؟ وأيضاً: فَإِنَّ الْإِمَامَةَ إِنَّمَا لَكُونَهَا لَطْفًا فِي الْوَاجِبَاتِ، فَهِيَ وَاجِبَةٌ وَجُوبُ الْوَسَائِلِ».

نقول: قد عرف فساد قولك هذا ممّا مضى، من معنى أشرفية هذه المرتبة من حيث تحقّق يقين المعتقد بها بعد يقينه بما تقدّم عليها من المرتبتين، فأشرفيتها وأهميتها من حيث جمعها لما سبقها، وليس ذلك من حيث مقابلتها لما تقدّمها من المرتبتين، فإنّها بالنظر إليهما أقلّ شرفاً وعظمة وأهمية بالضرورة من الدين والعقل.

قوله: «الوجه الثالث: أن يقال: إن كانت الإمامة أهم مطالب الدين، وأشرف مسائل المسلمين، فأبعد الناس عن هذا الأهم الأشرف هم الرافضة؛ فإنّهم قالوا في الإمامة أسخف قول وأفسده في العقل والدين، كما سنبينه إن شاء الله تعالى إذا تكلمنا على حججهم، ويكفيك أنّ مطلوبهم بالإمامة أن يكون لهم رئيس معصوم يكون لطفاً في مصالح دينهم ودنياهم، وليس في الطوائف أبعد عن مصلحة اللطف والإمامة منهم، فإنّهم يحيلون على مجهول معدوم، لا يرى له عين ولا أثر، ولا يسمع له حس ولا خبر، فلم يحصل لهم من الأمر

﴿أما زعمك من كون وجوب هذه المسألة وجوب وسيلة، ولن يتصور كونه أشرف وأهم من المقصود، فإنّه من الغرائب! لما هو ضروري الدين والعقل من أنّ الحجّة من الله سبحانه إنّما تقام على الناس بعد فوت النبيّ بجعل إمام معصوم يبيّن لهم دينه بأجمعه، وعند عدم ذلك تقوم الحجّة للناس على الله بعد الرسل.

والوجه في ذلك يبيّن، فإنّ غير المعصوم ينسى ويشتهب فيذهب جملة من الدين بذلك، فيلزم من ذلك فوت بعض المفروضات وفعل بعض المحرمات من حيث الجهل بها والنسيان، فتقوم الحجّة لهم عليه بقولهم: «ربّنا لم نجعل لنا إماماً معصوماً من الجهل والخطأ والنسيان نهتدي بمتابعته إلى الدين، بل فوت علينا بعدم نصبه جملة من فعل المفروضات، ووقعنا في فعل جملة من المحرمات، وأنت بنصبه قادر على نجاتنا من هذه جميعها، مثل ما جعلت لنا نبياً معصوماً يبيّن للناس الدين بأجمعه».

وإنّ وجود إمام مبين في زمان دون زمان ليس ينجي من جهل ونسيان وخطأ أهل الزمان الذي هو خالٍ منه، فيلزم وجود إمام في كلّ زمان حتّى تصير الحجّة لله على الناس بوجوده فيهم، ولو لم يجعله لأصبحت الحجّة لهم عليه سبحانه، وهذا مناقض لما قاله جلّ جلاله: ﴿قُلْ فَلِلَّهِ الْحُجَّةُ الْبَالِغَةُ﴾ (سورة الأنعام: ١٤٩).

المقصود بإمامته شيء.

وأي من فرض إماماً نافعاً في بعض مصالح الدين والدنيا، كان خيراً ممن لا ينتفع به شيء من مصالح الإمامة.

ولهذا تجدهم لما فاتهم مصلحة الإمامة، يدخلون في طاعة كافراً أو ظالم لينالوا به بعض مقاصدهم؛ فبينما هم يدعون الناس إلى طاعة إمام معصوم، أصبحوا يرجعون إلى طاعة كفور ظلوم، فهل يكون أبعد عن مقصود الإمامة، وعن الخير والكرامة، ممن سلك منهاج الندامة منهم؟

وفي الجملة؛ فالله تعالى قد علّق بولاة الأمور مصالح في الدين والدنيا، سواء كانت الإمامة أهم الأمور أو لم تكن، والرافضة أبعد الناس عن حصول هذه المصلحة لهم، فقد فاتهم على قولهم الخير المطلوب من أهم مطالب الدين وأشرف مسائل المسلمين.

ولقد طلب مني بعض أكابر شيوخهم الفضلاء أن يخلو بي وأتكلّم معه في ذلك، فخلوت به، وقرّرت له ما يقولونه في هذا الباب، كقولهم: إنّ الله أمر العباد ونهاهم، فيجب أن يفعل بهم اللطف الذي يكونون عنده أقرب إلى فعل الواجبات وترك المقبحات، لأنّ من دعا شخصاً ليأكل طعاماً، فإذا كان مراده الأكل فعل ما يعين على ذلك من الأسباب، كتلقّيه بالبشر واللطفة وإجلاسه في مجلس يناسبه، وأمثال ذلك، وإن لم يكن مراده أن يأكل عبّس في وجهه وأغلق الباب، ونحو ذلك.

وهذا أخذه من المعتزلة، ليس هو من أصول مشايخهم القدماء.

ثمّ قالوا: فالإمامة لطف، لأنّ الناس إذا كان لهم إمام يأمرهم بالواجب

وينهاهم عن القبيح، كانوا أقرب إلى الصلاح وإلى فعل المأمور وترك المحذور، فيجب أن يكون لهم إمام، ولا بدّ وأن يكون معصوماً، لأنّه إذا لم يكن معصوماً لم يحصل به المقصود، ولم تُدعِ العصمة لأحد بعد النبي ﷺ إلاّ عليّ، فتعيّن أن يكون هو [الإمام]^(١)، للإجماع على انتفائها عمّن سواه، وبسطت العبارة في هذه المعاني.

ثمّ قالوا: وعليّ نصّ على الحسن، والحسن نصّ على الحسين، إلى أن انتهت النوبة إلى محمّد المنتظر صاحب السرداب.

فاعترف الشيخ أنّ هذا تقرير مذهبهم على غاية الكمال.

قلت له: فأنا وأنت طالبان للعلم والحقّ والهدى، وهم يقولون: من لم يؤمن بالمنتظر فهو كافر، وهذا المنتظر: هل رأيته؟ أو رأيته من رآه؟ أو سمعت له بخبر؟ أو تعرف شيئاً من كلامه الذي قاله هو؟ أو ما أمر به أو نهى عنه، كما يوجد عن الأئمّة؟

قال: لا.

قلت: فأيّ فائدة في إيماننا بهذا المنتظر؟ وأيّ لطف يحصل لنا به؟ كيف يجوز أن يكلّفنا الله بطاعة شخص، ونحن لا نعلم بما يأمر به ولا ما ينهي عنه، ولا طريق لنا إلى معرفة ذلك بوجه من الوجوه؟ وهم من أشدّ الناس إنكاراً للتكليف ما لا يطاق، فهل يكون في تكليف ما لا يطاق أبلغ من هذا؟!

فقال: إثبات هذا مبني على تلك المقدّمات.

(١) في المصدر: إياه، والصحيح ما أثبتناه من المصدر.

قلت: لكن المقصود لنا من تلك المقدمات هو ما يتعلّق بنا نحن، وإلّا فما علينا ممّن مضى إذا لم يتعلّق بنا منه أمر ولا نهى.

وإذا كان كلامنا في تلك المقدمات لا يحصل لنا فائدة ولا لطفاً، ولا يفيدنا إلّا تكليف ما لا يقدر عليه، علّم أنّ الإيمان بهذا المنتظر من باب الجهل لا من باب اللطف والمصلحة.

والذي عند الإمامية من النقل عن الأئمة الموتى: إن كان حقّاً يحصل به سعادتهم، فلا حاجة بهم إلى هذا المنتظر، وإن كان باطلاً فهم أيضاً لم ينتفعوا بالمنتظر في ردّ هذا الباطل، فلم ينتفعوا بالمنتظر لا في إثبات حقّ، ولا نفي باطل، ولا أمر بالمعروف، ولا نهى عن منكر، ولم يحصل لواحد منهم به شيء من المصلحة المطلوبة من الإمامة...»^(١).

هذا كلام ابن تيمية نقلناه بطوله في هذا المعنى.

والجواب عنه أن نقول:

أولاً: اعلم أيّها العاقل، إنّ المخالف للإمامية لمّا رأى قوّة دلائلهم في الإمامة ومثانتها، وعلم صحّة تقرير أصلها وسلامتها، وتحقيق ما تمسكت به الإمامية^(٢) في مذاهبها، عدل عن البحث والجدال في ذلك، وسارع إلى الكلام بالاعتراض في غيبة الإمام (عجل الله فرجه) في هذا الزمان، ولم يعلم أنّها فرع على ما تقدّمها من إمامة آبائه عليهم السلام، فإن صحّت إمامتهم ببراهينها صحّت إمامته

(١) منهاج السنّة ١٠٠/١ - ١٠٣.

(٢) لا يوجد في (ب).

وغيبته إجماعاً، وإن بطلت إمامتهم بطلت إمامته إجماعاً.

فكلّ عالم يسارع إلى الاعتراض على الإمامية بغيبة المنتظر (عجل الله فرجه) فليس بمحقّق ولا معتبر، لأنّ إمامة المنتظر (عجل الله فرجه) كما أخبرتك فرع على إمامة أحد عشر إماماً مضوا من قبله، فإن كانت إمامتهم صحيحة ثابتة بدلائلها وبراهينها، فإمامة المنتظر (عجل الله فرجه) وغيبته صحيحة^(١) بتلك الدلائل والبراهين إجماعاً من كافّة العلماء، وإن بطلت إمامة الأحد عشر بأمرٍ ما فلا تصحّ للثاني عشر إمامة أبداً، فالمعركة العظمى بين الإمامية وخصومهم تصحيح إمامة الماضين أو بطلانها، والكلام كلّه والبحث في ذلك لا غير، فإن صحّت الإمامة لهم فقد صحّت إمامة ثاني عشرهم وإلا فلا!

فمن عدل عن الكلام والبحث في ذلك، وسارع إلى الكلام في غيبة المنتظر (عجل الله فرجه) فقد ترك الرأس الذي هو الباب، وتكلّم في الفرع الذي هو الذناب، وليس لمن يعتمد على ذلك علم ولا فهم، بل مسارعة إلى الكلام في الغيبة دليل على عجزه عن حلّ الأصل المقرّر، والدليل المحرّر، وعن الاعتراض على شيء منه بشيء محرّر.

فإن قيل: وما ذلك الأصل المقرّر والدليل المحرّر؟

قلنا: إجماع العلماء المحقّقين الفضلاء، المعتبرين العقلاء، من الأئمة أجمعين، على أنّه لا بدّ للأئمة من إمام يسوس أمورهم لا غناء لهم عنه. ولما علمنا هذا الإجماع منهم، تجسّسنا^(٢) عن ذلك الإمام، ومن قبل من

(١) في (ب): ثابتة صحيحة.

(٢) في (ب): بحثنا.

يكون، (أمن قبل الله ورسوله؟ أم من قبل الخلق)^(١)؟ وفي صفات هذا الإمام، وما الطريق إلى تعيينه وتمييزه عن غيره ممَّن هو مثله من الأمة؟

فوجدنا المعقول والمنقول يشهدان أنَّه إنَّما يكون (من قبل الله عزَّ وجلَّ ومن قبل رسول الله ﷺ، ونصبه إليه عزَّ وجلَّ وإلى رسول الله ﷺ، ولا يجوز أن يكون من قبل الخلق)^(٢)، ولا نصبه إليهم، لعدم أولوية بعض الخلق دون بعض.

ووجدنا من صفاته أن يكون معصوماً كعصمة النبي ﷺ، لثلاث يميل هواه إلى أحد من الخلق (بغير حق)^(٣)، ولثلاث يعدل عن الحق، وليرد الأمر إليه عند اختلاف الأمة ليبين لهم الحق والصدق (مما اختلفوا فيه)^(٤).

وأن يكون منصوباً عليه بالاسم والتعيين، لثلاث يحصل الالتباس والاختلاف في الأئمة بين الأمة.

(وتكون الحجَّة مع عدم فعل ذلك كلَّه على الله ورسوله للناس، ومع فعل هذه الأمور من الله ورسوله تكون الحجَّة لله ورسوله على الناس، ولا يلزم من ذلك محال أبداً، أطاع الناس الإمام أم عصوه)^(٥).

(١) لا يوجد في (ب).

(٢) في (ب): (من قبل الله عزَّ وجلَّ ونصبه إليه لا من قبل الخلق).

(٣) لا يوجد في (ب).

(٤) لا يوجد في (ب).

(٥) في (ب): (وتكون الحجَّة مع عدم فعل ذلك كلَّه على الله ورسوله للأمة، ومع صحَّة هذه الأمور وحقيقتها وفعلها من الله ورسوله لا يلزم منها محال أبداً، أو تكون الحجَّة لله ولرسوله على الأمة إن لم يطيعوا الإمام).

وتصحّ الغيبة إجماعاً من كافة العلماء، ومن لا يصحّح ذلك ويعتقده فإنّه يلزمه محال كثير، وخروج في أمور عن الحقّ المنير، وليس له على غيره اعتراض، إذ الذي وسع له هو بعينه الذي وسع لغيره.

ولهذا ألجأت الضرورة خصوم الإمامية إلى القول بالفساد الباطل.

فمنهم من التزم بخلو الزمان من إمام للأعصار المتطاولة والأوقات المتتالية. وهذا قول باطل، لقول رسول الله ﷺ: (من مات وليس له إمام مات ميتة جاهلية)^(١)، وقوله ﷺ: (من مات ولم يعرف إمام زمانه مات ميتة جاهلية)^(٢)، وقوله ﷺ: (من مات وليس في عنقه بيعة مات ميتة جاهلية)^(٣)، وهذه الأخبار دالة (بصريح لفظها ومنطوقها)^(٤) على أنّ الزمان لا يخلو من إمام، (وقد قرّرنا أنّ ذلك الإمام يجب أن يكون معصوماً)^(٥) فاضلاً، منصوباً من قبل الله ومن قبل رسوله ﷺ، ومنصوصاً عليه.

ومنهم من التزم بوجوب طاعة ولاية الجور والظلم، وأئمة الضلال

(١) انظر: المعجم الأوسط للطبراني ٧٠/٦ ح ٥٨٢٠، صحيح ابن حبان ٤٣٤/١٠ ح ٥٧٣. وقد أورده ابن تيمية في (منهاجه ١/٥٢٩).

(٢) انظر: كمال الدين للصدوق: ٤٠٩، كفاية الأثر للخزاز: ٢٩٦.

(٣) انظر: المعجم الأوسط للطبراني ٣٣٤/١٩ ح ٧٦٩.

الجدير ذكره هنا أنّ حديث ميتة الجاهلية هذا متفق عليه بين المسلمين، وقد تناقله العامة والخاصة بأسانيد وألفاظ مختلفة تتفق بأجمعها في مضمون واحد.

(٤) لا يوجد في (ب).

(٥) لا يوجد في (ب).

والفسق، وحكم بأن طاعتهم كطاعة رسول الله ﷺ وطاعة الإمام الفاضل العادل الكامل في ما يأمر به من طاعة الله عز وجل، وفي صحّة الأمور المنوطة بالإمام الفاضل الكامل وإمضائها كما تمضى عنه وعن رسول الله ﷺ.

وهذا قول لا يخفى فساده على عاقل! إذ كل من يأمر بما فيه طاعة الله وطاعة رسوله فإنّ امثال أمره بذلك واجب، فلا فرق حينئذ ولا مزية للإمام الظالم الجائر عن آحاد الرعية، بل يمكن أن يكون في الرعية من هو أولى بذلك لو أطيع وبإمضاء تلك الأمور المنوطة بالإمام الفاضل.

قلت: وطائفة تنتظر خروج إمام مستتر، تعتقد فيه العصمة والكمال، والطهارة والجلال، والتقرّب إلى الله بطاعته إذا ظهر؛ وهم مع ذلك يعملون (بما يرضي الله) ^(١)، ويمثلون أمره ونهيه وإن كان مختفياً، خير من طائفة ليس لها إمام، ولا ينتظرون خروج إمام موصوف بصفات الكمال، وخير أيضاً من طائفة يدينون الله بطاعة أئمة الجور والظلم والعصيان، ويسوّون بينهم وبين أئمة العدل والإحسان في وجوب الطاعة لهم والامتنال لأمرهم على كلّ إنسان، وهذا مخالف لقوله عز وجل: ﴿أَمْ نَجْعَلُ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ كَالْمُفْسِدِينَ فِي الْأَرْضِ أَمْ نَجْعَلُ الْمُتَّقِينَ كَالْفَجَّارِ﴾ ^(٢)، وإذا لم يكن الذين آمنوا وعملوا الصالحات كالمفسدين (في الأرض) ^(٣)، ولا المتقين كالفجار، فلا يكون المفسدون في الأرض كالذين آمنوا، ولا الفجار كالمؤمنين الأبرار.

(١) في (ب): بما يرضى.

(٢) سورة ص: ٢٨.

(٣) لا يوجد في (ب).

واعلم وتحقق أيها العاقل! أنَّ الأُمَّة بأسرها ينتظرون خروج إمام فاضل طاهر معصوم، مؤيد من قبل الله عزَّ وجلَّ لا من قبل الخلق، وهو من أهل بيت رسول الله ﷺ إجماعاً، لتواتر النقل بالأخبار الواردة فيه وكثرة البشارة، ولهذا اشتد شغف كثير من الأُمَّة به وأحبّوا مجيئه سريعاً، ولأجل ذلك اعتقد خلق كثير في أشخاص كثيرين أنَّ كلَّ واحد منهم هو المهدي المبشّر به، حال وجود الأُمَّة المنصوص عليهم وبعد موتهم وانقراضهم.

والأُمَّة في ذلك المنتظر فرقتان:

فرقة تقول: إنَّه لم يوجد بعد وإنَّما سيولد، من غير تحقيق منها لذلك.
والفرقة الثانية تقول: إنَّه قد وجد وقد قرب ظهوره والفرج به ﴿إِنَّهُمْ يَرَوْنَهُ بَعِيداً * وَتَرَاهُ قَرِيباً﴾^(١).

ثمَّ قالت هذه الفرقة الحاكمة بوجوده للفرقة الأولى التي لم تحكم بوجوده: هل تجزمون الآن وفي هذا الزمان بأنَّ الإمام المنتظر الموصوف بأنَّه المهدي المبشّر به، (الذي يملأ الأرض عدلاً وقسطاً كما ملئت جوراً وظلماً)^(٢)، ولد أم لا؟

فإن جزمتم بأنَّه لم يولد ولم يوجد بعد، كان جزمكم خطأ باطلاً قطعاً، لعدم ما يدلّ (على الجزم بذلك)^(٣)!

وإن توقّفتم، وهو الأولى لكم والأحرى.

(١) سورة المعارج: ٦ - ٧.

(٢) لا يوجد في (ب).

(٣) في (ب): عليه من الدلائل.

قلنا: فيمكن أو يجوز أن يكون قد ولد ووجد قبل هذا الزمان بسنين وأعوام، أم لا؟ والحق ذلك (- أي الجواز - لأنهم)^(١) ليس لهم على نفي الإمكان دليل ولا برهان.

وإذا عرفت أيها العاقل هذا وتقرر عندك، فلنشرع في جواب كلامه:

قوله: «ليس في الطوائف أبعد عن مصلحة اللطف والإمامة منهم» - يعني الإمامية - (وهو لم يقصد بذكر الرافضة هنا إلا الإمامية خاصة)^(٢).

قلنا: لا نسلم أن الإمامية أبعد عن مصلحة اللطف والإمامة، بل الإمامية أقرب إلى مصلحة اللطف والإمامة من كل فرقة من فرق الأمة، ولأجل قربهم من ذلك وانتفاعهم بلطف الإمامة، دانوا بإمامة الأئمة المعصومين عليهم السلام (الذين نصبهم الله ورسوله ﷺ ونصّا على إمامتهم)^(٣)، ودلت الدلائل العقلية والنقلية على صحّتها فيهم، وحفظت الإمامية ما نقل عن هؤلاء الأئمة وعملوا به ودانوا به في حياة أئمتهم وبعد موتهم عليهم السلام، (ولم يحفظ أحد من فرق الأمة عن هؤلاء الأئمة المعصومين مثل ما حفظت الإمامية عنهم، ولم ينقل أحد عنهم مثل ما نقلت عنهم الإمامية، ولم يصر لأحد من فرق الأمة اختصاص بهؤلاء الأئمة عليهم السلام مثل ما صار للإمامية بهم من الاختصاص، من الدنو بهم والقرب إليهم، والمخالطة لهم

(١) لا يوجد في (ب).

(٢) لا يوجد في (ب).

(٣) لا يوجد في (ب).

والمعاشرة الحسنة والمداخلة اللطيفة^(١). والإمامية بهذا في فضل الله ورحمته
منتظرون لفرجه، وبركته أمورهم منتظمة، وأحوالهم مسددة على أحسن
الوجوه وأتمها، بعون الله وفضله وتوفيقه.

(*)

قوله: «يدخلون في طاعة كافر أو ظالم» - يعني الإمامية - .

قلنا: ليس هذا بصحيح أيضاً ولا مسلّم! بل ما دخل في طاعة كل ظالم

(١) لا يوجد في (ب).

(*) قوله: «فإنهم يحتالون على مجهول ومعدوم، لا يرى له عين ولا أثر...». نقول: إن قولك هذا يا بن تيمية مخالف لما ثبت عند أهل نحلته، ومشاهير أهل المعرفة
بالأنساب والتاريخ من أهل السنة الذين قالوا بتولده عليه السلام! وهم حجة عليك:
كالمسعودي، وابن الخشاب، وابن الأثير، وابن خلّكان، وأبو الفداء، وغيرهم.
وسوف يأتي تفصيل الكلام في محله.

وبهذا يكون قولك من عدم حصول المقصود به منتفياً، وخصوصاً عند الأخذ بما تعتقد به
الشيعة الإمامية من كون عمره عليه السلام عند وفاة أبيه عليه السلام خمس سنين، وأن غيبته عليه السلام
الصغرى قد قصرت عن السبعين سنة.

أمّا الإدعاء بفوت المصلحة، فواضح البطلان، لما مرّ بيانه، ومن كون نفس وجوده لطف،
ومن تلقي شيعته منه مسائل دينهم في مدة تسع وستين سنة، ولما حان زمان الغيبة
الكبرى لم يتركهم سدى، بل بيّن لهم من يرجعون إليه فيها، وهم حملة السنن عنه وعن
آبائه.

وجائر وضال وفاجر (إلا أتباع الأئمة الفقهاء الأربعة)^(١)، الذين يوجبون طاعة أئمة الجور والجهل والظلم على حدّ ما يوجبونه من طاعة أئمة العدل والعلم! (*)

قوله - للشيخ الفاضل الذي ناظره وباحثه من الإمامية -: «هل رأيته - يعني المنتظر - أو رأيت من رآه - إلى آخر ما خاطبه به - فقال الشيخ: لا».

قلنا: يمكن أن يكون الشيخ الفاضل أجاب ابن تيمية بجواب قاطع فاصل، لكن ابن تيمية ستره (وكتمه على أتباعه وحاشيته، الذين قرّر لهم ما استوى وتمّ بينه وبين ذلك الشيخ الفاضل)^(٢)! وإلا فالجواب ظاهرٌ جليّ لا يخفى على فاضل مليّ.

وهو أن يقال: نعم، رأيته ورأيته من رآه، وسمعت بخبره وبشيء من كلامه وأثره، وعرفت أمره ونهيه كما عرفت ما جاء عن الأئمة عليهم السلام من قبله. والتحقيق: إنّ أمر المجتهدين من شيعة آبائه وشيعته ورواتهم ونهيهم أمره ونهيه لا محالة، إذ هم الدعاة إليه في المقالة، وهذا هو الجواب القاطع الفاصل،

(١) في (ب): إلا الستّة.

(* قوله: «وهم يقولون: من لم يؤمن بالمنتظر فهو كافر».

نقول: إنّ هذا بهتان عليهم! فإنّ الكفر حسب ما ورد من طريق أهل البيت عليهم السلام عندهم، هو جحد ضروري من ضروريات الدين لا ضروري من ضروريات المذهب، فالجاحد إمامة المهدي عليه السلام مسلم ليس باثنى عشري، من حيث أنّ إمامته من ضروريات المذهب.

(٢) لا يوجد في (ب).

ولا يخفى هذا على ذلك الشيخ الفاضل.

ولو لم يسبق تقرير النبي ﷺ للشرع وتبيينه لمسائله، وتقرير الأئمة عليهم السلام من بعده وتبيينهم أيضاً، وحفظ المؤمنين لذلك ونقله لمن بعدهم، لما وسع إمام هذا الزمان غيبة واستتار، ووجوده غائباً مستتراً مع هذا كله خير من عدمه بالكلية، لأنه مع وجوده غائباً مستتراً يكون من وراء الفقهاء الحفظة والرواة النقلة، بحيث لو ضلّ الجميع عن الحقّ لما وسعه غيبة، بل يجب الظهور ليقرّر ويبين الحقّ الذي ضلّوا عنه، وذلك بخلاف عدمه بالكلية مع فرض كونهم قد ضلّوا عن الحقّ كلّهم أجمعون، وتكون الحجّة حينئذ للناس على الله عزّ وجلّ، بخلاف ما لو كان موجوداً مستتراً غائباً، فإنّ الحجّة تكون لله على الناس، لأنهم هم الذين أحوجوه إلى الاستتار والغيبة.

قوله: «فأيّ فائدة في إيماننا بهذا المنتظر، وأيّ لطف يحصل لنا بهذا...» إلى أن قال له الشيخ الفاضل: «إثبات هذا مبني على تلك المقدمات».

قلنا: أمّا الفائدة في إيماننا به، فهي كالفائدة بإيمان سائر الأمة بالمهدي المنتظر الذي بشر به نبينا محمد خير البشر ﷺ، وكفائدة إيمان الأمم الماضية بكلّ نبيّ بشرت به الأنبياء السالفة قبله، من يوم بشرت به إلى وقت ظهوره مدّعياً للنبوّة والرسالة.

وأما اللطف الذي يحصل لنا به، فإنّه أماننا وبركتنا، ويؤكدّه قول النبي ﷺ: (النجوم أمان لأهل السماء فإذا ذهبت النجوم ذهب أهل السماء، وأهل بيتي

أمان لأهل الأرض وإذا ذهب أهل بيتي ذهب أهل الأرض^(١)، وغير ذلك من الأخبار.

ولو سلّمت أيّتها الخصم بصحة المقدمات، لأقررت به، ولحكمت بأنّ في وجوده لطفاً وإن كان مستتراً، وفي ذلك أخبار جمّة عن النبي ﷺ وعن الأئمة عليهم السلام.

أمّا عن النبي ﷺ: فمنه في خبر جابر بن عبد الله الأنصاري، حين قال ﷺ في آخر الخبر: (ذاك الذي يغيب عن شيعته وأوليائه غيبة لا يثبت على القول بإمامته إلّا من امتحن الله قلبه للإيمان)، قال جابر: فقلت: يا رسول الله! فهل يقع لشيعته الانتفاع به في غيبته؟ فقال ﷺ: (إي والذي بعثني بالنبوة إنهم يستضيئون بنوره ويستفعمون بولايته في غيبته كانتفاع الناس بالشمس وإن تجلّلها السحاب)^(٢)، وغير ذلك من الأحاديث الصحيحة.

وأمّا قوله - عن الشيخ الفاضل أنّه قال -: «إنّ إثبات هذا مبني على تلك المقدمات»، فحقّ وصدق!

(لأنّ المقدمات أصل متين، إن ثبتت وصحّت تثبت إمامة المنتظر (عجل الله فرجه) وصحّت، فالكلام كلّ في المقدمات، إمّا إثباتها وصحّتها، أو بطلانها ونفيها، والكلام في الغيبة لا وجه له، لأنّه فرع على ما تقدّمه، فإن صحّ ما تقدّمه

(١) انظر: فضائل أحمد ٦٧١/٢ ح ١١٤٥، الفردوس للسديلي ٥٦/٥ ح ٧١٦٦، كمال الدين للصدوق: ٢٠٥.

وقد ورد هذا الحديث عند الفريقين بأسانيد كثيرة وبصيغ متعدّدة.

(٢) انظر: كمال الدين للصدوق: ٢٥٣.

صحّ، وإلا فلا^(١).

(*)

(١) في (ب): (لأنّ المقدمات وإثباتها وصحّتها، أو نفيها وبطلانها، والكلام في الغيبة لا وجه له، لأنّه فرع على ما تقدّمه).

(*) قوله - وهو يشنّع على الإمامية -: «ولمّا دخل السرداب كان عندهم صغيراً لم يبلغ سنّ التمييز» (منهاج السنّة ١/ ١٠٤).

نقول: إنّ قولك في الإمام المنتظر عليه السلام من غيبته قبل بلوغه سنّ التمييز، من أعظم التشنيعات على الله سبحانه من حيث قدرته! فإنّ معنى كلامك هو: إنّ الله عاجز عن خلق التمييز والعقل والتدبّر في الصبيّ من ذرّية خير البريات عليه السلام، وقد جعلها قبل ذلك في يحيى عليه السلام!

قال ابن تيمية - في الوجه الرابع وهو يردّ على قول ابن المطهر رحمته الله: «التي يحصل بسبب إدراكها - يعني الإمامة - نيل درجة الكرامة» (منهاج الكرامة: المقدّمة: ٢٧) -: «كلام باطل. فإنّ مجرد معرفة الإنسان إمام وقته وإدراكه بعينه لا يستحقّ به الكرامة إن لم يوافق أمره ونهيه...» (منهاج السنّة ١/ ١٠٥).

نقول: المراد من الإدراك: الإيمان والعمل، كما هو واضح من كلام ابن المطهر رحمته الله، حيث جعلها جزءاً لا يتجزأ من الإيمان.

ونقول أيضاً: إنّ تفضّل الله على عباده المعتقدين بالحقّ له درجات مترتبة على درجات معتقدي الحقّ.

فالمعتقد بإمام زمانه، العارف بشخصه، وبأنّه حجة الله على عباده، تارة يتابعه في عامّة ما يأمره به وينهاه عنه، وهذه أعلى درجات التفضّل لقيام صاحبها بعامة ما طلب منه، وتارة يتابعه في بعض ما يأمره به وينهاه عنه، وفي بعضها يعمل على هوى نفسه،

وتارة يعمل على هوى نفسه في عامة ما يأمره وينهاه، لكنه في هذين القسمين معتقد بوجود الطاعة وبوجوب ما فرضه الله وحرمة ما حرّمه، غير منكر لضروري من ضروريات الدين والمذهب، ولكن هوى نفسه جره إلى مخالفة ما يعتقد، فسعادة هذين إنّما هي بعدم حشرهما مع الكفرة والمنافقين حتّى يستحقا الخلود في العقاب، بل قد تنالهما الشفاعة قبل العقوبة، وهي بالنسبة إليهما سعادة عظيمة، وقد يعذبان بشيء في زمان محدود ويتفضّل الله عليهما بالمغفرة فيحضيان بالسعادة، وهذه الدرجات بعينها على حسب ما بيّن جارية في المعتقد بالنبي ﷺ.

قوله: «وكثير من هؤلاء يقول: حبّ عليّ حسنة لا تضرّ معها سيئة، وإن كانت السيئات لا تضرّ مع حبّ عليّ، فلا حاجة إلى الإمام المعصوم» (منهاج السنّة ١٠٦/١).

نقول: المراد من نفي الضرر هنا: الخلود في جهنم، فإنّ هذه المحبّة تكمل الإيمان، لأنّ محبّة عليّ عليه السلام توجب الإيمان الخاص الذي تدخل فيه الأصول الخمسة، وبذلك لا يضرّ معه سيئة، لأنّ العصيان في غير الأصول الخمسة لا يوجب الخلود في النار. فيجازى مقترف السيئات والمعاصي إمّا بابتلاءات الدنيا، أو بالعذاب الأخروي الغير الدائم.

قوله - في الوجه الخامس وهو يردّ على قول ابن المطهر رحمه الله: «وهي أحد أركان الإيمان...» (منهاج الكرامة: المقدّمة: ٢٧) -: «فيقال له: من جعل هذا من الإيمان، إلّا أهل الجهل والبهتان...» (منهاج السنّة ١٠٦/١).

نقول: إنّ كلامك هذا في نفي الركينة من أعظم الجسارات على الله ورسوله الكريم! ألم ينطق الفرقان العظيم في وجوب طاعة من يلي أمر الخلق بعد الرسول ﷺ، فإنّه

﴿سبحانه قد بين وجوب طاعته ووجوب طاعة رسوله ﷺ ووجوب طاعة من يلي بعده، بقوله: «أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ» (سورة النساء: ٥٩)، فلم كون معرفة الثالثة من أركان إيمان الخلق لفرض طاعتهم عليهم، فلو كان في طاعة الله وطاعة الرسول ﷺ كفاية عن طاعة الثالث لما فرض الله سبحانه طاعته، فمن فرض طاعته علم وجوب معرفته.

وأما النبي ﷺ فقد بين ركنيتها بالخبر المتواتر عند المسلمين كافة، ألا وهو حديث الثقلين الذي ذكره مسلم في صحيحه وغيره، وأوردته أنت يا بن تيمية في كتابك هذا مع تمحلك الغير مفيد - وسوف يأتي الكلام عنه في محله -

ومفاد هذا الحديث: أَنَّ النبي ﷺ قد بين بالقضية الشرطية أَنَّ متابعتها والمعتصم بهما (الكتاب والعتره) لن يضل، فيلزم من هذه القضية أَنَّ غير المتابع والمعتصم بهما ضال. فلو لم يكن ذلك ركناً لتحقيق إيمان الناس، ولما ضلَّ عن الهدى من لم يعتصم بهما. أمَّا استشهادك يا بن تيمية بالخبر الصحيح عندك، فلا يمكنك الاحتجاج به على خصمك، لكونه ممَّا تفرّدت بنقله أنت، ومن باب الشهادة للنفس، وهو غير مقبول.

قوله: «وهؤلاء وإن كانوا لا يقرّون بصحّة هذه الأحاديث، فالمصنّف قد احتجّ بأحاديث موضوعة كذب باتفاق أهل المعرفة، فإمّا أن نحتج بما يقوم الدليل على صحّته نحن وهم، أو لا نحتج بشيء من ذلك» (منهاج السنّة ١٠٧/١).

نقول: ليس كلّ ما قلت به يا بن تيمية بصحيح!

فإنّ قول الخصم في حقّ خصمه على قسمين:

قسم منه مرجعه إلى التصديق بأحقّية ما يقوله خصمه، فإنّه مقبول منه لكونه من ذوي العقول، وهو معترف بأنّ قول خصمه حقّ، لذلك ترى الإمامية تستدلّ على مخالفتهم

قوله [- في الوجه السادس -]: «فيقال له أولاً: من روى هذا الحديث^(١) بهذا اللفظ؟ وأين إسناده؟ وكيف يجوز أن يحتجّ بنقل عن النبي ﷺ من غير بيان الطريق التي يثبت أنّ النبي ﷺ قاله؟ وهذا لو كان مجهول الحال عند أهل العلم بالحديث، فكيف وهذا الحديث بهذا اللفظ لا يعرف؟! وإنّما الحديث المعروف حديث ابن عمر، قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: (من خلع يداً من

جأ بأخبارهم الصحيحة عندهم لتصديقهم بأنّها حجة عندهم، وليس إلى رذّها سبيل. وقسم منه مرجعه إلى دعوى أحقية ما يقوله الخصم في قبال خصمه، وهذه هي الدعوى الغير مقبولة، فإنّها من باب الشهادة للنفس.

أمّا قولك بأنّ العلامة ﷺ قد احتجّ بأحاديث موضوعة بالاتفاق، ليس بصحيح! فإنّ ما ذكر من أحاديث على قسمين: صحيحة، وضعيفة، لكن هذه الضعيفة لها سنن تشهد بصحتها من حيث المعنى، وليس يضرّ ضعفها.

قوله: «فإن قيل: قد دخلت في عموم النصوص...»

قيل: هذا كلّ لو صحّ لكان غايته أن تكون -الإمامة- من بعض فروع الدين، لا تكون من أركان الإيمان» (منهاج السنّة ١/١٠٩).

نقول: ليس بصحيح! فإنّ مسألة النبوة والإمامة متساويتان في كونهما بهما يعلم الدين ويظهر، والحجة ببيانها تقوم على من عصى وتكبر، فهما من جملة ما بني عليهما الدين بالضرورة.

أضف إلى أنّ كلامك يا بن تيمية هنا مناقض لما سوف تذكره أنت بنفسك من الأحاديث الدالة على ثبوت موت الجاهلية لمن مات وليس في عنقه بيعة، ومن خرج عن السلطان، ومن مات وليس له إمام، والتي كلّها تدلّ على أنّ هذه المسألة من أصول الدين وأركانه.

(١) أي قول النبي ﷺ: (من مات ولم يعرف إمام زمانه مات ميتة جاهلية).

طاعة، لقي الله يوم القيامة لا حجة له، ومن مات وليس في عنقه بيعة مات ميتة جاهلية)....»^(١).

قلنا: ويقال لك أولاً يا بن تيمية: ومن روى الأحاديث التي ذكرت عن الشافعي ومالك والشعبي وشريك بن عبد الله^(٢) في ذم الرافضة، وأنه «لا يوجد أشهر بالزور من الرافضة»؟ وأنت لم تقصد بذلك إلا الإمامية الاثنى عشرية، إذ هم المباحثون لك والمجادلون في هذا المقام وفي هذه القضية، وهم الذين بينك وبينهم المنازعة بالكلية، وأين إسنادك لتلك الأحاديث؟ وكيف تحتج بنقل حديث عن أحد من غير بيان الطريق إليه التي تثبت أن ذلك الرجل قاله؟ وبما أجبت به، فهو جواب ابن مطهر^{رحمته} حرفاً بحرف.

ومع هذا فإن قول أولئك لو صحَّ أنهم قالوه ليس بحجة، من حيث أنهم خصوم الإمامية وأعداؤهم، والخصم العدو لا يقبل^(٣) قوله على خصمه أبداً! وأيضاً فإنك قد اعترفت بكذب الحديث المروي عن الشعبي المتضمن ذكر الرافضة كثيراً^(٤)، فكيف تحتج بحديث قد أقررت واعترفت بكونه كذباً موضوعاً؟!^(٥).

(١) منهاج السنة ١١٠/١ - ١١١.

(٢) انظر: منهاج السنة ٦٠/١ و ٢١/١، وقد مرّ.

(٣) في (ب): لا يُعمل.

(٤) انظر: منهاج السنة ٣٦/١، وقد مرّ.

(٥) لا يوجد في (ب).

وقولك: «إنَّ أهل العلم بالحديث لا يعرفون هذا اللفظ، وإنَّما يعرفون ما روي عن ابن عمر، وهو الحديث المتقدِّم ذكره، وما روي عن أبي هريرة، وهو أنَّ النَّبيَّ ﷺ قال: (من خرج من الطاعة وفارق الجماعة ثمَّ مات مات ميتة جاهلية) وما ناسب ذلك»^(١).

فيقال لك: أيَّ فرق بين هذين الحديثين وما ناسبهما، وبين ما رواه ابن مطهر^{رحمته} واحتجَّ به من قول النَّبيِّ ﷺ: (من مات ولم يعرف إمام زمانه مات ميتة جاهلية)^(٢)؟ وليس بين ذينك الحديثين وهذا الحديث فرق أصلاً، بل معنى الأحاديث واحد.

ويؤكد هذا الحديث الذي رواه ابن مطهر^{رحمته} واحتجَّ به^(٣)، ما قاله أحمد بن حنبل ورواه، وذكرته أنت يا بن تيمية في كتابك هذا، فقلت: «ولهذا قال أحمد في رسالة عبدوس بن مالك العطار: «أصول السنَّة عندنا التمسك بما كان عليه أصحاب محمد ﷺ». إلى أن قال: ومن ولي الخلافة فأجمع عليه الناس ورضوا به، ومن غلبهم بالسيف حتَّى صار خليفة وسمِّي أمير المؤمنين، فدفع الصدقات إليه جائز برّاً كان أو فاجراً».

وقال في رواية إسحاق بن منصور، وقد سئل عن حديث النَّبيِّ ﷺ: (من مات وليس له إمام مات ميتة جاهلية) ما معناه؟ فقال: تدري ما الإمام؟ الإمام

(١) منهاج السنَّة ١١٠/١ - ١١٢، وقد نقله المصنّف ﷺ بالمعنى.

(٢) كمال الدين للصدوق: ٤٠٩، كفاية الأثر للخزاز: ٢٩٦، وقد مرّ.

(٣) في (ب): واحتجَّ به ويصحّحه لفظاً ومعنى.

الذي اجتمع عليه المسلمون كلهم يقولون هذا إمام، فهذا معناه»^(١).

قلت: وحديث إسحاق هذا هو بعينه حديث ابن مطهر^{رحمته}، بل أوضح في الدلالة على المعنى الذي يريده ابن مطهر، وهو وجوب معرفة الإمام على المكلف واعتقاد إمامته، وأن الزمان لا يخلو من إمام، (وأن الله ورسوله ﷺ لم يخلأ بنصب الإمام ولم يتركاه)^(٢)، ومن أراد أن يجعل بينهما فرقاً فقد كابر مقتضى عقله وعقول العقلاء.^(٣)

(*)

(١) انظر: منهاج السنة ٥٢٩/١.

(٢) لا يوجد في (ب).

(٣) ونقول: قد استفاضت الأخبار المتفق عليها بين العلماء في هذا الحديث وما شابهه، أضف إلى وجود من صرح بورود هذا الحديث في صحيح مسلم، كما في (الجواهر المضية في طبقات الحنفية ٤٥٤/٢ لابن أبي الوفاء)، وهذا نصّه: «وقوله عليه السلام في صحيح مسلم: (من مات ولم يعرف إمام زمانه مات ميتة جاهلية)، معناه: لم يعرف من يجب عليه الإقتداء والاهتداء به في أوانه».

(*) قوله: «ونحن نطالبهم أولاً بصحة النقل، ثم بتقدير أن يكون ناقله واحداً، فكيف يجوز أن يثبت أصل الإيمان بخبر مثل هذا...» (منهاج السنة ١١١/١).

نقول: إن خبر الآحاد غير مضرّ بإفادته العلم بضميمة غيره إليه من سنن صحيحة متضافرة، فإن معنى الخبر بنفسه قد ثبت من عدة طرق، منها ما ذكرها مسلم في صحيحه، وأحمد في مسنده، والعبارة في جميعها مختلفة والمعنى متحد، حيث

✽ يحصل من جميعها العلم بصدور معنى الخبر، وهو دليل علمي يفي بالغرض.
قوله - في الوجه السابع -: «إن كان هذا الحديث من كلام النبي ﷺ فليس فيه حجة لهذا القائل. فإن النبي ﷺ قال: من مات ميتة جاهلية في أمور ليست من أركان الإيمان... كما في صحيح مسلم عن جندب... (من قتل تحت راية عمية يدعو عصبية...)، وهذا الحديث يتناول من قاتل في عصبية، والرافضة رؤوس هؤلاء» (منهاج السنة ١/١١١-١١٢).

نقول: إن قوله من شمول الحديث لمن قاتل في العصبية، خطأ بين!
ولا ندري من أي عبارة منه يستفاد شموله لذلك؟! فإن معنى المقاتلة على العصبية: المقاتلة على الظلم، حيث قالوا: والعصبي المعين قومه على الظلم.
ومن الواضح أن المراد في الأول: الجهل بإمام الزمان، وفي الثاني: المعين قومه على الظلم.
فأي لزوم وشمول بينهما؟!

أما ما ادّعت يا بن تيمية من أن الشيعة هم رؤوس المقاتلين على جهة العصبية، فهلا ذكرت لنا شاهداً على ذلك؟

قوله: «ولكن لا يكفر المسلم بالاعتقال في العصبية، كما دلّ على ذلك الكتاب والسنة» (منهاج السنة ١/١١٢).

نقول: إن القول بعدم كفر المسلم بالمقاتلة على العصبية مطلقاً غير صحيح!
لأنها على قسمين: قسم منها المحاربات التي تصدر بين المسلمين بدون وجود إمام بين الطرفين، وهذه غير موجبة للكفر لكونهما في النار، وذلك لقول رسول الله ﷺ:
(القائل والمقتول في النار...) (صحيح مسلم ٨/١٨٣).

والقسم الآخر تصدر المحاربة في ما بينهم وفي فرقة منها إمام المسلمين، فالفرقة المحاربة إمامها كافرة دون أدنى ريب.

قوله: «...وهذا حال الرافضة [فإنهم]»^(١) يخرجون عن الطاعة ويفارقون الجماعة»^(٢).

قلنا له: (طاعة من خرجوا منها؟ وجماعة من فارقوها؟)^(٣)

إن كان طاعة بني أمية وبني العباس وجماعة كل منهما، فأبي والله! الإمامية خارجون عن طاعتهم ومفارقون كلاً من جماعتهم، وملازمون طاعة عليّ عليه السلام وبني عليّ وأهل بيته عليه السلام الذين هم في الحقيقة أهل بيت محمد صلى الله عليه وآله، وداخلون في جماعتهم ومتبعون سنتهم، ومقتدون بهم في أمرهم ونهيهم، لأن الطاعة التي قصدها رسول الله صلى الله عليه وآله إنما هي طاعتهم، والجماعة التي قصد أيضاً إنما هي جماعتهم، أحيانا الله محياهم وأماتنا مماتهم وحشرنا في زمרתهم، إنه سميع مجيب قريب.

(*)

(١) أثبتناه من المصدر.

(٢) منهاج السنة ١١٣/١.

(٣) في (ب): (طاعة من، وجماعة من).

(*) قوله - في الوجه الثامن -: «أنّ هذا الحديث الذي ذكره حجة على الرافضة لأنهم لا يعرفون إمام زمانهم...» (منهاج السنة ١١٣/١).

نقول: إنّ الكلام في هذا الوجه تكرر لما مرّ في الوجه الثالث، وما ذكر هنا هو بعينه المذكور في الوجه الثالث من حيث المعنى ولو تغيّرت العبائر.

ونقول أيضاً: إنّ معرفته في هذا الزمان كمعرفتنا وإيماننا بالنبي صلى الله عليه وآله في زماننا هذا.

﴿أفقل لي برّك يا بن تيمية: هل آمنت بنبيك وعرفته بعد أن رأيته وسمعته؟! أما قولك: «بأنّه لم ير له عين ولا أثر، ولا سمع له حسّ ولا خبر» فغير صحيح! بل رآه شيعته في زمان أبيه عليه السلام وبعده، ونقلوا لنا ما سمعوا منه قبل غيبته. وسوف يأتي الحديث في هذا عند التعليق على كلام ابن تيمية في (٦/٣٨٥) من منهاجه. قوله -في الوجه التاسع -: «أنّ النبي ﷺ أمر بطاعة من هو إمام معلوم له سلطان يقدر به على سياسة الناس» (منهاج السنّة ١/١١٥).

نقول: إنّ ما زعمت يا بن تيمية هنا من أمر النبي ﷺ لا يصحّ ومحال! فإنّه دور ظاهر. وبيانه: إنّ اتّصاف إمام الخلق بالسلطنة على سياسة الناس تكون بعد مقدّمتين بالضرورة: أولاً: معرفة الناس بإمامته.

وثانيها: طاعتهم له لكونه إمامهم تجب طاعته عليهم. فلو فرض توقّف إمامته على هذه السلطنة لزم الدور، لما عرفت من ترتب سلطنته على إمامته وطاعتهم له، فهم إنّما يطيعونه لكونه إمامهم، فإمامته سابقة على سلطنته، فكيف تصير متأخّرة عنها! فثبت الدور المحال. هذا كلّ من جهة. ومن جهة أخرى، إنّ كلّ ما ذكرته هو من مصادر أهل نحلّتك، وهو لا يفيد عند الاحتجاج على الخصم.

وسأتي الكلام عن هذا أيضاً عند التعليق على كلام ابن تيمية في (١/٥٥٥-٥٥٧) من منهاجه.

أمّا ما نفوّهت به في (١/١٢٢) من عدم صحّة إمامة الإمام المنتظر عليه السلام لصغر سنّه، فباطل! بنصّ كلام الله تعالى عن عيسى عليه السلام: ﴿قَالَ إِنِّي عَبْدُ اللَّهِ آتَانِيَ الْكِتَابَ وَجَعَلَنِي نَبِيًّا﴾ (سورة مريم: ٣٠).

وسأتي الكلام فيه مفصلاً عند التعليق على كلام ابن تيمية في (٤/٨٧) من منهاجه.

المقام الثالث

في قوله: «هذا النقل لمذهب أهل السنّة [والرافضة]»^(١) فيه من الكذب والتحريف ما نذكر بعضه، والكلام عليه من وجوه:

أحدها: إنّ إدخال مسائل القدر والتعديل والتجوز في هذا الباب كلام باطل من الجانبين، إذ كلّ من القولين قد قال به طوائف من أهل السنّة والشيعة، فالشيعة فيهم طوائف تثبت القدر وتنكر مسائل التعديل والتجوز، والذين يقرّون بخلافة أبي بكر وعمر وعثمان فيهم طوائف يقولون بما ذكره من التعديل والتجوز، كالمعتزلة وغيرهم.

ومعلوم أنّ المعتزلة هم أصل هذا القول، وأنّ شيوخ الرافضة كالنفيد، والموسوي، والطوسي، والكراچكي، وغيرهم، إنّما أخذوا ذلك من المعتزلة، وإلاّ فالشيعة القدماء لا يوجد في كلامهم شيء من ذلك.

هذا وإن كان الذي ذكره في هذا الكتاب ليس متعلّقاً بمذهب الإمامية - بل قد يوافقهم على قولهم في الإمامة من لا يوافقهم على قولهم في القدر، وقد تقول بما ذكره في القدر طوائف لا توافقهم في الإمامة - كان ذكر هذا في مسألة الإمامة بمنزلة سائر [مسائل]^(٢) النزاع الذي وافقهم فيه بعض المسلمين:

(١) أثبتناه من المصدر.

(٢) أثبتناه من المصدر.

كمسائل فتنة القبر، ومنكر ونكير، والحوض والميزان، والشفاعة وخروج أهل الكبائر من النار، وأمثال ذلك من المسائل التي لا تعلّق لها بالإمامة، بل هي مسائل مستقلّة بنفسها، وبمنزلة المسائل العلمية كمسائل الخلاف التي صنّفها الموسوي وغيره من شيوخ الإمامية. فتبيّن أنّ إدخال مسائل القدر في مسألة الإمامة إمّا جهل وإمّا تجاهل»^(١).

وقوله - في الوجه الثاني -: «أنّ يقال: ما نقله عن الإمامية لم ينقله على وجهه، فإنّه من تمام قول الإمامية الذي حكاه - وهو قول من وافق المعتزلة في توحيدهم وعدلهم من متأخري الشيعة - أنّ الله لم يخلق شيئاً من أفعال الحيوان، لا الملائكة ولا الأنبياء ولا غيرهم، بل هذه الحوادث تحدث بغير قدرته ولا خلقه.

ومن قولهم أيضاً: إنّ الله لا يقدر أن يهدي ضالّاً، ولا يقدر أن يضلّ مهتدياً، ولا يحتاج أحد من الخلق إلى أن يهديه الله، بل الله قد هداهم هدى البيان، وأمّا الاهتداء فهذا يهتدي بنفسه لا بمعونة الله، وهذا يضلّ لا بمعونة الله. ومن قولهم: إنّ الله هدى المؤمنين والكفّار سواء، ليس له على المؤمنين نعمة في الدين أعظم من نعمته على الكافرين...»^(٢).

(١) منهاج السنّة ١٢٧/١ - ١٢٨.

وكلامه هذا رداً على كلام ابن المطهر^{رحمته} في الفصل الأوّل من كتابه، وهو يتحدّث عن قول الإمامية في حكمة الله عزّ وجلّ وعدله، وأنّ من حكمته أن ينصب أولياء معصومين، مع ذكر قول أهل السنّة في هذا المجال.

(٢) منهاج السنّة ١٢٩/١.

قلنا: هذا كلام ابن تيمية أتى به جواباً لقول ابن مطهر رحمته الله: «ذهبت الإمامية إلى أن الله عدل حكيم، لا يفعل قبيحاً، ولا يخلّ بواجب، وأن أفعاله إنما تقع لغرض صحيح وحكمة بالغة، وأنه لا يفعل الظلم ولا العبث، وأنه رؤوف رحيم بالعباد، يفعل بهم ما هو الأصلح لهم والأنفع بهم، وأنه تعالى كلفهم تخييراً [لا إجباراً]^(١)، وأوعدهم الثواب وتوعدهم بالعقاب على لسان أنبيائه ورسله المعصومين عليهم السلام، بحيث لا يجوز عليهم الخطأ ولا النسيان ولا المعاصي، وإلا لم يبق وثوق بأقوالهم، فتنتفي فائدة البعثة. ثم أردف الرسالة بعد موت الرسول صلى الله عليه وآله بالإمامة، فنصب أولياء معصومين [ليأمن الناس من غلطهم وسهوهم وخطأهم، فينقادون إلى أوامرهم]^(٢) لئلا يخلي العالم من لطفه ورحمته. وأنه لما بعث محمد صلى الله عليه وآله قام بنقل الرسالة، ونصّ على الخليفة من بعده... ولم يمض صلى الله عليه وآله إلا عن وصية بالإمامة»^(٣).

هذا كلام ابن مطهر رحمته الله (قدّس الله روحه) الذي أتى ابن تيمية بكلامه ذاك جواباً له؛ وهو لا يصلح أن يكون جواباً!
وبيان ذلك:

قوله: «إن إدخال مسائل القدر والتعديل في هذا الباب، كلام باطل من الجانبين».

(١) أثبتناه من المصدر.

(٢) أثبتناه من منهاج الكرامة.

(٣) منهاج الكرامة: الفصل الأوّل: ٣١ - ٣٢.

قلنا: غير مسلم، لأن الأقوال الصحيحة والعقائد الحقّة يناسب بعضها بعضاً، والأقوال الفاسدة والعقائد الباطلة يناسب بعضها بعضاً، فلمّا ذكر ابن مطهر^{عليه السلام} عقيدة الإمامية في مسألة الإمامة، ذكر عقيدتهم في أصولها التي الإمامة متفرّعة عليها، وهي: التوحيد، والعدل، والنبوة، ولا يحسن ولا يليق ذكر العقيدة في الفرع إلّا بعد ذكرها في الأصل، فظهر وبأنّ إدخال مسائل القدر والتعديل والتجوز في هذا الباب ليس كلاماً باطلاً، وليس جهلاً ولا تجاهلاً كما قاله ابن تيمية^(١)!

(١) ونقول: إنّ العلامة ابن المطهر^{عليه السلام} فقط أشار إلى مسألة القدر، ولم يفصل الكلام لا إثباتاً ولا نفيّاً كما ترى! فإنّ كتابه مصنّف في الإمامة، وذكر هذه المسألة هنا من باب الإشارة إلى أنّها مقدّمة للقول بوجوب نصب الإمام على الله، «فإنّ مذهب الإمامية هو أنّ مقتضى عدل الباري وحكمته، وأنّه لا يفعل قبيحاً ولا يخلّ بواجب... أن ينصب الإمام، كما اقتضى ذلك إرسال الرسول».

وعجيب زعمك من أنّ إدخال مسألة القدر هنا هو من الكلام الباطل! أليس نزاع الإمامي مع خصمه هنا وفي هذه المسألة مبنياً على مقامين:

في الكبرى التي هي وجوب جعل إمام للخلق بعد الرسول ﷺ من باب اللطف الذي دلّ عليه قوله سبحانه: ﴿كَتَبَ عَلَى نَفْسِهِ الرَّحْمَةَ﴾ (سورة الأنعام: ١٢)، وأنت بنفسك يابن تيمية قد نسبت هذه المسألة في ما تقدّم إلى الشيعة.

ومن المعلوم كون هذه المسألة مبنية على مسألة التعديل، ومسألة نفي ما زعموه من القدر، فإنّه بعد قولهم بأنّ الله سبحانه ليس بعادل، وبأنّه هو الخالق لأفعال العباد، فأيّ معنى لوجوب نصب إمام معصوم يهدي الخلق إلى الحقّ بعد الرسول.

قوله: «إنَّ في الشيعة من يثبت القدر»^(١).

قلنا: على غير المعنى الذي تثبتونه أنتم^(٢)! فإنَّ سلف الإمامية المتقدمون لم يقصدوا بالقدر إلَّا ما أثبتته الله لنفسه ونسبه إليه، وهي الأفعال الجارية منه سبحانه في العالم، من موت وحياة ومرض وصحَّة، إلى غير ذلك ممَّا هو منسوب إليه ومحدثه، وليس للعباد فيه مدخل ولا أثر ولا فعل ولا كسب، ولا منسوباً إليهم.

وأما أفعال العباد الصادرة عنهم والمنسوبة إليهم، ففعل لهم، لا لله تعالى، ومحدثه بهم^(٣) بقدرهم وإرادتهم التي تفضَّل الله بهما عليهم، وأفعالهم مع ذلك مقدَّرة، بمعنى أنَّ الله أمر ببعضها ونهى عن بعضها، وكلَّفهم بما كلَّفهم به منها، ولم يجعلهم مهملين غير مكلفين بشيء، كما تقوله المفوضة المسقطة للتكليف.

فلا فاعلم كون كبرى هذه المسألة مبنية على ما ذكره ابن المطهر^{رحمته الله} من مسألة القدر والتعديل، وخصمه معترف بأنَّ مبنائها على مسألة اللطف.

وهنا تزعم عدم مدخلية ما بيَّنه هنا بهذه المسألة، فهذا تناقض بيِّن! وفي الصغرى، وهي إمامة المنصوص عليهم بأسمائهم وأعيانهم، ومن المعلوم كون قاعدة اللطف ينكرها الأشاعرة من أهل السنَّة ومن تابعهم.

فإن قيل: قد قال بها المعتزلة منهم.

قلنا: حيث كان البحث في قبال عامَّة من قال بإمامة الثلاثة، لزم التعرُّض لما خالف فيه مجموعهم لما ذهب إليه الإمامية.

(١) ذكره المصنَّف^{رحمته الله} بلغة قراءته.

(٢) في هامش النسخة (ج): يا معشر الضلالة.

(٣) في (ج): لهم.

ولا تقول الإمامية إنّ أفعال العباد مقدّرة، بمعنى أنّ الله خلقها فيهم، وفعلها بهم، (وأحدثها فيهم)^(١)، وصدرت عنه بقدرته وإرادته، لا عن العباد ولا بقدرهم ولا إراداتهم التي تفضّل بها عليهم، (بل ليس)^(٢) لقدرهم وإراداتهم تأثير في ما يصدر عنهم ويقع منهم من الأفعال، وهذا هو الجبر بعينه والإلجاء.

وقد عرفت أنّ الإلجاء ينافي التكليف، فكان هذا القول ضدّ قول المفوّضة وعكسه، وهما باطلان ضرورةً.

فصحّ قول الإمامية أنّ العباد هم الفاعلون لما يصدر من جهتهم من الأفعال الحسنة والقيحة على سبيل الاختيار، بقدرهم وإراداتهم التي منّ الله بها عليهم، ليتمكّنوا بها من الفعل والترك، وليصحّ التكليف مع ذلك ويحسن، (وتظهر فائدة قوله تعالى: ﴿فَمَنْ شَاءَ فَلْيُؤْمِنْ وَمَنْ شَاءَ فَلْيُكْفُرْ﴾)^(٣) على القاعدة الصحيحة والأصل المستقيم)^(٤).

قوله: «ومعلوم أنّ المعتزلة شيوخ الرافضة»^(٥).

قلنا: غير مسلم، بل الشيخ المفيد، والسيد المرتضى الموسوي، والشيخ الطوسي، والشيخ الكراجكي، وغيرهم (من المشايخ والفضلاء في عصرهم

(١) لا يوجد في (ب).

(٢) في (ب): بحيث لا يكون.

(٣) سورة الكهف: ٢٩.

(٤) لا يوجد في (ب).

(٥) نقله المصنّف رحمه الله بلفظ قراءته، وهذا القول من ابن تيمية مكرّر كثيراً في منهاجه.

وزمانهم^(١)، إنّما أخذوا عن أمثالهم من الشيعة الإمامية المقتدين بأهل بيت النبوة ﷺ، وهم الذين قدّمنا ذكرهم طبقة عن طبقة خلفاً^(٢) [٣] عن سلف، اتصل بالأئمة ثم بالنبّي ﷺ.

والحقّ والصحيح أنّ المعتزلة لم يأخذوا أقوالهم الحقّة إلّا عن الإمامية وأئمّتهم! ويعلم ذلك ويحقّقه، من يطّلع على أقوال الأئمة ﷺ وقدماء أهل الحقّ من الإمامية.

قوله: «فالشيعية القدماء لا يوجد في كلامهم شيء من ذلك...».

قلنا: غير مسلم أيضاً، بل كلامهم في مؤلفاتهم ومصنّفاتهم شاهد بذلك، وما أخذ المتأخرون من الشيعة إلّا عن المتقدّمين من أهل الحقّ منهم الآخذين عن الأئمة، وقول الخصم في ذلك غير مقبول، وهذه كتب المتقدّمين من الشيعة تشهد بصدق ما قلناه وبصحّة ما ذكرناه، فمن أراد تحقيق ذلك فليُنظر فيها.^(٤)

(١) لا يوجد في (ب).

(٢) في النسخة (ج): (خلفاً عن سلف إلى أهل بيت العصمة والطهارة ﷺ وإلى النبي ﷺ.... من هنا كلام النسخة ناقصة فكتبنا ما وجدنا).

(٣) من هنا أثبتناه من نسخة (ب).

(٤) ونقول: أليس الأجدد بك يا بن تيمية ذكر أسماء من خالف من المتقدّمين أو من نقل عنهم، بدلاً من إلقاء الكلام على عواهنه؟!

وإنّ زعمك من كون إدخال مسألة التعديل والقدر والتجوز مثل غيرها من المسائل المتنازع فيها كمسائل القبر وغيرها في غير محلّه لعدم ربطها بهذه المسألة، فمن

قوله: «ومن قولهم - يعني الإمامية - إنّ الله لا يقدر أن يهدي ضالاً، ولا يقدر أن يضلّ مهتدياً، ولا يحتاج أحد من الخلق إلى أن يهديه الله».

قلنا: كلّ ذلك غير مسلم، بل الإمامية تقول: إنّ الله قادر على كلّ شيء، كما قال الله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾^(١)، لأنّه عندهم قادر لذاته، وإذا كان كذلك فهو قادر على كلّ ممكن، فيقدر على أن يهدي الضال، ويقدر أن يضلّ المهتدي، لكن إضلال المهتدي قبيح فلا يفعله الله عزّ وجلّ لقبحه وإن كان قادراً عليه.

أمّا إهداء الضال؛ فالله سبحانه قد هدى الضال، لكن الضال أبى أن يهتدي، ويؤكدّه قوله تعالى: ﴿وَأَمَّا ثَمُودُ فَهَدَيْنَاهُمْ فَاسْتَحَبُّوا الْعَمَى عَلَى الْهُدَى﴾^(٢)، وهذا الذي أخبر الله سبحانه أنّه من فعل ثمود ونسبه إلى نفسه ليس من فعل العباد، وذلك كإرسال الرسل، وإنزال الكتب، ونصب النبيّين، وتبيين سبيل الرشاد والهدى من سبيل الغي والضلال والعمى، وهذا غير الهدى الذي ذكره الله

﴿عجائبك!﴾

ألا تعلم أنّ ما مثلت به من مسائل فرعية مرتبتها متأخرة عن مرتبة ما بيّنه العلامة ابن المطهر^(رحمته الله)! فإنّ الذي بيّنه مصاديق العدل وشقوقه، وهو حسبما عرفت من أصول الدين؛ وإمامة المعصوم التي تقول بها الإمامية مبنية على ثبوت هذه المسألة. فعلم ممّا تقدّم كون إدخال مسألة العدل في المقام له تمام المدخلية فيه، بل نقول: إنّ مسألة العدل هي أساس ومبنى هذه المسألة وأصلها.

(١) سورة البقرة: ٢٠.

(٢) سورة فصلت: ١٧.

عَزَّوَجَلَّ ونسبه إلى العباد في قوله: ﴿فَمَنْ اهْتَدَىٰ فَإِنَّمَا يَهْتَدِي لِنَفْسِهِ﴾^(١)، فهذا الهدى هو من فعل العباد بعناية الله وتوفيقه وإعانتهم لهم على ذلك بما فعله سبحانه من الألفاظ وغيرها.

وأَنَّهُ لو يكن كما تقوله السَّنة: من أَنَّ الله هو خالق الهدى في قلب المهتدي، وخالق الضلال في قلب الضال، لما كان قال سبحانه: ﴿فَاسْتَحَبُّوا أَلْعَمَىٰ عَلَى الْهُدَىٰ﴾^(٢)، والله سبحانه قادر على أن يخلق فيهم الاهتداء! وذلك حسن، لكن بشرط أن لا يتنفي اختيار المكلف ورغبته إلى الاهتداء، بحيث يستقل الله سبحانه بخلق الهدى وإيجاده في قلب العبد، فإنَّ العبد لا يستحق بذلك ثواباً، ويكون بمنزلة من لم يفعل هدى ولا ضلالاً، ويخرج عن كونه مكلفاً، لخلق الله ذلك فيه وإجائه وإجباره عليه، والإلجاء والإجبار ينافي التكليف إجماعاً، وذلك قبيح عقلاً وشرعاً.

وإن كان فعل الله الهدى بالعبد لا يبلغ الإلجاء، بل صدر عن العبد ما شاء منه واختار بتوفيق الله وعنايته وألطفه المقربة للعبد من الهدى الحاصل منه والواقع به من فعله بقدرته وإرادته، فإنه يستحق على ذلك الثواب الموعود به على فعل الهدى بقدرته وإرادته.

قوله: «فهذا يهتدي بنفسه لا بمعونة الله».

قلنا: هذا كذب على الإمامية من ابن تيمية قطعاً! ويدل عليه قول ابن

(١) سورة الإسراء: ١٥.

(٢) سورة فصلت: ١٧.

تيمية عنهم: «بل الله قد هداهم هدى البيان»، وقوله عنهم: «إِنَّ مِنْهُمْ مَنْ يَقُولُ: إِنَّهُ سَبَّحَانَهُ يَخْصُّ بَعْضُهُمْ مِمَّنْ عَلَّمَ أَنَّهُ إِذَا خَصَّهُ بِمَزِيدٍ لَطْفٌ مِنْ عِنْدِهِ اهْتَدَى بِذَلِكَ، وَإِلَّا فَلَا»^(١). فهذا قول ابن تيمية عنهم، وهو يشهد بكذبه في قوله عنهم: «هذا يهتدي بنفسه لا بمعونة الله سبحانه، ولا يحتاج أحد من الخلق إلى أن يهديه الله».

ومما يؤكد كذبه ويحققه بعد شهادته على نفسه أقوال الإمامية في مصنفاتهم الواضحة الجلية^(٢).

قوله: «فهذا حقيقة قول السنة، فإنهم يقولون: كل من خصه الله بهدايته إياه صار مهتدياً»^(٣).

(١) انظر: منهاج السنة ١/ ١٣٠.

(٢) فالإمامية يقولون، وقولهم الحق والصدق المطابق لما نزل به القرآن الكريم: إِنَّ الضَّالَّ قَدْ ضَلَّ بَعْدَمَا أَعَانَهُ اللَّهُ عَلَى الْهُدَى، مِنْ حَيْثُ خَلَقَهُ لَذَوِي الْعُقُولِ قُوَّةَ يَمَيِّزُونَ بَهَا بَيْنَ الْحَقِّ وَالْبَاطِلِ، وَيَخْتَارُونَ الْحَقَّ وَيَتَجَنَّبُونَ الْبَاطِلَ لِرُؤْيَتِهِمْ قُبْحَهُ بِهَا، وَأَعَانَهُمْ عَلَى اخْتِيَارِ الْحَقِّ بِإِرْسَالِ الرِّسْلِ إِلَيْهِمْ بِآيَاتِهِ وَبَيِّنَاتِهِ.

فمعنى إعانته سبحانه لهم بعد خلقه تلك القوة فيهم - وهي العقل -: تسديدهم إلى متابعة الحق بما ذكر من بعثه الرسل والأنبياء، وقد قال سبحانه تعالى: ﴿لِيَهْلِكَ مَنْ هَلَكَ عَن بَيِّنَةٍ وَيَحْيَىٰ مَنْ حَيَّ عَن بَيِّنَةٍ﴾ (سورة الأنفال: ٤٢)، وقال تعالى أيضاً: ﴿قَدْ جَاءَكُمْ الْحَقُّ مِنْ رَبِّكُمْ فَمَنِ اهْتَدَىٰ فَإِنَّمَا يَنْفُسِهِ وَمَنْ ضَلَّ فَإِنَّمَا يَضِلُّ عَلَيْهَا﴾ (سورة يونس: ١٠٨)، وغيرها.

(٣) إشارة إلى ما ذكر من القيل ونسبته إلى قسم من الشيعة، (انظر: منهاج السنة

قلنا: هل صار مهتدياً بهداية الله له من نفسه وبنفسه، وبقدرته وإرادته بعد هدي الله له الذي هو الهدى العام، والألطف المقربة من الهدى الخاص الذي هو من فعل العبد لا من فعل الله فيه؟ أو صار مهتدياً بهدي الله، على معنى أنه سبحانه خلق الهدى فيه بقدرته سبحانه وإرادته؟

الأول مسلم حق، والثاني ممنوع باطل! لأنه يلزم منه أن لا يكون له فعل البتة، بل يكون مجبراً ملجئاً، وقد عرفت أن الإلجاء والإجبار ينافيان التكليف، فلا يستحق من صدر عنه الفعل على هذا الوجه لا ثواباً ولا عقاباً إجماعاً من كل العلماء.

قوله: «وبالجملة: فالقوم لا يثبتون لله مشيئة عامة، ولا قدرة عامة، ولا خلقاً متناولاً لكل حادث، وهذا القول أخذوه عن المعتزلة، هم أئمتهم فيه، ولهذا كانت الشيعة في هذا على قولين»^(١).

قلنا: إن ذلك كله ليس بمسلم، بل الإمامية يقولون: إن لله المشيئة العامة، والقدرة التامة، في كل ماله أن يفعله ويحسن صدور عنه، وأما القبائح فلا تتعلق بها مشيئة الله، ولا يتناولها خلقه وإيجاده وفعله، بل ذلك مما تتعلق به مشيئة

﴿١٣٠/١﴾.

ولم ينصف ابن تيمية هنا أيضاً فإن القيل الذي ذكر هو قول الشيعة جميعاً، هذا من ناحية، ومن ناحية ثانية كذبه الصريح والجلّي من نسبة هذا القول لأهل السنة والذي سيعلم من قوله في ما يأتي.

(١) منهاج السنة ١/ ١٣٠ - ١٣١.

العباد ويتناولوه فعلهم.

وأما قوله: «إنَّ المعتزلة أئمة الإمامية في ذلك»، فكذب ليس بصحيح!
وكذا قوله: «ولهذا كانت الشيعة في هذا على قولين»، كذب أيضاً وإنَّ مصنِّفاتهم لا تشهد بشيء من ذلك البتة!^(١)

قوله - في الوجه الثالث - : «إنَّ ابن مطهر قال: «إنَّ الله نصب أولياء معصومين لئلا يخلي الله العالم من لطفه ورحمته»^(٢).

فقال ابن تيمية في جواب ذلك: إنَّ أراد بقوله: «إنَّه نصب أولياء» أنَّه مكَّنه وأعطاهم القدرة على سياسة الناس حتَّى ينتفع الناس بسياستهم، فهذا كذب واضح. وهم لا يقولون ذلك، بل يقولون: إنَّ الأئمة مقهورون مظلومون عاجزون ليس لهم سلطان ولا قدرة ولا مكنة، ويعلمون أنَّ الله لم يمكنهم ولم يملِّكهم، فلم يؤتَهم ولاية ولا ملكاً كما آتَى المؤمنين والصالحين، ولا كما آتَى الكفار والفجار...»^(٣).

إلى قوله: «فبطل أن يكون الله نصب هؤلاء المعصومين على هذا الوجه.

(١) إنَّ قوله هذا نابع من عدم إنصافه وتجنُّبه على الإمامية! فإنَّهم بالضرورة يرون فرقاً في فعالهم وفي ما يبرز منهم مثل حركة المرتعش وحركة المختار، فلو كان سبحانه هو الخالق لفعالهم بقدرته وقدرتهم ليس لها مدخلية في ذلك، لصارت حركتهم جميعاً كحركة المرتعش لما فرض من أنَّها فعل غيرهم فيهم وليس لقدرتهم فيها مدخلية.

(٢) انظر: منهاج الكرامة: الفصل الأوَّل: ٣١.

(٣) منهاج السنَّة ١/ ١٣١.

وإن قيل: المراد بنصبهم أنّه أوجب على الخلق طاعتهم، فإذا أطاعوهم هدوهم، لكن الخلق عصوهم.

فيقال: فلم يحصل بمجرد ذلك في العالم لا لطف ولا رحمة، بل إنّما حصل تكذيب الناس لهم ومعصيتهم إيّاهم»^(١).

قلت: هذا زبدة كلام ابن تيمية في هذا المعنى.

والجواب أن نقول: إنّ الله سبحانه نصب الأئمة ومكّنهم وأعطاهم القدرة على سياسة الناس حتّى يتنفع الناس بسياستهم، وأوجب طاعتهم على الناس، فإن أطاعوهم سعدوا وانتفعوا بهم ونالتهم الرحمة والسعادة بطاعتهم وامتنال أوامرهم، وإن عصوهم شقوا وأوتوا من قبل أنفسهم، وكان سبب فوات اللطف والرحمة لهم من جهة أنفسهم لا من جهة الله عزّ وجلّ ولا من جهة الأئمة، وحال الأئمة في ذلك كحال الأنبياء صلوات الله عليهم أجمعين.

ألم تقل يابن تيمية: «إنّ الله عزّ وجلّ أوجب طاعة رسوله وإن لم يكن معه أحد، وإن كذّبه جميع الناس فطاعته واجبة، وإن لم يصر له أعوان وأنصار يقاتلون معه»^(٢)، هذا قولك في حقّ الأنبياء!

وهكذا قالت الإمامية في حقّ الأوصياء! فلا فرق بين الأنبياء صلوات الله عليهم ولا بين الأوصياء، فإنّ الخلق إذا أطاعوا الأنبياء سعدوا وانتفعوا بهم ونالتهم الرحمة والسعادة بطاعتهم، وإن عصوهم شقوا وأوتوا من قبل أنفسهم،

(١) منهاج السّنة ١/١٣٢.

(٢) انظر: منهاج السّنة ١/٨٢.

وكان فوات اللطف والرحمة لهم من جهة أنفسهم، لا من جهة الله عزّ وجلّ، ولا من جهة الأنبياء صلوات الله عليهم.

فإنّ الله سبحانه وتعالى لم يجر العادة بأنّه حين يبعث الأنبياء، يجعل لهم أنصاراً وأعواناً في الحال، بحيث يكون الواحد منهم حين يبعث صاحب شوكة وقوّة وسلطان قاهر في أوّل أمره، وإنّما أجرى العادة بضدّ ذلك! حتّى إذا أطاعهم أحد من الخلق وصار له أعوان منهم وأنصار، وقويت شوكتهم بهم، وعلا بكثرتهم، وعزّ سلطانه بنصرتهم، قاتل بمن أطاعه وآمن به من عصاه وخالفه، بعد أن يأمره الله بذلك ويأذن له فيه، ولو فرض أنّ أحداً من الخلق لم يطعه ولم يعنه ولم ينصره، لاستمر على حاله يدعو الناس ويجادلهم بالتي هي أحسن، وإن يأمره الله بشيء فإنّه يفعل ما يؤمر به لا محالة.

قوله: «إن أراد أنّه مكّنهم وأعطاهم القدرة على السياسة حتّى ينتفع الناس بسياستهم، فهذا كذب».

قلنا: ليس ذلك بكذب قطعاً! وما دليلك على أنّه كذب؟^(١)

قوله: «وهم لا يقولون بذلك، بل يقولون: إنّ الأئمّة مقهورون مظلومون

(١) ويقال: إنّ (النصب) شيء (والتصرّف) شيء آخر! فالمراد من (النصب): هو الإقامة والجعل، قال تعالى: ﴿وَجَعَلْنَاهُمْ أَيْمَةً يَهْتَدُونَ بِأَمْرِنَا﴾ (سورة الأنبياء: ٧٣)، فالله تعالى أوجدهم وجعلهم الأدلاء عليه لطفاً ورحمة بالعباد، فمن لم يهتد بهم ضلّ ومن اهتدى بلغ الغاية. فوجود معصوم يهدي إلى طاعة الله بالحكمة والموعظة الحسنة هو اللطف بعينه.

عاجزون وليس لهم سلطان ولا قدرة ولا مكنة».

قلنا: أما أن الأئمة مقهورون مظلومون فمسلم، وأما أنهم عاجزون وليس لهم سلطان ولا قدرة ولا مكنة فغير مسلم! فحالهم في ذلك كحال الأنبياء صلوات الله عليهم، فكما أطلقت على الأنبياء ووصفتهم به فذلك الأئمة عليهم السلام.

قوله: «إن الله لم يمكّنهم ولم يملّكهم، فلم يؤتهم ولاية ولا ملكاً كما أتى المؤمنين والصالحين، ولا كما أتى الكفار والفجار».

[قلنا]: غير مسلم أيضاً! بل للأئمة القدرة والسلطان وعظمة الشأن، وقد مكّنهم الله وملكهم وآتاهم الولاية والملك كما أتى المؤمنين الصالحين، ولم يؤت الكفار والفجار ولاية ولا ملكاً، وآية ذلك ودليله وبرهانه الأنبياء السابقين وأوصيائهم الماضين.

ألم تعلم أن نوحاً عليه السلام قال: «أَتِي مَغْلُوبٌ»^(١)! ولوطاً عليه السلام قال: «لَوْ أَنَّ لِي بِكُمْ قُوَّةً»^(٢)! وأن إبراهيم عليه السلام أخذه [نمرود] وقذف به في النار، وأن موسى عليه السلام حبسه فرعون ثم فرّ منهم «فَخَرَجَ مِنْهَا خَائِفًا يَتَرَقَّبُ»^(٣)، وكم قُتل من نبي ووصي نبي، وأن محمد صلى الله عليه وآله أُوذي وظلم هو وأصحابه كثيراً، حتّى قال صلى الله عليه وآله: (أُوذيت بما لم يؤذ به نبي من قبل)^(٤)! وكلّ هؤلاء قد آتاه الله الكتاب والحكم

(١) سورة القمر: ١٠.

(٢) سورة هود: ٨٠.

(٣) سورة القصص: ٢١.

(٤) ورد هذا الحديث من طرق الطرفين وبصيغ متعدّدة.

والنبوة، وآتاه الملك والولاية والمكنة على سياسة الخلق، أطاعوه أو لم يطيعوه، مكنوه من أنفسهم ومن غيرهم، أو لم يمكنوه.

اللهم! إلا أن يقول ابن تيمية: إن الله لم يؤت أحداً من أنبيائه وأوليائه ملكاً ولا ولاية ولا قدرة، ولا مكنة على سياسة الخلق، إلا بعد أن صار له أعوان وأنصار يقوون بهم شوكتهم، ويظهر بهم دينه، ويتعد بهم أمره ونهيه، ويقرّ بهم سلطانه، وأما قبل ذلك حين هم مهجورون مظلومون خائفون مشردون يترقبون مطرودون وعن السلطان مدحورون، فلم يؤت أحداً منهم ذلك الوقت لا ملكاً ولا ولاية ولا قدرة، ولا مكنة على سياسة الخلق!

فإن قال ذلك! فليقله! فلا يتعد حدود الله إلا القوم الظالمين^(١).

(*)

(١) وأما الكلام عن وجود اللطف في الإمام الغائب وعدمه (منهاج السنة ١/١٣٢) فهو مكرّر وقد تقدّم الكلام فيه عند التعليق على كلام ابن تيمية في (١/١٠٣) من منهاجه. وأما قوله: «وأما سائر الاثنى عشر سوى عليّ فكانت المنفعة بأحدهم كالمنفعة بأمثاله من أهل العلم والدين... فتبيّن أنّ ما ذكره من اللطف والمصلحة بالأئمة تلبس محض وكذب» (منهاج السنة ١/١٣٣).

نقول: غير صحيح! وذلك لما ورد من خبر الثقلين الدال على كون الهدى إنّما يحصل بالعترة^(٢).

(*) قوله - في الوجه الرابع -: «أنّ قوله عن أهل السنة: إنّهم لم يثبتوا العدل والحكمة، وجوزوا عليه فعل القبيح والإخلال بالواجب. نقل باطل عنهم من

﴿٢٠٠﴾ وجهين:

أحدهما: أنَّ كثيراً من أهل السنّة... يثبتون ما ذكره من العدل والحكمة...
الوجه الثاني: أنَّ سائر أهل السنّة الذين يقرّون بالقدر ليس فيهم من يقول: إنَّ
الله ليس بعدل...» (منهاج السنّة ١/١٣٣ - ١٣٤)

نقول: لم يقصد العلامة رحمته بكلامه هنا جميع فرق أهل السنّة؛ فلاحظ!
والجدير ذكره هنا أنَّ ابن تيمية اعترف ضمناً أنَّ منهم من يقول ذلك كما هو قول الأشاعرة؛
وكذا ما ذهب إليه المعتزلة من عدم لزوم نصب إمام معصوم وغير معصوم في كلِّ
زمان، وهو بالضرورة مخالف للحكمة. هذا بخصوص الوجه الأوّل.

أمّا كلامه في الوجه الثاني وما بعده، فغير صحيح! ويكذّبه ما ذكره الذين سبقوه من أهل
نحلته من أمثال ابن حزم في (الفصل في الملل والأهواء والنحل ٣/١٣٧ الكلام في
التعديل والتجوز)، وغيره.

كما لم يأت بدليل من كتاب أو قول على ما نسب إلى أهل البيت عليهم السلام ومن تابعهم من القول
بخلق الله لفعال عباده!

قوله: «وفي الجملة النزاع في تعليل أفعال الله وأحكامه مسألة لا تتعلّق
بالإمامة أصلاً، وأكثر أهل السنّة على إثبات الحكمة والتعليل...» (منهاج السنّة
١/١٤٤).

نقول: إنَّ ما زعمه من عدم مدخلية مسألة الحكمة في المقام من عجائبه!
أما علم بأنَّ غير الحكيم قد يفعل المضرّ، فأما الحكيم فلن يصدر عنه سوى ما فيه
المصلحة والمنفعة للعباد، وأعظم منفعة ومصلحة لهم بعد الرسول صلّى الله عليه وآله جعل قائد
وسائس لهم معصوم عن الخطأ والزلل، يسوسهم في أمور دينهم ودنياهم بالشرعية
للـ

جميعاً، فتحصل بذلك لهم السعادة في النشاطين على تقدير متابعتهم له، وبقدر ما يعصونه يفوتهم من السعادة.

فجعل إمام معصوم هاد إلى طاعة الله مبني على كون الله يفعل لحكمة ومصلحة، ولم يذهب إليه أهل السنة القائلون بإمامة الثلاثة!

فمن هذه الجهة قدّم ابن المطهر رحمته الله ذكر ما يتوقف عليه ثبوت هذه المسألة. قوله: «ولكن الذين أنكروا ذلك من أهل السنة احتجّوا بحجّتين...» (منهاج السنة ١٤٤/١) إلى آخر ما قال في (١٤٦/١).

يشار هنا إلى أنّ ابن تيمية تكلم في مظان هذا الكلام بأمر طويّلة عريضة، كنزاع أهل السنة في الحسن والقبح العقليين، وكلام الفلاسفة في قدم العالم وغيرها، فخرج عن محور النقاش مع ابن المطهر رحمته الله، وقد ترك المصنّف رحمته الله التعليق عليه، وتركناه نحن أيضاً، فراجع كتابه (منهاج السنة ١٣٤/١ - ٤٥٤).

قوله - وهو يردّ على قول العلامة رحمته الله: «وجوّزوا عليه فعل القبح والإخلال بالواجب...» (منهاج الكرامة: الفصل الأوّل: ٣٢) -: «فيقال له: ليس في طوائف المسلمين من يقول: إنّ الله تعالى يفعل قبيحاً أو يخلّ بواجب» (منهاج السنة ٤٤٧/١).

نقول: لم يقل ابن المطهر رحمته الله أنّهم قالوه، بل نصّ صريحاً على تجويزهم له! والتجويز تارة يعلم من طريق اللزوم، وتارة من القول صريحاً، فمن قال بأنّ الله سبحانه خالق الكفر والمعاصي في العباد، فقد جوّز عليه فعل القبح، ومعه يعاقبهم عليها وليس لهم ذنب يستحقّون به العقوبة لما زعموه من كونه خالقها فيهم. فأيّ سبب يبعثه

لما على العقوبة على ما خلقه هو فيهم؟ ولم يفعل بعباده ما كتبه على نفسه من الرحمة فيهدىهم بآياته الباهرة إلى معرفته وطاعته؟ بل أخلّ بما فرضه على نفسه فخلق في غالبهم الكفر والشروع! فلزم التجويز لما قالوه لزوماً بيناً ضرورياً.

قوله: «يوجبون - يعني الشيعة - على الله من جنس ما يوجبون على العباد... ويضعون له شريعة بقياسه على خلقه فهم مشبهة الأفعال...» (منهاج السنة ١/٤٤٧).

نقول: إنّ الإمامية تابعون لنصوص القرآن والسنة، وقاضون بهما وبالعقل المطابق لهما، وقد كتب الله سبحانه على نفسه الرحمة وتنزه عن الظلم، فكلّ شيء هو رحمة فقد فرضه على نفسه، وكلّ ما هو ظلم فقد حرّمه على نفسه؛ فهم لم يحكموا على الله سبحانه بشيء، ولم يجعلوا له شريعة، بل بنيت ما حكم به هو سبحانه على نفسه، فشرحوه وشيّدوه ورّجوه.

ولو فرض أنّهم جعلوا لله سبحانه من عند أنفسهم شريعة، كما في القاعدة المعلومة (كلّ ما حكم به العقل حكم به الشرع، وكلّما حكم به الشرع حكم به العقل)، لكنّهم لم يجعلوها إلّا وهي مطابقة لما فرضه سبحانه على نفسه من الرحمة، ولما حرّمه على نفسه، فلم يعصوه ولم يخالفوه في الذي جعله هو على نفسه.

أمّا أهل السنة، فقد خالفوه وعصوه في ما كتب على نفسه سبحانه؛ عندما زعموا أنّه خلق الكفر والشروع في عباده، وأنّه يعاقبهم على هذه التي هو خلقها فيهم!

فلا ندري لمن تنسب الشناعة من الفريقين؟!

أمّا ما نسب للشيعة من أنّهم يشبهون الله في أفعاله بالعباد، فغير صحيح! فهذه كتبهم تنادي بوجود توحيده في نفسه وفي صفاته وأفعاله.

﴿أما نقلك يا بن تيمية اتفاق أهل السنة أن الله سبحانه لا يعذب أنبياءه ولا عباده الصالحين، فهو كذب على أهل نحلته! وسوف يأتي الكلام عنه عند التعليق على كلامك في منهاجك (١/٤٦٦).﴾

قوله - وهو يردّ على قول العلامة رحمته: من أنّهم ذهبوا إلى أن الله سبحانه يفعل الظلم والعبث. (انظر: منهاج الكرامة: الفصل الأول: ٣٢) - : «يقال له: أمّا تعليل أفعاله وأحكامه بالحكمة، ففيه قولان... وجمهور أهل السنة على إثبات الحكمة والتعليل...» (منهاج السنة ١/٤٥٤ - ٤٥٥).

نقول: أمّا نسبة القول بالحكمة والتعليل لجمهور السنة، فغير صحيح! وذلك لنقل علمائهم وشرّاحهم من أن أهل السنة وسلف المحدثين وأهل الفقه ذاهبون إلى نفي الحكمة والتعليل، كما في قولهم بخلق الله سبحانه أفعال عباده فيهم من كفر وشوراً! وأمّا كون الغالب عليهم في الفقه التعليل، فهذا من مناقضاتهم الشنيعة! فإنّ جمهورهم مصرّحون بنفي الحكمة والتعليل، وفي الفقه جرت سيرتهم على التعليل من جهة ضيق الخناق بسبب جهلهم بالشرعية، وعدم أخذهم إياها من منابعها الصحيحة وهم العترة الطاهرة من آل النبي عليه السلام.

قوله: «وأمّا قوله: «إنّه يفعل الظلم والعبث» فليس في أهل الإسلام من يقول: إنّ الله يفعل ما هو ظلم منه ولا عبث منه. تعالى الله عن ذلك. بل الذين يقولون: إنّ خالق كلّ شيء من أهل السنة والشيعة، يقولون: إنّ خلق أفعال عباده» (منهاج السنة ١/٤٥٥ - ٤٥٦).

نقول: نعم، لم يصرح أهل السنة بهاتين الكلمتين! ولكن عرفنا ممّا تقدّم الكلام فيه صدور ذلك منهم في المعنى واللزوم.

﴿أما نسبة القول للشيعَة بأنَّ الله خالق فعل عباده، فإنَّه معلوم الكذب! قوله: «ومن ذلك الأفعال التي هي ظلم من فاعلها وإن لم تكن ظلماً من خالقها...» (منهاج السنَّة ١/٤٥٦).

نقول: إنَّ هذا من أغرب أقوالك يا بن تيمية!

فإنَّ معنى خالق الفعل وفاعله وموجده ومحدثه ومصدره وغير ذلك، غير مختلف، بل جميعها من حيث المعنى متحدَّة، فمعنى أنَّه فعل الصلاة والصيام والزنا والسرقة وغيرها: صدرت منه وحدثت ووجدت وخلقت بعد أن لم تكن، فأَيَّ معنى حينئذ لفرض فاعل لهذه وفرض خالق غيره لها؟

فإن زعمت الشركة في هذه، حيث يتوجه الظلم إليهما معاً في فعل الزنا والسرقة، وهذا ليس مقصودك قطعاً؛ فكلامك هذا ليس له معنى! لعدم قصد الشركة، وعدم تصوّر صدور فعل من فاعلين على غير جهة الشركة.

فهي إمَّا أن تصدر من العباد بخلق الله لها فيهم، مثل خلقه طولهم وعرضهم وغيرها ممَّا خلقه فيهم، فهم حينئذ ظروف محضة لها، فيصير الخالق لها فيهم هو الفاعل لما علم قبحه فيهم، فقد ظلمهم بذلك، وإمَّا أن تصدر عنهم بمشيئتهم وقدرتهم التي هم مختارون بحسب الخلقة في صرفهما بفعل ما فرضه الله عليهم وبفعل ما حرَّمه، فإن صرفوهما في الثاني فالظلمة هم بضرورة العقول.

فعلم ممَّا تقدّم عدم وجود معنى محصل ممَّا تصوّرت يا بن تيمية هنا.

قوله: «لكن جمهور الناس يقولون: الخلق غير المخلوق» (منهاج السنَّة ١/٤٥٧).
نقول: إنَّ كلامك هذا من عجائب المزخرفات التي ليس لمعناها فائدة! فإنَّ الخلق بضرورة من له أدنى فهم نسبة بين الفاعل ومفعوله، وليس له وجود منفرد منحاز عن

﴿المفعول يصير موضعاً لحكم مستقل مخالف لحكم المفعول، بل هو معنى غير مستقل بنفسه قائم بالمفعول، فما معنى الفرق بين الفعل والمفعول؟! قوله: «وإن أراد ما هو ظلم وعبث من العبد، فهذا لا محذور في كون الله يخلقه...» (منهاج السنة ١/٤٦٠).

نقول: إن كلامك هذا يا بن تيمية عجيب تناقضه! لأن المفروض كون الخالق لها في العبد وفاعلها غيره، فلم يصير العبد ظالماً حينئذ؟! فأبي فعل مناف للشريعة قد صدر من العبد حتى يوصف بالظلم؟! وهل يصير المسجد ظالماً لو جعل فيه رجل نجاسة ولوثه بها؟ فإن العبد والمسجد من هذه الجهة متساويان لعدم صدور الفعل من العبد، بل هو ظرف محض فحاله حال المسجد من هذه الجهة. فنسبة الظلم إلى العبد مناقض لزعم السني أن خالق الشرور في العبد هو الله سبحانه والعبد لم يفعل شيئاً منها! وبهتان على الله وعلى العبد على زعمه، فهو قد نفى الظلم عن الله بعد زعمه أنه هو خالق الكفر والشرور والفساد في العباد، ونسب الظلم إلى العباد بعد ما زعم أنهم ظروفاً محضة للفساد.

قوله - وهو يرد على قول العلامة رحمه الله: «إنهم يقولون: إنه لا يفعل ما هو الأصلح لعباده، بل ما هو الفساد، لأن فعل المعاصي... مسندة إليه» (منهاج الكرامة: الفصل الأول: ٣٢) -: «يقال: هذا الكلام وإن قاله طائفة من متكلمي الإثبات، فهو قول طائفة من متكلمي الشيعة أيضاً...» (منهاج السنة ١/٤٦٠ - ٤٦١).

نقول: إن نسبك هذا القول إلى طائفة من أهل نحلتهك ونفيه عن جمهورهم، لهو مناقض لما سوف تذكره بعد قليل يا بن تيمية! حيث تقول: «بل الذي يقولونه: إن الله خالق كل شيء وربّه ومليكه... وقد دخل في ذلك جميع أفعال الحيوان...» (انظر:

﴿لَا مِنْهَا جِ السَّنَةُ ١/٤٦١﴾.

أما نسبة القول للشيعة؛ فهلا ذكرت لنا شيئاً من أقوال الإمامية حتى مكن التعليق عليها؟
أما نفيك عن أئمتك القول بما ذكره ابن المطهر رحمته الله فليس صحيحاً؛
فهذا الرازي يقول: «أما النصوص فأكثر من أن تعدّ، وهي على أزع: منها ما يدلّ على أنّ
الإضلال بفعل الله، ومنها ما يدلّ على أنّ الأشياء كلّها بخلوّ الله» (انظر: التفسير الكبير:
٢٨/٢٣٣).

وقال أيضاً: «قول أصحابنا: إنّّه يحسن منه كلّ ما أراد، ولا يملّ شيء من أفعاله بشيء من
الحكمة والمصالح» (انظر: التفسير الكبير ١٧/١١).

قوله: - مستشهداً ببعض آيات القرآن الكريم -: «وهو صريح في أنّ الله تعالى
يجعل الفاعل فاعلاً... فعلم أنّ الله هو الذي يجعل المصلّي مصلّياً...» (منهاج
السنة ١/٤٦١ - ٤٦٢).

نقول: إنّ هذا تفسير منك لكتاب الله!

لأنّه سبحانه قال في حق إبراهيم، وإسحاق، ويعقوب عليهم السلام: ﴿وَأَوْحَيْنَا إِلَيْهِمْ فِعْلَ
الْخَيْرَاتِ وَإِقَامَ الصَّلَاةِ﴾ (سورة الأنبياء: ٧٣)؛ وليس معنى الوحي: الجعل والخلق،
بل معناه: طلب الخير منهم وطلب إقام الصلاة.

وقال سبحانه عن عيسى عليه السلام: ﴿وَأَوْصَانِي بِالصَّلَاةِ وَالزَّكَاةِ مَا دُمْتُ حَيًّا﴾ (سورة مريم:
٣١)، والوصية ليست بمعنى الخلق، بل بمعنى: طلب فعل الصلاة والزكاة، إلى غير
ذلك.

فلو كان سبحانه جاعل المصلّي مصلّياً، فأيّ معنى لوحيته لعيسى عليه السلام بالصلاة والزكاة،
ولطلبه من خير رسله عليه السلام إقام الصلاة، ومن سائر المؤمنين في آيات أخرى؟ فهل يعقل

﴿أَجْعَلْنِي مُقِيمَ الصَّلَاةِ﴾ (إبراهيم ٤٠)، و﴿وَأَجْعَلْنَا مُسْلِمِينَ لَكَ﴾ (سورة البقرة: ١٢٨)، هو التثبيت على إقامتها وعلى الدين الحنيف.

أمّا قضية نطق الجلود ففس محلّ الكلام، لأنّ النطق والسمع وباقي القوى عند الإنسان وغيره قد خلقها الله فيهم لحكم، وليست هي مثل ما يصدر منهم من الفعال كالصلاة والصيام...

قوله: «وذهب جمهور العلماء إلى أنّه إنّما أمر عباده بما فيه صلاحهم، ونهاهم عمّا فيه فسادهم...» (منهاج السنّة ٤٦٢/١).

نقول: إنّ هذا القول مخالف لما زعموا من أنّ الله هو خالق الكفر في العباد! فأَيّ معنى حينئذ لقول جمهورهم بأنّه إنّما أمر عباده؟! فإنّ الله سبحانه لا يأمر بالمحال لعدم قدرة من خلق فيهم الكفر على طاعة أمره بأن يوحده.

هذا وإن صحّ ما نقل عنهم، فهو تناقض عجيب! من حيث أنّ تصديقهم بأنّ الله سبحانه أمر عباده بما يصلحهم به، مناقض لزعمهم أنّه هو الذي خلق فيهم الكفر الذي ليس شيء مثله في الفساد.

وهذا الإشكال بعينه يرد على إرسال الرسل!

قوله -وهو يردّ على قول العلامة رحمه الله: «إنّهم يقولون: إنّ المطيع لا يستحق ثواباً والعاصي لا يستحق عقاباً...» (منهاج الكرامة: الفصل الأوّل ٣٢) -: «فهذا فرية على أهل السنّة: ليس فيهم من يقول: إنّ الله يعذب نبياً ولا مطيعاً...» (منهاج السنّة ٤٦٦/١).

نقول: عجيب منك يا بن تيمية كم تكابر! ألم يقل الرّازي الذي تستشهد بأقواله كثيراً في

﴿كتاباه التفسير ما نصّه: «إنّ العبد لا يستحق على الطاعة ثواباً، ولا على المعصية عقاباً، استحقاقاً عقلياً واجباً، وهو قول أهل السنّة واختيارنا»﴾ (التفسير الكبير ١٢٨/٢؟)

قوله: «ولكن لو قدر أنّه عذب من يشاء لم يكن لأحد منعه...» (منهاج السنّة ٤٦٨/١ - ٤٦٩).

نقول: إنّ الكلام هنا ليس في أنّ أحداً يمنع الله من فعله تعالى، بل البحث في أنّه كيف يتصوّر أنّه يعذب المطيعين وينعم العاصين!

وأما ما ذكرت من الخبر الذي يدلّ على تعذيب من يناقش في الحساب فهو بهتان على رسول الله ﷺ! لأنّه مناقض لما دلّت عليه آيات القرآن الكريم من سببية عمل الصالحات لدخول الجنّة، كما في قوله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ اشْتَرَى مِنَ الْمُؤْمِنِينَ أَنْفُسَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ بِأَنْ لَهُمُ الْجَنَّةُ يُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَيَقْتُلُونَ وَيُقْتَلُونَ﴾ (سورة التوبة: ١١١)، فمن قبل هذه المبايعة منهم لله، وفي الله له بالثمن وهو الجنّة ولو ناقص الحساب، وعلى ما نقل في الخبر يلزم كذب عامة ما دلّ من الفرقان العظيم على استحقاق المطيعين الجنّة، بل هم جميعاً مستحقّون للعقوبة بعد العلم بأنّهم فاعلون ما يرضي الله عنهم.

وكذا الخبر الذي يدلّ على عدم ظلمه سبحانه لو عذب جميع خلقه؛ إذ لو لم يكن ذلك ظلماً لما وعد المطيعين من العباد بالمشروبات ونعيم الجنّة، وكيف يقال عنه عزّ وجلّ ذلك وقد نزه نفسه عن أقلّ الظلم، كما في قوله سبحانه: ﴿وَمَنْ يَعْمَلْ مِنَ الصَّالِحَاتِ وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَلَا يَخَافُ ظُلْمًا وَلَا هَضْمًا﴾ (سورة طه: ١١٢)؟! فالظلم هو النقص من ثواب طاعته أو الزيادة في سيئاته، والهضم هو النقص من حقه وحسناته. (انظر: تفسير

﴿الثوري: ١٩٧، وتفسير القرطبي ١١/٢٤٩﴾، فكيف يجوز بعد ذلك في حقه ظلم عامة عباده المطيعين بأن يعاقبهم جميعاً، ولا يكون ذلك ظلماً؟! قوله: «وأمّا ما نقله عنهم أنّهم يقولون: «إنّ الأنبياء غير معصومين» (انظر: منهاج الكرامة: الفصل الأوّل: ٣٢)، فهذا الإطلاق نقل باطل عنهم. فإنّهم متّفقون على أنّ الأنبياء معصومون في ما يبلغونه عن الله تعالى...» (منهاج السنّة ١/٤٧٠). نقول: بما أنّ العلامة رحمته الله قد ذكر قول الإمامية وحكمهم بعصمة الأنبياء عليهم السلام بحيث لا يجوز عليهم الخطأ ولا النسيان ولا المعاصي، وتعليلهم بعدم الوثوق بهم، وانتفاء الفائدة منهم إذا اتّصفوا بخلاف ذلك، أردف هنا رأي أهل السنّة بعدم قولهم بما قالت به الإمامية في العصمة، ولم يفصل في الموردين من أنّ هذه العصمة متى تكون، ومن أي شيء، وعن أي شيء، فقول أهل السنّة هنا هو مقابل إطلاق قول الإمامية في العصمة، لا أنّ العلامة رحمته الله قد نسب إليهم كونهم غير معصومين مطلقاً حتّى يقال بأنّهم متّفقون على أنّ الأنبياء عليهم السلام معصومون في ما يبلغونه.

(ومن بديهيات علم المنطق، أنّ القضية المعدولة المحمول، مفادها إيجاب جزئي، فإنّ قول القائل الرسل غير معصومين يصدق ولو ثبت خطأهم في فعل الصغائر، فليس معناها سلباً كلياً حتّى يستفاد منها خطأهم في كلّ شيء).

هذا إن صحّ ادّعاء ابن تيمية بأنّهم متّفقون في عصمتهم في ما يبلغونه عن الله تعالى! فقد قال ابن حزم في كتابه (الفصل في الملل والأهواء والنحل): «قال أبو محمّد:.... وسمعت من يحكي عن بعض الكراميّة أنّهم يجيزون على الرسل عليهم السلام الكذب في التبليغ أيضاً» (الفصل في الملل والأهواء والنحل ٤/٢).

ونرى ابن تيمية قد اعترف بنفسه هنا بتنازع أهل نحلته في جواز لسان النبي صلى الله عليه وآله

❦ وخطأه وعدمه، مستشهداً بنقلهم في قصة الغرائيق؛ وهو ما ينفي اتّفاقهم على القول بعصمة الأنبياء ﷺ في ما يبلّغونه!! وأقرّ بعد ذلك أنّهم يخطئون بالدين ولكن لا يقرّون على خطأهم!

والجدير ذكره هنا، أنّنا عندما نحتجّ بما قالوا في قصة الغرائيق، إنّما هو من باب الإلزام، وإلاّ فإنّ قولهم وكلامهم في هذه الآية مردود بوجوه كثيرة، والتي منها:

١- أنّ المعلوم بالضرورة أنّ الأنبياء (صلوات الله عليهم) لا يتمنون ما لا يرضي الربّ وليس فيه صلاح للعباد.

٢- أنّ التمتّي المذكور في هذه الآيات غير النطق.

٣- أنّه مخالف ومعارض بالروايات الكثيرة المشيرة إلى أنّ كلّ ما ينطق به النبيّ هو صدق. وأمّا كلامه عن الآيات والروايات الناسبة بظاهرها الخطأ والنسيان للأنبياء ﷺ فسوف يأتي الكلام في محلّه.

قوله: «وأما الرافضة فأشبهوا النصارى - وذلك لقولهم بالعصمة المطلقة - فإنّ الله تعالى أمر الناس بطاعة الرسل... ونهى الخلق عن الغلو... ففعلوا في المسيح فأشركوا به...

وكذلك الرافضة غلوا في الرسل بل في الأئمّة حتّى اتّخذوهم أرباباً من دون الله، فتركوا عبادة الله وحده... وكذبوا الرسول في ما أخبر به من توبة الأنبياء واستغفارهم» (منهاج السنّة ١/ ٤٧٣ - ٤٧٤).

نقول: فلينظر العاقل المنصف إلى قول ابن تيمية في هذا الباب، وليحكم من هو المشابه لليهود والنصارى ومن المغالي!

وليحكم العقلاء: هل المنزّه للأنبياء ﷺ عن الشرك والكفر والمعصية صغيرها وكبيرها في

﴿جميع الأحوال مغالٍ؟ وحاله مثل الذي اتخذ أرباباً من دون الله؟

ولمن يشبهه من يقول بأنّ الأنبياء والرسل ﷺ يعصون الله في جميع الكبائر والصغائر غير الكذب في التبليغ؟

ونقول أيضاً: كان الحريّ بك يا بن تيمية وقبل كيل التهم أن ترجع إلى أقوال أهل نحلته، من أمثال ابن حزم الذي نصّ في كتابه (الفصل في الملل والأهواء والنحل) على أنّ القول بأنّ الرسل يعصون في جميع الكبائر والصغائر - الذي يقول به الكثير من أهل السنة - هو قول اليهود والنصارى! حيث قال: «قال أبو محمد: اختلف الناس في: هل تعصي الأنبياء ﷺ أم لا؟ فذهبت طائفة إلى أنّ رسل الله صلى الله عليهم وسلّم يعصون الله في جميع الكبائر والصغائر عمداً حاشا الكذب في التبليغ فقط، وهذا قول الكرامية من المرجئة، وقول ابن الطيب الباقلاني من الأشعرية ومن أتبعه، وهو قول اليهود والنصارى» (الفصل في الملل والأهواء والنحل ٤/ ٢)!

أمّا ما نسب إلى الشيعة من تكذيبهم بتوبة الرسل ﷺ واستغفارهم، فهذه كتبهم قد فاضت بعكس ذلك! حتّى ورد من طرقهم أنّ سيرته ﷺ جرت على أنّه يستغفر الله ويتوب إليه في كلّ يوم سبعين مرّة، وذلك غير مناف لعصمته ﷺ وعصمتهم ﷺ من الذنوب، فإنّهم قد يستغفرون من جهة صدور بعض المباحات وبعض المستحبات التي هي دون غيرها في الفضل.

فهم مطهّرون من الذنوب، لقوله تعالى: ﴿إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ﴾ (سورة الأحزاب: ٣٣)، فليس استغفارهم ﷺ وطلبهم التوبة ينافي العصمة من الذنوب، فإنّهم ﷺ يعدّون ما نبهنا عليها ذنباً، فيستغفرون ويتوبون من ذلك.

قوله: «فتجدهم يعطلون المساجد التي أمر الله أن ترفع... ويعظمون المشاهد

﴿المبينة على القبور... ومنهم من يجعل الحج إليها أعظم من الحج إلى الكعبة...﴾ (منهاج السنة ١/٤٧٤ - ٤٨٠).

نقول: إنَّ ما نسب للشيعة من تعطيل المساجد وتعظيم المشاهد، لهو كذب بين! فالمشاهد من حالهم وسيرتهم تعظيمهم للمساجد والمشاهد ويعملون بوظائف كلَّ منهما، وهذه كتبهم الفقهية تدلُّ على شدة تعظيمهم لها، فانظر إلى المثوبات التي يذكرونها في تعمير المساجد والصلاة فيها جماعة وجمعة واستحباب ذكر الله فيها، وصلاة ركعتين لمن يدخل فيها، وهي عندهم حسب ما ورد عندهم على درجات من الفضل، فأفضلها مسجد الكعبة، ودونه في الفضل مسجد النبي ﷺ، وبعده المسجد المقدس، ومسجد الكوفة، ومسجد الجامع في كلِّ بلد، ومسجد القبيلة...

أمَّا المشاهد، فاعلم يا بن تيمية أنه قد ورد من طرق أهل بيت النبوة ﷺ الذين أجمعت الأمة على وجوب اتباعهم والتعلُّم منهم لأنَّهم حفظة الشريعة وحملتها، حسبما دلَّ عليه حديث الثقلين وغيره، أنَّ الصلاة عند قبر الإمام عليٍّ عليه السلام تعادل مائتي ألف صلاة. (أورده الصدوق عن الإمام الصادق عليه السلام في كتابه مدينة العلم)، وفضلها عند قبور ولده وغيرهم من الرسل دون ذلك.

فالشيعة إنَّما يعمَّرون المساجد والمشاهد لما ثبت عندهم من الفضل في ذلك، وإنَّ العاقل يلحق زيادة رضا الله سبحانه بتقديم ما هو أفضل.

أمَّا تخصيصك لبعض من الشيعة بجعل الحج إلى المشاهد أعظم الحجِّ، فهو تلبيس على العوام! وذلك لأنَّهم متَّفِقون على كون زيارة قبور أهل بيت العصمة ﷺ أفضل من زيارة الكعبة ندباً، وأنَّ لم تبين مورد أفضلية زيارة مقابر أهل البيت ﷺ بل أطلقت ذلك! ويظهر منه ذهابهم إلى أفضلية زيارتها حتَّى ممَّا وجب من الحجِّ إلى الكعبة،

ولا ليس فيهم قائل بذلك! بل من قال به فقد خالف ضرورة الدين، فالتفضيل عندهم بين المندوبين. ولا يوجد دليل على تقديم المندوب من الحجّ على زيارة قبور أهل البيت (عليه السلام)، وقد تضافرت الروايات عن أهل البيت (عليه السلام) تقديم زيارة قبورهم في الفضل على زيارة بيت الله ندباً.

أما ما نقلت عن المفيد في تصنيفه كتاباً سمّاه مناسك المشاهد، فهو من البهتان البين! لأنّ مصنّفات الشيخ المفيد معلومة مشهورة ولا يوجد فيها مثل هذا الكتاب! أمّا قولك: «والله سبحانه أمر بعمارة المساجد، ولم يذكر المشاهد»، فهو كذب، وتقول على الله عزّ وجلّ! لأنّ قوله تعالى: ﴿فِي بُيُوتٍ أُذِنَ لِلَّهِ أَنْ تُرْفَعَ وَيُذْكَرَ فِيهَا اسْمُهُ﴾ (سورة النور: ٣٦)، شامل لعامة البيوت التي يذكر فيها اسمه، ومن أفضلها البيوت التي فيها قبور أوليائه وأصفيائه وأحبائه، ولا توجد قرينه على تخصيصها بالمساجد لعموم لفظها.

هذا ويستدلّ على زيارة المشاهد بطريق أولى، ما دلّ على زيارة مطلق القبور، فكيف بزيارة قبور سادة المسلمين وقادتهم.

أما نقلك للخبر الذي دلّ على بعث النبي (صلى الله عليه وآله) عليّاً (عليه السلام) لتسوية القبور وطمس التماثيل، فإنّه ليس له دخل بمسألة زيارة القبور وجعل القباب عليها! فإنّ تسوية القبور عبارة عن تسطيحها وعدم تسنيمها ورفعها.

وأما قولك: «لم يكن على عهده (صلى الله عليه وآله) في الإسلام مشهد مبنى على قبر»، فهو تمويه للناس! لأنّ البحث ليس في وجود هذه الهيئة على عهده حتّى يقال لم تبني على عهده، بل البحث في تجويز بنائها من حيث عدم ورود نهي عنها، وذلك كافٍ في التجويز.

قوله: «والرافضة تجعل الأئمة الاثني عشر أفضل من السابقين الأوّلين من

﴿المهاجرين والأنصار، وغاليتهم يقولون: إنهم أفضل من الأنبياء لأنهم يعتقدون فيهم الإلهية...﴾ (منهاج السنّة ٤٨١/١ - ٤٨٢).

نقول: أمّا الكلام عن الغلاة ليس محلّه هنا، لأنّ نقاشك يا بن تيمية مع الإمامية الاثنى عشرية الذين وصفتهم بالرافضة.

أمّا التفضيل على الأصحاب؛ فالناظر إلى أفعال الصحابة وأقوالهم لا يستريب بأن يحكم بأفضلية أهل البيت عليهم السلام وأولهم علي عليه السلام، بكون الجميع رجع إليه ولم يرجع إلى أحد منهم.

أمّا التفضيل على الأنبياء عليهم السلام، فيقال:

ثبت بالإجماع أنّ عليّاً عليه السلام هو المشار إليه بـ ﴿وَأَنْفُسَنَا وَأَنْفُسَكُمْ﴾ في سورة آل عمران، وبما أنّ المراد به هنا ليس الاتحاد، بل هو المساواة والقربة في الفضل إجماعاً، وبما أنّ رسول الله صلى الله عليه وآله أفضل الخلق وأكملهم، فلا يصحّ أن يصحب معه وقت المباهلة إلّا الكامل الفاضل الذي يكون مثله، لذا لم يصحب صلى الله عليه وآله بهذا الوصف إلّا عليّاً عليه السلام، ولو كان في الصحابة أفضل منه أو مثله لاستصحبه النبي صلى الله عليه وآله معه، ولا يشكّ في هذا عاقل.

ومن هنا نقول: كلّ ما ثبت ووجد للنبي صلى الله عليه وآله فهو لعلي عليه السلام أيضاً إلّا النبوة لخاتميتها به صلى الله عليه وآله، فقوله صلى الله عليه وآله: (أنا سيّد ولد آدم) (صحيح مسلم ٥٩/٧)، فعلي عليه السلام أيضاً سيّدهم، ومن كان كذلك فهو أفضل من جميع الأنبياء عليهم السلام.

وقد يقول القائل: إنّ صفة النبوة فيها أفضلية.

نقول: لا دليل يمنع من حصول من لم يكن نبياً على مرتبة أعلى وأفضل من النبيّ. قوله: «والرافضة تزعم أنّ الدين مسلّم إلى الأئمة، فالحلال ما حلّوه...» (منهاج السنّة ٤٨٢/١).

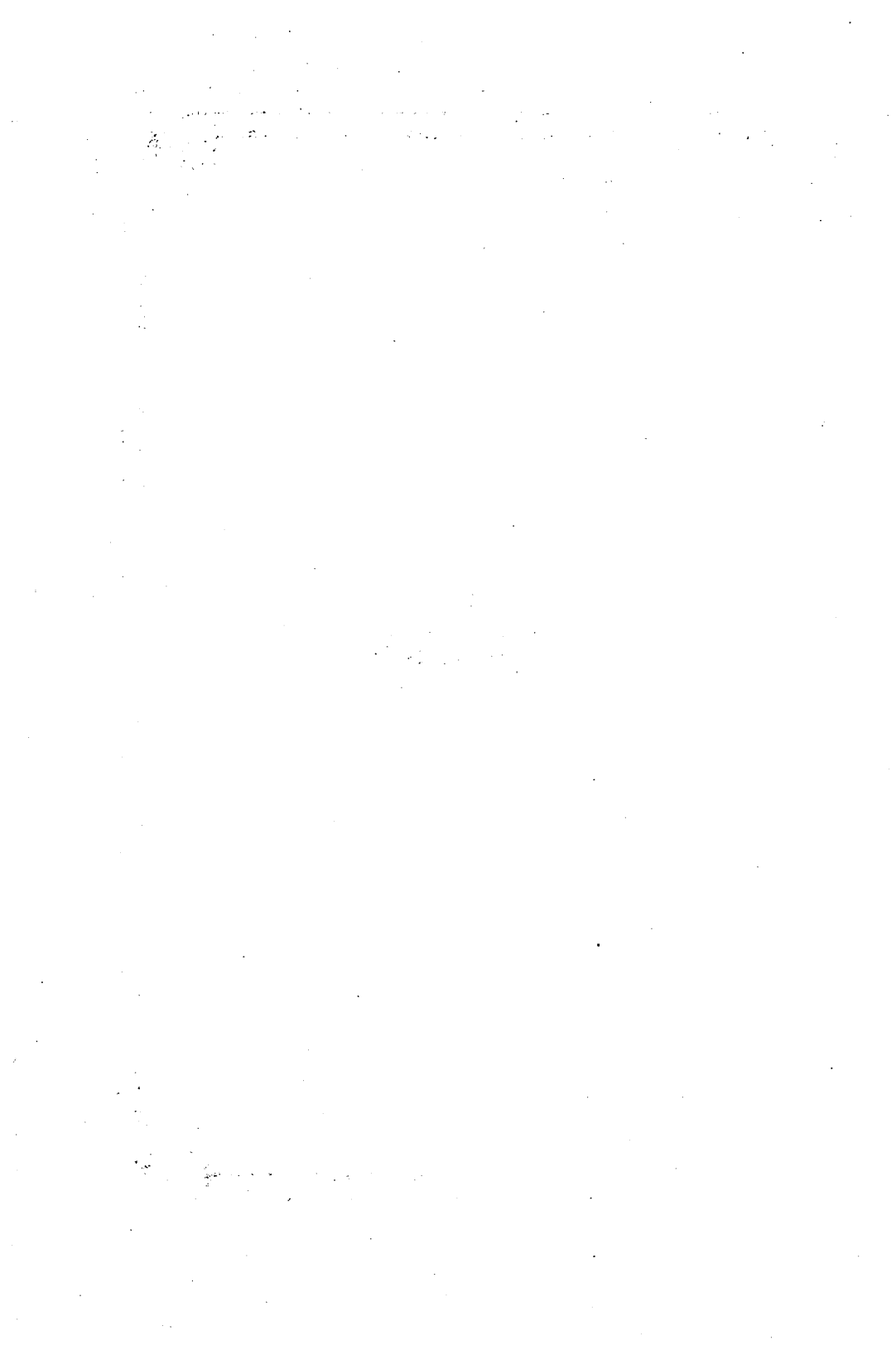
.....

﴿نقول: غير صحيح! فهذه كتبهم تنادي بأن أهل البيت عليهم السلام قد حملوا الدين وحفظوه عن سيد المرسلين صلى الله عليه وآله، عن وحي رب العالمين، بل الذين حللوا حرام الله وحرّموا حلاله هم أئمتك يا بن تيمية كما يقرّ أهل نحلته! كقول السرخسي في (المبسوط): «وقد صحّ أنّ عمر نهى الناس عن المتعة بقوله: متعتان كانتا على عهد رسول الله... وأنا أنهى الناس عنها...» (المبسوط ٤/ ٢٧)، فانظر من المشابه للنصارى!

قوله: «والرافضة فيهم من لعنة الله ما يشبهونهم به من بعض الوجوه، فإنّه قد ثبت بالنقول المتواترة أنّ فيهم من يمسح كما مسح أولئك» (منهاج السنة ١/ ٤٨٥).

نقول: ليس عجيباً منك يا بن تيمية هذا القول بعدما ذكرت من ترّهات عجيبة في أوّل كتابك هذا! لكن أليس من المفترض أن تأتي ولو بنقل واحد متواتر لما ادّعت؟!!

المقام الرابع



في قوله - وهو يردّ على قول العلامة رحمته: «إنّهم يقولون: إنّ النبي صلّى الله عليه وآله لم ينصّ على إمامة أحد، وإنّه مات عن غير وصية»^(١) -: «والجواب أن يقال: ليس هذا قول جميعهم، بل قد ذهبت طوائف من أهل السنّة إلى أنّ إمامة أبي بكر ثبتت بالنصّ، والنزاع في ذلك معروف في مذهب أحمد وغيره من الأئمّة.

وقد ذكر القاضي أبو يعلى وغيره في ذلك روايتين عن أحمد:

إحداهما: أنّها ثبتت بالاختيار. قال: «وبهذا قال جماعة من أهل الحديث والمعتزلة والأشعرية»، وهذا اختيار القاضي أبي يعلى وغيره.

والثانية: أنّها ثبتت بالنصّ الخفي والإشارة. قال: «وبهذا قال الحسن البصري وجماعة من أهل الحديث»، وبكر بن أخت عبد الواحد، والبيهسية من الخوارج.

وقال شيخه أبو عبد الله بن حامد: «فأمّا الدليل على استحقاق أبي بكر الخلافة دون غيره من أهل البيت والصحابة فمن كتاب الله وسنّة نبيّه».

قال: «وقد اختلف أصحابنا في الخلافة: هل أخذت من حيث النصّ أو الاستدلال؟ فذهب طائفة من أصحابنا إلى أن ذلك بالنصّ، وأنّه صلّى الله عليه وآله ذكر ذلك

نصاً، وقطع البيان على عينه حتماً. ومن أصحابنا من قال: إن ذلك بالاستدلال الجليّ».

قال ابن حامد: «والدليل على إثبات ذلك بالنص أخبار:

ومن ذلك ما أسنده البخاري، عن جبير بن مطعم، قال: «أتت امرأة إلى النبي ﷺ فأمرها أن ترجع إليه، فقالت: أرأيت إن جئت فلم أجذك؟ كأنها تريد الموت، قال: (إن لم تجدني فأتي أبا بكر)». وذكر له سياقاً آخر وأحاديث أخرى. قال: «وذلك نص على إمامته».

قال: «وحديث سفيان، عن عبد الملك بن عمير، عن ربعي، عن حذيفة بن اليمان، قال: قال رسول الله ﷺ: (اقتدوا بالذين من بعدي أبي بكر وعمر).

قال: «وأسند البخاري، عن أبي هريرة، قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: (بيننا أنا نائم رأيتني على قلب عليها دلو فنزعت منها ما شاء الله، أخذها ابن أبي قحافة فنزع منها ذنوباً أو ذنوبين، وفي نزعه ضعف، والله يغفر له، ثم استحالت غرباً فأخذها عمر بن الخطاب فلم أر عبقرياً يفري فريته، حتى ضرب الناس بعطن). قال: وذلك نص في الإمامة».

قال: «ويدل عليه ما أخبرنا أبو بكر بن مالك، وروى عن مسند أحمد، عن حماد بن سلمة، عن علي بن زيد بن جدعان، عن عبد الرحمن بن أبي بكرة، عن أبيه، قال: قال رسول الله ﷺ يوماً: (أيكم رأى رؤيا؟) فقلت: أنا، رأيت يا رسول الله! كأن ميزاناً دلي من السماء، فوزنت بأبي بكر فرجحت بأبي بكر، ثم وزن أبو بكر بعمر فرجح أبو بكر بعمر، ثم وزن عمر بعثمان فرجح عمر بعثمان، ثم رفع الميزان، فقال النبي ﷺ: (خلافة نبوة، ثم يؤتى الله الملك لمن يشاء)».

قال: «وأُسند أبو داود، عن جابر الأنصاري، قال: قال رسول الله ﷺ: (رأى الليلة رجل صالح أن أبا بكر نيط برسول الله ﷺ، ونيط عمر بأبي بكر، ونيط عثمان بعمر)، قال جابر: فلما قمنا من عند رسول الله ﷺ قلنا: أما الرجل الصالح فرسول الله ﷺ، وأما نوط بعضهم ببعض فهم ولاية هذا الأمر الذي بعث الله به نبيّه».

قال: «ومن ذلك حديث صالح بن كيسان، عن الزهري، عن عروة، عن عائشة، قالت: دخل عليّ رسول الله ﷺ اليوم الذي بدئ به فيه، فقال: (ادعي لي أباك وأخاك حتّى أكتب لأبي بكر كتاباً)، ثمّ قال: (ياأبى الله والمسلمون إلّا أبا بكر). وفي لفظ: (فلا يطمع في هذا طامع). وهذا الحديث في الصحيحين.

ورواه من طريق أبي داود الطيالسي، عن ابن أبي مليكة، عن عائشة، قالت: لما ثقل رسول الله ﷺ قال: (ادعي لي عبد الرحمن بن أبي بكر لأكتب لأبي بكر كتاباً لا يختلف على الناس). ثمّ قال: (معاذ الله أن يختلف المؤمنون في أبي بكر)».

وذكر أحاديث تقديمه في الصلاة، وأحاديث أخر لم أذكرها لكونها ليست ممّا يثبت أهل الحديث.

وقال أبو محمّد بن حزم في كتابه في (الملل والنحل): «اختلف الناس في الإمامة بعد رسول الله ﷺ.

فقالت طائفة: إنّ النبيّ ﷺ لم يستخلف أحداً، ثمّ اختلفوا، فقال بعضهم: لكنّ لما استخلف أبا بكر على الصلاة كان ذلك دليلاً على أنّه أولاهم بالإمامة والخلافة على الأمر، وقال بعضهم: لا، ولكن كان أبينهم فضلاً فقدّموه لذلك.

وقالت طائفة: بل نصّ رسول الله ﷺ على استخلاف أبي بكر بعده على أمور الناس نصّاً جليّاً.

قال أبو محمّد: وبهذا نقول لبراهين:

أحدها: إطباق الناس كلّهم، وهم الذين قال الله فيهم: ﴿الْفُقَرَاءُ الْمُهَاجِرِينَ الَّذِينَ أُخْرِجُوا مِنْ دِيَارِهِمْ وَأَمْوَالِهِمْ يَبْتَغُونَ فَضلاًّ مِنَ اللَّهِ وَرِضْوَاناً وَيَنْصَرُونَ لِلَّهِ وَرَسُولِهِ أُولَئِكَ هُمُ الصَّادِقُونَ﴾^(١).

فقد اتّفق هؤلاء الذين شهد الله لهم بالصدق وجميع إخوانهم من الأنصار رضي الله عنهم على أن سمّوه خليفة رسول الله ﷺ.

ومعنى الخليفة في اللغة، هو الذي يستخلفه المرء لا الذي يخلفه دون أن يستخلفه هو، لا يجوز غير هذا البتة في اللغة بلا خلاف، تقول: استخلف فلانُ فلاناً يستخلفه فهو خليفة ومستخلفه، فإن قام مكانه دون أن يستخلفه لم يقل إلاّ خلف فلانُ فلاناً يخلفه فهو خالف.

ومحال أن يعنوا بذلك الاستخلاف على الصلاة لوجهين ضروريين:

أحدهما: أنّه لم يستحق أبو بكر قط هذا الاسم على الإطلاق في حياة رسول الله ﷺ، وهو حينئذ خليفة [على الصلاة]، فصَحَّ يقيناً أنّ خلافته المسمّى بها هي غير خلافته للصلاة.

الثاني: أنّ كلّ من استخلفه رسول الله ﷺ في حياته كعليّ في غزوة تبوك، وابن أم مكتوم في غزوة الخندق، وعثمان بن عفّان في غزوة ذات

الرقاع، وسائر من استخلفه على البلاد باليمن والبحرين والطائف وغيرها، لم يستحق أحد منهم قط بلا خلاف بين أحد من الأئمة أن يسمى خليفة رسول الله ﷺ، فصَحَّ يقيناً بالضرورة التي لا محيد عنها أنها الخلافة بعده على أمته.

ومن المحال أن يجمعوا على ذلك وهو لم يستخلفه نصّاً، ولو لم يكن هاهنا إلّا استخلافه في الصلاة، لم يكن أبو بكر أولى بهذه التسمية من سائر من ذكرنا.

قال: وأيضاً فإنّ الرواية قد صحّت بأنّ امرأة قالت: يا رسول الله! أرايت إن رجعت فلم أجدك؟ كأنّها تريد الموت، قال: (فأتي أبا بكر)، قال: وهذا نصّ جليّ على استخلاف أبي بكر.

وأيضاً فإنّ الخبر قد جاء من الطرق الثابتة أنّ رسول الله ﷺ قال لعائشة في مرضه الذي توفي فيه: (لقد هممت أن أبعث إلى أبيك وأخيك، وأكتب كتاباً وأعهد عهداً، لكيلا يقول قائل: أنا أحقّ، أو يتمنى متمن، ويأبى الله والمؤمنون إلّا أبا بكر). وروي: (ويأبى الله ورسوله والمؤمنون إلّا أبا بكر)، وروي أيضاً: (ويأبى الله والنبیون إلّا أبا بكر). قال: فهذا نصّ جليّ على استخلافه ﷺ أبا بكر على ولاية الأئمة بعده.

قال: واحتجّ من قال: لم يستخلف أبا بكر، بالخبر المأثور عن عبد الله بن عمر، عن عمر أنّه قال: «إن أستخلف فقد استخلف من هو خير منّي - يعني أبا بكر - وإلّا أستخلف فلم يستخلف من هو خير منّي - يعني رسول الله -». وبما روي عن عائشة إذ سئلت: من كان رسول الله ﷺ مستخلفاً لو استخلف؟...

قال: ومن المحال أن يعارض إجماع الصحابة الذي ذكرنا عنهم، والأثران

الصحيحان المسندان إلى رسول الله ﷺ من لفظه، بمثل هذين الأثرين الموقوفين على عمر وعائشة مما لا تقوم به حجة ظاهرة، من أن هذا الأثر خفي على عمر كما خفي عليه كثير من أمر رسول الله ﷺ كالاستئذان وغيره، أو أنه أراد استخلافاً بعهد مكتوب، ونحن نفرّ أن استخلاف أبي بكر لم يكن بعهد مكتوب.

وأما الخبر في ذلك عن عائشة فكذلك أيضاً، وقد يُخرَج كلاهما على سؤال سائل، وإنّما الحجة في روايتهما لا في قولهما».

قلت: والكلام في تثبيت خلافة أبي بكر وغيره مبسوط في غير هذا الموضع، وإنّما المقصود هنا البيان لكلام الناس في خلافته: هل حصل عليها نصّ جليّ أو نصّ خفيّ؟ وهل ثبتت بذلك أو بالاختيار من أهل الحلّ والعقد؟ فقد تبين أن كثيراً من السلف والخلف قالوا فيها بالنصّ الجليّ أو الخفي، وحينئذ فقد بطل قدح الرافضي في أهل السنة بقوله: إنهم يقولون: إنّ النبي ﷺ لم ينصّ على إمامة أحد، وإنّه مات من غير وصية، وذلك أن هذا القول لم يقله جميعهم، فإن كان حقاً فقد قاله بعضهم، وإن كان الحقّ هو نقيضه فقد قال بعضهم ذلك، فعلى التقديرين لم يخرج الحقّ عن أهل السنة.

وأيضاً فلو قدر أن القول بالنصّ هو الحقّ لم يكن في ذلك حجة للشيعّة، فإنّ الراوندية تقول بالنصّ على العباس كما قالوا هم بالنصّ على عليّ^(١).

ثمّ قال ابن تيمية بعد هذا، فرأينا كلامه في هذا المعنى:

«والمقصود هنا أنَّ أقوال الرافضة معارضة بنظيرها، فإنَّ دعواهم النصَّ على عليٍّ، كدعوى أولئك النصَّ على العباس، وكلا القولين ممَّا يعلم فساده بالاضطرار، ولم يقل أحد من أهل العلم شيئاً من هذين القولين، وإنَّما ابتدعهما أهل الكذب كما سيأتي إن شاء الله تعالى بيانه، ولهذا لم يكن أهل الدين من ولد العباس وعليٍّ يدَّعون هذا ولا هذا، بخلاف النصَّ على أبي بكر فإنَّ القائلين به طائفة من أهل العلم والدين»^(١).

هذا الكلام جميعه أتى به ابن تيمية جواباً لقول ابن مطهر رحمته وحكايته عن السَّنة أنَّهم يقولون: «إنَّ رسول الله ﷺ لم ينصَّ على أحد بالإمامة، وأنَّه مات من غير وصية في ذلك»^(٢).

والجواب عن كلام ابن تيمية أن نقول:

أولاً: اعلم أيُّها العاقل! أنَّ ادَّعاء ابن تيمية وغيره أنَّ من القائلين بإمامة أبي بكر من نسبها له من جهة النصِّ دعوى حادثة لا أصل لها، لأنَّها لم يكن في الصدر الأوَّل لها ذكر البتة! وإنَّما قصد بالمحدث الذي ادَّعاهَا إلَّا معارضة الإمامية في قولهم بالنصِّ على عليٍّ عليه السلام، وكذلك ادَّعاء النصِّ على العباس أيضاً دعوى حادثة، لأنَّها لم تكن معروفة في الصدر الأوَّل ولا قبل إحداث محدثها لها، وما كان معروفاً وشائعاً في الصدر الأوَّل إلَّا قول الإمامية بالنصِّ والوصية من خير البرية على عليٍّ عليه السلام وولده، الذرِّيَّة النبوية، والسلالة العلوية.

(١) منهاج السَّنة ١/ ٥٠٤ - ٥٠٥.

(٢) منهاج الكرامة: الفصل الأوَّل: ٣٣.

والذي يدلّ على ذلك: أنّ الصدر الأوّل فريقان:

فريق يثبت الإمامة لأبي بكر، ولم يثبتها له إلاّ بالاختيار لا غير.

وفريق يثبت الإمامة لعليّ عليه السلام، ولم يثبتها له إلاّ بالنصّ والوصية.

وكُلّ من أثبت إمامة أبي بكر من الصدر الأوّل فإنّه ينفي النصّ والوصية وينكرهما بالكلية في حقّ عليّ عليه السلام مطلقاً، ويكذب من يدعيهما في حقّ عليّ عليه السلام.

والذي يدلّ على أنّ إمامة أبي بكر لم يثبتها من أثبتها له من أهل الصدر الأوّل إلاّ بالاختيار لا غير: أفعال أبي بكر وأقواله، وأفعال أصحابه القائلين بإمامته وأقوالهم.

- فمن ذلك: إتيان أبي بكر وعمر وأصحابها إلى سقيفة بني ساعدة، واحتجاج أبي بكر على الأنصار لما طلبوا الخلافة لأنفسهم بقوله: «إنّ هذا الأمر لا يعرف إلاّ لهذا الحيّ من قريش، هم أوسط الناس نسباً»^(١). وبروايته أنّ النبيّ ﷺ قال: (الأئمة من قريش)^(٢).

فلو يكن رسول الله ﷺ نصّ عليه أو استخلفه صريحاً أو فحوى، لاحتجّ

(١) انظر: صحيح البخاري ٦/٣٥٠٦ ح ٦٤٤٢، وفيه (العرب) بدل (الناس).

(٢) روى هذا الحديث العديد من الصحابة، ولم نجده عن أبي بكر إلاّ بإشارة من الكتاني في كتابه (نظم المتناثر من الحديث المتواتر: ١٥٩ ح ١٧٥) قال: «أخرجه أيضاً أحمد من حديث أبي هريرة وأبي بكر الصديق»، وفي (ص ١٥٩) قال: «وأخرجه أحمد عن أبي بكر الصديق». وكذا الرّازي في (المحصول في علم الأصول)، حيث نسب هذا الخبر إلى أبي بكر، واحتجّ به في عدّة أماكن من كتابه.

به وتقوى هو وأصحابه به عليه دون ما سواه من الاحتجاجات، فلمّا لم يحتج بشيء من ذلك في الوقت الذي ليس لهم فيه عذر يمنعهم من الاحتجاج به، ممّا فيه إشارة وتلويح، أو أنّه منصّص عليه بنص صريح، وأنّ رسول الله ﷺ استخلفه في النقل الصحيح، تيقناً وتحققنا انتفاء ذلك قطعاً بالنسبة إليه وفي حقّه. - ومن ذلك قوله يوم السقيفة: «بايعوا أيّ الرجلين شئتم - يعني أبا عبيده أو عمر»^(١). وذلك من أدلّ دليل على أنّه لم يكن منصّصاً عليه من رسول الله ﷺ ولا مستخلفه لا نصّاً جليّاً ولا خفياً.

- ومن ذلك قوله على رؤوس الأشهاد: «أيّها الناس إنّ الذي رأيتم مني لم يكن حرصاً على ولايتكم، لكنّي خشيت الفتنة والاختلاف، وقد رددت أمركم إليكم فتولوا من شئتم»^(٢). وهذا من أدلّ دليل على أنّه لم يكن منصّصاً عليه لا جليّاً ولا خفياً، ولا عالماً هو وأصحابه بشيء من ذلك ولا مدّعيه، فلو يكن ثمّ شيء ممّا فيه إشارة وتلويح أو نصّ بالإمامة والخلافة جليّ صريح، لما خفي عليه ولا على أصحابه، ولكانوا علموه وذكروه واحتجّوا به وعوّلوا عليه دون غيره من الاحتجاجات التي ذكروها واقتصروا عليها.

- ومن ذلك قول صاحبه ووزيره وخليفته عمر بن الخطّاب: «كانت بيعة أبي بكر فلتة وقى الله المسلمين شرّها، فمن عاد إلى مثلها فاقتلوه»^(٣)، والفتلة

(١) انظر: صحيح ابن حبان ١٥٠/٢، المصنّف لعبد الرزاق ٤٤٣/٥، مسند أحمد بن حنبل ٥٦/١.

(٢) الثقات لابن حبان ١٦٠/٢، مع اختلاف يسير.

(٣) تاريخ يعقوبي ١٥٨/٢، وانظر: صحيح البخاري ٢٥٠٥/٦.

هو ما كان عن غير رأي! فلو يكن أبو بكر أراد أن يكتب له رسول الله ﷺ عهداً بالخلافة والإمامة، وقد قال فيه ما يدل على أنه الخليفة والإمام من بعده، وأنه الأولى والأحق بالأمر من غيره، لما كانت بيعته فلتة، بل كانت عن رأي يتصل به النصّ.

فلما لم يذكر أحد النصّ واستدلّ به، بل وصفها عمر بأنها كانت فلتة، من حيث استبدادهم بهذا الأمر عن عليّ عليه السلام وبني هاشم كافة، وتوثبهم عليه ومسارعتهم إليه، وكان في ظنهم أنه لا يتم إلا بعد اعتراك عظيم، وبعد اللتيا والتي، لما حرّمها ووصفها عمر بذلك.

- ومن ذلك قول عمر: «وإن لم أستخلف فقد ترك الاستخلاف من هو خير منّي - يعني النبي ﷺ»، حتّى قال ولده عبد الله: «فوالله، ثمّ علمت حين ذكر رسول الله أنه لا يعدل برسول الله أحد وأنه غير مستخلف»^(١).

وهذا تصريح بأن رسول الله ﷺ في قولهم ورأيهم لم ينصّ على أحد بالإمامة، وأنه لم يستخلف، بل مات من غير وصية في ذلك كما قاله ابن مطهر (قدّس الله سرّه).

وقول ابن حزم: «لعله خفي على عمر استخلاف أبي بكر من رسول الله والنصوص الدالّة على ذلك»^(٢).

قلنا: هذا لا يقبل ولا يسمع! كيف يخفى على عمر الذي هو صديق أبي

(١) انظر: صحيح مسلم ٥/٦، صحيح البخاري ١٢٦/٨، سنن أبي داود ١٥/٢.

(٢) انظر: الفصل في الملل والأهواء والنحل لابن حزم ٨٩/٤، وقد أورده ابن تيمية في (منهاج السنّة ٤٩٨/١).

بكر وصاحبه، وعضده ووزيره وناصره، والذي يقولون فيه ويروون أنه محدث، وأن رسول الله ﷺ قال فيه: (لو كان بعدي نبي لكان عمر)!! وهو من المجتهدين لأبي بكر في التقدّم والخلافة بكلّ ممكن، تلك النُقل والأخبار، هذا ممّا لا يقبله العقل ولا الحس!

- ومن ذلك قول عمر على رؤوس الأشهاد حال حكايته ما جرى يوم السقيفة: «وإنّا والله ما وجدنا في ما حضرنا من أمرنا أقوى من مبايعة أبي بكر، خشينا إن فارقنا القوم ولم تكن بيعة أن يبايعوا رجلاً منهم بعدنا، فإمّا بايعناهم على ما لا نرضى، وإمّا أن نخالفهم فيكون فساد»^(١)، وهذا من أدلّ دليل على أن الإمامة والخلافة لم تثبت لأبي بكر إلّا من جهة الاختيار والبيعة لا غير.

- ومن ذلك قول عائشة حين سئلت: «من كان رسول الله مستخلفاً لو استخلف؟...» الخبر^(٢).

وحين قيل لرسول الله ﷺ: «لو استخلفت يا رسول الله؟ فقال: (إنّي إن استخلف فعصيتم خليفتي عذبتكم)»^(٣).

فكلّ ذلك دليل جليّ على أنه لم يكن أحد من القائلين بإمامة أبي بكر والمبايعين له من أهل الصدر الأوّل يذهب إلى أنّ أبا بكر منصوباً عليه بالإمامة، أو أنّ رسول الله ﷺ استخلفه، أو نصّ عليه جليّاً أو خفياً، بل لم يكن شائعاً ظاهراً بينهم إلّا أنّ رسول الله ﷺ لم ينصّ على أحد بالإمامة، وأنّه مات ﷺ

(١) صحيح البخاري ٢٨/٨.

(٢) انظر: سنن النسائي ٥٨/٥، فضائل الصحابة لابن حنبل: ٥٤ ح ٢٠٤.

(٣) سنن الترمذي ٣٣٩/٥ ح ٣٩٠٠.

من غير استخلاف أحدٍ ومن غير وصية في ذلك، بغياً منهم لما قاله شيعة عليّ عليه السلام من أهل الصدر الأوّل في عليّ عليه السلام، وروايته من النصّ عليه والاستخلاف له من رسول الله صلى الله عليه وآله، وتكذيباً لهم في القول بالنصّ والاستخلاف لعليّ عليه السلام.

فإن قال قائل: لا نسلم أنه كان شائعاً في الصدر الأوّل أنّ فيهم من يقول بالنصّ والاستخلاف لعليّ عليه السلام.

قلنا: الدليل على ذلك، الأخبار المروية من طريق الفريقين معاً، والدلائل النقلية من قول الطائفتين كليهما.

فمن ذلك ما روي من طريق السنّة والشيعة:

أنّ رسول الله صلى الله عليه وآله يوم الدار حين نزل قوله تعالى: ﴿وَأَنْذِرْ عَشِيرَتَكَ الْأَقْرَبِينَ﴾^(١)، وقد جمع رسول الله صلى الله عليه وآله جميع بني عبد المطلب، وقال: (يا بني عبد المطلب! إنّني والله ما أعلم شاباً من العرب جاء قومه بأفضل ما جئتم به، إنّني قد جئتم بأمر الدنيا والآخرة، وقد أمرني الله عزّ وجلّ أن أدعوكم إليه وأن أنذركم وأحذركم إياه فأيتكم يؤازرنني على أمري على أن يكون أخي ووزيري ووصيي ووليّ وخليفتي، قال: فأحجم القوم عنها غير عليّ، فقال: يا نبيّ الله! أنا أكون وزيرك عليه، قال: فأخذه وقال هذا أخي ووصيي ووزيري ووليّ وخليفتي فاسمعوا له وأطيعوا، فقام القوم يضحكون ويقولون لأبي طالب أملك أن تسمع لابنك وتطيع)^(٢)، وفي رواية أخرى: (أنهم قالوا لأبي

(١) سورة الشعراء: ٢١٤.

(٢) انظر: تاريخ الطبري ٦٣/٢، تاريخ مدينة دمشق لابن عساكر ٤٩/٤٢، شرح نهج البلاغة لابن أبي الحديد ٢١١/١٣.

طالب أطلع ابنك فقد أمر عليك»^(١).

وروى أحمد بن حنبل في (الفضائل)، بإسناده إلى أنس، قال: «قلنا لسلمان الفارسي: سل لنا رسول الله ﷺ من وصيه؟... فقال ﷺ: (من كان وصي موسى بن عمران؟)، فقال: يوشع بن نون، فقال ﷺ: (إن وصيي ووارثي ومنجز وعدي عليّ بن أبي طالب)»^(٢).

وروى الحافظ أبو القاسم البغوي في (معجم الصحابة)، بإسناده إلى بريدة، قال: قال رسول الله ﷺ: (لكلّ نبيّ وصي ووارث...)»^(٣).

وروى الحميدي في (الجمع بين الصحيحين)، قال: قال هذيل بن شرحبيل: «أبو بكر كان يتأمر على وصي رسول الله ﷺ»^(٤).

وروى البخاري في صحيحه في كتاب الوصايا، بإسناده إلى الأسود، قال: «ذكر عند عائشة أنّ عليّاً عليه السلام وصي رسول الله ﷺ، فقالت: متى وصّى إليه؟! قد كنت مسنده إلى صدري وما شعرت أنّه مات»^(٥)، وكذلك رواه مسلم^(٦).

(١) انظر: شواهد التنزيل للحسكاني ٤٨٦/١، تاريخ مدينة دمشق لابن عساكر ٤٩/٤٢.

(٢) انظر: شواهد التنزيل للحسكاني ٩٩/١، عن الفضائل لابن حنبل.

(٣) انظر: تاريخ مدينة دمشق لابن عساكر ٣٩٢/٤٢، عن البغوي، وكذا الكامل لابن عدي ١٤/٤.

(٤) الجمع بين الصحيحين ٥٠٦/١ ح ٨٢٢، وانظر: مسند أحمد بن حنبل ٣٨١/٤.

(٥) صحيح البخاري ١٨٦/٣.

(٦) صحيح مسلم ٧٥/٥.

٢٠٨..... الإنصاف في الانتصاف لأهل الحق من أهل الإسراف/ج ١

وروي عنها بلفظ آخر: «قالت: يزعمون أن رسول الله ﷺ أوصى إلى عليّ، متى كان ذلك؟! وهو ما قبض إلا بين نحري وسحري»^(١).

قلت: وكلّ ذلك دليل على أن الصدر الأوّل بين قائلين: قائل يقول بثبوت الوصية لعليّ عليه السلام، وقائل بانتفائها مطلقاً، وهم القائلون بإمامة أبي بكر.

وهذا من أدلّ دليل وأظهر برهان على أنهم لم يثبتوا له الإمامة إلا بالاختيار والبيعة لا غير! لأنهم لو أثبتوها من جهة النصّ والوصية لادّعوا ذلك له، ولذكروه في ذلك الوقت الذي هم الحكام فيه، والأمر والنهي إليهم، بحيث لا عذر لهم في ترك ادّعاء ذلك لو يكن حقّاً صحيحاً.

فلما لم يدّع أحد من أهل الصدر الأوّل شيئاً من ذلك في حقّ أبي بكر، بل إنّما اشتغل بنفي ذلك على الإطلاق، وتكذيب من يدّعي ذلك في عليّ عليه السلام، علمنا وكلّ عاقل حدوث ذلك ممّن ادّعاه بعد انقراض الصدر الأوّل.

ألم تر إلى قول عائشة: «يزعمون»!!

ثم قل أيّها العاقل: من تراها تعني بقولها: «يزعمون»? والله، ما تعني بذلك إلا شيعة عليّ عليه السلام الذين ادّعوا ذلك له وعليه!

ولم يزل ذكر النصّ والوصية شائعاً في الصدر الأوّل، ونظم فيه الأشعار، ورويت فيه الأبيات، واتصل بالتابعين منهم وعنهم، ثمّ تابعي التابعين، اتصل بنا. ولما رأى القائلون بإمامة أبي بكر شياع ذلك وظهور حجّة الشيعة في ذلك، وكثرة احتجاج الشيعة به، تفتّنوا وتحقّقوا وعلموا صحّة احتجاج الشيعة

(١) انظر: صحيح مسلم ١٢٥٧/٣، طبقات ابن سعد ٢٦٠/٢، مع اختلاف بالألفاظ.

بذلك وقوّته، فعند ذلك أحدثوا القول بالنصّ على أبي بكر، وأنّ الإمامة والخلافة ثابتة لأبي بكر بذلك، وادّعوا أنّ السابقين من أهل الصدر الأوّل قائلين بذلك.

وليس ذلك بصحيح ولا مسلمّ! لأنّه لو يكن صحيحاً لعرف واشتهر بين أهل الصدر الأوّل، ولنقل من أقوالهم وأفعالهم ما يدلّ على ذلك في حقّ أبي بكر، فلمّا لم ينقل عنهم إلّا ما يشهد بنفي ذلك ونقيضه، وما يشهد بأنّ قول الإمامية قد قيل به في الصدر الأوّل وشاع في ما بينهم، وقد ورد في ذلك من الأخبار والكلام المشثور والأشعار ما يصحّح قول الإمامية قطعاً.

فمن أشعار الصدر الأوّل في ذكر النصّ والوصية بالإمامة لعليّ عليه السلام:

- قوله يوم الصرح^(١) وقد برز أسيد بن غويلم على فرس له كحيلة ويطلب المبارزة، فأحجم الناس عنه، فقال رسول الله ﷺ: (من يخرج إلى هذا المشرك فيقتله فله على الله الجنّة وله من بعدي الإمامة)، فسكت الناس، فقام عليّ بن أبي طالب عليه السلام إليه، فقال رسول الله ﷺ: (أخرج إليه ولك الإمامة بعدي)، فخرج نحوه والناس تابعوه بأبصارهم، فضربه على مفرق رأسه وجعله نصفين، ثمّ هزّ عليه سيفه وحمل على المشركين فهزمهم بإذن الله عزّ وجلّ، ثمّ أب قائلاً:

ضربته بالسيف وسط الهامة بضربة صارمة هدامة

(١) هكذا في المخطوط، والمراد به يوم التصريح لعليّ عليه السلام بالإمامة، وربّما الصحيح: (يوم الفتح).

فبِتَّكَت من جسمه عظامه وبَيَّنَّت من رأسه عظامه^(١)
أنا عليّ صاحب الصمصامة وصاحب الحوض لدى القيامة
أخو نبيّ الله ذي العلامة قد قال إذ عمّني العمامة
أنت أخي ومعدن الكرامة ومن له من بعدي الإمامة^(٢)

- ومن ذلك قول خزيمة بن ثابت ذي الشهادتين:

إذا نحن بايعنا عليّاً فحسبنا
أبو حسن ممّا نخاف^(٣) من الفتن
وجدناه أولى الناس بالناس أنّه
أطبّ قریش بالكتاب وبالسنن
وأنّ قریشاً لا تشقّ غباره
إذا ما جرى يوماً على الضمر البدن
ففيه الذي فيهم من الخير كلّه
وما فيهم مثل الذي فيه من حسن
وصي رسول الله من دون أهله
وفارسه قد كان في سالف الزمن

(١) في المخطوط: (وبَيَّنَّت من أنفه إرغامه)، والصحيح ما أثبتناه.

(٢) انظر: مناقب آل أبي طالب لابن شهر آشوب ٢/٢٢٢، وغيره.

(٣) في المصدر: (ممّا كان).

وأوّل من صلّى من الناس كلّهم

سوى خيرة النسوان والله ذو منن

وصاحب كبش القوم في كلّ وقعة^(١)

يكون لها نفس الشجاع لذي الذقن

فذاك الذي تثنى الخناصر باسمه

إمامهم حتّى أغيب في الكفن^(٢)

- وقال مواجهها لعائشة وقد انتقصت من أمير المؤمنين عليه السلام:

أعاش خليّ عن عليّ وعييه بما ليس فيه إنّما أنت والده

وصي رسول الله من دون أهله وأنت على ما كان من ذاك شاهده^(٣)

- ومن ذلك قول الفضل بن عينة بن أبي لهب، في ما ردّ به على الوليد بن

عقبة في مدحه لعثمان ومرثيه وتحريضه على عليّ أمير المؤمنين عليه السلام، قصيدته

التي يقول في أولها:

ألا إنّ خير الناس بعد ثلاثة قتيل التجيبي الذي جاء من مصري

(١) في المصدر: (معرك).

(٢) الفصول المختارة للشریف المرتضى: ٢٦٧، مناقب آل أبي طالب لابن شهر آشوب

٢٧٥/٢.

(٣) شرح النهج لابن أبي الحديد ١/١٤٦، مناقب آل أبي طالب لابن شهر آشوب

٢٤٩/٢.

فقال الفضل (رحمة الله عليه):

ألا إن خير الناس بعد محمد مهيمنه التالیه في العرف والنكر
وخيرته في خير ورسوله بنذ عهد الشرك فوق أبي بكر
وأول من صلى وصنو نبيه وأول من أردى الغواة لدى بدر
فذاك عليّ الخير من ذا يفوقه أبو حسن حلف القرابة والصهر^(١)

- ومن ذلك قول عبد الله بن أبي سفيان بن الحرث بن عبد المطلب:

وكان وليّ الأمر بعد محمد عليّ وفي كلّ المواطن صاحبه
وصي رسول الله حقاً وجاره وأول من صلى ومن لان جانبه^(٢)

- ومن ذلك قول عبد الرحمن الليثي، حليف بني جميع:

لعمري لئن بايعتم ذا حفيظة

على الدين معروف العفاف موقفا

عفيفاً عن الفحشاء أبيض ماجدا

صدوقاً وللجبار قدماً مصدقاً

أبا حسن فارضوا به وتبايعوا

فلن تجدوا فيه لذي العيب منطقاً

(١) الفصول المختارة للشريف المرتضى: ٢٦٨.

(٢) الفصول المختارة للشريف المرتضى: ٢٦٩.

عليّ وصي المصطفى ووزيره

وأوّل من صلّى لذي العرش واتقى^(١)

- ومن ذلك قول قيس بن سعد بن عبادة بعد وقعة الجمل، من قصيدة له

أولها:

قلت لما بغى العدوّ علينا	حسبنا ربّنا ونعم الوكيل
حسبنا ربّنا الذي فتح البصر.	رة بالأمس والحديث طويل
وعليّ إمامنا وإمام	لسوانا أتى به التنزيل
يوم قال النبيّ من كنت مولاه	فهذا مولاه خطب جليل
إنّما قاله النبيّ على الأُمّة	حتم ما فيه قال وقيل ^(٢)

- ومن ذلك قول زفر بن الحارث بن حذيفة الأسدي:

فحوطوا عليّاً واحفظوه فإنّه	وصيّ وفي الإسلام أوّل أوّل
وإن تخذلوه والحوادث جمّة	فليس لكم عن الأرض متحوّل ^(٣)

- وقال جرير بن عبد الله البجلي:

فصلّى الإله على أحمد	رسول المليك تمام النعم
وصلّى على الظهر من بعده	خليفتنا القائم المدعم

(١) الفصول المختارة للشريف المرتضى: ٢٧٠.

(٢) كنز الفوائد للكراچكي: ٢٤٣.

(٣) الفصول المختارة للشريف المرتضى: ٢٧١.

عليّاً عنيت وصيّ النبيّ يجالّد عنه غواة الأمم^(١)

-ومن ذلك قول أبي الأسود الدؤلي:

يقول الأرذلون بنو قشير طوال الدهر ما تنسى عليّاً
فقلت لهم وكيف يكون تركي من الأعمال مفروضاً عليّاً
أحبّ محمّداً حبّاً شديداً وعباساً وحمزة والوصيا
أحبّهم لحبّ الله حتّى أجبيء إذا بعثت على هويّا
هوى أعطيته منذ استدارت رضى الإسلام لم يعدل سويّا
بنو عمّ النبيّ وأقربوه أحبّ الناس كلّهم إلّيا
فإن يك حبّهم رشداً أصبه ولست بمخطئ إن كان غيّا^(٢)

وهذا نفضة ممّا قيل من الشعر في الصدر الأوّل وفي زمان عليّ عليه السلام.

وأما الكلام المثور فأكبر من أن يحصى:

فمن ذلك، ما نقله رواة الأخبار ونقله الآثار من الشيعة ومن غيرهم ممّن لا يرى عناداً، وذلك في ذكر الوافدات على معاوية بن أبي سفيان، قالوا: «لما دخلت أمّ الخير ابنة الحريش على معاوية، قال لها معاوية: أتذكرين قولك يوم

(١) الفصول المختارة للشريف المرتضى: ٢٧٠.

(٢) العمدة لابن بطريق: ١٠.

صَفَيْنَ: ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ إِنَّ زَلْزَلَةَ السَّاعَةِ شَيْءٌ عَظِيمٌ﴾^(١)، إِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى أَوْضَحَ لَكُمْ الْحَقَّ، وَأَنَارَ الدَّلِيلَ، وَبَيَّنَ لَكُمْ السَّبِيلَ، فَلَمْ يَدْعَكُمْ فِي عَمِيًّا مَبْهَمَةً، وَعَشْوَاءَ مَظْلَمَةٍ، فَإِلَى أَيْنَ تَرِيدُونَ يَرْحَمُكُمْ اللَّهُ؟ أَفَرَارًا عَنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ؟ أَمْ فَرَارًا مِنَ الزَّحْفِ؟ أَمْ رَغْبَةً عَنِ الْإِسْلَامِ؟ أَمْ ارْتِدَادًا عَنِ الْحَقِّ؟ أَمَا سَمِعْتُمْ اللَّهَ يَقُولُ: ﴿وَلَنَبْلُوَنَّكُمْ حَتَّى نَعْلَمَ الْمُجَاهِدِينَ مِنْكُمْ وَالصَّابِرِينَ وَتَبْلُوَ أَخْبَارَكُمْ﴾^(٢).

ثُمَّ رَفَعْتَ رَأْسَكَ إِلَى السَّمَاءِ، وَقُلْتَ: اللَّهُمَّ قَدْ عِيلَ الصَّبْرُ، وَضَعَفَ الْيَقِينُ، وَبِيدَكَ أَزْمَةُ الْقُلُوبِ، فَاجْمَعْ اللَّهُمَّ الْكَلِمَةَ، وَأَلْفَ الْقُلُوبِ عَلَى الْهُدَى، هَلِّمُوا رَحِمَكُمُ اللَّهُ إِلَى الْإِمَامِ الْعَدْلِ، وَالْوَصِيِّ الْوَفِيِّ، وَالصَّدِيقِ الْأَكْبَرِ، إِنَّهَا إِحْنٌ بِدَرِيَّةٍ، وَأَحْقَادٌ جَاهِلِيَّةٍ، وَضَغَائِنٌ أَحَدِيَّةٍ، وَثَبَّ بِهَا وَاثَبَ حِينَ الْغَفْلَةِ، لِيَدْرِكَ بِهَا ثَارَاتُ بَنِي عَبْدِ شَمْسٍ.

ثُمَّ قُلْتَ: ﴿قَاتِلُوا أَيْمَةَ الْكُفْرِ إِنَّهُمْ لَا أَيْمَانَ لَهُمْ لَعَلَّهُمْ يَنْتَهُونَ﴾^(٣)، صَبْرًا يَا مَعْشَرَ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ! قَاتِلُوا عَلَى بَصِيرَةٍ مِنْ رَبِّكُمْ، وَثَبَّاتٍ فِي دِينِكُمْ. فَقَالَتْ: نَعَمْ، أَنَا الْقَائِلَةُ لِذَلِكَ^(٤).

وَلِنَقْتَصِرَ عَلَى هَذَا الْقَدْرِ، فَإِنَّا لَوْ بَسَطْنَا الْقَوْلَ فَيَمُنُ تَكَلَّمَ فِي تِلْكَ الْأَزْمَةِ

(١) سورة الحج: ١.

(٢) سورة محمد: ٣١.

(٣) سورة التوبة: ١٢.

(٤) انظر: العقد الفريد لابن عبد ربه ١/ ٣٥٤، بلاغات النساء لابن طيفور: ٣٦.

والمواقف نظماً ونثراً لطال الشرح فيه.

والمقصود من ذلك قد حصل بعون الله وتوفيقه، وهو أن الصدر الأول فريقان: فريق يثبت النص والوصية، وفريق ينفي ذلك.

والإثبات والنفي لكل منهما خلف من الفريقين، شائع ومستمر في ما بينهم، ثم أدركهم التابعون وصاروا فريقين أيضاً لكل من ذينك الفريقين، وسلك مسلكه، وحذا حذوه، إلى أن أحدث المحدثون دعوى أن إمامة أبي بكر ثبتت من جهة النص والاستخلاف من رسول الله ﷺ، وهذه الدعوى من المحدث لها باطلَةٌ اتِّفاقاً، لكونها مخالفة لإجماع الصدر الأول.

والسبب في إحداث المحدثين لهذه الدعوى، استمرار الإمامية على ادّعاء ذلك وظهور الأدلة بصحة دعواهم، ورأى الخصم ظهور الحق مع الإمامية في ذلك، فأدلى بحجتهم وقال بقولهم، قصداً منه لمعارضتهم وإيقاف حجتهم، وليقول قائلهم: إن في السنة من يقول مثل قولكم، كما قال ابن تيمية: «إن هذا القول لم يقله جميعهم، فإن كان حقاً فقد قاله بعضهم، وإن كان الحق هو نقيضه فقد قال بعضهم ذلك، فعلى التقديرين لم يخرج عن أهل السنة»^(١)، وغفل مدّعي ذلك ومحدثه عما سبقه وتقدّمه من أقوال أئمتّه وأصحابهم وأفعالهم جميعهم، الدالة على نفي النص والوصية مطلقاً.

ومما يؤكد ذلك ويدلّ على أن القول بتثيبت إمامة أبي بكر من جهة النص والاستخلاف من رسول الله ﷺ وأنه حادث بعد انقراض الصدر الأول بزمان،

قول الجويني في كتابه الموسوم بـ (قواطع الأدلة): «فإن تعسف متعسف، وادعى التواتر والعلم الضروري بالنص على علي، فذلك بهت، وهو دأب الروافض، فيجب أن يقابلوا على الفور بنقيض دعواهم في النص على أبي بكر، ثم لا شك في تصميم من عدا الإمامية على نفي النص»^(١).

هذا قول الجويني وهو من أدل دليل على أن دعوى النص على أبي بكر حادثة، ولم يقصد محدثها إلا معارضة قول الإمامية في علي عليه السلام! ألم تر إلى اعترافه بنفي النص بقوله: «ثم لا شك في تصميم من عدا الإمامية على نفي النص»!

ثم انظر إلى قوله بعد ذلك: «ثم نعارض ما ذكره - يعني ما ذكره الإمامية من الأخبار في حق علي عليه السلام - بأخبار تداني رتب النصوص»^(٢).

هذا قوله، وهو لم يجعلها نصوصاً، فمن جعلها نصوصاً خلافاً لهذا الشيخ المعظم عندهم المسمى بـ (إمام الحرمين)، لم يقبل منه البتة، وإنما قاله عناداً وتشهياً واقتراحاً معارضة لقول الإمامية بالنص على علي عليه السلام لا غير.

وإذا عرفت ذلك فلنشرع في حل كلامه المذكور:

قوله: «ليس هذا قول جميعهم، بل قد ذهب طوائف من أهل السنة إلى أن إمامة أبي بكر ثبتت بالنص، والنزاع في ذلك معروف في مذهب أحمد وغيره».

(١) الإرشاد إلى قواطع الأدلة في أصول الاعتقاد: ٣٥٤ باب في إبطال النص.

(٢) الإرشاد إلى قواطع الأدلة في أصول الاعتقاد: ٣٥٦ باب في إبطال النص.

قلنا: قالت الإمامية: لا نسلم ذلك، بل هو قول جميعهم قبل ذهاب هذه الطوائف إلى القول بالنص على أبي بكر، وليس النزاع في ذلك معروفاً في الصدر الأول، وما روى ذلك أحد منهم البتة في حق أبي بكر، ولا من التابعين أيضاً، وإنما حدث ذلك وقت حدوث بدع المبدعين^(١).

والدليل على ذلك: خلو كتب الأحاديث وغيرها من كتب السير والمقالات والتواريخ من ادعاء ذلك من أهل الصدر الأول ومن بعدهم من التابعين، واشتمالها على أقوال الصدر الأول وأفعالهم الدالة على نفي ذلك وإنكاره مطلقاً، وعلى تكذيب من قال بذلك في حق علي عليه السلام في وقتهم وزمانهم، وما قال بذلك في الصدر الأول إلا بنو هاشم وشيعتهم فكذبوا.

فمن قال بذلك من أهل السنة بعد هذا: إن أهل السنة اختلفوا على قولين في إمامة أبي بكر: أحدهما أثبتها من جهة النص، والآخر أثبتها من جهة الاختيار. قلنا: متى وقع هذا الاختلاف بين السنة في الصدر الأول؟! ولم يعرف النزاع في ذلك في ما بينهم، وإنما عرف بعد ذلك!

فقد وضع وعلم أن قول من يقول بالنص على أبي بكر باطل حادث خارق للإجماع المتقدم عليه، والحمد لله والمنة.

(١) ويؤكد هذا القول كلام ابن تيمية نفسه في آخر كتابه هذا، حيث قال: «لا كان في الصحابة من يقول: إن أبا بكر وعمر وعثمان لم يكونوا أئمة، ولا كانت خلافتهم صحيحة، ولا من يقول: خلافتهم ثابتة بالنص» (منهاج السنة ٦/٣٣٨).

ومن هذا يتبين أن ابن تيمية يعلم بقرارة نفسه أن هذا القول كذب ولا يوجد نص على أبي بكر، ولكنه على حسب عادته يحاول التمويه على العوام.

قوله: «قال ابن حامد: والدليل على إثبات ذلك بالنص أخبار».

قلنا: قالت الإمامية: ليس ابن حامد وأمثاله أعرف وأفهم من أبي بكر وعمر وأصحابهما من أهل الصدر الأول بمعاني الأخبار والأحاديث وصحتها، ولو يكن ذلك صحيحاً لاستدلوا به على دفع الأنصار، لأنه أوضح وأصرح في الدلالة على تثبيت الإمامة لأبي بكر وصحتها واستدلوا به، ومن تكذيب ناقل ذلك في حق علي عليه السلام.

فلما لم يستدلوا بشيء من هذه الأحاديث التي ذكرها ابن حامد وشيبيها، ولم يخطر لهم ببال، ولم ينطق لهم بها لسان، عرفنا وتحققنا انتفاءها من الأصل قطعاً.

ثم إن هذه الأحاديث على تقدير صحتها، فهي لا تدل على أن أبا بكر مستحق للإمامة وصالح لها، وإنما تدل على تقدير صحتها على أنه يجلس مجلس رسول الله ﷺ ويخلفه فيه، وجلوسه في مجلس رسول الله ﷺ أعم من أن يكون مستحقاً له أو غير مستحق، ولا دلالة للعام على الخاص، فمن أين لكم أنه يستحق؟! ولعله ليس له بحق ولا يصلح له!

ولقد اعترف بهذا شيخ محقق علامة في وقتنا هذا، فقال: «وهذه الأخبار ليست نصوصاً باستحقاق أبي بكر الأمر، وإنما هي دالة على أنه يقوم مقام رسول الله ﷺ ويجلس مجلسه ويخلفه لا غير»^(١).

وأما خبر عائشة الذي فيه: (ادعي لي أباك وأخاك) وما شابهه، فقد قالت

(١) الظاهر أن عدم ذكر اسم القائل للتقية، والله العالم.

الشيعة كافة: إنه كذب موضوع، والذي يدل على ذلك وجهان:

الوجه الأول: إن الواقعة واحدة اتفاقاً، أراد رسول الله ﷺ أن يكتب العهد

فيها للخليفة بعده.

وقالت الشيعة: إن ذلك الخليفة الذي أراد رسول الله ﷺ أن يكتب له العهد

هو علي بن أبي طالب عليه السلام، ولما أحس جانب من الصحابة بذلك وعرفوه منعوا

رسول الله ﷺ من كتابة الكتاب، وقالوا ما قالوا، ومن جملة ذلك: «إنه يهجر!» -

والقائل بذلك عمر، هكذا قالت الشيعة - وقال عمر: «حسبنا كتاب الله»، وكثر

اللغط عند رسول الله ﷺ، فقال: (أخرجوا من عندي فإنه لا ينبغي التنازع لدي).

وكان ابن عباس عليه السلام يقول: «الرزية كل الرزية ما حال بيننا وبين كتاب

رسول الله ﷺ»^(١).

قالت الشيعة: والحائل المانع من ذلك هو كلام عمر وأصحابه اتفاقاً من

العلماء كافة، ولا يخفى ذلك على من اطلع على الأخبار، ولا يشك فيه من

تصفح الآثار.

وقالت الشيعة: ولا يخفى على عاقل عالم بذلك ومطلع عليه حرص عمر

واجتهاده لأبي بكر، وحصول الأمر له والتقدم على غيره، وتشديد أمره وتسديده،

وإفراغ وسعه في كل ما يصلح لأبي بكر ويقوى أمره، فلو يكن النبي ﷺ أراد

كتابة العهد لأبي بكر لما منع ذلك عمر وأصحابه، ولما قال ما قال! بل كان يأتي

بما طلبه رسول الله ﷺ عاجلاً من غير توقّف منه في ذلك، ولأسرع إلى إجابة

ذلك وحثّ عليه، ولو قدّر أنّ أحداً من الحاضرين كره ذلك في حقّ أبي بكر لزبره عمر، ولما كان تمّ مطلوب من يكره ذلك في حقّ أبي بكر، لما يعلم من شدة عمر وفضاسته وغلظته، ومن أنّه كان يهاب بمن معه من الأصحاب الموافقين له على كتابة الكتاب أن لو كان من شأن أبي بكر.

فلما كان المانع من ذلك عمر وأصحابه وأنهم الكارهون لكتابة الكتاب، كان ذلك دليلاً على صدق الشيعة في قولهم أنّ رسول الله ﷺ كان يريد أن يكتب العهد لعليّ عليه السلام بالاستخلاف، فلما تكلموا في ذلك وكرهوه وشقّ عليهم، وعلم رسول الله ﷺ بأنهم فاعلون وعليه قادمون، بعد أن أعلمه الله ذلك، ترك كتابة الكتاب، لعلمه بأنّ ما قاله ﷺ قبل ذلك في حقّ عليّ عليه السلام من النصوص كافياً لمن كان له قلب، أو ألقى السمع وهو شهيد، إن هم سلّموه واعترفوا به^(١).

الوجه الثاني: إنّ لفظ حديث عائشة مضطرب مختلف!

فتارة قالت: «قال رسول الله ﷺ: (لقد هممت أن أبعث إلى أبيك وأخيك)»^(٢)، وهذا دليل على أنّه ما بعث أحداً لذلك، لا هي ولا غيرها، وتارة

(١) إلى هنا ينتهي ما أئبنتاه من نسخة (ب).

(٢) أورد الحديث بهذه الصيغة ابن حزم في كتابه (الفصل في الملل والأهواء والنحل ٤/ ٨٨) في احتجاجه على من يقول بوجوب النصّ في الإمامة، فقال: قد صحّ أنّ النبيّ قال لعائشة في مرضه الذي توفي فيه: (لقد هممت أن أبعث إلى أبيك وأخيك فأكتب كتاباً...)، وقد أورد ابن تيمية في (١/ ٤٩٦)، هذا وقد أورد بهذه الصيغة ابن كثير في (البداية والنهاية ٦/ ٢٢١)، فقال: وقد تقدّم في الصحيحين من حديث الزهري عن عروة عن عائشة أنّ رسول الله ﷺ قال: (لقد هممت أن أدعو أباك وأخاك...).

قالت: «أدعي لي أباك وأخاك»^(١)، وهذا دليل على أنه بعث.

وهذا تناقض! لأن الحديث واحد والواقعة واحدة، والحديث في الواقعة والقضية الواحدة والزمان الواحد إذا اختلف لفظ راويه وتناقض كان مردوداً.

ثم قالت الشيعة: (فما الذي منع أيها القائلون بإمامة أبي بكر رسول الله ﷺ من كتابة الكتاب؟! وأنتم بطانة رسول الله ﷺ على قولكم، وعيبة علمه ومعدن سره، وأنتم الأمرون والناهون، والوزراء المدبرون، ما أردتم كان، وما لم تريده لم يكن، وهذا كله على قولكم وعلى ما عندكم، خبرونا بذلك الذي)^(٢) منع رسول الله ﷺ من كتابة هذا الكتاب بالعهد لأبي بكر؟

وقد صحَّ عند السنَّة والشيعة أنَّ المانع الحائل من كتابة الكتاب بالعهد^(٣)، قول عمر وأصحابه الذين وافقوه على ذلك، فكيف يمنع عمر وأصحابه من كتابة العهد لأبي بكر وهم منه على كلِّ حال ومن بطانته؟! ويتمنون الخلافة له، ويجهدون في كلِّ ما يصلح له بكلِّ ممكن ويحرصون عليه، إذ هم من وراء بعضهم بعضاً!

ألم تر إلى عثمان بن عفَّان لما استدعاه أبو بكر يكتب عهده لمن بعده،

(١) انظر: صحيح مسلم ١١٠/٧.

(٢) في (ب): (فإنَّا نقول أيها السنَّة القائلين بإمامة أبي بكر: خبرونا ما منع رسول الله ﷺ من كتابة الكتاب؟! وأنتم بطانة رسول الله ﷺ على قولكم، وعيبة علمه، ومعدن سره، وأنتم الأمرون والناهون، وما أردتم كان، وما لم تريده لم يكن ولم يتفق، وهذا كله على قولكم وعلى ما عندكم ممّا).

(٣) لا يوجد في (ب).

حتى إذا كتب بعض العهد وبقي تعيين اسم صاحب العهد، أخذت أبا بكر غشاوة، قال عثمان: «فكتبت عمر، فلما أفاق قال: ما كتبت؟ قلت: عمر، قال: أصبت، ولو كتبت غيره للمتك، ولو كتبت نفسك لكنت أهلاً لذلك!»^(١).

فهل بعد هذا يبقى عند العاقل المطلع على الأخبار والسير شك في كونهم من وراء بعضهم بعضاً من دون علي عليه السلام وبني هاشم وشيعتهم!

وكل ذلك دليل واضح على أن العهد الذي أراد أن يكتبه رسول الله صلى الله عليه وآله ما كان إلا من شأن علي عليه السلام لا من شأن أبي بكر، فلما قال عمر ما قال ووافقه جماعة من الحاضرين على ما قال وكثر اللغط، أمرهم رسول الله صلى الله عليه وآله بالخروج من عنده، وعلم أن ترك الكتاب صار أولى، من أجل ما قالوا مما يوجب شك الأمة فيه لو فعل.

ثم قالت الشيعة: ما بال كتابة العهد من أبي بكر لمن بعده قد تمت، وأما كتابة العهد من رسول الله صلى الله عليه وآله لمن بعده لم تتم؟! وما السبب في ذلك؟ «إِنَّ فِي ذَلِكَ لَعِبْرَةً لِّأُولِي الْأَبْصَارِ»^(٢) (٣).

قوله - في ما حكاه عن ابن حزم - : «وبهذا نقول - أي بالنص الجلي على أبي بكر - لبراهين:

أحدها: إطباق الناس كلهم، وهم الذين قال الله فيهم: «لِلْفُقَرَاءِ

(١) انظر: تاريخ مدينة دمشق لابن عساكر ٤٤/٢٥٢.

(٢) سورة آل عمران: ١٣.

(٣) لا يوجد في (ب).

المُهَاجِرِينَ...^(١) الآية، فقد اتَّفَق هؤلاء الذين شهد الله لهم بالصدق وجميع إخوانهم من الأنصار على أن سمّوه خليفة رسول الله ﷺ.

قلنا: قالت الشيعة في جواب هذا: لا نسلّم أن (أحداً من)^(٢) الذين شهد الله لهم بالصدق في الآية أنهم سمّوا أبا بكر خليفة رسول الله ﷺ أبداً! وما سمّاه من سمّاه بذلك من أهل الصدر الأوّل على هذا المعنى أصلاً، وإنّما سمّوه بذلك على معنى أنهم الذين استخلفوه وأمّروه، فسمّوه خليفة لرسول الله ﷺ على هذا المعنى لا غير، ولم يخطر ببالهم أنهم سمّوه خليفة لرسول الله ﷺ بمعنى أنّه استخلفه أبداً، لعلمهم بأنّه لم يستخلفه (لا هو ولا غيره)^(٣)! تكذيباً منهم لمن قال إنّ رسول الله ﷺ استخلف عليّاً عليه السلام وأقامه على أمّته وصيّاً، ونفيهم ذلك مطلقاً في عصرهم وزمانهم في حقّ أبي بكر وفي حقّ غيره.

وقول ابن حزم: «معنى الخليفة في اللغة هو الذي يستخلفه المرء لا الذي يخلفه دون أن يستخلفه»^(٤).

قلنا: حقّ وصدق^(٥)!

(١) سورة الحشر: ٨.

(٢) لا يوجد في (ب).

(٣) لا يوجد في (ب).

(٤) انظر: الفصل في الملل والأهواء والنحل ٨٨/٤، منهاج السنّة ١/٤٩٤.

(٥) من وجه؛ فإنّ دعوى كون الخليفة يقال لغة على خصوص الذي يستخلفه غيره غير

لكن أخبرتك أنّ الشيعة يقولون: إنّ الذين سمّوا أبا بكر خليفة لرسول الله ﷺ، إنّما هم أصحابه الذين قدّموه ونصّبوه واختاروه وأمّروه، دون من تأخّر وتخلّف عنهم ولم يحضرهم، كعليّ عليه السلام ومن معه، كبنّي هاشم جميعهم وشيعته المخلصين من المهاجرين والأنصار، الذين لا ينصرف المدح والثناء في الآية المذكورة وفي غيرها من الآيات والأخبار إلّا إليهم دون غيرهم.

وقد أخبرتك أيضاً أنّ الشيعة قالوا: إنّ الذين سمّوا أبا بكر خليفة لرسول الله ﷺ لم يسمّوه بذلك من أجل أنّ رسول الله استخلفه، بل من أجل أنّهم استخلفوه هم لأنفسهم خليفة، وصار خليفة مطلقاً خلف رسول الله ﷺ فسمّوه خليفة على هذا المعنى، وإلّا فهم يعلمون علماً حقيقياً يقينياً أنّ رسول الله ﷺ لم يستخلفه، بل يدّعون ويقولون إنّ رسول الله ﷺ لم يستخلف أحداً، ورووا في ذلك أخباراً جمّة، وقد تقدّم بعضها عن عائشة وعن عمر.

وقول ابن حزم - في حديث المرأة التي تقول فيه: «أرأيت إن رجعت فلم أجدك؟...»، وحديث عائشة الذي تقول فيه: «إنّ رسول الله ﷺ قال في مرضه الذي توفي فيه: (لقد هممت أن أبعث إلى أبيك وأخيك...)» - : «نصّان جليّان على إمامة أبي بكر واستخلافه من رسول الله ﷺ»^(١).

❦ صحيحة، وذلك كما ورد في صحاح اللغة، قال في القاموس: خلفه كان خليفته (١٢٦/٣)، وفي النهاية: خليفة من يقوم مقام الذاهب يسدّ مسدّه، وبمعنى قوليهما قال غيرهما من أهل اللغة: فعلم من ذلك عدم لزوم كون الخليفة من يستخلفه غيره.

(١) ذكره المصنّف رحمه الله بلغة قراءته.

قلنا: قول باطل! لأنه لو يكن حقاً صحيحاً لاحتج به أبو بكر وعمر وأصحابهما على دفع الأنصار وغيرهم، ولما احتاجوا في تثبيت إمامة أبي بكر وصحتها إلى بيعة واختيار أصلاً، بل كان هذان الحديثان وما شابههما من أدلّ الدلائل وأتمّ الاحتجاجات على تثبيت إمامة أبي بكر وصحتها دون غيره.

فلما لم يذكر هذان الحديثان^(١) وقت الاختلاف والتنازع، دلّ ذلك على أنّ قول ابن حزم باطل قطعاً، لأنه ليس بأعرف من أبي بكر وعمر وأصحابهما بالأخبار، ولا أفهم منهم بمعانيها.

وقول ابن حزم: «ومن المحال [أن يعارض]^(٢) إجماع الصحابة الذي ذكرنا عنهم...»، إلى آخره.

قلنا: قالت الشيعة: إجماع الصحابة لم يثبت ويصحّ إلا على قولين لا غير: أحدهما: قول من يثبت إمامة أبي بكر من جهة الاختيار لا غير، وينفي النصّ والوصية بالاستخلاف.

والآخر: قول من ثبت إمامة عليّ عليه السلام^(٣) من جهة النصّ والوصية بالاستخلاف.

وهذا هو الشائع الثابت بين الصحابة، المتفق عليه في زمانهم، وكتب

(١) في (ب): الحديثان وما شابههما.

(٢) أثبتناه من المصدر.

(٣) من هنا موجود في نسخة (ج)، وفيه من أوّل الورقة: (ولا يخفى أنّ إمامة أمير المؤمنين عليه السلام من جهة...).

الحديث مشحونة بذلك، وناطقة ودالة عليه، ولا يخفى على الحبر الخبير ذلك.
وليس في شيء من كتب الصحاح والحديث مطلقاً أن الذين قالوا بإمامة
أبي بكر اختلفوا وتنازعوا في ما به تثبت إمامته أصلاً، بل كتب الصحاح ما
أشعرت أنهم أثبتوها إلا بالبيعة والاختيار لا غير، ولا اشتملت الكتب ودلت إلا
على ذلك!

فمن ادعى وقال إنهم لم يشبثوها إلا من جهة النصّ الجليّ كابن حزم، أو
ادعى وقال إنهم اختلفوا وتنازعوا، فمنهم من أثبتها بالاختيار والبيعة، ومنهم
أثبتها بالنصّ والاستخلاف، كابن تيمية ومن سبقه إلى ذلك، فقد ادعى وقال ما
ليس بحق ولا صدق! لخلو كتب الصحاح من ذلك كله، وهي التي قدّمنا ذكرها.
ويزيد ذلك بياناً وإيضاحاً حديث جرير، قال: «كنت باليمن^(١) فلقيت
رجلين ذا كلاع وذا عمرو فجعلت أحدثهم... إلى أن قال: حتّى إذا كنّا ببعض
الطريق رفع لنا ركب من قبل المدينة فسألتهم^(٢)، فقالوا: قبض رسول الله ﷺ
واستخلف أبو بكر... إلى أن قال: فلمّا كان بعد قال لي ذو عمرو: إنكم معشر
العرب لن تزالوا بخير ما كنتم إذا هلك أمير تأمرتم في آخر»، أخرجه البخاري
وغیره^(٣).

قلت: وهذا واضح جليّ بأنّه لم يكن في الصدر الأوّل شائعاً أن أبا بكر

(١) في المصدر: بالبحر.

(٢) في المصدر: فسألناهم.

(٣) صحيح البخاري ٥/ ١١٣.

استخلفه رسول الله ﷺ، وإنما استُخلف وأمر دون رسول الله ﷺ!

وكذلك حديث ابن عباس رضي الله عنه الذي يقول فيه العباس لعلي عليه السلام: «أنت والله بعد الثلاث عبد العصا... إلى أن قال: فاذهب بنا إلى رسول الله ﷺ فنسأله فيمن يكون (هذا) ^(١) الأمر...» أخرجه البخاري وغيره ^(٢).

قلت: وهذا يشعر وينبئ أن رسول الله ﷺ لم يوص ولم يستخلف أحداً، فكيف يصح ممّن يدّعي من السنّة أن رسول الله ﷺ استخلف أبا بكر ونصّ عليه بالإمامة والخلافة جليّاً أو خفياً؟ ولم يرد في كتبهم الصحاح عندهم أن أحداً من أهل الصدر الأوّل ادّعى ذلك أو قاله وذكره، أو احتجّ به، أو ذهب إليه، (أو أثبت به الخلافة لأبي بكر) ^(٣)! لا أبو بكر وعمر، ولا أحد من أصحابهما (وأتباعهما في ذلك الوقت) ^(٤)، الذين شايعوهم وبايعوهم فيه على ما فعلوا، أو اختاروه وقدموه وقويت شوكتهم بهم.

هذا ما لا يصحّ ادّعائه من أحد من السنّة بعد الصدر الأوّل أبداً، (خصوصاً وقد ورد في الصحاح عندهم من الأقوال والأفعال من أبي بكر وعمر وأصحابهما، ما يشهد بكذب من ادّعى ذلك من السنّة في ما بعد) ^(٥).

(١) لا يوجد في المصدر.

(٢) صحيح البخاري ١٢٦/٧.

(٣) لا يوجد في (ب).

(٤) لا يوجد في (ب).

(٥) لا يوجد في (ب).

قوله - أعني ابن تيمية - : «فقد تبين أن كثيراً من أهل السلف والخلف قالوا فيها بالنصّ الجليّ أو الخفي، وحينئذ فقد بطل قول الرافضي في أهل السنة بقوله: إنهم يقولون: إن النبي ﷺ لم ينصّ على إمامة أحد، وإنّه مات من غير وصية».

قلنا: أمّا السلف فهم أهل الصدر الأوّل، ولم يتبين ويثبت أن أحداً منهم قال بشيء من ذلك البتة، وإنما تبين أنّهم لم يقولوا بشيء منه البتة! وإذا لم يثبت أن ذلك قول لبعضهم ولم يصحّ أنّهم تنازعوا فيه، فلا يقبل ممّن ادّعى ذلك من بعدهم أبداً، لأنّه يكون خرقاً للإجماع، وخرق الإجماع لا يجوز.^(١)

قوله: «وذلك أن هذا القول - يعني قول ابن المطهر رحمه الله عنهم - لم يقله جميعهم».

قلنا: بل هو قول جميعهم في الصدر الأوّل، لعدم ادّعائهم ذلك وتنازعهم واختلافهم فيه - أعني المثبتين لإمامة أبي بكر (من أهل الصدر الأوّل)^(٢) - ولتكذيبهم من قال إنّ رسول الله ﷺ استخلف، (وكلّ من قال في الصدر الأوّل أن رسول الله ﷺ استخلف ووصّى)^(٣) فهو من أصحاب عليّ عليه السلام وشيعته، وكلّ

(١) ونقول: ولا ندري من أثبت النصّ وهي مجرد دعوى؟! ودعوى النصّ غير موجب لثبوته وكونه حقاً حتّى تزعم ذهاب طائفة إلى القول به.

(٢) لا يوجد في (ب).

(٣) لا يوجد في (ب).

٢٣٠..... الإنصاف في الانتصاف لأهل الحق من أهل الإسراف/ج ١

من نفى الاستخلاف والوصية وكذب من قال بذلك فهو من أصحاب أبي بكر وأتباعه.

فلو يكن عندهم باستخلاف النبي ﷺ لأبي بكر علم أو ظن، لعارضوا به قول من قال: إن رسول الله ﷺ استخلف علياً عليه السلام ووصى إليه!

ولكانت عائشة حين سئلت: من كان رسول الله ﷺ مستخلفاً لو استخلف؟ قالت لمن سألها: أو تظن أن رسول الله ما استخلف، بلى استخلف أبا بكر!

ولما كان عمر قال ما قال لابنه حين سأل: بل كان يقول له: أو تظن أنني لم أستخلف وقد استخلف رسول الله أبا بكر، واستخلفني أبو بكر، وأترك أنا الاستخلاف، وقد فعلاه، لا يكون ذلك مني أبداً!

ولأن ترك الاستخلاف والنظر للأمة منقصة عظيمة وعيب كبير على المتولي أمرها، (ألم تر إلى قول عبد الله بن عمر لعمر: «وأنه لو كان لك راعي إبل، ثم جاءك ولم يوص فيها أحداً أو لم يسترع عليها أحداً لرأيت أنه قد ضيع»^(١) . وأيضاً لو كان رسول الله ﷺ استخلف أبا بكر)^(٢)، لما قال لمن سأل عن الاستخلاف: (لو استخلفت فعصيتم خليفتي عذبتكم)^(٣)، بل كان يقول: فإنني قد استخلفت أبا بكر!

(١) انظر: صحيح مسلم ٥/٦.

(٢) لا يوجد في (ب).

(٣) سنن الترمذي ٣٣٩/٥ ح ٣٩٠٠.

(وهذه الأخبار الدالة على نفي الاستخلاف من رسول الله ﷺ لأحد بعده، إنما ذكرها ورواها أصحاب أبي بكر وأتباعه، ليستدلوا بها على نفي الاستخلاف من رسول الله ﷺ لأحد مطلقاً، لا عليّ عليه السلام ولا غيره)^(١).

وبالجملة: لو يكن بإمامة أبي بكر نص أو استخلاف، لذكره أبو بكر وعمر وأصحابهما يوم السقيفة وقبله وبعده ودائماً، فلمّا لم يذكر ذلك أحد البتة في الصدر الأوّل، ولم يعرف في ما بينهم ذلك أبداً (في حقّ أبي بكر)^(٢)، بل ما عرف بينهم ومنهم إلا إنكار ذلك^(٣) ونفيه، دلّ على أنّ القول بذلك باطل، وأنّ المدّعي له والقائل به لم يقصد إلا معارضة قول الإمامية في عليّ عليه السلام لا غير، كما صرح به ابن تيمية في قوله: «والمقصود هنا: أنّ أقوال الرافضة معارضة بنظيرها».

قلت: لعمرى، إنها تكون معارضة لو يقول بذلك قائل في الصدر الأوّل منهم ويدّعيه لأبي بكر (كما ادّعى لعليّ عليه السلام)^(٤)، أمّا إذا لم يقل به أحد منهم البتة ويدّعيه، فلا يكون قول أحد بعد الصدر الأوّل معارضاً لقول الإمامية، (لأنّه يلزم خرق الإجماع، ومخالفة الذي هو سابق قول هذا القائل)^(٥).

(١) في (ب): (وهذه الأخبار إنما ذكرت ورويت ليستدلّ بها أصحاب أبي بكر وشيعته، على نفي الاستخلاف من رسول الله ﷺ لأحد مطلقاً، لا عليّ ولا غيره).

(٢) لا يوجد في (ب).

(٣) في (ب): ذلك الاستخلاف.

(٤) لا يوجد في (ب).

(٥) في (ب): (لأنّه يلزم منه مخالفة الإجماع السابق لقول هذا القائل).

قوله: «وكلا القولين ممّا يعلم فساد به بالاضطرار»^(١).

قلنا: ما يعلم فساد به بالاضطرار (بعد الوقوف على)^(٢) الصحيح من الأخبار، هو قول من قال: إنّ إمامة أبي بكر ثبتت بالنصّ الجليّ أو الخفي لا بالاختيار.

قوله: «ولم يقل أحد من أهل العلم والدين شيئاً من هذين القولين، وإنّما ابتدعهما أهل الكذب».

قلنا: قالت الإمامية: كيف يكون القول بالنصّ والوصية لعليّ عليه السلام مبتدعاً، وقد شاع ذلك في الصدر الأوّل وخاضوا فيه وتنازعوا؟! فمنهم من أثبتته ورواه، ومنهم من أنكره ونفاه، والذين أنكروه ونفوه كذبوا الذين أثبتوه ورووه تكذيباً ظاهراً!

ألم تر إلى رواية الأسود قال: «ذكر عند عائشة أنّ عليّاً عليه السلام وصيّ رسول الله ﷺ، فقالت: متى وصّى إليه»^(٣).

وفي الرواية الأخرى أنّها قالت: «تزعمون أنّ رسول الله ﷺ وصّى إلى عليّ»^(٤).

(١) المراد من القولين: الأقوال التي ذكرها ابن تيمية، أي القول بالنصّ على عليّ عليه السلام والنصّ على العباس.

(٢) لا يوجد في (ب).

(٣) صحيح البخاري ١٨٦/٣.

(٤) صحيح ابن حبان ٥٩٨/١٤، وانظر: سنن النسائي ١٠١/٤ ح ٦٤٥١، السنن الكبرى للبيهقي ٩٩/١، صحيح البخاري ١٤٢/٥.

وفي رواية أنس، قال: «قلنا لسلمان: سل لنا رسول الله ﷺ من وصيّه...»^(١)
الخبر، وقد تقدّم.

وكذلك روايته الحافظ أبي القاسم البغوي، عن رسول الله ﷺ أنّه قال:
(لكلّ نبيّ وصيّ ووارث وإنّ عليّاً وصيّ ووارثي)^(٢).

وروى الحميدي في (الجمع بين الصحيحين)، قال: قال هذيل بن
شرحبيل: «أبو بكر كان يتأمر على وصي رسول الله ﷺ»^(٣).

وغير ذلك من الأخبار الجمة من طريق الشيعة ومن طريق السنة، بأنّ ذكر
النصّ والوصيّة شائع في الصدر الأوّل، ومنهم من يثبتونه ومنهم من نفاه.

وكّل قول يكون شائعاً في الصدر الأوّل ويكون بعضهم قائلاً به فليس
مبتدعاً إجماعاً! وإنّما المبتدع ما يحدثه المحدثون ممّا لا يتقدّم به أثر، ولا قال به
قائل سبق مخبره، كقول ابن تيمية وأمثاله: «إنّ في السنة من يقول: إنّ إمامة أبي
بكر ثابتة بالنصّ والاستخلاف»^(٤).

قوله: «ولهذا لم يكن أهل الدين من ولد العباس وعليّ يدعون هذا ولا
هذا».

(١) انظر شواهد التنزيل للحسكاني: ٩٩/١ عن الفضائل لابن حنبل.

(٢) تاريخ مدينة دمشق لابن عساكر ٣٩٢/٤٢، وقد تقدّم.

(٣) الجمع بين الصحيحين ٥٠٦/١ ح ٨٢٢، وانظر: مسند أحمد بن حنبل ٣٨١/٤.

(٤) انظر: كلام ابن تيمية في منهاج السّنة (١/٤٨٦ - ٤٨٧ - ٤٨٨)، ونسبته إلى بعض
أهل السّنة، وكذا في (١/٥٠٥).

قلنا: قالت الإمامية: أمّا أهل العلم والدين من ولد العباس، فصحيح أنهم لم يدعوا النصّ على العباس ولا الوصية إليه، وإنّما يدعون ذلك لعليّ عليه السلام، وكذا جميع ولد عليّ عليه السلام وشيعته (أهل العلم والدين منهم وغيرهم، الجميع)^(١) يقولون بذلك في حقّ عليّ عليه السلام، ولم يزل قولهم بذلك مستمر في طبقة من الصدر الأوّل إلى الآن، والدليل على وجود القائل به في الصدر الأوّل، الأخبار المتقدّمة والأشعار المنتظمة، ولا يختلف أولاد عليّ عليه السلام وأهل بيته عليه السلام وشيعته في ذلك البتة.

قوله: «بخلاف النصّ على أبي بكر، فإنّ القائلين به طائفة من أهل العلم والدين».

قلنا: رأيتك يا بن تيمية لو عكست الشيعة عليك قولك هذا فيم تجيبهم؟ وهم يقولون: إنّ النصّ على عليّ عليه السلام قد قال به طائفة من أهل العلم والدين حقّاً، الذين لا يريدون الدنيا وإنّما يريدون وجه الله والدار الآخرة، بخلاف القائلين بالنصّ على أبي بكر، فإنّهم لم يريدوا بعملهم (وقولهم هذا)^(٢) إلّا الدنيا.

والدليل على ذلك: أنّ أئمة الإمامية عليهم السلام ليس معهم دنيا تنالها الإمامية منهم إذا اتّبعوهم وقالوا بإمامتهم (ودانوا بطاعتهم)^(٣)، بل الأئمة عليهم السلام مظلومون

(١) لا يوجد في (ب).

(٢) لا يوجد في (ب).

(٣) لا يوجد في (ب).

مدحورون عن حقهم، ومشرّدون عن منصبهم، وكذا الإمامية، ويؤذون وراء ذلك كلّ من أجل قولهم بذلك في أهل البيت عليه السلام أبلغ أذية.

فلولا أنّ إرادة الإمامية باستمساكهم بعترّة نبيهم عليه السلام وجه الله ورضاه وامتنال أمره والإيمان الحقيقي الثابت، لما استمروا على ذلك أن لو كان في ذلك سخط الله وغضبه، ولعدلوا إلى من معه رضا الله في الدنيا والآخرة، (خصوصاً إذا كان معهم دنيا عاجلة وسلامة من ضرر عاجل وأجل) ^(١).

لأنّ العاقل الفهم إذا علم أن ليس معه دنيا قطعاً ولا آخرة، لم يبق على حالة السوء أبداً، (بل الطبع يسوق الشخص إلى الدنيا العاجلة وإن لم يكن معها آخرة، فكيف بدنيا وآخرة مجتمعتان؟! لا يتأخّر العاقل عمّن معه دنيا وآخرة وسلامة من ضرر عاجل وأجل، فإنّنا قد علمنا واختبرنا أنّ الطمع والطبع يسوقان) ^(٢) الشخص إلى الدنيا خاصّة وهو يعلم أن ليس مع دنياه آخرة.

وأما كلّ طائفة تكون من أهل العلم والدين في الظاهر، ويحكمون بأنّ الإمام الفاسق الجائر والإمام الفاضل العادل سواء في وجوب الطاعة وامتنال الأمر، وإمضاء الأمور المنوطة بالإمام العادل الفاضل الموصوف بصفات الكمال، ويدخلون في طاعة الإمام الجائر كدخلولهم في طاعة الإمام العادل، ويشيّدون أمر الجائر الباغي المتوثّب على الأمر بقوّته وشوكته، ويتقرّبون ويركنون إليه

(١) لا يوجد في (ب).

(٢) في (ب): (بل ينتقل إلى آخرة، وأما إلى الدنيا، فإن اجتماعاً لطائفة فلا يؤثر العاقل على ذلك شيئاً أبداً، بل الطبع يسوق الإنسان إلى الدنيا العاجلة الذي معها آخرة وقد سبق الطبع).

ويجعلونه من ولاية الأمر، من أجل قوته وشوكته لا غير، ويعقد لهم الولايات كالقضاء وغيره فيقبلونها، ويجري عليهم الجوامك والمشاهدات فيأخذونها، مع علمهم وتيقنهم ما صحّ وثبت عن رسول الله ﷺ أنه قال: (إِنَّ أَحَبَّ النَّاسِ إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَأَقْرَبَهُمْ مِنْهُ مَجْلِساً إِمَامٌ عَادِلٌ، وَإِنْ أَبْغَضَ النَّاسُ إِلَى اللَّهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَأَشَدَّهُمْ عَذَاباً إِمَامٌ جَائِرٌ)^(١).

فكيف يحكم رسول الله ﷺ ويخبر عن الله: بأن أبعد الناس من الله وأبغضهم إليه الإمام الجائر؟ ثم يأتي طائفة من أهل العلم والدين يتقربون إليه ويدنون منه ويركنون إليه، ويتولّون من قبله الولايات كالقضاء وغيره، ويعتقدون أن الولايات لا تنعقد إلا بأمره وتوليته، ويرون أن طاعته كطاعة الله ورسوله والإمام العادل، ويجعلون قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ﴾^(٢) شاملاً لكل إمام فاسق جائر، ووال ظالم فاجر، وأنهم جميعاً من ولاية الأمر الذين تنعقد بهم الأمور المنوطة من الإمام العادل، ويعتقدون أن الله أمر بذلك كله وحكم به وكذا رسوله ﷺ!

فهؤلاء العلماء وأمثالهم يعلم كل عاقل أنهم ليسوا من أهل الدين، ولا هم من الدين في شيء، وأنهم لا يريدون بعلمهم وتظاهرهم بالدين إلا الدنيا لا غير، إذ المتعين على كل ذي دين وتقوى أن يتباعد عمّن هو متباعد عن الله وعن رسوله ﷺ، والله والرسول ﷺ متباعدان منه وساخطان عليه، لقوله تعالى: ﴿وَلَا

(١) مسند أحمد بن حنبل ٢٢/٣.

(٢) سورة النساء: ٥٩.

تَزَكُّوْا إِلَى الَّذِيْنَ ظَلَمُوْا فَتَمَسَّكُمُ النَّارُ»^(١).

ومن أوجب طاعة ولادة الجور والظلم والفسق، وحكم بأن الأمور المنوطة بالإمام الفاضل العادل إمام الحق والهدى تنعقد وتمضي بولاية الإمام الجائر، وإن لم يعقدها المتولّي الجائر لأحد لم تمض منها شيء البتة، فقد خالف الكتاب العزيز والسنة النبوية [٢] والعقول المرضية.

وإذا كانت أحكام أئمة الجور والظلم ماضية كأحكام أئمة العدل والحق، فلا حاجة حينئذ إلى أئمة العدل ولا إلى اشتراط صفات لهم بها يستحقون أن يكونوا أئمة!

وتجد هذه الطائفة التي جوّزت ذلك وحكمت به لما فتحت على نفسها هذا الباب ودخله أئمة الجور ودخلت معهم فيه، آل أمرهم إلى فساد عظيم، وألجأتهم الضرورة إلى إمضاء أحكام من ليس هو بقرشي، وهم يروون في صحاحهم: (أن الأئمة من قريش)^(٣)، و(الأمر في قريش ما بقي منهم اثنان)^(٤)!! وغير ذلك من الأخبار الصحيحة عندهم الدالة على أن الإمام يشترط فيه أن يكون قرشياً.

فلما حكموا بأن أئمة الجور والظلم من قريش كأئمة العدل والحق منهم، خرج بهم هذا القول إلى أن أئمة الجور والفسق كأئمة الحق والعدل وإن لم

(١) سورة هود: ١١٣.

(٢) من هنا أثبتناه من النسخة (ب).

(٣) مسند أحمد بن حنبل ١٢٩/٣، المستدرک علی الصحیحین للحاکم ٤/٨٦.

(٤) صحيح البخاري ١٥٥/٤، صحيح مسلم ٣/٦.

يكونوا من قريش!

وآل الأمر بهم أيضاً إلى أن الإمام الجائر قد يولي الولايات كالقضاء وغيره من لا يصلح لذلك البتة، ويكون ضرره وفساده على الأمة عظيماً جداً، ولا يمكن أحد إنكار ذلك، وهذا قول ليس عليه دليل البتة، لا من الكتاب العزيز ولا من السنة النبوية^(١) ولا من العقول الرضية المرضية، وهذا قد علم في غير زماننا ورثي في زماننا عياناً.^(٢)

(١) إلى هنا ينتهي ما أثبتناه من نسخة (ب).

(٢) ونقول: أما ما نقل عن الحسن البصري، فإسناده مشتمل على محمد بن الزبير الحنظلي المضطرب عند ابن معين والنسائي (انظر: الضعفاء والمتروكين: ٥٤٦/٢٣٥)، وقال البخاري عنه: منكر الحديث (الضعفاء الصغير: ٣١٨/١٠٤)، فهو ضعيف ومتروك ومشهور بالتدليس.

أضف إلى ذلك أنه حتى لو فرضنا كون قول الحسن بالنظر إلى نفسه حجّة، فليس يفيد المستدلّ به في المقام بشيء! لآته في مقام المناظرة لخصمه، وشهادة الخصم على خصمه غير مقبولة، فإنّها من باب الشهادة للنفس.

وأما ما نقل عن عبد الله بن جعفر من قول، لا يتصوّر! لما عرف عنه من فضل وديانة وتقوى، فكيف يتصوّر في حقّه هذه الفرية المخالفة للسنن المعلومة لدى الجميع من أن أبا بكر ظلم عمّه وعلم بأنّ من يغضب الله لغضبها - قال رسول الله ﷺ في حقّ فاطمة رضي الله عنها: (إنّ الله يغضب لغضبك ويغضب لرضاك) (انظر: المستدرک علی الصحیحین للحاکم ١٥٤/٣، المعجم الكبير للطبراني ٤٠٢/٢٢) - قد ماتت وهي غضبي على أبي بكر. (انظر: صحيح البخاري ٨٢/٥، صحيح مسلم ١٥٣/٥).

واعلم أيها العاقل! أنَّ المحدثين القول بالنص على أبي بكر، لم يعتمدوا إلا على هذه الستة أحاديث:

- حديث المرأة التي تقول فيه: «أرأيت إن جئت فلم أجذك...».

- وحديث سفيان: (اقتدوا بالذين من بعدي...).

- وحديث أبي هريرة الذي يقول فيه عن رسول الله ﷺ: (بينا أنا نائم...).

- [وحديث ابن أبي بكرة الذي يقول فيه: قال رسول الله ﷺ: (أَيْكُمْ رَأَى رُؤْيَا...)]^(١).

- وحديث جابر الأنصاري الذي يقول فيه: قال رسول الله ﷺ: (رَأَى اللَّيْلَةَ رَجُلٌ صَالِحٌ).

- وحديث عائشة الذي تقول فيه: «قال لي: (ادعي لي أباك وأخاك)»^(٢).

هذه الستة الأحاديث التي ليس لهم عمدة سواها، ولم يبينوا ويثبتوا غيرها، لأنَّ ابن تيمية قال في آخرها: «وذكر - يعني ابن حامد - أحاديث تقديمه في الصلاة، وأحاديث آخر لم أذكرها، لأنَّها ليست ممَّا يثبتها أهل الحديث»^(٣).

ولا شك أنَّ قول ابن تيمية عندهم موثوق به في ذلك، وهو عليهم حجة،

هذا وإنَّ ما نقل عنه من سماعه من معاوية بن قرة فهو عجيب وغريب! فإنَّ عمره حين توفي رسول الله ﷺ عشر سنين، ومات سنة ثمانين، ومعاوية بن قرة ولد سنة سبع وثلاثين من الهجرة سنة حرب الجمل. فانظر إلى هذا القول العجيب الغريب!

(١) أثبتناه من النسخة (ب).

(٢) سوف يأتي الكلام عن الأحاديث في محلّه.

(٣) انظر: منهاج السنّة ٤٩٣/١.

٢٤٠..... الإنصاف في الانتصاف لأهل الحق من أهل الإسراف/ج ١

فعلمنا أن ليس معهم شيء من البراهين الدالة على إمامة أبي بكر سوى هذه الأحاديث الستة!

وأما ابن حزم فلم يعتمد منها إلا على حديثين: حديث المرأة وحديث عائشة، وادّعى أن ذلك نص على استخلاف رسول الله ﷺ أبا بكر^(١)!

وفي جزمه بذلك دليل على أنه جعل نفسه أعرف من أبي بكر وعمر، (بما قيل فيهما وروي، وبمعنى ذلك)^(٢)، حيث لم يحتجوا هم بشيء من ذلك، ولم يذكروه، (ولم يرووه، ولم يدعوه، مع أنهم في)^(٣) وقت حاجة داعية إليه.

وأين هذه من البراهين التي تمسكت بها الإمامية، واعتمدت عليها في صحة إمامة أمير المؤمنين عليه السلام، وهي أكثر من أن تحصى؟!

وقد ذكر ابن مطهر رحمه الله في (منهاج الكرامة) تسعة وستين برهاناً، خمسة من العقل، وأربعين من القرآن، واثنان عشر من السنة النبوية، واثنان عشر مستنبطة من أحواله عليه السلام^(٤)، وصنف كتاباً سمّاه (كتاب الألفين) لاشتماله على ألفي برهان، منها ألف برهان في تصحيح إمامة علي عليه السلام، وألف برهان في تبطيل إمامة من تقدّم عليه.

ولا بدّ أن أذكر هاهنا شيئاً من البراهين الدالة على إمامة أمير المؤمنين عليه السلام ليفكر الناظر فيها وفي دلائل السنة المذكورة هاهنا، ويكون

(١) انظر: منهاج السنة ١/ ٤٩٨، حيث نقل كلام ابن حزم، وقد مرّ سابقاً.

(٢) في (ب): (وأصحابهما بالأحاديث ومعانيها).

(٣) لا يوجد في (ب).

(٤) انظر: منهاج الكرامة: الفصل الثالث.

من ذلك على يقين:

البرهان الأول: من العقل والإجماع:

وهو أن نقول: إن كانت الإمامة مشروعة، فالنص على عين الإمام واجب إجماعاً، والمقدم ثابت اتفاقاً، فالتالي مثله.

بيان الشرطية: إن الإمامة إذا كانت مشروعة فلا بد لها من طريق إجماعاً، وقد أجمع أهل الصدر الأول على أن الطريق إلى تعيين الإمام إما بالنص وإما بالاختيار، لكن الاختيار لا يصلح أن يكون طريقاً إلى تعيين الإمام (ما لم يجعله الله ورسوله طريقاً إلى تعيين الإمام)^(١)، وكل من قال بالاختيار في الصدر الأول لم يدع أن الله ورسوله ﷺ جعلاه طريقاً إلى تعيين الإمام، ولا يدعون أن الله ورسوله ﷺ وكلّا ذلك إلى تعيين الأمة واختيارها البتة، وإنما جعلوه من تلقاء أنفسهم لا غير.

وقد دلّ الكتاب العزيز على نفي الاختيار عنهم في ذلك وبطلانه في قوله تعالى: ﴿وَرَبُّكَ يَخْلُقُ مَا يَشَاءُ وَيَخْتَارُ مَا كَانَ لَهُمُ الْخِيَرَةُ﴾^(٢)، وقوله تعالى: ﴿وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلَا لِمُؤْمِنَةٍ إِذَا قَضَى اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَمْراً أَنْ يَكُونَ لَهُمُ الْخِيَرَةُ مِنْ أَمْرِهِمْ﴾^(٣)، وقد قضى الله الإمامة وشرعها وحكم بها، فلا يكون لمؤمن فيها اختيار، بل الخيرة في ذلك لله ولرسوله ﷺ، والتعيين في ذلك إلى الله وإلى

(١) لا يوجد في (ب).

(٢) سورة القصص: ٦٨.

(٣) سورة الأحزاب: ٣٦.

رسوله ﷺ، فمن شاء الله الإمامة له أعلم رسوله ﷺ وأمره بالنص عليه.
وإذا صحَّ وثبت أنَّ النصَّ واجب متعين، فقد تعيَّن أنَّ الإمام والخليفة عليّ ابن أبي طالب (عليه السلام) إجماعاً، لعلمنا بأنَّ رسول الله ﷺ لا يترك المتعين عليه ولا يخلُّ بالواجب، فكلُّ من نقل النصَّ على عليّ (عليه السلام) فهو صادق قطعاً، لأنَّه لم يفعل إلا ما هو واجب لا يجوز الإخلال به على رسول الله ﷺ.

البرهان الثاني:

قوله تعالى: ﴿إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَالَّذِينَ آمَنُوا الَّذِينَ يُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَهُمْ رَاكِعُونَ﴾^(١).

أثبت الله عزَّ وجلَّ لنفسه الولاية العامة على جميع الخلق، وكذا أثبت رسوله ﷺ مثل^(٢) ما أثبت لنفسه عزَّ وجلَّ، وكذا أثبت سبحانه لمن آمنَ وأقام الصلاة وآتى الزكاة وهو راكع مثل ما أثبت لنفسه عزَّ وجلَّ ولرسوله ﷺ، من الولاية العامة على جميع الخلق.

والمراد بـ﴿الَّذِينَ آمَنُوا﴾ هنا بعض المؤمنين إجماعاً، ولا تصافه بوصف خاص، فمن ثبت له ذلك الوصف الخاص كان هو المراد، وتثبت له الولاية المذكورة على الخلق أجمعين، كولاية الله ورسوله ﷺ عليهم.

وكلُّ من قال: إنَّ هذه الآية توجب الولاية بالإمامة لمن كان متّصفاً بهذا الوصف الخاص^(٣)، قال: إنَّ الموصوف بذلك هو عليّ (عليه السلام)، لثبوته له إجماعاً

(١) سورة المائدة: ٥٥.

(٢) لا يوجد في (ج).

(٣) في (ب): (الخاص على غيره).

وانتفائه عن غيره إجماعاً.

فتعين أن يكون هو الإمام بعد رسول الله ﷺ بمقتضى هذه الآية، لأنه من المحال أن يثبت الله الولاية لبعض المؤمنين على سائرهم، ثم لا يعلم الأمة أو بعضها ممن تقوم الحجة بنقله بذلك البعض المقصود بالولاية النازلة من عند الله عز وجل في هذه الآية! هذا من المحال الذي لا يقول به أحد من العقلاء!

فكيف وقد ورد في الأثر الصحيح ما يؤكد هذا ويحققه، وهو أن المقصود بـ «الَّذِينَ آمَنُوا الَّذِينَ يَقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَهُمْ رَاكِعُونَ»، إنما هو أمير المؤمنين علي بن أبي طالب عليه السلام، وذلك من طريق الشيعة كافة ومن طريق السنة^(١).

روى الثعلبي بإسناده إلى أبي ذر عليه السلام قال: «سمعت رسول الله ﷺ بهاتين وإلا فصمتا، ورأيت بهاتين وإلا عميتا، يقول: (عليّ قائد البررة وقاتل الكفرة، منصور من نصره، مخذول من خذله)، أما إنني صليت مع رسول الله ﷺ يوماً صلاة الظهر فدخل سائل في المسجد، فلم يعطه أحد شيئاً، فرفع السائل يده إلى السماء وقال: اللهم اشهد أنني سألت في مسجد رسول الله ﷺ فلم يعطني أحد شيئاً، وكان علي عليه السلام راکعاً فأومىء إليه بخنصره اليمنى، وكان يتختم بها، فأقبل

(١) لمعرفة من رواها من أهل السنة، انظر: رواية النسائي في (خصائصه: ١٠١)، وابن أبي حاتم الرازي في تفسيره (١١٦٢/٤)، والطبراني في (المعجم الأوسط ٦/٢١٨)، والحاكم النيسابوري في (معركة علوم الحديث: ١٠٢)، والثعلبي في (تفسيره ٨٠/٤) عن أبي ذر عليه السلام، والواحدي في (أسباب النزول: ١١٣)، وابن عساكر في (تاريخ مدينة دمشق ٣٥٥/٤٢)، والفتية ابن المغازلي في (مناقب الإمام علي عليه السلام: ٢٦٠ ح ٣٥٤) عن ابن عباس عليه السلام، وغيرهم كما سيأتي.

السائل حتى أخذ الخاتم من خنصره، وذلك بعين النبي ﷺ، فلما فرغ النبي ﷺ من صلاته رفع رأسه إلى السماء وقال: اللَّهُمَّ إِنَّ أَخِي موسى سَأَلَكَ، فقال: (رَبِّ اشرح لي صدري ويسر لي أمري واحلل عقدة من لساني يفقهوا قولي واجعل لي وزيراً من أهلي هارون أخي اشدد به أزري وأشركه في أمري، فأُنزِلت عليه قرآناً ناطقاً ﴿سَنَشُدُّ عَضُدَكَ بِأَخِيكَ وَنَجْعَلُ لَكُمَا سُلْطَانًا﴾^(١)، اللَّهُمَّ وأنا محمد نبيك وصفيك، اللَّهُمَّ فاشرح لي صدري ويسر لي أمري واجعل لي وزيراً من أهلي علياً اشدد به أزري)، قال أبو ذر: فوالله ما استتم رسول الله ﷺ كلامه حتى نزل عليه جبرئيل عليه السلام من عند الله، فقال: يا محمد! اقرأ، فقال: (وما أقرأ؟)، قال: اقرأ: ﴿إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَالَّذِينَ آمَنُوا الَّذِينَ يُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَهُمْ رَاكِعُونَ﴾^(٢)»^(٣).

وكذلك نقل الفقيه ابن المغازلي عن ابن عباس رضي الله عنهما: «أنها نزلت في علي عليه السلام»^(٤)، وكذا روي عن النسائي^(٥)، وأبي نعيم^(٦).

وهذا مصرح بأن الذي ثبتت له الولاية المذكورة على الخلق أجمعين كولاية الله عز وجل وولاية رسوله ﷺ، إنما هو علي أمير المؤمنين عليه السلام.

(١) سورة القصص: ٣٥.

(٢) سورة المائدة: ٥٥.

(٣) تفسير الثعلبي ٨٠/ ٤.

(٤) مناقب الإمام علي بن أبي طالب عليه السلام: ٢٦٠ ح ٣٥٤.

(٥) خصائص أمير المؤمنين: ١٠١.

(٦) انظر: تاريخ مدينة دمشق لابن عساكر ٣٥٥/ ٤٢.

(وقد اعترض ابن تيمية على هذه الآية وما دلت عليه واقتضته هي والأحاديث.

فقال: «وقد وضع بعض الكذابين حديثاً مفترى، أن هذه الآية - قوله تعالى: ﴿إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَالَّذِينَ آمَنُوا...﴾^(١) - نزلت في علي بن أبي طالب، لما تصدق بخاتمه في الصلاة...».

قال: «وهذا كذب بإجماع أهل العلم بالنقل، وكذبه يبين من وجوه كثيرة: منها: أن قوله ﴿الَّذِينَ﴾ صيغة جمع، وعليّ واحد.

ومنها: أن (الواو) ليست واو الحال، إذ لو كان ذلك لكان لا يسوغ أن يتولّى إلا من آتى الزكاة وهو راعع، فلا يتولّى سائر الصحابة والقراة»^(٢).

قلنا: ألم تنظر أيها العاقل إلى شدة تعصّب هذا الرجل وعناده لعليّ عليه السلام! يجعل خبراً صحيحاً مؤكداً بغيره من الأخبار الصحيحة المتضمّنة معناه، والدالة على مقتضاه، التي سلّم هذا المتعصّب العنيد صحّتها واعترف بورودها وحقيقتها في حقّ عليّ عليه السلام، وكلّها تشهد بمعنى هذا الخبر الذي قد جعله ابن تيمية كذباً موضوعاً!

ولو يكن كذباً لما ورد شيء من الأخبار بمعناه ولا مقتضاه في حقّ عليّ عليه السلام. وهذا من أدلّ دليل على عناد ابن تيمية لعليّ وأهل بيته الطاهرين عليه وعليهم السلام أجمعين.

(١) سورة المائدة: ٥٥.

(٢) منهاج السنة ٢/ ٣٠ - ٣١.

قوله: «الَّذِينَ» صيغة جمع».

قلنا: قد ورد في القرآن العظيم صيغة الجمع والمراد منه واحد، ولا نزاع بين أهل اللغة في أنَّ صيغة الجمع قد تقع على الواحد ويجوز إطلاقها عليه.

قوله: «أَنَّ الواو ليست واو الحال».

قلنا: لا نسلم، بل هي واو الحال إجماعاً، ولفظ الآية مصرح بذلك.

قوله: «إذ لو كان كذلك لكان لا يسوغ إلا ولاية من أتى الزكاة في حال الركوع».

قلنا: والأمر كذلك في هذه الولاية - بمقتضى هذه الآية لم يسوغ^(١) أن يتولى أحد كولاية الله ورسوله ﷺ على الخلق أجمعين - المقصودة في هذه الآية، إلا من أتى الزكاة في حال ركوعه، وهو علي بن أبي طالب عليه السلام في وقته وزمانه اتفاقاً.

والذي يدل على أنَّ هذه الولاية ليست ولاية النصرة، هو أنَّ الله وصف من آمن بصفاتٍ خاصّة، فمن اتّصف بهذه الأوصاف الخاصّة المذكورة، وجبت له الولاية دون غيره على كلّ أحد من الخلق الذين لم يتّصف أحد منهم بجميع تلك الصفات المذكورة، وقد انعقد الإجماع على أنَّ هذه الصفات المنعوت بها من أوجب الله له الولاية ليست مجتمعة في أحدٍ غير علي عليه السلام، فيكون هو المراد بوجوب الولاية على غيره.

(١) في (أ) و(ج): (يشرع)، والصحيح ما أثبتناه.

وهذا من أدلّ دليل على أنّ الولاية في هذه الآية ليست ولاية النصرة، كما توهمه ابن تيمية وأصحابه، لأنّ ولاية النصرة عامّة في كلّ المؤمنين، لا يختص بها بعضهم دون بعض، بل تجب على كلّ مؤمن مثل ما يجب له على أخيه، وهذه الولاية مختصّة ببعض المؤمنين، فلا يجب على من وجبت له هذه الولاية أن يتوالى غيره، على حدّ ما وجب له هو من هذه الولاية على غيره، فلا تكون ولاية نصرة، بل ولاية رئاسة وإمامه، كولاية محمّد بن عبد الله ﷺ على جميع الخلق.

وأي مؤمن اجتمعت فيه هذه الصفات الخاصّة المذكورة في الآية فهو المراد والمقصود، وما أحد من الصحابة والقراة اجتمعت فيه هذه الصفات غير عليّ عليه السلام، فيكون هو المقصود في هذه الآية دون غيره.

فصح أنّ الولاية في هذه الآية ليست ولاية النصرة، لأنّ ولاية النصرة لا تختص بعليّ عليه السلام دون غيره، بل عليّ عليه السلام وغيره فيها سواء، فالذي يجب لعليّ عليه السلام من ولاية النصرة يجب عليه مثل ذلك لغيره.

وأما باقي وجوهه التي ذكر فهي بالإعراض عن ذكرها والجواب عنها أولى، لسماجتها وضعف عقل المعترض بها^(١).

البرهان الثالث:

قوله تعالى: ﴿وَأَنْفُسَنَا...﴾^(٢).

(١) لا يوجد في (ب).

(٢) في آية المباهلة: ﴿فَقُلْ تَعَالَوْا نَدْعُ أَبْنَاءَنَا وَأَبْنَاءَكُمْ وَنِسَاءَنَا وَنِسَاءَكُمْ وَأَنْفُسَنَا وَأَنْفُسَكُمْ﴾ (سورة آل عمران: ٦١).

وهذا إشارة إلى علي عليه السلام اتفاقاً، ورواه مسلم، وأبو نعيم، والثعلبي، وابن إسحاق^(١)، وهذا من أدل دليل على ثبوت الإمامة لعلي عليه السلام، لأن الله عز وجل جعل علياً عليه السلام نفس رسوله صلى الله عليه وآله.

(وليس المراد من ذلك الاتحاد إجماعاً)^(٢)، فالمراد المساواة، أو القرب من المساواة، ولرسول الله صلى الله عليه وآله الولاية العامة على الخلق كافة فكذا لمساوية، ورسول الله صلى الله عليه وآله أفضل الخلق إجماعاً فكذا مساوية بعده على أهل عصره اتفاقاً، (ومتى كان علي عليه السلام هو الأفضل كان الإمام اتفاقاً)^(٣).

البرهان الرابع:

قوله تعالى: ﴿إِنَّمَا أَنْتَ مُنْذِرٌ وَلِكُلِّ قَوْمٍ هَادٍ﴾^(٤).

دلّت هذه الآية على أن لكل قوم هاد، وإذا مضى هادي قوم خلفه هاد آخر، فيجب بمقتضى هذه الآية أن يكون للقوم الذين جاؤوا من بعد محمد صلى الله عليه وآله هاد، وكل من قال بذلك، قال: بأن الهادي بعد محمد صلى الله عليه وآله هو علي عليه السلام.

وقد ورد في الأثر الصحيح ما يحقّق ذلك ويؤكد ما قالته الإمامية، وهو أن رسول الله صلى الله عليه وآله قال لعلي عليه السلام: (يا علي! أنا المنذر وأنت الهادي، وبك يا علي يهتدي المهتدون)، وهذا صريح في ثبوت الإمامة له من بعده صلى الله عليه وآله، وروى ذلك: أبو نعيم، والديلمي، وابن مردويه، والخوارزمي^(٥).

(١) صحيح مسلم ١٢٠/٧، تفسير الثعلبي ٨٥/٣.

(٢) في (ب): (والاتحاد محال فلا يكون هو المراد).

(٣) لا يوجد في (ب).

(٤) سورة الرعد: ٧.

(٥) انظر: جامع البيان للطبري ١٤٢/١٣، تفسير الرازي ١٤/١٩، شواهد التنزيل

[البرهان الخامس:]

قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ﴾^(١).

وهذه الآية تقتضي وجوب تعيين ولاية الأمر وتبيينهم وتمييزهم عن غيرهم، ليطاعوا ويمثل أمرهم ويتبع قولهم ويقتدى بهم، ولئلا يتمنى متمن، ولئلا يطمع طامع، ويترجى مترج، وكل من قال بوجوب ما دلّت عليه الآية واقتضته، فقد قال بأن أول ولاية الأمر بعد رسول الله ﷺ علي بن أبي طالب عليه السلام. وقد ورد في الأثر الصحيح ما يحقق ذلك ويؤكد ما قلناه، وهو أن جابر الأنصاري رضي الله عنه قال: «لما نزلت هذه الآية جئت إلى رسول الله ﷺ وقلت له: يا رسول الله! عرفنا الله ورسوله، فمن أولوا الأمر الذين قرن الله طاعتهم بطاعتك؟ فقال ﷺ: (هم خلفائي يا جابر، وأئمة المسلمين بعدي، أولهم علي بن أبي طالب...)» الخبر^(٢). وهذا مطابق للعقل والنقل ولأدلتهما.

[البرهان السادس:]

قوله تعالى: ﴿لَا يَنَالُ عَهْدِي الظَّالِمِينَ﴾^(٣).

للحسكاني ٣٨٣/١، تاريخ مدينة دمشق لابن عساكر ٣٥٩/٤٢، والذين ذكروا في المتن فقد نقل عنهم بالواسطة أهل التفسير والمعاجم؛ فراجع!

(١) سورة النساء: ٥٩.

(٢) انظر: كمال الدين وتمام النعمة للصدوق: ٢٥٣.

(٣) سورة البقرة: ١٢٤.

هذه الآية دلّت أنّ العهد لا ينال الظالمين، وكلّ من قال: إنّ عهد الإمامة لا ينال الظالمين، قال: إنّ الإمام بعد رسول الله ﷺ عليّ عليه السلام. وقد ورد في الأثر الصحيح ما يؤكّد ذلك ويحقّقه.

روى الفقيه بن المغازلي الشافعي وغيره، عن عبد الله بن مسعود، قال: قال رسول الله ﷺ: (انتهت الدعوة إليّ وإلى عليّ، لم يسجد أحد منّا لصنم قط، فاتخذني نبياً وأعدّ عليّاً وصياً)^(١)، وكلّ عاقل فإنّه يرى ذلك نصّاً جليّاً.

[البرهان] السابع:

قوله ﷺ: (هذا أخي ووصيي ووزير ي ووليي وخليفتي) - يعني عليّ بن أبي طالب - وقد تقدّم هذا الحديث، وسَمّينا من رواه من مخالفي الشيعة^(٢)، وهذا النصّ يسمّى عند الشيعة: (نصّ الدار).

[البرهان] الثامن:

قوله ﷺ: (أنت منّي بمنزلة هارون من موسى إلا أنّه لا نبيّ بعدي)^(٣). فأثبت ﷺ لعلّي عليه السلام جميع منازل هارون من موسى عليه السلام، إلا ما استثناه هو ﷺ بلفظه وهو النبوة، وما أخرج العرف من الأخوة نسباً، وهذا يقتضي أن

(١) مناقب الإمام عليّ عليه السلام لابن المغزلي: ٢٣٩ ح ٣٢٢، وانظر: شواهد التنزيل للحسكاني ٤١١/١.

(٢) انظر: كلام المصنّف رحمه الله عند تعليقه على كلام ابن تيمية في (منهاج السنّة ٥٠٤/١ - ٥٠٥).

(٣) صحيح مسلم ١٢٠/٧.

ليس لأحد منزلة عند رسول الله ﷺ كمنزلة عليّ عليه السلام ولا يساويه أحد في الفضل، كما أن ليس لأحد منزلة عند موسى كمنزلة هارون عليه السلام، ولا يساويه أحد في الفضل، وكلّ من قال بذلك، قال: بأنّ عليّاً عليه السلام هو الخليفة والإمام بعد رسول الله ﷺ، وهذا عند الشيعة يسمّى: (نصّ المنزلة).

[البرهان] التاسع:

قوله ﷺ يوم غدیر خمّ: (ألسن أولی بكم من أنفسكم، قالوا: بلى يا رسول الله، فقال: من كنت مولاه فعليّ مولاه، اللهمّ وال من والاه، وعاد من عاداه، وانصر من نصره، وأخذل من خذله، وأدر الحقّ معه كيف ما دار)^(١)، وفي بعض هذه الروايات: (من كنت وليّه فعليّ وليّه)^(٢)، وفي بعضها: (وهو خليفتي عليكم ووصيي فيكم). وهذا نصّ جليّ بالخلافة والإمامة والولاية، وهذا تسميّه الشيعة: (نصّ الغدير).

وقد ورد في بعض الروايات أنّ عمر بن الخطّاب قال له ذلك اليوم: «هنيئاً لك يا بن أبي طالب أصبحت مولاي ومولى كلّ مؤمن ومؤمنة»^(٣).

(١) هذا الحديث متواتر، وقد رواه أكثر من مئة صحابي، وورد في معظم الصحاح والسنن.

(٢) انظر: السنن الكبرى للنسائي ٥/ ١٣٠، المعجم الكبير للطبراني ٥/ ١٦٧، المعيار والموازنة لأبي جعفر الإسكافي: ٢١٤.

(٣) انظر: المعيار والموازنة لأبي جعفر الإسكافي: ٢١٢، مسند أحمد بن حنبل ٤/ ٢٨١، مصنّف ابن أبي شيبة ٧/ ٥٠٣، شواهد التنزيل للحسكاني ٢/ ٢٩١.

وإنَّ حَسَّانَ بن ثابت قال أبياتاً من الشعر في هذا المعنى، وهي:

يناديهم يوم الغدير نبيهم بخمّ وأسمع بالنبّي مناديا
يقول فمن مولاكم ووليكم فقالوا ولم يبدوا هناك التعاميا
إلهك مـولانا وأنت وليّنا وما لك منّا في المقالة عاصيا^(١)
[فمن كنت مولاه فهذا وليّه فكونوا له أنصار صدق مواليا]^(٢)
فقال له قم يا عليّ فإنني رضيتك من بعدي إماماً وهاديا
هناك دعا اللّهمّ والٍ وليّه وكن للذي عادى عليّاً معاديا^(٣)

وقال الكميّ بن زيد الأسدي، شاعر أهل البيت عليه السلام:

ويوم الدوح دوح غدير خمّ أبان له الولاية لو أطيعا
ولكن الرجال تباعوها فلم أر مثلها خطراً منيعا^(٤)

وروي أنّ شخصاً أنشد أبيات الكميّ وبات مفكراً فيها، فرأى عليّاً عليه السلام في المنام، وكأنّه يقول له: أنشدني أبيات الكميّ، فأنشده إيّاها حتّى أتى على آخرها، فقال عليّ عليه السلام: أضف إليها هذا البيت، فقلت: وما هو؟ قال عليه السلام:

(١) في المصدر: ولا تجد منّا لك اليوم عاصيا.

(٢) أثبتناه من المصدر.

(٣) شواهد التنزيل للحسكاني ٢٠٢/١، مناقب الخوارزمي: ١٢٦.

(٤) كنز الفوائد للكراچكي: ١٥٤، مناقب آل أبي طالب لابن شهر آشوب ٢٢٩/٢.

وورد: (فلم أر مثلها أمراً شنيعاً).

ولم أر مثل ذاك اليوم يوماً ولم أر مثله حقاً أضيعاً^(١)

[البرهان] العاشر :

قوله ﷺ: (اللهم أدر الحق مع عليّ حيث ما دار)^(٢).

وهذا يقتضي أنّ الحقّ مع عليّ عليه السلام دائماً، إن سبق فالحقّ معه، وإن تأخر فالحقّ معه، وإن كان قام فالحقّ معه، وإن قعد فالحقّ معه، وإن نطق فالحقّ معه، وإن سكت فالحقّ معه، وعلى أيّ حالة كان فالحقّ معه، بمقتضى هذا الحديث الصحيح.

وهذا من أوضح الأدلة على أنّه لا يفارقه الحقّ ولا يفارق هو الحقّ، وكلّ من قال: إنّ الحقّ لا يفارق عليّاً عليه السلام ولا يفارقه عليّ عليه السلام، بل كلّ منهما مع صاحبه دائماً يدور معه حيث دار، قال: إنّ الإمام بعد رسول الله ﷺ.

[البرهان] الحادي عشر :

إنّه ﷺ لما آخا بين كلّ واحد من أصحابه ونظيره، جاءه عليّ عليه السلام، وقال له: (يا رسول الله! آخيت بين أصحابك وتركتني - وفي رواية خلقتني -، فقال ﷺ: (أنا أخرجتك لنفسك، أنت أخي في الدنيا والآخرة)، روى ذلك أحمد، وأبو

(١) كنز الفوائد للكراچكي: ١٥٤.

(٢) سنن الترمذي ٦٣٣/٥ ح ٣٧١٤، مسند البرّار ٥٢/٣ ح ٨٠٦، مسند أبي يعلى ٤١٩/١ ح ٥٥٠، المعجم الأوسط للطبراني ٩٥/٦ ح ٥٩٠٦، المستدرک علی الصحیحین للحاکم ١٣٤/٣ ح ٤٦٢٩، وقد مرّ.

داود، الترمذي، والسمعاني^(١).

وفي ذلك تنبيه ودلالة على ارتفاع علي عليه السلام وعلو منزلته عند الله عز وجل وعند رسوله ﷺ، فيكون أفضل الأمة بعد رسول الله ﷺ ممن عداه.

وأين هذا مما روى المخالفون عن رسول الله ﷺ أنه قال: (لو كنت متخذاً خليلاً لاتخذت أبا بكر خليلاً)^(٢)؟ ونراه عليه السلام قد اتخذ علياً عليه السلام أخاً ووصياً ووزيراً، وجعله الله سبحانه نفس محمد ﷺ، وجعل محمد ﷺ منزله منه بمنزلة هارون من موسى عليه السلام، فيكون علي عليه السلام لمحمد ﷺ خليلاً وحيباً.

كما أنه عليه السلام أحب خلق الله إليه سبحانه بعد نبيه محمد ﷺ.

ويدل على ذلك قوله ﷺ: (اللهم انتني بأحب خلقك إليك يأكل معي هذا الطائر)، فجاءه علي عليه السلام فأكل معه. روى ذلك أحمد، وأبو داود، والسمعاني، وابن المغازلي^(٣).

وكذا قوله ﷺ: (لأعطين الراية غداً رجلاً يحب الله ورسوله ويحبه الله ورسوله، كزار غير فزار، لا يرجع حتى يفتح الله على يديه)^(٤).

(١) فضائل الصحابة لأحمد بن حنبل: ٢٣٦ ح ١٠٥٧، سنن الترمذي ٣٠٠/٥ ح ٣٨٠٤، وانظر: المستدرک على الصحيحين للحاكم ٤/٣.

(٢) انظر: صحيح البخاري ١٢٠/١، صحيح مسلم ١٠٨/٧.

(٣) فضائل الصحابة: ٢١٣ ح ٩٤٧، مناقب الإمام علي عليه السلام لابن المغازلي: ١٦٤ ح ١٩٠، وانظر: سنن الترمذي ٣٠٠/٥ ح ٣٨٠٦، المستدرک على الصحيحين للحاكم ١٣١/٣.

(٤) انظر: تاريخ اليعقوبي ٥٦/٢، تاريخ مدينة دمشق لابن عساكر ٢١٩/٤١، صحيح البخاري ٢٠/٤، مسند أحمد بن حنبل ٣٣٣/٥.

كَلْ ذَلِكَ يَقْتَضِي أَنَّهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ محبوب عند الله ورسوله ﷺ، وَأَنَّهُ أَحَبَّ خَلْقِ اللَّهِ إِلَى اللَّهِ وَإِلَى رَسُولِهِ ﷺ.

ومعنى محبة الله تعالى، إِنَّمَا هي إرادة الثواب الزائد له عَلَيْهِ السَّلَامُ، وذلك بسبب العمل الخالص له سبحانه الخالي من المفسدة، فيكون عمله عَلَيْهِ السَّلَامُ أكمل من عمل غيره، فيكون أفضل، فيكون هو الإمام بعد رسول الله ﷺ.

ولو كان في أهل بيت مُحَمَّدٍ ﷺ، أو في أصحابه من هو أَحَبَّ إِلَى اللَّهِ وَإِلَى رَسُولِهِ ﷺ من عَلِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ لجاء وحضر وأكل مع رسول الله ﷺ، فَلَمَّا لم يَأْت إِلَّا عَلِيُّ عَلَيْهِ السَّلَامُ، علمنا وتحققنا أَنَّهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَحَبُّ الْخَلْقِ إِلَى اللَّهِ وَإِلَى رَسُولِهِ ﷺ، فيكون أفضل من كُلِّ أَحَدٍ، وهذا جليٌّ واضح، وهذا هو البرهان الحادي عشر.

[البرهان الثاني عشر:]

إِنَّ عَلِيًّا عَلَيْهِ السَّلَامُ اتَّصَفَ بِصِفَاتٍ لم يَتَّصَفْ بِهَا غيره، كالعلم، والزهد، والورع، والشجاعة، والكرم.

أَمَّا الْعِلْمُ: فلا خلاف أَنَّهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ أعلم أهل بيت مُحَمَّدٍ ﷺ وجميع أصحاب مُحَمَّدٍ ﷺ، ولهذا رجعوا إليه واستفتوه، وروي ذلك عنهم كثيراً، ولم يرجع هو عَلَيْهِ السَّلَامُ إِلَى أَحَدٍ مِنْهُمْ الْبَتَّةَ، فلا جرم أَنَّهُ لم يُرَوْ أَنَّهُ رَجَعَ إِلَى أَحَدٍ مِنْهُمْ أو استفتاه، حَتَّى أَنَّ عُمَرَ قَالَ فِي مَوَاضِعَ كَثِيرَةٍ: «لَوْ لَا عَلِيٌّ لَهْلَكَ عُمَرُ»^(١)، وَقَالَ: «لَا عِشْتَ لِمَعْضَلَةٍ لَيْسَ لَهَا أَبُو الْحَسَنِ»^(٢). حَتَّى أَنَّ الشَّعْرَاءَ نَظَمُوا هَذَا الْمَعْنَى.

(١) تأويل مختلف الحديث لابن قتيبة: ١٥٢، الاستيعاب لابن عبد البر ١١٠٣/٣.

المناقب للخوارزمي: ٨١ ح ٦٥.

(٢) الطبقات الكبرى لابن سعد ٣٣٩/٢، الاستيعاب لابن عبد البر ١١٠٣/٣، أسد الغابة

لابن الأثير ٢٢/٤، المناقب للخوارزمي: ١٠١ ح ١٠٤.

قال صاحب في قصيدة له حسنة جداً، يقول في أولها:

حَبِّ النَّبِيِّ وَأَهْلِ الْبَيْتِ مَعْتَمِدِي

إِذِ الْخُطُوبُ أَسَاءَتْ رَأْيَهَا فِينَا

إلى أن قال:

هل مثل قولك إذ قالوا مجاهرةً لولا عليّ هلكنا في فتاوين^(١)

وأما باقي الصفات فتابعة للعلم! ولا شك أنه ﷺ فاق جميع القرابة والصحابة في ذلك كله.

ولنقتصر على هذه الأدلة فإنها لا تحصى.

واعلم أيها العاقل، أي المتمسكين أصح؟ وأي الدليلين أقوى وأوضح؟
وبالله التوفيق: «مَنْ يَهْدِ اللَّهُ فَهُوَ الْمُهْتَدِي وَمَنْ يُضِلُّ فَلَنْ تَجِدَ لَهُ وَلِيًّا مُرْشِدًا»^(٢)، «وَمَا يُضِلُّ بِهِ إِلَّا الْفَاسِقِينَ»^(٣)، «وَيُضِلُّ اللَّهُ الظَّالِمِينَ»^(٤)، «لَا يَهْدِي مَنْ هُوَ مُسْرِفٌ كَذَّابٌ»^(٥).

قوله: «والمقصود هنا أن كثيراً من أهل السنة يقولون: إن خلافة أبي بكر

(١) تذكرة الخواص لسبط ابن الجوزي: ١٥٧، المناقب للخوارزمي: ١٠٢ ح ١٠٥ وفيه:

هل مثل فتواك.

(٢) سورة الكهف: ١٧.

(٣) سورة البقرة: ٢٦.

(٤) سورة إبراهيم: ٢٧.

(٥) سورة غافر: ٢٨.

ثبت بالنص، وهم يسندون ذلك إلى أحاديث معروفة صحيحة، ولا ريب أن قول هؤلاء أوجه من قول من يقول: إن خلافة عليّ أو العباس ثبتت بالنص، فإن هؤلاء ليس معهم إلا مجرد الكذب...».

ثم قال بعد ذلك: «وعزم - يعني رسول الله ﷺ - على أن يكتب ذلك عهداً - يعني بخلافة أبي بكر - ثم علم أن المسلمين يجتمعون عليه، فترك الكتاب اكتفاءً بذلك، ثم عزم على ذلك في مرضه يوم الخميس، ثم لما حصل لبعضهم شك، هل ذلك القول من جهة المرض، أو هو قول يجب اتّباعه؟ ترك الكتابة اكتفاءً بما علم أن الله يختاره والمؤمنون من خلافة أبي بكر»^(١).

قلنا: قالت الإمامية: لو تكون هذه الأحاديث معروفة صحيحة في الصدر الأول، لأسندوا خلافة أبي بكر إليها، ولعولوا عليها، ولذكرها أبو بكر وعمر وأصحابهما وأتباعهما، واحتجوا بها على دفع غيرهم (عما طلبوا إثباته ونازعوا)^(٢)، فإنها كانت أوضح في الاحتجاج وأقطع للكلام (مما احتجوا به في ذلك الزمان)^(٣)، ولما كانوا احتاجوا في ذلك إلى بيعة واختيار.

فلما لم تذكر هذه الأحاديث ولا شيء منها، (ولم يحتج بها أحد البتة، ولم تسند خلافة أبي بكر إليها)^(٤) في الصدر الأول (كما أسند المحدثون ذلك بعد

(١) منهاج السنّة ٥١٦/١ - ٥١٧.

(٢) لا يوجد في (ب).

(٣) لا يوجد في (ب).

(٤) لا يوجد في (ب).

انقراض الصدر الأول^(١)، بل ما تسارع أبو بكر وعمر وأتباعهما إلا إلى البيعة وما عولوا إلا على الاختيار، (وما أسندوا تثبيت الخلافة لأبي بكر إلا على اختيار من اختاره وقدمه وبايعه على ذلك.

فلما لم يكن إلا هذا^(٢)، علمنا وتحققنا أنه لا أصل لقول ابن تيمية بذلك في الصدر الأول!

قوله: «فإن هؤلاء ليس معهم إلا مجرد الكذب والبهتان».

قلنا: قالت الشيعة: ما مجرد الكذب والبهتان إلا مع من ليس لقوله الذي ذهب إليه وقال به أصل في الصدر الأول، أما من قوله شائع معروف في الصدر الأول، فليس معه مجرد الكذب والبهتان، بل معه الصدق والحق بالإيقان!

ثم اعلم أيها الناظر، وتحقق (أيها المعتبر الخابر)^(٣)! إن السنة الذين قالوا بأن خلافة أبي بكر ثبتت بالنص، لم يقصدوا بذلك إلا معارضة قول الإمامية بالنص على علي عليه السلام لا غير! ولقد اعترف ابن تيمية بذلك^(٤)، وصرح

(١) لا يوجد في (ب).

(٢) في (ب): (من اختيار أبا بكر وقدمه).

(٣) لا يوجد في (ب).

(٤) انظر قوله: «فيقال لهذا: إن وجب أن يكون الخليفة منصوباً عليه، كان القول بهذا - يعني النص لأبي بكر - أولى من القول بذاك - يعني النص لعلي عليه السلام - وإن لم يجب هذا، بطل ذلك» (منهاج السنة ١/٥١٦).

به كثير منهم^(١).

وهم يعلمون ويتحققون أنّ أبا بكر وأتباعه الذين اختاروه وقدّموه ونصّبوه لم يسندوا خلافته إلى النصّ أصلاً، لأنّهم لو يكونوا أسندوها إلى ذلك لورد في صحاح السنّة الأثر بذلك عنهم، فلمّا لم يرد في صحاحهم شيء من ذلك، بل لم يرد في صحاحهم إلّا ما هو مصرّح بأنّهم لم يسندوا خلافته إلّا إلى الاختيار والبيعة لا غير!

ألا ترى إلى قول عمر وحكايته ما جرى واتّفق يوم السقيفة: «فلم نجد في أمرنا أقوى من مبايعة أبي بكر»^(٢)! فلمّا كان ذلك كذلك، علمنا وتحقّقنا بطلان القول بالنصّ على أبي بكر، وأنّ الدعوى به حادثة وقت إحداث أهل البدع بدعهم، ولم يقصد محدثه إلّا معارضة قول الشيعة الإمامية، وما ذلك إلّا لما علم وتحقّق قوّة ما تمسّكوا به من ذلك، فقال بمثل قولهم وتمسك بمثل متمسّكهم وأدلى بمثل حجّتهم.

قوله: «ثمّ عزم رسول الله ﷺ على أن يكتب العهد بالخلافة لأبي بكر، ثمّ ترك ذلك لعلمه بأنّ المسلمين يولّونه ويختارونه»^(٣) - فجعل ابن تيمية السبب في ترك الكتاب علم النبي ﷺ أنّ المسلمين لا يختارون غيره، فترك كتابة

(١) قد تقدّم نقل تصريح الجويني في (الإرشاد إلى قواطع الأدلّة) بذلك، فراجع التعليق على كلام ابن تيمية من منهاجه (١/ ٥٠٤ - ٥٠٥).

(٢) انظر: صحيح البخاري ٢٨/ ٨، مسند أحمد ١: ٥٦، وغيرها.

(٣) ذكره المصنّف بلغة قراءته.

الكتاب اكتفاء بذلك! (١)

ثم قال بعد ذلك: «ثم عزم على ذلك في مرضه يوم الخميس، ثم لما حصل لبعضهم شك... ترك الكتابة اكتفاء بما علم أن الله يختاره والمؤمنون».

قلنا: قالت الشيعة: لو كان رسول الله ﷺ أراد كتابة العهد بالخلافة لأبي بكر، وترك ذلك لعلمه بأن المسلمين يختارونه ولا يختارون غيره (وفي ذلك رضا الله ورسوله ﷺ) (٢)، لما كان يعزم مرة أخرى في مرضه بفعل ذلك، الذي قد عزم على تركه من أجل علمه بأن المسلمين يختارونه ولا يختارون غيره، (وفيه رضا الله ورضا رسوله ﷺ) (٣).

ثم قالت الشيعة: وتعليك يا بن تيمية أن رسول الله ﷺ ما ترك الكتابة

(١) نقول: لا ندرى كيف أرشد ﷺ عليه؟ أبجعله مأموماً ومأموراً في معظم الغزوات وبعث السرايا، كما في سرية عمرو بن العاص (انظر: الطبقات الكبرى لابن سعد ١٣١/٢، تاريخ اليعقوبي ٧٥/٢)، وكذا سرية أسامة بن زيد (انظر: الطبقات الكبرى لابن سعد ١٩٠/٢، تاريخ اليعقوبي ١١٣/٢)، وفي الحاليتين كان يصلي بصلاتهم ويأتمر بأمرهم!

أضف إلى ذلك أن زعمه من صدور البيان منه ﷺ الذي هدى الناس إلى إمامة أبي بكر مناقض لقول عمر بمحضر الصحابة: «كانت بيعة أبي بكر فلتة...»، ولم يعترضوا عليه بأنها كانت مقصودة لله ورسوله ﷺ، وهذا دليل على عدم وجود نصّ يشير إلى إمامته. هذا وإن جميع أقوال أبي بكر بدءاً من السقيفة وحتى مرض موته تؤيد ما قلناه.

(٢) لا يوجد في (ب).

(٣) لا يوجد في (ب).

[في] ^(١) المرّة الثانية إلّا من أجل علمه بأن الله يختاره والمؤمنون لا غير، تعليل فاسد باطل!

بل قالت الشيعة: ما ترك رسول الله ﷺ الكتابة إلّا من أجل ما قالوه، ممّا يوجب الشكّ والطعن في الكتابة إن (هي كتبت) ^(٢)، وعلمه ﷺ بأنّ الكتابة حينئذ لا تردّهم عمّا عزموا عليه من تقديم أبي بكر واختيارهم إيّاه (الذي ليس لله فيه رضا ولا لرسوله) ^(٣)، فلاجل ذلك ترك.

وقالت الشيعة: إنّ عزم رسول الله ﷺ على كتابة العهد بالخلافة لمن هو لها أهل، حقّ صحيح مسلم، لكنّه عليّ بن أبي طالب عليه السلام لا أبو بكر ^(٤)، لأنّه لو يكن المقصود بالخلافة أبا بكر، لما قال عمر: «إنّ الرجل ليهجر» ^(٥)، وفي رواية المستترين على عمر أنّه قال: «ما باله أهجر» ^(٦)، وفي لفظ المحرّفين للكلم من بعد مواضعه أنّه قال: «غلب عليه الوجد حسبنا كتاب الله» ^(٧)، هكذا قالت الشيعة.

وقول ابن تيمية: «ثمّ لمّا حصل الشكّ لبعضهم».

فقل له أيّها اللبيب: فمن ذلك البعض الذي حصل له الشكّ؟ أهو عمر

(١) أثبتناه من نسخة (ب).

(٢) لا يوجد في (ب).

(٣) لا يوجد في (ب).

(٤) سوف يأتي تفصيل ذلك عند التعليق على كلام ابن تيمية في منهاجه (٦/ ٢٣- ٢٦).

(٥) الطبقات الكبرى لابن سعد ٢/ ٢٤٣.

(٦) صحيح البخاري ٤/ ٦٦، صحيح مسلم ٥/ ٧٥.

(٧) صحيح البخاري ٧/ ٩، صحيح مسلم ٥/ ٧٦.

وأصحابه الذين شيدوا أمر أبي بكر وقوّوه واختاروه ونصّبوه؟ أم هو عليّ عليه السلام وأصحابه وشيعته؟

ثم هل يمكن من أصحاب النبي ﷺ المخلصين العارفين السابقين إليه حصول الشكّ منهم في قوله ﷺ وفعله، وهم يسمعون قول الله عزّ وجلّ فيه: ﴿وَمَا يَنْطِقُ عَنِ الْهَوَىٰ * إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَىٰ﴾^(١)، وقوله تعالى: ﴿وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا﴾^(٢) !!

(وأيّن امتثالهم لأمره ومسارعتهم في الإتيان بما طلب، وهم يسمعون قوله تعالى: ﴿قُلْ إِنْ كُنْتُمْ تُحِبُّونَ اللَّهَ فَاتَّبِعُونِي﴾^(٣)؟)

وأيّن اتّباعهم له في ما طلب)^(٤)، وقوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اسْتَجِيبُوا لِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ إِذَا دَعَاكُمْ لِمَا يُحْيِيكُمْ﴾^(٥)؟

وأيّ استجابة أعظم من استجابتهم إلى كتابة هذا العهد الذي أخبر رسول الله ﷺ بنفي الضلال عنهم به ومعه إن هم قبلوا وأطاعوا وامتثلوا ما فيه، كلا لا يشكّ في ذلك عاقل.

ثم قل أيّها العاقل لابن تيمية وأتباعه: بيّن لنا من شكّ من الصحابة كشكّ عمر وسمّهم بأسمائهم؟

(١) سورة النجم: ٣ - ٤.

(٢) سورة الحشر: ٧.

(٣) سورة آل عمران: ٣١.

(٤) لا يوجد في (ب).

(٥) سورة الأنفال: ٢٤.

ثم كيف يشكّ عمر في ذلك وأنتم ترون فيه أنّه من المحدثين^(١)، وأنّه (لو) كان بعد رسول الله نبيّ لكان عمر^(٢)!!

وشكّه هذا ممّا يبيّن كذب كثير من أحاديثكم التي رويتموها فيه وفي غيره.

قوله: «إنّ رسول الله ﷺ ترك الكتاب لما علم أنّهم يختارونه ويجتمعون عليه»^(٣).

قلنا: قالت الشيعة: مسلم، وحينئذ لا فائدة من الكتاب! إذ من الممكن أن يخرجوا مع كتابة الكتاب إلى أمور أخرى، فتركه ﷺ لذلك مصلحة تامّة بعد ما قالوا ما قالوا، وعلمه بأنّ ما صدر عنه في حقّ عليّ عليه السلام من النصوص والوصية إليه بذلك كافياً، وهو الذي نفاه أصحاب أبي بكر وكذبوا من نقله وقال به من أصحاب محمد ﷺ وعليّ عليه السلام وشيعته في الصدر الأوّل، وهذا ظاهر جليّ لمن يريد الهداية بمعونة الله العليّ.

وممّا يؤيد ذلك بياناً وتحقيقاً وأنّ العهد إنّما كان من أجل عليّ عليه السلام، قول

(١) صحيح البخاري ١٤٩/٤، سنن الترمذي ٢٨٥/٥، المستدرک علی الصحیحین للحاکم ٨٦/٢.

(٢) مسند أحمد بن حنبل ١٥٤/٤، المعجم الكبير للطبراني ١٨٠/١٧، المستدرک علی الصحیحین للحاکم ٣٨/٤.

(٣) ذكره المصنّف رحمه الله بلغة قراءته.

ابن عباس رضي الله عنه: «الرزية كل الرزية ما حال بيننا وبين كتاب رسول الله ﷺ»^(١).
ولو كان مراد رسول الله ﷺ بكتابة العهد لأبي بكر وما ترك ذلك إلا من أجل علمه ﷺ بأنهم يختارونه ويقدمونه وفي ذلك رضا الله ورضا رسوله، لما كان لأسف ابن عباس رضي الله عنه على فوات الكتاب لذلك معنى أصلاً بوجه من الوجوه! لأن كتابة الكتاب على ما يقوله السنة لا يزيد على استخلاف أبي بكر ورضاهم به وانتظام الأمر له، وقد حصل ذلك.
فلما رأينا ابن عباس رضي الله عنه يتأسف، ويبكي حتى تبل دموعه الحصى^(٢)، علمنا صحة قول الشيعة.

فانظر أيها العاقل إلى هذه الدلائل الدالة على أن المقصود من كتابة الكتاب، الخلافة لعلي عليه السلام:
أولها: قول عمر: «إن الرجل ليهجر»^(٣).

الثاني: قول عائشة: «يزعمون أنه وصى إلى علي»^(٤).

الثالث: عدم احتجاج أبي بكر وعمر وأتباعهما في الصدر الأول بشيء من تلك الأحاديث التي رواها المتأخرون بعد ذلك، مع اشتغالها على استخلاف أبي بكر إما جلياً أو خفياً.

(١) انظر: صحيح مسلم ٥/٧٦.

(٢) انظر: مسند أحمد بن حنبل ١/٢٢.

(٣) الطبقات الكبرى لابن سعد ٢/٢٤٣.

(٤) صحيح ابن حبان ١٤/٥٩٨، سنن النسائي ٤/١٠١ ح ٦٤٥١، السنن الكبرى للبيهقي ١/٩٩، صحيح البخاري ٥/١٤٢.

الرابع: قول ابن عباس رضي الله عنه: «الرزية كل الرزية ما حال بيننا وبين كتاب رسول الله ﷺ»^(١). وهو فعل عمر وقوله!

الخامس: تأخر علي عليه السلام ومن معه من بني هاشم وخلّص شيعته عنهم ستة أشهر^(٢).

السادس: رسالة أبي بكر التي بعث بها أبا عبيدة إلى علي عليه السلام^(٣)، المفهوم منها أن علياً عليه السلام مدّعيًا أنه الإمام والخليفة بعد رسول الله ﷺ، وأنه أولى وأحقّ بالأمر من أبي بكر، ومن كل أحد.

وغير ذلك من الدلائل الدالة على أن علياً عليه السلام هو الخليفة والإمام، وأنّ العهد الذي أراد رسول الله ﷺ كتابته إنّما كان من أجل خلافة علي عليه السلام، تأكيداً لما تقدّم من النصّ والإشارة، وتبييناً عاماً ظاهراً، بحيث إن هو اتفق وحصل لا يبقى معه لخصم مجال، ولا لمعتل اعتلال.

(١) انظر: صحيح مسلم ٥/ ٧٦.

(٢) انظر: صحيح مسلم ٥/ ١٥٤، صحيح ابن حبان ١١/ ١٥٣، مسند الشاميين للطبراني ٤/ ١٩٩.

(٣) أورد نصّ هذه الرسالة ابن أبي الحديد في (شرح النهج ١٠/ ٢٧١)، وحكم بوضعها وأنها من كلام أبي حيان التوحيدي.

وإنّما أتى المصنّف رحمته الله بها للاستشهاد على أنّها لسان حال ما جرى في تلك الأيام كما قال ابن أبي الحديد: «وإنّما ذكرناها نحن في هذا الكتاب، لأنّه وإن كان موضوعاً منحولاً، فإنّه صورة ما جرت عليه حال القوم، فهم وإن لم ينطقوا به بلسان المقال، فقد نطقوا به بلسان الحال».

(*)

(*) قوله: «ولم يقل قط أحد من الصحابة: إنَّ النبيَّ ﷺ نصَّ على غير أبي بكر: لا على العباس ولا على عليٍّ ولا على غيرهما، ولا ادَّعى العباس ولا عليٌّ ولا أحد ممَّن يحبُّهما الخلافة لواحد منهما...» (منهاج السنَّة ١/٥١٩).
نقول: ليس صحيحاً! فإنَّ كلَّ من روى حديث المنزلة (أنت مِنِّي بمنزلة هارون...) من الصحابة، وهم يزيدون عن ثلاثين، قائلون بإمامة عليٍّ ﷺ، ومن روى خبر الغدير منهم، وهم يزيدون على المائة حسبما خرجه عنهم ابن عقدة (انظر: أسد الغابة لابن الأثير وقد أورد طرقاً عديدة لحديث الغدير عن ابن عقدة)، بل من حضر غدير خَمَّ جميعهم عالمين بإمامة عليٍّ ﷺ، بل الصحابة جميعهم عالمين بإمامته وإمامة ولده من حديث الثقلين الذي سمعوه يوم عرفة ويوم الغدير، وفي غزوة الطائف، وفي حجرة النبي ﷺ.

فإن قيل: فما الذي دعا إلى اتفاق كلمتهم وهم ألوف متآلفة على مخالفة هذه النصوص جميعها، ولم يصل فضل من أبي بكر إليهم يوجب عليهم رعايته؟ فمن المحال اتفاق ألوف عديدة مختلفي المقاصد والهمم، بغير حجة شرعية بيَّنة دعتهم إلى ذلك؟
يقال: إنَّ هذا مردود بما فعله قوم موسى ﷺ بعد أن جعل أخاه هارون ﷺ خليفة عليهم وأمرهم بطاعته، عصوه جميعاً وعبدوا العجل وهُمُوا بقتله وهم ألوف عديدة.
وقد قال رسول الله ﷺ، كما في الصحيحين: (لتبعن سنن من كان قبلكم...).

أضف إلى حدوث مثل هذا العصيان والنبي ﷺ بين ظهرانيهم، وذلك يوم الحديبية بعد أن أمرهم بالهلق والذبح ثلاث دفعات، فلم يطيعوه! وعدد الصحابة يوم ذاك ألف وأربعمائة.

إذا العبرة في معرفة الحق وتمييز الباطل هو قول الله سبحانه، وقول رسوله ﷺ، ولو خالفهما أهل الدنيا جميعاً.

قوله: «ففي الجملة: جميع من نقل عنه من الأنصار ومن بني عبد مناف أنه طلب تولية غير أبي بكر، لم يذكر حجة دينية شرعية، ولا ذكر أن غير أبي بكر أحقّ بها وأفضل من أبي بكر، وإنما نشأ كلامه عن حبّ لقومه»^(١).

قلنا: قالت الإمامية: لا نسلم ذلك، بل مع أصحاب عليّ عليه السلام وشيعته الذين قالوا إنه وصي رسول الله ﷺ والخليفة من بعده، وإنه الأحقّ بالأمر من أبي بكر وكلّ أحد، الحجج الدينية الشرعية والعقلية، وقد ذكر ذلك واحتجّ به، وأنكر على أبي بكر وأصحابه سبقهم إلى ذلك وسرعة توثبهم إلى الأمر.

وقد ورد في الأثر الصحيح من طريق الشيعة، أن ستة من المهاجرين وستة من الأنصار أنكروا على أبي بكر جلوسه في مقام رسول الله ﷺ من دون استخلاف منه، وإعراضه هو وأصحابه عن عليّ عليه السلام الموصى إليه والمستخلف عليهم^(٢)، وذلك هو السبب الموجب لقول أبي بكر: «أقولوني أقيلونني فلست بخيركم» - وفي رواية: «فلست بخير من أحد منكم» - فقال له أتباعه وشوكته الذين قوي أمره بهم: «لا نقيلك»^(٣).

ولمّا علم عليّ عليه السلام وأهل بيته وشيعته أن أبا بكر وأصحابه غير تاركين الأمر أبداً وإن قوتلوا، فلأجل ذلك صبر عليه السلام وكظم وغفر «إِنَّ ذَلِكَ مِنْ عَزْمِ

(١) منهاج السنة ٥٢٠/١.

(٢) منهم: العباس بن عبد المطلب، وأسامة بن زيد، وسعد بن عباد، وعمار بن ياسر، وأبو ذرّ الغفاري، والزبير بن العوام، والحباب بن المنذر، والبراء بن عازب.

(٣) انظر: فضائل الصحابة لابن حنبل: ٤١ ح ١٣٣، تفسير القرطبي ٢٧٢/١، سرّ العالمين

الأُمُور^(١)، حتّى إذا جاءه الأمر عفواً صفواً من غير قتال بالوجه الذي أخذه أبو بكر عندهم، لم يترك ولم يودع، ولم يُصبر عليه كما صبر هو عليه على من تقدّمه، بل خرجوا عليه، ونكثوا بيعته، وطعنوا في خلافته، وبدأوه بالخلاف، ونصبوا له الحرب والقتال، ونهبوا المال، وغاروا على الأطراف.

وقد روت السنّة في صحاح كتبهم أنّ رسول الله ﷺ قال: (إذا بويع لخليفتين فاقتلوا الآخر منهما)^(٢)، ورووا أيضاً قوله: (فوا ببيعة الأوّل فالأوّل وأعطوهم حقّهم)^(٣)، وسلف السنّة هم الذين حاربوا عليّاً عليه السلام وبدأوه بالقتال ونكثوا بيعته، ولم يعطوه حقّه، ولم يفوا له ببيعته إجماعاً، ولم يقاتلوا معه من خالفه وحاربه وبغى عليه وخرج عليه، خصوصاً وهم قد تحقّقوا وتيقّنوا قول النبي ﷺ في عليّ عليه السلام: (اللهم ارحم عليّاً وأدر الحقّ معه حيث ما دار)^(٤)، وقوله: (من كنت مولاه فعليّ مولاه)^(٥)، وقوله: (أنت منّي بمنزلة هارون من موسى، إلا أنّه لا نبيّ بعدي)^(٦)، وقوله: (أنت أخي في الدنيا والآخرة)^(٧)،

(١) سورة الشورى: ٤٣.

(٢) صحيح مسلم ٢٣/٦.

(٣) صحيح مسلم ١٧/٦.

(٤) سنن الترمذي ٦٣٣/٥ ح ٣٧١٤، مسند البزار ٥٢/٣ ح ٨٠٦، مسند أبي يعلى ٤١٩/١ ح ٥٥٠، المعجم الأوسط للطبراني ٩٥/٦ ح ٥٩٠٦، المستدرک علی الصحيحین للحاکم ١٣٤/٣ ح ٤٦٢٩.

(٥) مقطع من حديث الغدير المتواتر، وقد مرّ.

(٦) صحيح مسلم ١٢٠/٧.

(٧) سنن الترمذي ٣٠٠/٥ ح ٣٨٠٤، وانظر: المستدرک علی الصحيحین للحاکم: ٤/٣، وقد مرّ.

وقوله: (اللَّهُمَّ اِنتَنِي بِأَحَبِّ خَلْقِكَ إِلَيْكَ وَإِلَيَّ يَأْكُلُ مَعِيَ مِنْ هَذَا الطَّائِرِ)، ولم يأتِه سوى عليٍّ (عليه السلام) إجماعاً^(١)، وما شابه ذلك من الأحاديث الصحيحة من الطريقين معاً، الدالة على علو شأنه وفضله على كل الأمة بعد رسول الله ﷺ.

فنبذوا هذا كله وراء ظهورهم، وقاتلوه وحاربوه، ونكثوا بيعته وأبغضوه، (ولم يفوا له ببيعته، ولم يعطوه حقه كما أعطوا الأولين حقهم ووفوا لهم ببيعته)^(٢)! ولم يتأدبوا معه ولم يصبروا عليه كما صبر هو على الأولين الذين تقدّموه.

وفي خبر عبد الله بن مسعود في صحاحهم أنه قال: قال رسول الله ﷺ: (سترون بعدي أثره وأموراً تنكرونها، قالوا: فما تأمرنا يا رسول الله؟ قال: أدوا إليهم حقهم)^(٣)، وفي لفظ آخر: (تؤدون إليهم حقهم)^(٤)، وسلف السنة لم يؤدوا إلى عليٍّ (عليه السلام) حقه كما أدوا حقّ من تقدّمه إليه!

وفي خبر عبادة بن الصامت، قال: «بايعنا رسول الله ﷺ على السمع والطاعة في العسر واليسر، والمنشط والمكره، وعلى أثره علينا، وعلى أن لا ننازع الأمر أهله»^(٥).

(١) فضائل الصحابة لابن حنبل: ٢١٣ ح ٩٤٧، مناقب الإمام عليٍّ (عليه السلام) لابن المغازلي:

١٧٢ ح ٢٠١، وانظر: سنن الترمذي ٣٠٠/٥ ح ٣٨٠٦، المستدرک علی الصحیحین

لِلْحَاكِم ١٣١/٣، وقد مرّ.

(٢) لا يوجد في (ب).

(٣) صحيح البخاري ٨٧/٨.

(٤) انظر: مسند أحمد بن حنبل ٤٣٣/١.

(٥) صحيح مسلم ١٦/٦.

فانظر أيها العاقل! إلى هذه الروايات وما شابهها في صحاحهم، كيف لم يعملوا بموجبها ومقتضاها في حق علي عليه السلام، (وهم عملوا بموجبها في حق غيره ممن تقدمه وممن تأخر عنه! وهم)^(١) لم يفوا ببيعة علي عليه السلام بل نكثوها وخرجوا عليه وقاتلوه، وساعدوا من بغى عليه ونصروه، وكذلك كل إمام من أئمة أهل البيت عليهم السلام الأمرين بالمعروف والناهين عن المنكر، يخرجون عليه ويقاتلونه مع ولاية الجور وأئمة الفسق وهم يعلمون ذلك.

وقد عملوا بموجب هذه الأحاديث ومقتضاها في حق أئمة الجور والفسق، ووفوا لهم ببيعتهم وأعطوهم حقهم، ولم يخرجوا عن طاعة أحد منهم، ولم يقاتلوه ولم يحاربوه، بل حرّموا ذلك وقبحوه، وأوجبوا الدخول في طاعتهم وترك الإنكار عليهم!

وهؤلاء هم سلف السنة الذين رووا هذه الأحاديث وصححوها، وهم الذين خرجوا على علي عليه السلام ونكثوا بيعته، وقاتلوه وخذلوه ولم ينصروه، بل تبطّوا عنه الناس (لثلاثا يقاتلوا معه من خرج عليه من أصحابهم)^(٢)، وكزّهوا على الناس القتال معه، كراهة له وبغضاً.

ويدلّ على ذلك: قول أبي مسعود لعمار: «ما رأيت منك شيئاً منذ صحبت رسول الله ﷺ أعيب عندي من إسراعك إلى هذا الأمر»، فقال عمار: «يا أبا مسعود! وما رأيت منك ولا من صاحبك هذا - يعني أبا موسى الأشعري - أعيب عندي من إبطائكما عن هذا الأمر»^(٣)، فهل هذا من أبي مسعود وصاحبه إلا تثبطاً

(١) لا يوجد في (ب).

(٢) لا يوجد في (ب).

(٣) انظر: صحيح البخاري ٢٦٠١/٦ ح ٦٦٩٠، وقد مرّ.

عن القتال مع عليٍّ عليه السلام وكرهية لذلك معه! وقد روي في ذلك أحاديث أخر عن رسول الله ﷺ ليس لها أصل ولا صحة عند المحققين.

فإذا كان سلف السنة هم الذين خرجوا على الإمام الفاضل العادل علي بن أبي طالب عليه السلام إمام أهل البيت عليه السلام وإمام الناس أجمعين، فقاتلوه وحاربوه، وكثير منهم فسقوه وضللوه!! وفيهم جمع كبير كفروه!! وكل الذين خرجوا على علي عليه السلام وقاتلوه وخذلوه وثبطوا عنه ولم ينصروه يوالي بعضهم بعضاً، وإن كان بينهم اختلاف في شيء ما، وهم يسمعون قول رسول الله ﷺ في علي عليه السلام ويتحققونه، ولو لم يكن إلا قوله ﷺ: (اللهم أدر الحق معه حيث ما دار)^(١) لكان فيه كفاية لمن طلب نجاة لنفسه بالهداية.

فمن فسق علياً عليه السلام أو ضلّله وخطأه وكفره أو توقّف في شيء من ذلك وقد سمع هذا وغيره من الأخبار فيه عن رسول الله ﷺ، فقد ردّ قول رسول الله ﷺ وكذب به ولم يعمل بموجبه ومقتضاه. وكذلك خلف هؤلاء الذين جاءوا من بعدهم ووالوهم وأحبّوهم، وهم قد علموا وتحقّقوا أفعالهم مع علي عليه السلام وما قابله به، حكمهم حكم (سلفهم الذين اقتدوا بهم)^(٢) قطعاً.

وكذلك الخلف والسلف من السنة لم يعملوا أيضاً بموجب تلك الأحاديث التي رووها في صحاحهم في حقّ علي عليه السلام، وهم قد عملوا بها

(١) سنن الترمذي: ٦٣٣/٥ ح ٣٧١٤، مسند البزار: ٥٢/٣ ح ٨٠٦، مسند أبي يعلى:

٤١٩/١ ح ٥٥٠، المعجم الأوسط للطبراني: ٩٥/٦ ح ٥٩٠٦، المستدرک علی

الصحيحين للحاكم: ١٣٤/٣ ح ٤٦٢٩، وقد مرّ.

(٢) لا يوجد في (ب).

وبموجبها ومقتضاها في حق غيره (ممن تقدمه وتأخر عنه)^(١)، وفي ذلك كله مخالفة أمر رسول الله ﷺ وعصيانه، وقد قال الله عز وجل: ﴿وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلَا مُؤْمِنَةٍ إِذَا قَضَى اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَمْرًا أَنْ يَكُونَ لَهُمُ الْخِيَرَةُ مِنْ أَمْرِهِمْ وَمَنْ يَعْصِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ ضَلَّ ضَلَالًا مُبِينًا﴾^(٢).

وكل أحد من المسلمين المعتقدين لنبوّة محمد ﷺ وارتفاع منزلته عند الله عز وجل، يعلم ويتحقق أنّ دعوته ﷺ مستجابة عند الله، وأنّه من كرامة محمد ﷺ ومحبّته كرامة عليّ عليه السلام ومحبّته، ومن لوازم ذلك معاداة من عادى عليّاً عليه السلام وأبغضه وسبّه أو لعنه والتبرّي منه وسبّه ولعنه إلى يوم القيامة، فإنّ من عادى عليّاً عليه السلام فقد عادى محمداً ﷺ، وكما يستحق المعادي لمحمد ﷺ اللعن والسبّ كذا يستحقه من عادى عليّاً عليه السلام وأبغضه، فكلّ من والى من عادى عليّاً عليه السلام وحاربه وأحبّه فقد عادى عليّاً عليه السلام لا محالة.

إذا صافى خليلك من تعادي فقد عاداك وانقطع الخطاب

وعند ذلك قطعت الإمامية وجزمت بأنّ الحقّ مع عليّ عليه السلام، كيف كان وعلى أيّ حالة كان، لا يفارق الحقّ ولا يفارقه الحقّ، بمقتضى دعوة رسول الله ﷺ المستجابة؛ ومن خالف عليّاً عليه السلام وحاربه وقاتله وبغى عليه ونكث بيعته فليس معه حقّ أبداً، بل الحقّ مع عليّ عليه السلام على كلّ حال، ومن خالف عليّاً عليه السلام فقد خالف رسول الله ﷺ وردّ أقواله (وكذبها وكذب بها)^(٣) ولم يعمل بموجبها،

(١) لا يوجد في (ب).

(٢) سورة الأحزاب: ٣٦.

(٣) لا يوجد في (ب).

ومن خالف رسول الله ﷺ ورد أقواله وكذبها وكذب بها ولم يعمل بموجبها فهو من الهالكين الضالين الكافرين.

وهذا جليّ ظاهر يعلمه ويعتقده كلّ ناظر يريد نجاة نفسه في اليوم الآخر ﴿وَيَوْمَ يَعَضُّ الظَّالِمُ عَلَى يَدَيْهِ﴾^(١)، ويوم ﴿وَيَقُولُ الْكَافِرُ يَا لَيْتَنِي كُنْتُ تُرَابًا﴾^(٢).

وقال بعض الشيعة: إنّ جمعاً ممّن قدّم أبا بكر وبايعه ووازره وعاضده، إنّما فعل ذلك كراهةً لعليّ عليه السلام وحسداً له، وكثير منهم فعلوه للدنيا لا غير، فالناس مع الدنيا إلّا من وفقه الله وعصمه.

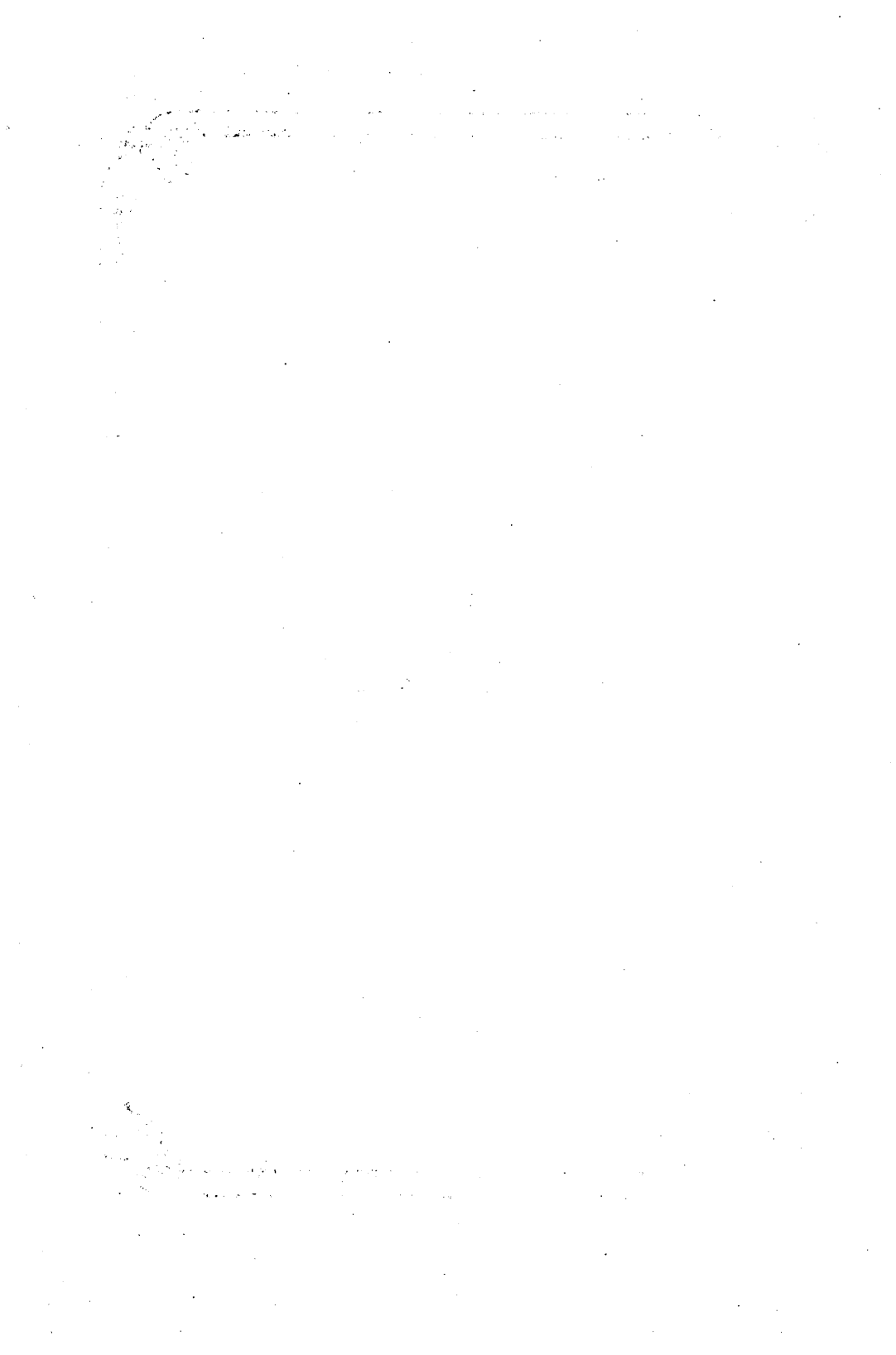
قالوا: ودليل ذلك والذي يحقّقه: نكث الناكثين بيعة عليّ عليه السلام بعدما بايعوه، وقسط القاسطين الذين استنكفوا عن الدخول في طاعته وقتلوه، وقد لزمهم بيعته والدخول في طاعته، وما كان لهم أن يخالفوه أبداً، لأنّ الحقّ ورضا الله عزّ وجلّ ورضا رسوله ﷺ والدار الآخرة مع عليّ عليه السلام، فلمّا علم المترفون من أهل الدنيا وأهل الطمع فيها أنّه يفوتهم ذلك بدخولهم في طاعة عليّ عليه السلام، خرجوا من طاعته وطعنوا في خلافته وبغوا عليه وقتلوه ونصبوا له العداوة، وهذا ظاهر جليّ يعلمه كلّ عاقل مهتدي^(٣).

(١) سورة الفرقان: ٢٧.

(٢) سورة النبأ: ٤٠.

(٣) أمّا ما ذكره من أحاديث تفضيل أبي بكر واختيار الصحابة له، فسوف يأتي الكلام عنه في محله، وقد تقدّم بعضه.

المقام الخامس



في قوله: «ليس هذا قول أئمة السنة»^(١)، وإن كان بعض أهل الكلام يقول: إن الإمامة تنعقد ببيعة أربعة، وكما قال بعضهم: تنعقد ببيعة اثنين، وقال بعضهم: تنعقد ببيعة واحد، فليست هذه أقوال أئمة السنة.

بل الإمامة تثبت بموافقة أهل الشوكة عليها، ولا يصير الرجل إماماً يوافقه أهل الشوكة الذين يحصل بطاعتهم له مقصود الإمامة، فإن المقصود من الإمامة إنما يحصل بالقدرة والسلطان، فإذا بويع بيعة حصلت بها القدرة والسلطان صار إماماً.

ولهذا قال أئمة السنة: من صار له قدرة وسلطان يفعل بهما مقصود الولاية، فهو من أولي الأمر الذين أمر الله بطاعتهم ما لم يأمرُوا بمعصية الله، فالإمامة ملك وسلطان، والملك لا يصير ملكاً بموافقة واحد ولا اثنين ولا أربعة، إلا أن تكون موافقة هؤلاء تقتضي موافقة غيرهم بحيث يصير ملكاً بذلك، وهكذا كل أمر يفتقر إلى المعاونة عليه لا يحصل إلا بحصول من يمكنهم التعاون عليه، ولهذا لما بويع عليّ وصار معه شوكة صار إماماً.

(١) إشارة إلى قول ابن المطهر رحمته الله: إنهم - أي أهل السنة - يقولون: إن الإمام بعد رسول الله ﷺ أبو بكر بن أبي قحافة، لمبايعة عمر بن الخطاب وبرضا أربعة. (انظر: منهاج الكرامة: الفصل الأول: ٣٣).

إلى أن قال: «وهذا مثل كون الرجل راعياً للماشية، متى سُلمت إليه بحيث يقدر أن يرعاها، كان راعياً لها وإلا فلا، فلا عمل إلاً بقدره عليه، فمن لم يحصل له القدرة على العمل لم يكن عاملاً.

والقدرة على سياسة الناس إمّا بطاعتهم له، وإمّا بقرهه لهم، فمتى صار قادراً على سياستهم بطاعتهم له أو بقرهه إيّاهم، فهو ذو سلطان مطاع، إذا أمر بطاعة الله.

ولهذا قال أحمد في رسالة عبدوس بن مالك العطار: «أصول عندنا التمسك بما كان عليه أصحاب رسول الله ﷺ» إلى أن قال: «ومن ولي الخلافة فأجمع عليه الناس ورضوا به، ومن غلبهم بالسيف حتى صار خليفة وسمي أمير المؤمنين، فدفع الصدقات إليه جائز برّاً كان أو فاجراً».

وقال في رواية إسحاق بن منصور، وقد سئل عن حديث النبي ﷺ: (من مات وليس له إمام مات ميتة جاهلية) ما معناه؟ فقال: «تدري ما الإمام؟ الإمام الذي يجتمع عليه المسلمون، كلّهم يقولون: هذا إمام، فهذا معناه».

ثمّ قال ابن تيمية: والكلام هنا في مقامين:

أحدهما: في كون أبي بكر كان هو المستحق للإمامة، وأنّ مبايعتهم له ممّا يحبّه الله ورسوله، فهذا ثابت بالنصوص والإجماع.

والثاني: أنّه متى صار إماماً، فذلك بمبايعة أهل القدرة له، وكذلك عمر لما عهد إليه أبو بكر، إنّما صار إماماً لما بايعوه وأطاعوه، ولو قدّر أنّهم لم ينفذوا عهد أبي بكر ولم يبايعوه لم يصّر إماماً، سواء كان ذلك جائزاً أو غير جائز.

فالحلّ والحرمة متعلّق بالأفعال، وأمّا نفس الولاية والسلطان فهو عبارة عن القدرة الحاصلة، ثمّ قد تحصل على وجه يحبه الله ورسوله، كسلطان الخلفاء الراشدين، وقد تحصل على وجه فيه معصية الله، كسلطان الظالمين الجائرين.

ولو قدر أنّ عمر وطائفة معه بايعوه، وامتنع سائر الصحابة عن البيعة، لم يصير إماماً بذلك، وإنّما صار إماماً بمبايعة جمهور الصحابة، الذين هم أهل القدرة والشوكة؛ ولهذا لم يضرّ تخلف سعد بن عباداة ولا غيره، لأنّ ذلك لا يقدر في مقصود الإمامة والولاية، فإنّ المقصود حصول القدرة والسلطان الذي به يفعل مصالح الإمامة، وذلك قد حصل بموافقة الجمهور له على ذلك.

فمن قال إنّّه يصير إماماً بموافقة واحد أو اثنين أو أربعة، وليسوا هم ذوي القدرة والشوكة، فقد غلط، كما أنّ من ظنّ أنّ تخلف الواحد أو الاثنين والعشرة يضرّ، فقد غلط»^(١).

إلى أن قال: «ولهذا اضطرب الناس في خلافة عليّ على أقوال: فقالت طائفة: إنّّه إمام وإنّ معاوية إمام، وإنّه يجوز نصب إمامين في وقت واحد إذا لم يمكن الاجتماع على إمام واحد، وهذا يُحكى عن الكراميّة وغيرهم.

وقالت طائفة: لم يكن في ذلك الزمان إمام عامّ، بل كان زمان فتنة، وهذا قول طائفة من أهل الحديث البصريين وغيرهم.

ولهذا لما أظهر الإمام أحمد الترييع بعليّ في الخلافة وقال: «من لم يربّع بعليّ في الخلافة فهو أضلّ من حمار أهله»، أنكر ذلك طائفة من هؤلاء، وقالوا:

قد أنكر خلافته من لا يقال: هو أضلّ من حمار أهله، يريدون من تخلف عنها من الصحابة؛ واحتجّ أحمد وغيره على خلافة عليّ بحديث سفينة عن النبي ﷺ: (تكون خلافة النبوة ثلاثين سنة ثمّ تصير ملكاً)، وهذا قد رواه أهل السنن كأبي داود وغيره.

وقالت طائفة ثالثة: بل عليّ هو الإمام، وهو مصيب في قتاله لمن قاتله، وكذلك من قاتله من الصحابة كطلحة والزبير وكلّهم مجتهدون مصيبون»^(١).

إلى أن قال: «ومن المعلوم أنّ الناس لا يصلحون إلّا بولاة، وأنّه لو تولّى من هو دون هؤلاء من الملوك الظلمة لكان ذلك خيراً من عدمهم، كما يقال: «ستون سنة مع إمام جائر خير من ليلة واحدة بلا إمام».

ويروى عن عليّ أنّه قال: (لا بدّ للناس من إمارة برّة كانت أو فاجرة، قيل له: هذه البرّة قد عرفناها، فما بال الفاجرة؟ قال: يؤمّن بها السبيل، ويقام بها الحدود، ويجاهد بها العدو...)»^(٢).

إلى أن قال ابن تيمية: «ومن المعلوم أنّ أهل السنّة لا ينازعون في أنّه كان بعض أهل الشوكة بعد الخلفاء الأربعة يولّون شخصاً وغيره أولى بالولاية منه، وقد كان عمر بن عبد العزيز يختار أن يولي القاسم بن محمّد بعده، ولكنّه لم يطق ذلك لأنّ أهل الشوكة لم يكونوا يوافقون على ذلك، فأهل الشوكة هم الذين قدّموا المرجوح وتركوا الراجح، والذي تولّى بقدرته وقوة أتباعه ظلماً وبغياً، يكون إثم هذه الولاية على من ترك الواجب مع قدرته على فعله وأعان

(١) منهاج السنّة ١/ ٥٣٧- ٥٣٨.

(٢) منهاج السنّة ١/ ٥٤٧- ٥٤٨.

على الظلم»^(١).

قلنا: هذا كلام ابن تيمية في هذا المعنى، والجواب عنه أن نقول وبالله التوفيق:

إنّا لمّا علمنا وتحقّقنا مقصود ابن تيمية من هذا الكلام، وهو أنّ الإمامة لا تثبت لأحد إلّا بموافقة أهل الشوكة والقدرة، وأنّ من صار له قدرة وشوكة وسلطان يفعل به مقصود الولاية، فهو من أولي الأمر الذي أمر الله بطاعتهم ما لم يأمرُوا بمعصية الله، سواء كان مستحقاً للإمامة والولاية أو لم يكن مستحقاً لها، وأنّ الإمامة ملك وسلطان، وإنّ من غلب على أمر المسلمين وقهرهم عليه صار خليفة وسمّي أمير المؤمنين، فإنّه يصير بذلك إماماً من ولاة الأمر الذين أمر الله ورسوله بطاعتهم، ولو كان أهل الحلّ والعقد من المسلمين كارهين لولايته وتقدّمه وإمامته. وتحقّقنا ذلك جميعه من أصول السنّة، وممّا ذكره ابن تيمية هنا، علمنا وتحقّقنا عند ذلك بطلان قولهم هذا ضرورة لمخالفته الكتاب والسنّة.

أمّا الكتاب:

فقوله تعالى: ﴿وَلَا تَرْكُنُوا إِلَى الَّذِينَ ظَلَمُوا فَتَمَسَّكُمُ النَّارُ﴾^(٢)، فكيف يوجب الله سبحانه طاعة الظالم ويجعله من ولاة الأمر وقد قال: ﴿وَلَا تَرْكُنُوا إِلَى الَّذِينَ ظَلَمُوا﴾، وهذا تناقض! والله سبحانه منزّه عنه.

وقوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي

(١) منهاج السنّة ١/ ٥٥٠.

(٢) سورة هود: ١١٣.

الْأَمْرِ مِنْكُمْ»^(١)، فأوجب سبحانه طاعة أولي الأمر وجوباً مطلقاً عاماً، فيستحيل حينئذ أن يأمرُوا بمعصية كما استحال ذلك في حقّ رسوله ﷺ، لأن الله سبحانه أوجب طاعة أولي الأمر كما أوجب طاعة نفسه عزّ وجلّ وطاعة رسوله ﷺ ولم يستثن في حقّهم شيئاً، وهذا صريح بوجوب طاعتهم في كلّ شيء يأمرُون به، ويلزم أحد أمرين لا بدّ من القول بأحدهما قطعاً.

أحدهما: الحكم بوجوب طاعتهم ولو أمرُوا بمعصية الله، لعموم لفظ الأمر الوارد بطاعتهم.

الثاني: الحكم بأنهم لا يجوز عليهم أن يأمرُوا بمعصية الله البتة، بل لا يأمرُوا إلاّ بما هو طاعة حسن كرسول الله ﷺ مثل ما تقوله الإمامية في أئمتّها.

وأما مخالفة السنّة النبوية:

قوله ﷺ: (إنّ من أبعد الناس إلى الله مجلساً وأبغضهم إليه إمام جائر)^(٢).

وقوله ﷺ: (يكون بعدي أئمة لا يهتدون بهداي ولا يستنون بسنتي

وسيقوم منهم رجال قلوبهم قلوب الشياطين في جثمان إنس...)^(٣).

وقوله ﷺ: (أعيزك بالله يا كعب بن عجرة من أمراء يكونون من

بعدي...) ^(٤) الحديث.

(١) سورة النساء: ٥٩.

(٢) انظر: سنن الترمذي ٣٩٤/٢ ح ١٣٤٤، مسند أحمد بن حنبل ٢٢/٣.

(٣) صحيح مسلم ٢٠/٦.

(٤) سنن الترمذي ٦١/٢، المستدرك على الصحيحين للحاكم ٧٩/١.

وبهذا وبغيره عرفنا وتحققنا أن ولاية الجور وأئمة الظلم لا تنعقد لهم ولاية بأمر الله ولا بأمر رسوله ﷺ.

وكيف يقال: إن الله أمر بطاعتهم، وقد قال تعالى: ﴿وَلَا تَزْكُنُوا إِلَى الَّذِينَ ظَلَمُوا فَتَمَسَّكُمُ النَّارُ﴾ (١)؟!

وكيف يقال: إن رسول الله ﷺ أمر بطاعتهم، وقد قال ﷺ: (يكون من بعدي أئمة لا يهتدون بهدائي ولا يستنون بسنتي) (٢)، وقد قال ﷺ: (من غشي أبوابهم فصدقهم في كذبهم وأعانهم على ظلمهم فليس مني ولست منه) (٣)؟! ولا شك في أن أئمة الظلم والجور هم الذين عناههم الله ورسوله ﷺ، فمن حكم بصحة ولايتهم وأوجب طاعتهم، وأنفذ أمرهم، وتولى الولايات من قبلهم، (ورأى أنه لا تنعقد لأحد ولاية إلا من قبلهم) (٤)، فقد أعانهم على ظلمهم قطعاً، وهذا قول لا يشهد العقل ولا النقل بصحته، وإنما يشهدان بطلانه ضرورة كما ترى!

ومتى صحّ بطلان هذا القول، فقد صحّ بطلان جميع ما تفرّدت به السنة عن سائر الأمة إجماعاً.

إذا عرفت هذا، فنقول في تحليل كلامه:

(١) سورة هود: ١١٣.

(٢) صحيح مسلم ٢٠/٦.

(٣) سنن الترمذي ٦١/٢.

(٤) لا يوجد في (ب).

(*)

(*) قوله: «ليس هذا قول أئمة السنة وإن كان بعض أهل الكلام يقولون... فليست هذه أقوال أئمة السنة. بل الإمامة تثبت بموافقة أهل الشوكة عليها، ولا يصير الرجل إماماً حتى يوافقه أهل الشوكة...».

نقول: هذا كلام غير صحيح، بل هو بهتان على أهل السنة!!!
فإن القاضي عبد الجبار قال بانعقاد الإمامة برضا سته، ونقل عن من قال بأن الخليفة يصير باختيار الناس له انعقاد البيعة لرجل عن رضا أربعة، ثم نقل المنازعة عنهم بانعقاد إمامته بأقل من ذلك (انظر: المغني في أبواب التوحيد والعدل / كتاب الإمامة ٢٠/٢٥٢ - ٢٥٧).

ويتأكد هذا الكلام أيضاً عند العلامة عبد الرحمن الإيجي المتوفى سنة (٧٥٦هـ) حيث ينقل عن الجمهور بمثل ما نقل القاضي، فقال: «وإذا ثبت حصول الإمامة بالاختيار والبيعة، فاعلم أن ذلك لا يفتقر إلى الإجماع. إذ لم يقم عليه دليل من العقل أو السمع، بل الواحد والاثنان من أهل الحل والعقد كافٍ، لعلمنا أن الصحابة مع صلابتهم في الدين اكتفوا بذلك كعقد عمر لأبي بكر، وعقد عبد الرحمن بن عوف لعثمان...» (انظر: المواقف في علم الكلام: ٤٠٠ المقصد الثالث: في ما يثبت به الإمامة).

أما القول بأنها تثبت بموافقة أهل الشوكة وتأيدهم، فمردود بفعل نبي الله موسى عليه وعلى نبيينا أفضل الصلاة والسلام عندما أراد المضي للمناجات جعل أخاه هارون خليفة له على قومه بدون جعل شوكة له حتى استضعفه القوم فلم يطيعوه، ومن الضروري وبنص القرآن ثبوت إمامته عليهم ولم يخالف أحد في ذلك. أضف إلى أن حصول القوة والشوكة له تابعتان لطاعة الناس له، فحاله حال النبي من هذه الجهة، فالنبي نبي بنفس جعل الله النبوة له ولو لم يصر له قوة وشوكة.

قوله: «والقدرة على سياسة الناس إمّا بطاعتهم له، وإمّا بجهره إيّاهم».

قلنا: هذا كلام فاسد!

وصوابه أن يقال: وحصول السياسة التامة منه للناس تكون إمّا بطاعتهم له أو بجهره إيّاهم، لأنّ القدرة على السياسة حاصلة له من الله عزّ وجلّ قبل طاعتهم له وقبل جهره إيّاهم قولاً واحداً، وإلاّ للزم أن يكون النبي ﷺ ليس بقادر على سياسة الخلق والأمة حتّى يطيعوه أو يقهرهم، وكذا كلّ نبيّ في ابتداء أمره (يلزم على هذا القول أن)^(١) يكون عاجزاً لم يعطه الله قدرة وتمكيناً على سياسة الخلق قبل أن يطيعه الخلق من أنفسهم أو يقهرهم.

وهذا قول باطل قطعاً، ولأنّه أيضاً يلزم منه الدّور، فيستحيل أن يقهرهم بلا قدرة عليهم، ولا يكون قادراً حتّى يقهرهم.

فالإمامية يقولون: إنّ الله سبحانه أعطى للأنبياء والأئمة القدرة على سياسة الخلق، وأعطاهم تمكيناً تاماً على ذلك، أطاعهم الخلق أم عصوهم، فإنّ أطاعوهم حصلت فيهم السياسة بطاعتهم له، وإنّ أطاعه البعض الذي يمكنه به قهر من لم يطعه، قهرهم به وأنفذ فيهم السياسة على العموم والتّمام، وإلاّ أنفذها

﴿قوله: «ولهذا لمّا بويع عليّ وصار معه شوكة صار إماماً».

نقول: ليس صحيحاً! بل الذي دلّ على إمامته هي النصوص الصريح من القرآن كآية الولاية، والسنة الشريفة كحديث الدار والغدير. وسوف يأتي تفصيل الكلام هذا في محله.

(١) لا يوجد في (ب).

حيث يمكن نفوذها وفيمن أطاعه منهم.

ولا يجوز في الحكمة أن الله عز وجل يبعث نبياً أو ينصب إماماً ليس له قدرة على السياسة، (وليس له تمكيناً في نفسه! إذ من الممكن أن يحصل السلطان والقهر والغلبة لمن هو عاجز ليس له قدرة على السياسة)^(١) ولو دخل في طاعته أهل القدرة والشوكة، وذلك مشاهد لا تحتاج إلى تمثيل.

والمقصود حصول القدرة والتمكين للنبي وللإمام أولاً من عند الله في نفسه، أطاعه الخلق أم عصوه، وليس حصول القدرة متوقفاً على طاعة الخلق له أو قهره لهم كما قال ابن تيمية، بل هذا قول فاسد لم يقل به عاقل!

قوله - في ما حكاه عن أحمد -: «ومن غلبهم بالسيف حتى صار خليفة فدفع الصدقات إليه جائر برأ كان أو فاجراً».

قلنا: فمن أين لك ذلك؟! وهذا قول في الدين بلا برهان، بل البرهان قد ظهر بضد ذلك، وهو تحريم الركون إليهم والنهي عنه بالآية^(٢)، ووجوب البعد عنهم بالخبر^(٣).

قلت: وما ألجأهم إلى القول بصحة إمامة أئمة الجور والظلم وانعقادها،

(١) لا يوجد في (ج).

(٢) قوله تعالى في سورة هود آية ١١٣: ﴿وَلَا تَزْكُتُوا إِلَى الَّذِينَ ظَلَمُوا فَتَمَسَّكُمْ النَّارُ﴾.

(٣) قوله ﷺ: (...من غشي أبوابهم فصَدَقَهم في كذبهم وأعانهم على ظلمهم فليس مني ولست منهم)(سنن الترمذي ٦١/٢).

ووجوب طاعتهم وصحة انعقاد الولايات من جهتهم كالقضاء وغيره، إلا قولهم بالأصول الفاسدة! لما عجزوا أن يقيموا لهم أئمة عدل يختارونهم لأنفسهم ويقدمونهم وينصبونهم للخلق أئمة! فلما عجزوا عن ذلك وتعدّر عليهم بكل وجه، وعلموا علماً يقينياً أنه لا بدّ للناس من إمام، وما وجدوا يقارب حالهم وأصولهم الفاسدة وشابهاها شيئاً أشبه وأقرب من حكمهم بصحة إمامة أئمة الجور والظلم وانعقادها، ووجوب طاعتهم كطاعة الله عزّ وجلّ وطاعة رسوله ﷺ وأئمة العدل، فحكموا بذلك ودخلوا فيه، وتقربوا إليهم بما يرضون به عنهم، فقرّبوهم وأبعدوا غيرهم، وهذا أفسد من الأصل قطعاً!

(*)

(*) قوله -نقلًا عن أحمد -: «أصول السنة عندنا التمسك بما كان عليه أصحاب رسول الله ﷺ».

نقول: هذا مخالف لكلام الله العليم في محكم كتابه المبين: ﴿أَفَأَنْ مَاتَ أَوْ قُتِلَ انْقَلَبْتُمْ عَلَى أَعْقَابِكُمْ﴾ (سورة آل عمران: ١٤٤)، ومخالف لإخبار رسوله الكريم ﷺ في حديث الحوض، الذي رواه أحمد نفسه في مسنده (مسند أحمد بن حنبل: ج ١/ ٢ ج ٣/ ٤ ج ٥)، المشيران إلى صيرورة الصحابة بعد رحلته ﷺ من الدنيا قسمين، الغالب منهم منقلبون على العقب، وقليل منهم ثابتون على الدين وإمامه، والذي يلزم من طالب الحق حينئذ البحث عن السنة المعروفة المشهورة ليعرف المنقلب والمرتد من الصحابة.

ويقال حينئذ: قد أرشد رسول الله ﷺ طالب الحق والمؤمنين جميعاً في هذا الأمر إلى الالتجاء إلى عترته والتمسك بكتاب الله معاً، وذلك في حديث الثقلين المشهور والذي

لله

قوله: «والكلام هنا في مقامين: أحدهما: كون أبي بكر كان هو المستحق للإمامة، وأن مبايعتهم له ممّا يحبه الله ورسوله».

قلنا: قالت الشيعة: لا نسلم ذلك^(١).

قوله: «فهذا ثابت بالنص والإجماع».

قلنا: قالت الشيعة: أمّا النصوص التي ذكرتموها واستدللت بها فليست بصحيحة ولا مسلمة! لعدم ذكرها والاحتجاج بها في الصدر الأول.

ولمّا لم يحتجّ بها أبو بكر وأصحابه ولم يذكروها (ولم يعولوا عليها ولم يسندوا إمامة أبي بكر إليها)^(٢).

قالت الشيعة: عرفنا أنّها موضوعة، ولم يقصد واضعها إلا معارضة قول الإمامية بالنص والوصية الشائعين في الصدر الأول في حقّ عليّ عليه السلام.

رواه أحمد أيضاً (مسند أحمد بن حنبل: ج ٣).

قوله - نقلاً عن أحمد في تفسير حديث من مات -: «فقال: تدري ما الإمام؟ الإمام الذي يجمع عليه المسلمون كلّهم يقول: هذا إمام».

نقول: لا ندري كيف صحّت عندك يا بن تيمية على طبق هذا الحديث إمامة أبي بكر المنعقدة بمبايعة عمر وحده يوم السقيفة؟! وكذا انعقادها لعثمان بمبايعة عبد الرحمن؟!.

(١) وذلك لما تقدّم من عدم أهليته واعترافه بنفسه بذلك، وسوف يأتي تفصيله في محله.

(٢) لا يوجد في (ب).

ولو يكن لهذه الأحاديث أصل في الصدر الأول وهي معروفة بينهم، لكان أبو بكر وأصحابه (احتجوا بها وأسندوا خلافته إليها، و)^(١) عارضوا بها قول الشيعة الشائع في الصدر الأول في ما بينهم، ولما كانوا عوّلوا على الاختيار والبيعة ولا على نفي النصّ والوصية بالاستخلاف من رسول الله ﷺ لعليّ عليه السلام. وهذا من أدلّ دليل على كون هذه الأخبار موضوعة، وما وضعها واضعها إلا قصداً للمعارضة للإمامية لا غير!

وأما الإجماع فغير مسلم أيضاً! لأنّ عليّاً عليه السلام وجميع بني هاشم والمخلصين^(٢) من شيعة عليّ عليه السلام تأخروا عن بيعة أبي بكر ستة أشهر، فأين الإجماع؟!!

[فإن]^(٣) قالوا: إنهم بعد ذلك بايعوا.

قلنا: قالت الشيعة: لا نسلّم، ولئن سلّمنا فتلك البيعة لا تنفع ولا تحقّق لأبي بكر استحقاق الخلافة.

قوله: «والثاني: أنّه متى صار إماماً، فذلك بمبايعة أهل القدرة والشوكة».

قلنا: قالت الشيعة: هذا اعتراف منك يا بن تيمية بأنّ أبا بكر لم يصّر إماماً إلا بمبايعة أهل القدرة والشوكة له، وإلا قبل ذلك لم يكن إماماً!

(١) لا يوجد في (ب).

(٢) في (أ) و(ج): (والمحققين): وما أثبتناه من (ب).

(٣) أثبتناه من (ب).

وقولك هذا محقق قول ابن مطهر (قدس الله سرّه) عنكم: إنّ إمامة أبي بكر لم تثبت إلا بالاختيار لا غير، (وأنّه لم يصّر إماماً إلا بالبيعة)^(١)، وأنّ رسول الله ﷺ مات من غير وصية في ذلك، ولم ينصّ على أحدٍ بالكلية^(٢)، لأنّ إمامة أبي بكر لو تكن ثابتة بالنصّ لا بغيره من الاختيار والبيعة لكانت الإمامة ثابتة له في وقت مات رسول الله ﷺ، ولا كان يحتاج إلى بيعة يصير بها إماماً.

وفي اعتراف ابن تيمية أنّ أبا بكر لم يصّر إماماً إلا بمبايعة أهل القدرة والشوكة، لهو دليل واضح وبرهان راجح بأنّ إمامته لم تثبت بالنصّ أصلاً، وأنّ الأخبار التي ادّعي أنها نصوص ليس لها أصل في الصدر الأوّل أبداً! لأنّه لو يكن لها أصل لكانت معروفة عندهم، ولكانوا عوّلوا عليها قطعاً (وأسندوا خلافة أبي بكر إليها)^(٣)، ولكانوا ذكروها واحتجّوا بها قطعاً كما احتجّ بها وعوّل عليها من رواها بعد ذلك ووضعها.

وفي عدم ذلك كلّ قبل واضعها، دليل على أنّ دعوى ابن تيمية أنّ إمامة أبي بكر تثبت بالنصّ عند بعض القائلين بإمامته، باطل ضرورة.

(※)

(١) لا يوجد في (ب).

(٢) انظر: منهاج الكرامة لابن المطهر رحمه الله، الفصل الأوّل: ٣٣.

(٣) لا يوجد في (ب).

(※) قوله: «وكذلك عمر لما عهد إليه أبو بكر، إنّما صار إماماً لما بايعوه وأطاعوه». يعني أهل القدرة.

نقول: هذا القول معلوم الفساد عند عامة أهل السنّة! فإنّهم مجمعون على ثبوت إمامة

عليه

قوله: «ثمّ قد تحصل على وجه يحبه الله ورسوله، كسلطان الخلفاء الراشدين».

قلنا: قالت الشيعة الإمامية: إذا اعترفت يا بن تيمية أنّ مبايعة أهل القدرة والشوكة للشخص بالإمامة والخلافة قد يكون على وجه يحبه الله ورسوله؛ وقد لا يكون، (بل قد يكون على وجه يسخط الله ورسوله)^(١)، وادّعت أنّ سلطان الخلفاء السالفين المتقدمين على عليّ عليه السلام كان على وجه يحبه الله ورسوله ﷺ. فقد احتجت إلى دليل قاطع يدلّ على ذلك، وإلى برهان يشهد بذلك! فإن قلت: الأخبار المتقدمة دالة على ذلك.

قلنا: قالت الإمامية: قد صحّ وثبت بما مضى من الدلائل أنّها موضوعة لا أصل لها في الصدر الأوّل. وإن قلت: الإجماع.

قلنا: ذلك ممنوع بتأخّر عليّ عليه السلام ومن معه، والحقّ مع عليّ عليه السلام لا يفارقه لقوله ﷺ: (اللهم ارحم عليّاً وأدر الحقّ معه حيث ما دار)^(٢).

كما الرجل بطرق، منها نصّ الخليفة السابق عليه، ومنها مبايعة أرباب الحلّ والعقد، ومنها الغلبة بالسيف.

(١) لا يوجد في (ب).

(٢) سنن الترمذي ٦٣٣/٥ ح ٣٧١٤، مسند البزار ٥٢/٣ ح ٨٠٦، مسند أبي يعلى ٤١٩/١ ح ٥٥٠، المعجم الأوسط للطبراني ٩٥/٦ ح ٥٩٠٦، المستدرک على الصحيحين للحاكم ١٣٤/٣ ح ٤٦٢٩، وقد مرّ.

قوله: «وقد تحصل على وجه فيه معصية الله، كسلطان الظالمين».

قلنا: فإذا اعترفت وأقررت أن سلطان الجائرين الظالمين يحصل على وجه لا يحبه الله ولا رسوله، من حيث أن فيه معصيته سبحانه وسخطه. فكيف زعمت وحكمت أنت وأصحابك من قبلك أن سلطانهم مأمور به، وأنهم من أولي الأمر الذين أمر الله بطاعتهم؟!

وهذا تناقض ظاهر! فإن سلطانهم إذا كان واقعاً على وجه لا يحبه الله ولا رسوله، بل بسخطهما، فلا يكون مأموراً به لا من الله ولا من رسوله ﷺ، لأن ما لا يحبه الله لا يأمر به، وكذا ما لا يحبه رسول الله ﷺ لا يأمر به أيضاً، ولا يأمر الله ورسوله ﷺ بما يسخط الله ولا بما فيه سخطه سبحانه.

وهذا محقق بأن الله لم يأمر بانهقاد سلطان الظالمين ولا بطاعتهم أصلاً، ولا بالقرب منهم أبداً، (ولا بالركون إليهم، ولا بإعانتهم قطعاً)^(١).

فهذا يبطل^(٢) قولك يا بن تيمية بقولك وقول أئمتك السابقين عليك!

قوله: «كما أن من ظن أن تخلف الواحد أو الاثنين والعشرة يضرّ، فقد

غلط».

قلنا: قالت الإمامية: فعلل الذي غلط أنت أيها القائل بذلك؟! فإن الذي عليه المحققون من الأصوليين: أن كل من يعتبر قوله في الإجماع، فخلافه

(١) لا يوجد في (ب).

(٢) في المخطوط: تبطيل، والصحيح ما أثبتناه.

وتأخره يضّرّ ويمنع من انعقاد الإجماع من دونه، وهذا هو الحقّ الواضح عند المحققين.

(*)

(*) قوله: «فالدين الحقّ لا بدّ فيه من الكتاب الهادي والسيف الناصر» (منهاج السنّة ١/٥٣١).

نقول: هذا افتراء على الله سبحانه! فإنّ دين نوح، وهود، وصالح، وشعيب، ويعقوب، وعيسى عليه السلام، وغيرهم من الرسل خالية من السيف الناصر، بل مضى على دين الرسول ﷺ ثلاثة عشر سنة وهو خالٍ من السيف الناصر، فيلزم على ما قيل عدم حقيقة دينهم لعدم وجود السيف الناصر عندهم!!

قوله - ردّاً على قول العلامة رحمه الله -: «ثمّ عثمان بن عفّان بنصّ عمر على ستّة هو أحدهم» (انظر: منهاج الكرامة: الفصل الأوّل: ٣٣) -: «فيقال: عثمان لم يصّر إماماً باختيار بعضهم، بل بمبايعة الناس، وجميع المسلمين...» (منهاج السنّة ١/٥٣٢ - ٥٣٤).

نقول: هذا بهتان على أهل نحلته! وذلك لما أوردنا من قولهم بأنّ خلافة عثمان انعقدت ببيعة عبد الرحمن بن عوف له.

ويؤكّده ما أورده البخاري في صحيحه من قول عبد الرحمن لعليّ عليه السلام يوم الشورى، قال: «فالله عليك لئن أمرتك لتعدلن، ولئن أمرت عثمان لتسمعن ولتطيعن...» (صحيح البخاري ١٥/٥)، فأنّه يعلم من قول عبد الرحمن كون إمارة وإمامة عليّ عليه السلام أو عثمان موقوفة على قوله! والذي تحقّق فعلاً، كما في آخر الحديث عندما قال لعثمان: «ارفع يدك، فبايعه». فلو كانت إمامتهما متوقّفة على بيعة أهل الشوكة، لقال لهما: من بايعه

ﷺ أهل الشوكة هو الذي يصير إماماً.

وكذا الحديث الذي يورده البخاري أيضاً عن المسور في قصّة الشورى الذي يبيّن أنّ المعين الأوحّد للإمامة، والحكم الفصل، هو عبد الرحمن بن عوف!!
قوله - عن أحمد وغيره -: «من لم يقدّم عثمان على عليّ فقد أزرى بالمهاجرين والأنصار. وهذا من الأدلّة الدالّة على أنّ عثمان أفضل» (منهاج السنّة ٥٣٤/١).

نقول: إنّ ما ذكره أحمد وغيره من أعظم المشاقات لله ورسوله ﷺ! فقد عرف الجميع أنّ تقدّم عليّ عليه السلام على غيره من الخلق بعد رسول الله ﷺ كان ببيان من الله سبحانه، كما في آية المباهلة: ﴿قُلْ تَعَالَوْا نَدْعُ أَبْنَاءَنَا وَأَبْنَاءَكُمْ وَنِسَاءَنَا وَنِسَاءَكُمْ وَأَنفُسَنَا وَأَنفُسَكُمْ﴾ (سورة آل عمران: ٦١)، وقد أجمع على أنّ المراد بالأنفس هنا هو عليّ عليه السلام (كما ذكر مسلم في صحيحه ١٢٠/٧)، وقد تقدّم، فمن يكن نفس رسول الله ﷺ يكن الأفضل، ومن قال بغير هذا متعصّب عنيد.

قوله - ردّاً على قول العلامة ﷺ بكيفية مبايعة الناس لعليّ عليه السلام (انظر: منهاج الكرامة: الفصل الأوّل: ٣٣) -: «فتخصيصه عليّاً بمبايعة الخلق له دون أبي بكر وعمر وعثمان كلام ظاهر البطلان. وذلك أنّه من المعلوم لكلّ من عرف سيرة القوم أنّ اتفاق الخلق ومبايعتهم لأبي بكر وعمر وعثمان أعظم من اتّفاقهم على بيعة عليّ» (منهاج السنّة ٥٣٤/١).

نقول: إنّ من التعصّب الأعمى أن ينسب البطلان لقول القائل: إنّ بيعة عليّ عليه السلام حصلت بالإجماع دون الثلاثة!

وذلك لما هو معلوم ومشهور عند أهل السنّة من ثبوت إمامة أبي بكر بنفس مبايعة عمر له،

﴿ ومن ثبوت إمامة عمر بنصّ أبي بكر عليه، ومن ثبوت إمامة عثمان بتعيين عبد الرحمن له.

أما إمامة عليّ عليه السلام عندهم فقد تسالموا على أنّها تمت بإجماع المهاجرين والأنصار. فهذا أبو جعفر الإسكافي يقول: «فلما قتل عثمان تذاك الناس على عليّ بن أبي طالب بالرغبة والطلب له بعد أن أتوا مسجد رسول الله ﷺ، وحصر المهاجرون والأنصار وأجمع رأيهم على عليّ بن أبي طالب بالإجماع منهم أنّه أولى بها من غيره» (انظر: المعيار والموازنة: ٤٩).

ونقل ابن سعد قولهم: «وبويع لعليّ بن أبي طالب بالمدينة الغد من يوم قتل عثمان بالخلافة فبايعه»، وعدّد أسماء من المهاجرين والأنصار، ثم قال: «وجميع من كان بالمدينة من أصحاب رسول الله ﷺ وغيرهم» (انظر: الطبقات الكبرى ٣/٣١). وقال ابن عبد البر: «اجتمع على بيعته - يعني عليّ عليه السلام - المهاجرون والأنصار، وتخلّف عن بيعته منهم نفر...» (انظر: الاستيعاب ٣/١١٢١).

وأورد ابن الأثير عن ابن المسيّب: «لما قتل عثمان جاء الناس كلّهم إلى عليّ يهرعون، أصحاب محمّد وغيرهم كلّهم يقول أمير المؤمنين عليّ» (انظر: أسد الغابة ٤/٣١٦). قوله: «والذين بايعوا عثمان في أوّل الأمر أفضل من الذين بايعوا عليّاً، فإنّه بايعه عليّ وعبد الرحمن... مع سكينه وطمأنينة مع مشاورة المسلمين ثلاثة أيام» (منهاج السنّة ١/٥٣٤ - ٥٣٥).

نقول: إنّ قولك بأفضلية من بايع عثمان على الذين بايعوا عليّ عليه السلام ليس له دخل في المقام! فإنّ البحث مختص في دعوى مبايعة الخلق لعليّ عليه السلام بدون باعث خارجي، وإنّما بميل نفوسهم إلى ذلك.

قوله: «ولهذا اضطرب الناس من خلافة عليّ على أقوال...».

قلنا: إنّ هذه الطوائف كلّهم من السّنة، ولم لا ذكرت قول الشيعة فيه عليه السلام؟! (وهو أظهر وقت خلافته)^(١) من قولها في وقت خلافة من تقدّمه.

أقول أنّ الشيعة ليسوا من الناس؟ أو ليسوا من الأئمة فيبعد خلافهم، ولهذا تركت ذكرهم وذكر قولهم؟!

فهل تجد أيّها العاقل أدلّ من هذا على تعصّب ابن تيمية في ترك قول الشيعة الحقّ الواضح (في خلافة عليّ عليه السلام)^(٢)، وقد ذكر أقوال هذه الطوائف الواهية، الباطل بالدليل الراجح القاطع.

لو فرض مدخلية ما قلت، فلا يجدي نفعاً! لأنّ بيعة عليّ عليه السلام ومن تابعه لم تكن عن ميل ورضا بعثمان؛ كيف وقد أوصى عمر بقتل كلّ من خالف من أهل الشورى، وهدد عبد الرحمن عليّاً عليه السلام بأن يسمع ويطيع إذا بويع لعثمان!

قوله: «وأما أبو بكر فتخلف عن بيعته سعد...» (منهاج السّنة ١/ ٥٣٦).

نقول: إنّ هذا الكلام فيه من الكذب والبهتان ما فيه!

كيف تزعم أنّ المتخلف عن بيعة أبي بكر سعد وحده؟! وقد صرح البخاري ومسلم بتخلف عليّ عليه السلام والزبير ومن معهما عن بيعته! وروى أيضاً عدم مبايعة عليّ عليه السلام مدّة حياة فاطمة عليها السلام، وهي ستّة أشهر. وسوف يأتي تفصيل ذلك في محله.

والجدير ذكره هنا: أنّ ابن تيمية سوف ينكر ما صرح به هنا من اتفاق الأنصار في تقديمهم لسعد، وذلك في (٦/ ٣٢٦) من منهاجه!!

(١) في (ب): (وقول الشيعة في وقت خلافة عليّ عليه السلام أظهر).

(٢) لا يوجد في (ب).

ثمّ أما ننظر إلى أقوال هذه الطوائف! ما أقرب تشابهها في الباطل، وأبعدها عن الحقّ الأزهر الفاصل.

أما الطائفة الأولى :

(وهي التي تقول إنّ عليّاً عليه السلام إماماً ومعاوية إماماً أيضاً)^(١)!

فالذي يدلّ على بطلان قولها: ما رواه في صحاحهم عن رسول الله ﷺ أنّه قال: (إذا بويع لخليفين قاتلوا الآخر منهما)^(٢)، وللإجماع المتحقّق السابق على قولهم: (إنّه لا يكون في الزمان الواحد إمامان).

وأما الطائفة الثانية :

(وهي التي تقول ليس في ذلك الزمان إمام فليس عليّ عليه السلام إماماً ولا معاوية إماماً، لأنّ الزمان زمان فتنة)^(٣)!

فقولها أبطل للإجماع أيضاً على أنّه لا بدّ للناس من إمام، (وقد قام إمام عادل)^(٤) وبويع ووجبت طاعته على كلّ إنسان، ولقول النبيّ ﷺ: (من مات وليس في عنقه بيعة مات ميتة جاهلية)^(٥)، وقوله ﷺ: (من مات وليس له إمام مات ميتة جاهلية)^(٦)، وقوله ﷺ: (من مات ولم يعرف إمام زمانه

(١) لا يوجد في (ب).

(٢) صحيح مسلم ٢٣/٦.

(٣) لا يوجد في (ب).

(٤) لا يوجد في (ب).

(٥) انظر: المعجم الأوسط للطبراني ٣٣٤/١٩ ح ٧٦٩، وقد مرّ.

(٦) انظر: المعجم الأوسط للطبراني ٧٠/٦ ح ٥٨٢٠، صحيح ابن حبان ٤٣٤/١٠.

ح ٥٧٣. وقد أورده ابن تيمية في منهاجه (١/٥٢٩)، وقد مرّ.

مات ميتة جاهلية^(١).

وكل هذه الأخبار الصحيحة دلالتها جلية على بطلان قول هاتين الطائفتين بالكلية.

وما حمل هاتين الطائفتين على القول بما قالتا، إلا بغضهما لعلي عليه السلام، والحسد والعناد له، ومنهما وعنهما ثارت الفتنة والخلاف، ولو قدروا على أن لا يصير لعلي عليه السلام من الأمر شيء لمنعوه الأمر، فلما عجزوا عن ذلك وغلبوا وصار له الأمر على رغم أنوفهم، قالوا ما قالوا، وفعلوا ما فعلوا، واعتقدوا فيه ما اعتقدوا، حسداً له وبغضاً فيه، وبغياً عليه وعناداً.

وأما الطائفة الثالثة :

فقولها فيه عليه السلام أجمل من قول تينك، مع أنها إلى القول الباطل أقرب! فمن نظرها إلى جليّ البراهين، قالت: بأنه عليه السلام الإمام العادل الفاضل وهو مصيب، ومن نظرها إلى ما قال الحاسدون الباغون المبطلون فيه، حكمت بتصويب من نكت بيعته وحاربه، وهما طلحة والزبير الناكثون، ومن قسط عليه وجار ولم يدخل في طاعته وبيعته، وقد لزمته، وهو معاوية وأصحابه القاسطون ﴿وَأَمَّا الْقَاسِطُونَ فَكَانُوا لِجَهَنَّمَ حَطَبًا﴾^(٢).

وأحبّت هذه الطائفة الثالثة أيضاً ووالت من كفر علياً عليه السلام وخرج عليه وقاتله، وهم الخوارج المارقون!!

وغفلت هذه الطائفة أو تغافلت عن قول رسول الله ﷺ: (اللهم أدر الحق

(١) كمال الدين للصدوق: ٤٠٩، كفاية الأثر للخزاز: ٢٩٦، وقد مرّ.

(٢) سورة الجن: ١٥.

مع عليّ حيث ما دار^(١)، وقوله ﷺ: (فوا ببيعة الأوّل فالأوّل)^(٢).

وغفلت أيضاً عمّا بايع رسول الله ﷺ أصحابه، ومن جملته: (ألا ينازعوا الأمر أهله)، وذلك في خبر عبادة بن الصامت، قال: «بايعنا رسول الله ﷺ على السمع والطاعة»، إلى أن قال: «وعلى أن لا ننازع الأمر أهله»^(٣).

فهذا طلحة والزبير ومعاوية قد نازعوا الأمر أهله، ولم يفوا لعليّ ﷺ ببيعة، ولم يؤدّوا إليه حقّه، كما وفوا لمن تقدّمه وأدّوا إلى كلّ منهم حقّه، بل نازعوه وحاربوه، ونكثوا بيعته وبغوا عليه وخذلوه وما نصرّوه، وهم لم ينازعوا من تقدّمه ولا حاربوه بل سلّموا لهم الأمر وأطاعوهم. وهذا بغّي ظاهر منهم في حقّ عليّ ﷺ، لأنّهم ما كان ينبغي لهم أن يعملوا بموجب الأحاديث في حقّ المتقدّمين عليه وفي حقّ المتأخّرين عنه ممّن لا يسوّى أثره وورد الأثر بدمّه، ولم يعملوا بموجبها في حقّه ﷺ وهو أولى بأن يعمل معه موجب هذه الأحاديث ومقتضاها.

أخبرنا ما السبب في ذلك أيّها العالم الخبير؟ إن كان غير الحسد والبغض لعليّ ﷺ!! (الذي شهدت بعصمته آية التطهير، وعلمهم)^(٤) بأنّه لا يوافقهم على

(١) سنن الترمذي ٦٣٣/٥ ح ٣٧١٤، مسند البرّار ٥٢/٣ ح ٨٠٦، مسند أبي يعلى ٤١٩/١ ح ٥٥٠، المعجم الأوسط للطبراني ٩٥/٦ ح ٥٩٠٦، المستدرک علی الصحیحین للحاکم ١٣٤/٣ ح ٤٦٢٩، وقد مرّ.

(٢) صحیح مسلم ١٧/٦.

(٣) انظر: صحیح البخاری ٨٧/٨.

(٤) لا يوجد في (ب).

ما يريدون من أغراضهم الفاسدة.

فإن كان غير ذلك فيبينوه لنا إن كنتم صادقين؟

وكأنهم لم يسمعوا قول رسول الله ﷺ له: (ستقاتل الناكثين والقاسطين والمارقين)^(١)، وقوله ﷺ: (حربك حربي وسلمك سلمي)^(٢)، وقوله للحسن والحسين عليهما السلام: (أنا حرب لمن حاربكم وسلم لمن سالمكم)^(٣)، فمقتضى هذه الأحاديث أن رسول الله ﷺ حرب لمن حارب علياً عليه السلام، ومن كان حرباً لرسول الله ﷺ فكيف يُحبَّ ويتوالى؟!

ومع هذا فعلي عليه السلام لم يبدأهم بالقتال، بل هم الذين بدءوه، ولو سكتوا مظهرين الطاعة له لسكت عنهم وما قاتلهم أبداً إذا لم يفعلوا ما يوجب قتالهم، وقد ثبت في الصحيح أن رسول الله ﷺ قال للزبير: (إنك يا زبير ستقاتل علياً وأنت ظالم له)^(٤).

وأما الخوارج الذين خرجوا على علي عليه السلام وكفروه، وقتلوه وقتلهم، فلا خلاف بين المسلمين في مروقهم من الإسلام وخروجهم عن الدين، ووردت

(١) المستدرك على الصحيحين للحاكم ١٤٠/٣.

(٢) انظر: مناقب الإمام علي عليه السلام لابن المغازلي الشافعي: ٩٦ ح ٧٣، مناقب الخوارزمي الحنفي: ١٢٩، شرح نهج البلاغة لابن أبي الحديد ٢/٢٩٨، ١٨/٢٤، ٢٠/٢٢١. وسوف يأتي الكلام عن هذا الحديث مفصلاً في محله.

(٣) سنن ابن ماجه ١/٥٢ ح ١٤٥، سنن الترمذي ٥/٣٦٠ ح ٣٩٦٢، المستدرك على الصحيحين للحاكم ١٤٩/٣.

(٤) انظر: المستدرك على الصحيحين للحاكم ٣/٢٦٦.

بذلك أخبار صحيحة من طريق السنّة ومن طريق الشيعة، ولم يشك أحد في كفرهم ووجوب قتلهم ومقاتلتهم (واستحقاقهم لما فعل بهم)^(١).

وقد تقدّم ما يدلّ على ذلك من كلام ابن تيمية، وهو قوله: «مع أنّهم مارقون من الإسلام، وقد أمر النبي ﷺ بقتالهم واتّفتت الصحابة وعلماء المسلمين على قتالهم»^(٢).

(قلت: وليس لخروجهم عن الدين ومروقهم من الإسلام سبب سوى خروجهم عن طاعة عليّ عليه السلام وقاتلهم له وقولهم فيه ما قالوه، فيجب أن يكون حكم الناكثين والقاسطين كذلك، لاشتراكهم في السبب والعلّة الموجبة لذلك)^(٣).

(*)

(١) لا يوجد في (ب).

(٢) انظر: منهاج السنّة ٦٧/١ - ٦٨.

(٣) لا يوجد في (ب).

(*) قوله - عن الطائفة الخامسة - : «إنّ عليّاً مع كونه خليفة... فكان ترك القتال أولى... وقد ثبت عن النبي ﷺ أنّه قال عن الحسن: (إنّ ابني هذا سيّد وسيصلح الله به بين فئتين عظيمتين من المسلمين)، ولو كان القتال واجباً أو مستحبّاً، لما مدح تاركه...» (منهاج السنّة ٥٣٩/١ - ٥٤٠).

نقول: بعد الإقرار لعليّ عليه السلام بالخلافة والإمامة في ذلك الزمان، يكون حال محاربه والخارج عليه كحال من فارق السلطان بشر، وهو موت الجاهلية على قولهم.

أضف إلى كون المحارب له عليه السلام في غاية النفاق، لقول رسول الله ﷺ بنفاق مبغضه،

لما فمحاربتة تكون في غاية البغض، ومع دعوة النبي ﷺ بالنصرة لمن نصره يتبين فساد قول من قال: إنَّ ترك القتال من الجانبين كان أولى، بل هو محبَّب عنده سبحانه. وأما الخبر المنقول في الحسن (عليه السلام)، وإن ثبت في الصحاح عندهم، لا يفي بالغرض بشيء! لأنَّه معارض بحديث صحيح معروف مشهور مروى بطرق عديدة في كتبهم وصحاحهم، وهو قوله ﷺ: (ويح عمار تقتله الفئة الباغية) (انظر: صحيح البخاري ٢٠٧/٣، صحيح ابن حبان ٥٥٥/١٥، مسند أحمد بن حنبل ٩١/٣) الدال بوضوح على أنَّ الفئة التي تقتله موصوفة بالبغي وليس الإيمان.

قوله: «ولهذا لم يحصل بالقتال مصلحة...» (منهاج السنة ٥٤٠/١).

نقول: وما المصلحة الظاهرية التي ترتبت على حرب أحد! سوى قتل مثل حمزة وغيره من السبعين في سبيل الله، وفوزهم بالشهادة، وهي فائدة عظيمة. فإنَّ الله سبحانه قد نصَّ في محكم كتابه على أنَّه سبحانه اشترى من المؤمنين نفوسهم، وأنَّ لهم الجنة يقاتلون في سبيل الله، فعلى المؤمنين جهاد الكفرة والمنافقين من حيث يبيعهم الله سبحانه نفوسهم بذلك، ومن المعلوم وجود المصلحة العظيمة لهم بذلك، وحسبهم مصلحة وسعادة نفس دخول الجنة.

وأما ما أوردت يا بن تيمية من حديث محمد بن مسلمة، فمردود بقول رسول الله ﷺ في حقِّ عليٍّ (عليه السلام): (اللهم انصر من نصره واخذل من خذله) (السنن الكبرى للنسائي ١٣٠/٥، المعجم الكبير للطبراني ١٦٧/٥).

ومن خلال هذا الحديث، يدخل محمد بن مسلمة فيمن خذل علياً (عليه السلام) مع كونه إمام زمانه في ذلك الوقت!

قوله: «فلا ريب أنَّ أهل السنة وإن كانوا يقولون إنَّ النصَّ على أنَّ علياً من

قوله: «والمعلوم أنّ الناس لا يصلحون إلّا بولاية».

❦ الخلفاء الراشدين... فهم يروون النصوص الكثيرة في صحّة خلافة غيره... وقاتل بهم الكفّار، وفتحت بهم الأمصار، وخلافة عليّ لم يقاتل فيها كفّار، ولا فتح بها مصر، وإتّما كان السيف بين أهل القبلة («منهاج السنّة ١/ ٥٤٥»). نقول: أمّا النصوص على خلافة الثلاثة فمردودة على أصحابها! لأنّها من شهادة الخصم لنفسه، ويبقى الإقرار بصحّة خلافة أمير المؤمنين (عليه السلام) ملزماً لهم. وأمّا قتل الكفّار وفتح الأمصار فلا يصحّ إمامة أو خلافة، حتّى ورد في الصحاح ما يدلّ على تأييد الدين بالرجل الفاجر. (انظر: صحيح البخاري ٤/ ٣٤ باب أنّ الله ينصر دينه بالرجل الفاجر).

وأمّا القول في عدم مقاتلة كافر في إمامة عليّ (عليه السلام)، وعدم فتح مصر، والسيف قد سلّ فيها ما بين أهل القبلة، ليس بموجب نقصاً في إمام الحقّ! بل النقص والضرر يلحق بمن حاربه ومنعه بذلك عن مجاهدة الكفّار، فإنّه (عليه السلام) كان الكافي والمغني بجهاده لجميع المسلمين في أغلب حروبهم في عهد رسول الله (صلى الله عليه وآله).

قوله - وهو يرّد على قول العلّامة ابن المطهر (رحمته الله) في اختلافهم في الإمامة بعد عليّ (عليه السلام). (انظر: منهاج الكرامة: الفصل الأوّل: ٣٣) -: «أهل السنّة لم يتنازعوا في هذا، بل هم يعلمون أنّ الحسن...» («منهاج السنّة ١/ ٥٤٦»).

نقول: إنّ تقسيم الناس لقسمين في البيعة للحسن (عليه السلام) ولمعاوية لا يعلم المقصود منه! فإن قصد به إمامتهما جميعاً، فهو باطل! لإجماعهم بعدم تجويز خليفين في عصر واحد. وإن قصد به عدم وجود خليفة في ذلك الوقت، فهو باطل أيضاً! لما عرف من زعم أهل نحلته يا بن تيمية بكون معاوية هو الخليفة بعد عليّ (عليه السلام).

أمّا باقي كلامك عن بني أميّة والعبّاس، ففيه تأييد لما قال به ابن المطهر (رحمته الله)، حيث لم تنكر يا بن تيمية القول بإمامتهم.

٣٠٤..... الإنصاف في الانتصاف لأهل الحق من أهل الإسراف/ج ١

قلنا: مسلم، ولا خلاف عند العقلاء ولا عند المحققين العلماء في ذلك، وهذا دليل على وجوب الإمامة قطعاً.

وإذا تقرر أن الإمامة واجبة من حيث أنه لا بد للناس من ولاية، وللإجماع أيضاً على ذلك.

قالت الإمامية: فحينئذ تكون الإمامة ناشئة عن مَنْ ومَنْ تكون من قبله؟
أتكون ناشئة عن الله عز وجل ورسوله ﷺ وتكون من قبلهما؟ أم تكون ناشئة من الخلق ومن قبلهم باختيارهم، فمن اختاروه ورضوا به كان إماماً؟
والأول مسلم، والثاني ممنوع، وهو كون الإمامة ناشئة عن الخلق ومن قبلهم واختيارهم.

قوله: «ولو تولّى من هو دون هؤلاء من الملوك الظلمة لكان ذلك خيراً من عدمهم».

قلنا: ولاية أئمة العدل والهدى والصلاح والرشاد خير من ولاية الظلمة إجماعاً.

فإن قلت: مسلم، ولكن أين هم؟

قلنا: هم موجودون، وقد ولوا الإمامة واستخلفوا على الأمة (ونُصّ عليهم بذلك)^(١)، لكن الظلمة أهل الجور والفسق والعصيان منعوهم من إمضاء الأمور المنوطة بهم، ومن إنفاذ سلطانهم ظاهراً الذي جعله الله لهم (على الوجه الذي

(١) لا يوجد في (ب).

يحبّه الله، بل) ^(١) قتلوهم وشرّدوهم واغتصبوا حقوقهم واستولوا على سلطانهم، وتقوّوا عليهم بمن أعانهم على ذلك من أهل البغي والحسد والفساد والعناد المتعصّبين على أئمة العدل والحقّ الذين يحكمون بين العباد بالحقّ والعدل. والإثم في ذلك على من منع أئمة العدل والحقّ الذين يهتدون بهدي محمّد ﷺ ويستنون بسنّته من الحكم بين الناس بالحقّ والعدل، ومن إنفاذ سلطانهم في الظاهر على الوجه الذي يحبّه الله ورسوله.

ووجود أئمة الحقّ والهدى غير متمكّنين من إنفاذ سلطانهم في الظاهر خيرٌ من عدمهم بالكليّة، وخير من عدم نصبهم وترك إيجاب طاعتهم، إذ مع إهمال نصب الأئمة وترك ذلك يلزم منه أن من وجب عليه ذلك يكون مخلأً بواجب (مع قدرته على ذلك) ^(٢) كائناً من كان، وتكون الحجّة عليه للناس أجمعين، الطائع منهم للأئمة إذا نصبهم والعاصي لهم.

وإنّما كانت الحجّة عليه لسائر الخلق لوجوب ذلك عليه، وتركه وإخلاله بما يجب عليه (مع قدرته على ذلك) ^(٣)، وإهمال أمر الخلق لغير موجب، وذلك معنى قوله تعالى: «رُسُلًا مُّبَشِّرِينَ وَمُنذِرِينَ لِئَلَّا يَكُونَ لِلنَّاسِ عَلَى اللَّهِ حُجَّةٌ بَعْدَ الرُّسُلِ» ^(٤). وهذا صريح بأن الله عزّ وجلّ لو لم يرسل الرسل لكانت الحجّة للناس على الله تعالى، وقوله عزّ وجلّ: «وَلَوْ أَنَّا أَهْلَكْنَاهُمْ بِعَذَابٍ مِّن قَبْلِهِ لَقَالُوا

(١) لا يوجد في (ب).

(٢) لا يوجد في (ب).

(٣) لا يوجد في (ب).

(٤) سورة النساء: ١٦٥.

رَبَّنَا لَوْلَا أَرْسَلْتَ إِلَيْنَا رَسُولًا فَتَتَّبِعَ آيَاتِكَ ﴿١﴾ .

ولو لم ينصب الله ورسوله للناس أئمة أعلاماً يهتدي الناس بهم بعد مضي الرسل (إن هم قبلوا وأطاعوا) ^(٢)، لكانت الحجة للناس على الله تعالى وعلى الرسل، ويتعالى الله عن الإخلال بما يجب في الحكمة وتقتضيه علو كبراً.

وفي هذا المعنى مجادلة ومباحثة جرت بين ابن أبي أذينة - وهو من أصحاب الصادق عليه السلام - وبين عبد الرحمن بن أبي ليلى:

«قال عبد الرحمن لابن أبي أذينة في أثناء مجادلتها ومباحثتهما:

فتقول أنت: إن كل شيء في كتاب الله عز وجل؟

قال له ابن أبي أذينة: الله قال ذلك، وما من حلال ولا حرام ولا أمر ولا نهى إلا وهو في كتاب الله عز وجل، عرف ذلك من عرفه وجهل من جهله. ولقد أخبرنا الله عز وجل فيه بما لا نحتاج إليه فكيف بما نحتاج إليه.

قال عبد الرحمن: كيف ذاك؟

قال: قوله تعالى: ﴿فَأَصْبَحَ يُقَلِّبُ كَفَّيْهِ عَلَى مَا أَنْفَقَ فِيهَا﴾ ^(٣).

قال: فعند من يوجد علم ذلك؟

قال: عند من عرفت.

قال عبد الرحمن: وددت أنني لو عرفته، فأغسل قدميه وأخدمه وأتعلم

منه.

(١) سورة طه: ١٣٤.

(٢) لا يوجد في (ب).

(٣) سورة الكهف: ٤٢.

قال: أناشدك الله، هل تعلم رجلاً من أصحاب محمد ﷺ، كان إذا سأل رسول الله ﷺ أعطاه وإذا سكت عنه ابتدأه؟

قال: نعم، ذلك عليّ بن أبي طالب صلوات الله عليه.

قال ابن أذينة: فهل علمت أنّ عليّاً عليه السلام سأل أحداً بعد رسول الله ﷺ عن حلال أو حرام؟
قال: لا.

قال: فهل علمت أنّهم كانوا يحتاجون إليه ويأخذون عنه.

قال: نعم.

قال: فعلم ذلك عنده.

قال عبد الرحمن: فقد مضى فأين لنا به؟

قال: يسأل من ولده، فإنّ ذلك العلم عندهم.

قال: وكيف لي بهم؟

قال: رأيت قوماً بمفازة من الأرض ومعهم أدلاء، فوثبوا عليهم فقتلوا بعضهم وجافوا بعضهم، فهرب واستتر من بقي لخوفه، فلم يجدوا من يدلّهم، فتأهوا في تلك المفازة حتّى هلكوا، ما تقول فيهم؟

قال: إلى النار والله، واصفرّ وجهه وكانت في يده سفرجلة فضرب بها الأرض فتهشمت، وقال: إنّ الله وإنّا إليه راجعون»^(١).

وهذا واضح جليّ بأنّ الأئمة الذين نصبهم الله ورسوله ﷺ، لم يلتفت إلى كلامهم أكثر الأئمة، ولم تسلم الأئمة عليهم مع ذلك من شرّهم، بل قتلهم

٣٠٨..... الإنصاف في الانتصاف لأهل الحق من أهل الإسراف/ج ١

وشرّدوهم، واستولوا على سلطانهم وعلى حقوقهم، ووثبوا على الأمر واستبدّوا به.

ثمّ يقول أتباع الظلمة الفسقة: «لم لا يتظاهر الأئمة المنصوبين من قبل الله ويحكمون بين الناس بالحقّ والعدل، وينفذون سلطانهم على الوجه الذي يحبّه الله ورسوله؟»

قلنا: منعهم الظلمة الفسقة ذلك، بإعانتكم وأمثالكم على ذلك قولاً وفعلاً.

قوله - في ما روى عن عليّ عليه السلام -: «أنّه قال: (لا بدّ للناس من إمارة برّة كانت أو فاجرة...)».

قلنا: هذه رواية حسنة صحيحة، وقول حقّ وصدق.

ومعناه: أنّ الناس لا بدّ لهم من إمارة قطعاً، فإن دخلوا في إمارة من أمره الله ورسوله ﷺ وأطاعوه كانوا من المفلحين وهي الإمارة البرّة، وإن لم يدخلوا كانوا من العاصين، ولا بدّ لهم (حينئذ حتماً مقضياً من) ^(١) أن يقيموا لهم أمراء غير صالحين ولا برّة أنداداً للأمراء الصالحين البررة، وهم الذين عناهم رسول الله ﷺ في قوله: (أعيزك بالله يا كعب بن عجرة من أمراء يكونون من بعدي...) ^(٢) الحديث، وفي قوله ﷺ: (سترون بعدي أثره وأمراء ينكرونها) ^(٣)،

(١) لا يوجد في (ب).

(٢) سنن الترمذي ٦١/٢، المستدرك على الصحيحين للحاكم ٧٩/١.

(٣) صحيح البخاري ٨٧/٨.

وفي قوله ﷺ: (يكون من بعدي أئمة لا يهتدون بهدائي ولا يستنون بسنتي)^(١)، فهؤلاء هم الذين اتخذهم أهل الدنيا أمراء وأئمة أنداداً لأئمة الهدى.

وليس في قول عليّ عليه السلام دلالة على أنّ الإمامة البرّة تعدم البتة، فيلتجئ الناس حينئذ إلى الإمامة الفاجرة اضطراراً إليها كما يقوله من لا خلاق له في الآخرة!^(٢)

قوله: «ومن المعلوم أنّ أهل السنّة لا ينازعون في أنّه كان بعض أهل الشوكة بعد الخلفاء الأربعة يولّون شخصاً وغيره أولى بالولاية منه».

قلنا: فإذا أقررت أنّ ذلك كان في ما بعد الخلفاء^(٣)، وقلت أنت يا بن تيمية: «وإثم هذه الولاية على من ترك الواجب مع قدرته على فعله أو أعان على الظلم»^(٤).

فإنّ الشيعة تقول لك: ولم لا يكون قد اتفق مثل ذلك للمتقدّمين على عليّ عليه السلام وهو أولى بالولاية منهم؟! وإثم هذه الولاية على من ترك الواجب مع قدرته على فعله أو أعان على الظلم!

(١) صحيح مسلم ٢٠/٦، وقد مرّ.

(٢) ونقول: إنّ قول وحديث أمير المؤمنين عليه السلام هذا ليس محل الكلام! لأنّ الكلام هنا في الولي الشرعي الذي هو القائم مقام النبي ﷺ في سياسة الناس بشريعته، ومن المعلوم أنّ سياسة الفاجر للناس في غير الشريعة.

(٣) في (ب): الخلفاء الأربعة.

(٤) انظر: منهاج السنّة ١/٥٥٠.

ثم تقول الشيعة لك: فإنَّ أوَّل إعانة ولادة الجور والظلم على ظلمهم، حكم علماء السوء بوجوب طاعتهم، وامتنال أوامرهم (في غير معصية الله) ^(١)، وتحريم الخروج عليهم وقتالهم وإن عصوا!

وهذا إعانة لهم على الظلم والجور قطعاً لا ينازع فيه عاقل.

قوله: «وقد كان عمر بن عبد العزيز يختار أن يوَلِّي القاسم بن محمّد بعده، ولكنّه لم يطق ذلك لأنَّ أهل الشوكة لم يكونوا يوافقون على ذلك».

قلنا: قالت الشيعة: وكذلك كان رسول الله ﷺ يختار أن يوَلِّي عليّاً عليه السلام بعده، وقد ولّاه ونصبه ونصّ عليه، ثمَّ أراد أن يكتب له كتاباً بالعهد بحيث لا يبقى لخصم مجال ولا لمعتل اعتلال، إلّا أنَّ أهل الشوكة لم يكونوا يوافقون على ذلك، بل قال متكلّمهم ما قال، حتّى أمرهم النبي ﷺ بالخروج من عنده!

(*)

(١) لا يوجد في (ب).

(*) قوله: «وحينئذ فأهل الشوكة الذين قدّموا المرجوح على الراجح...» (منهاج السنّة ٥٥٠/١).

نقول: هذا نقض على أهل نحلته! لأنَّ تميّز الفاضل من المفضول شرعاً مرجعه إلى ما ورد في حقّ الفاضل من المناقب وجهات الفضل في الشريعة، ما لم يرد في حقّ غيره، فيصير الغير دونه في المنزلة عند الله، وعند النظر إلى السنن المعروفة بالحسن والصحة عند أهل العلم، يعلم أنَّ الفضل بأجمعه مختص بأهل البيت عليهم السلام، كما في حديث الثقلين، والسفينة، وغيرها.

قوله: «فإذا كان الله ورسوله يعلمان أنّ الناس لا يولّون هذا المعين إذا أمروا بولايته، كان أمرهم بولاية من يولّونه وينتفعون بولايته، أولى من أمرهم بولاية من لا يولّونه ولا ينتفعون بولايته، كما قيل في إمامة الصلاة والقضاء وغير ذلك، فكيف إذا كان ما يدّعونه من النصّ من أعظم الكذب والافتراء؟ والنبي ﷺ قد أخبر أمّته بما سيكون وما يقع بعده من التفرق، فإذا نصّ لأمرته على إمامة شخص يعلم أنّهم لا يولّونه، بل يعدلون عنه ويولّون غيره ويحصل لهم بولايته مقصود الولاية، وأنّه إذا أفضت النوبة إلى المنصوص حصل من سفك دماء الأمّة ما لم يحصل قبل ذلك، ولم يحصل من مقاصد الولاية ما حصل بغير المنصوص، كان الواجب العدول عن المنصوص عليه»^(١). إلى أن قال: «وإذا قيل: إنّ الفساد حصل من معصيتهم له لا من تقصيره. قيل: أفليس ولاية من يطيعونه فتحصل المصلحة، أولى من ولاية من

ولا وأما ما ينسب للشيعة من معاونة الكفّار، فقد تقدّم الكلام عنه عند التعليق على كلام ابن تيمية في (١٠٠/١ - ١١٣) من منهاجه، وسوف يأتي مزيد الكلام عنه عند التعليق على كلامه في منهاجه (٣/٣٨٠).

قوله: «فلو قدر أنّ ما تدّعيه الرافضة من النصّ هو حقّ موجود... فالإثم على من ضيّع حقّه وعدل عنه، لا على من لم يضيع حقّه ولم يعتد...» (منهاج السنّة ٥٥٣/١).

نقول: أليس الذي تولّى هو أحد المضيّعين لحقّ من يعلم أنّه أولى منه بالإمامة؟! وبذلك يكون مشتركاً بالإثم مع من ولّوه. هذا إذا لم يكن هو من عمل على منع وقهر من هو أحقّ بالولاية منه!

يعصونه ولا تحصل المصلحة بل تحصل المفسدة»^(١).

إلى أن قال: «وهذا ونحوه ممّا يعلم به بطلان النصّ بتقدير أن يكون عليّ هو الأفضل الأحقّ بالإمارة، لكن لا يحصل بولايته إلّا ما حصل - يعني من المفسد -، وغيره ظالماً يحصل به ما حصل من المصالح، فكيف إذا لم يكن الأمر كذلك لا في هذا ولا في هذا؟

فقول أهل السنّة خبر صادق وقول حكيم، وقول الرافضة خبر كاذب وقول سفه، فأهل السنّة يقولون: الأمير والإمام والخليفة ذو السلطان الموجود الذي له القدرة على عمل مقصود الولاية...

ويقولون: إنّه يعاون على البرّ والتقوى دون الإثم والعدوان، ويطاع في طاعة الله دون معصيته، ولا يخرج عليه بالسيف.

وأحاديث النبي ﷺ إنّما تدلّ على هذا، كما في الصحيحين عن ابن عبّاس، عن النبي ﷺ، قال: (من رأى من أميره شيئاً يكرهه فليصبر عليه، فإنّه ليس أحد من الناس يخرج عن السلطان شبراً فمات عليه إلّا مات ميتة جاهلية)، وفي لفظ: (فإنّه من فارق الجماعة شبراً فمات عليه إلّا مات ميتة جاهلية)، فجعل المحذور هو الخروج عن السلطان ومفارقة الجماعة، وأمر بالصبر على ما يكره من الأمير، لم يخص بذلك سلطاناً معيّناً ولا أميراً معيّناً ولا جماعة معيّنة.

وفي صحيح مسلم، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: (من خرج من الطاعة وفارق الجماعة ثمّ مات مات ميتة جاهلية... ومن خرج على أمّتي

يضرب برّها وفاجرها، ولا يتحاشى من مؤمنها، ولا يفى لذي عهد عهده، فليس منّي ولست منه)، فذمّ الخروج عن الطاعة، ومفارقة الجماعة، وجعل ذلك ميتة جاهلية»^(١).

قلنا: هذا كلام ابن تيمية أتى به حجة له فكان عليه حجة جلية!

بيان ذلك وبالله التوفيق:

قوله: «إذا كان الله ورسوله يعلمان أنّ الناس لا يولّون المعيّن إذا أمروا بتوليته، كان أمرهم بولاية من يولّونه الناس أولى من أمرهم بولاية من لا يولّونه».

قلنا:

أمّا أولاً: فهذا كقول من حكى الله عزّ وجلّ عنهم في قوله تعالى: ﴿وَقَالُوا لَوْلَا نُزِّلَ هَذَا الْقُرْآنُ عَلَى رَجُلٍ مِّنَ الْفَرِيقَيْنِ عَظِيمٍ﴾^(٢)، فأجابهم الله عزّ وجلّ بقوله: ﴿أَهُمْ يَقْسِمُونَ رَحْمَةَ رَبِّكَ﴾^(٣)!

يقول هذا القائل: لو أعطى الله النبوة والولاية هذا الرجل العظيم لما استنكف أحد عن طاعته ورضوا به ولياً، ولحصل بولايته ونبوّته المصالح التامة، وانتفت المفسدات والفتن الخاصة والعامة التي حصلت بنبوة محمد ﷺ وولايته، فردّ الله عليهم ووبّخهم على ذلك، وحكم بأنّ ذلك ليس موكولاً إليهم ولا

(١) منهاج السنّة ١/ ٥٥٥-٥٥٧.

(٢) سورة الزخرف: ٣١.

(٣) سورة الزخرف: ٣٢.

موقوفاً على اختيارهم.

وكلام ابن تيمية هو هذا بعينه، والجواب واحد!

وأما ثانياً: فإن كثيراً من الأنبياء والأوصياء الذين أقامهم الله بعد الأنبياء غلبوا وفُهِروا وقُتِلوا وخُوفوا، واستبدَّ بسلطانهم أهل الظلم والجور والعدوان، ولم ينتفع الناس على رأيك يا ابن تيمية وأصحابك إلا بسلطان أهل الظلم والجور والعدوان وولايتهم وتصرفهم في الأمر.

وكان ينبغي على أصلكم هذا، أن لا يبعث الله نبياً ولا يقيم وصياً إلا أن يكون ممّا ينتفع به الناس عامة، وله سلطان قاهر من حين يبعثه الله أو ينصبه، ولا ينبغي أن يكون مقهوراً مغلوباً خائفاً يترقب أنا واحداً أبداً.

وفي عقده سبحانه الولاية للخائفين المترقبين الهاربين المغلوبين على الناس عامة، وأمره سبحانه بذلك، دليل قاطع على أن ذلك حسن جائز، وأنه المتعين في الحكمة، وهو الذي يقتضيه، لا ما قاله ابن تيمية.

وإن من قال بقول ابن تيمية هذا، فهو رادّ على الله عزّ وجلّ ومتحكّم عليه، كأنه لم يسمع الله يقول: ﴿أَمْ لَكُمْ كِتَابٌ فِيهِ تَدْرُسُونَ﴾ * إِنَّ لَكُمْ فِيهِ لَمَّا يَتَخَيَّرُونَ * ﴿أَمْ لَكُمْ أَيْمَانٌ عَلَيْنَا بِالْعَقَّةِ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ إِنَّ لَكُمْ لَمَّا تَحْكُمُونَ﴾^(١)، وكأنه أيضاً لم يعلم قول الله عزّ وجلّ عن فرعون: ﴿أَمْ أَنَا خَيْرٌ مِّنْ هَذَا الَّذِي هُوَ مَهِينٌ وَلَا يَكَادُ يُبِينُ﴾^(٢)، قال ذلك حيث استبدَّ بالسلطان وعظم له الشأن.

(١) سورة القلم: ٣٧ - ٣٩.

(٢) سورة الزخرف: ٥٢.

وَأَمَّا ثَالِثًا: فنقول: لا شك أن الانتفاع بولاية من ولّاه الله ورسوله أكمل، والمصلحة في ولايته أتم إجماعاً إذا أطيع، وإذا عُصي واستبدّ غيره بسلطانه الذي آتاه الله، ثم أنفذ هذا المستبدّ الأمور على حسب ما كان ينفذها هو أو دون ذلك، فمن أين لك أن ذلك ليس حاصلًا من المستبدّ ببركة المتولّى عن الله عزّ وجلّ وعن رسوله، وتماّم تدبيره وحسن صبره عليهم؟ والله، ما يتخالجنا شك في أن ذلك لم يحصل إلّا ببركته ﷺ وحسن صبره وتماّم تدبيره.

ولو دخلوا في طاعته ﷺ ابتداءً كلّهم ولم يستبدّ أحد منهم بسلطانه الذي آتاه الله، لكان انتظام الأمر به ﷺ أكمل، وفعل المصالح به ﷺ أتم، وإذا لم يدخلوا في طاعته بل استبدّوا بالأمر دونه، فقد ثبتت عليهم الحجة لله ولرسوله ﷺ، لثلا يقولوا: ما ولّينا على أنفسنا واليا، واخترنا لنا إماماً، ونصّبنا لنا خليفة، إلّا لما لم تولّ علينا يا ربّنا أحداً، ولو وليت علينا أحداً لأطعناه وامثلنا أمرك فيه وأمره فينا، فلو كان الله عزّ وجلّ ورسوله ﷺ لم يولّيا أحداً، لكانت الحجة للناس على الله وعلى رسوله ﷺ، ويتعالى الله عن ذلك علواً كبيراً.

وهذا كقوله تعالى: ﴿وَلَوْ أَنَّا أَهْلَكْنَاهُمْ بِعَذَابٍ مِّن قَبْلِهِ لَقَالُوا رَبَّنَا لَوْلَا أَرْسَلْتَ إِلَيْنَا رَسُولًا﴾^(١)، وقوله تعالى: وما نرسل المرسلين إلّا: ﴿مُبَشِّرِينَ وَمُنذِرِينَ لِثَلَاثًا يَكُونُ لِلنَّاسِ عَلَى اللَّهِ حُجَّةٌ بَعْدَ الرُّسُلِ﴾^(٢).

ومتى قيل: إنّ الله ولّى والياً ونصب إماماً وأقام خليفة، فقد لزمّت الحجة له

(١) سورة طه: ١٣٤.

(٢) سورة النساء: ١٦٥.

٣١٦..... الإنصاف في الانتصاف لأهل الحق من أهل الإسراف/ج ١

سبحانه وثبتت على الناس أجمعين، أطاعوا المنصوب^(١) أم عصوه، وهذا بإجماع الأمة كافة.

فقد ظهر وبان أن قول ابن تيمية هذا حجة عليه! والحمد لله وحده.

قوله: «فكيف إذا كان ما يدعونه من النص من أعظم الكذب والافتراء؟».

قلنا: كيف يكون ما قالته الشيعة من النص من أعظم الكذب والافتراء، وهو منقول في صحاح كتبكم؟!

فإن أول ما تدعيه الشيعة الإمامية من النصوص: قوله تعالى: ﴿إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَالَّذِينَ آمَنُوا الَّذِينَ يُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَهُمْ رَاكِعُونَ﴾^(٢)، وقد صح أنه لم يؤت أحد الزكاة وهو راكع سوى علي عليه السلام.

الثاني: قوله ﷺ: (اللهم أدر الحق مع علي حيث ما دار)^(٣).

الثالث: قوله ﷺ: (أفضاكم علي)^(٤).

(١) في (ب): المنصوص عليه.

(٢) سورة المائدة: ٥٥.

(٣) سنن الترمذي ٦٣٣/٥ ح ٣٧١٤، مسند البرزاري ٥٢/٣ ح ٨٠٦، مسند أبي يعلى ٤١٩/١ ح ٥٥٠، المعجم الأوسط للطبراني ٩٥/٦ ح ٥٩٠٦، المستدرک علی الصحیحین للحاکم ١٣٤/٣ ح ٤٦٢٩، وقد مر.

(٤) انظر: الاستيعاب لابن عبد البر ١١٠٢/٣، تاريخ مدينة دمشق لابن عساكر

الرابع: قوله ﷺ: (أنت مني بمنزلة هارون من موسى إلا أنه لا نبي بعدي)^(١).

الخامس: قوله ﷺ: (من كنت مولاه فعلي مولاه، اللهم وال من والاه وعاد من عاداه وانصر من نصره واخذل من خذله)^(٢).

السادس: قوله ﷺ: (علي مني وأنا منه)^(٣)، وكذا قوله ﷺ: (أنا مدينة العلم وعلي بابها)^(٤).

السابع: قوله ﷺ: (اللهم انتني بأحبّ خلقك إليك يأكل معي من هذا الطائر)، ولم يأت غير علي عليه السلام^(٥).

الثامن: قوله ﷺ: (يا علي! حربك حربي وسلمك سلمي)^(٦)، وكذا قوله ﷺ: (أنا حرب لمن حاربكم وسلم لمن

(١) صحيح مسلم ١٢٠/٧.

(٢) مقطوع من حديث الغدير، وقد مرّ.

(٣) سنن ابن ماجه ٤٤/١ ح ١١٩، سنن الترمذي ٣٠٠/٥ ح ٣٨٠٤، المستدرک علی الصحیحین الحاکم ١١١/٣، وغيرها.

(٤) المعجم الكبير للطبراني ٥٥/١١، المستدرک علی الصحیحین للحاکم ١٢٦/٣، شواهد التنزيل للحسكاني ١٠٤/١ ح ١١٨.

(٥) فضائل الصحابة لابن حنبل: ٢١٣ ح ٩٤٧، مناقب الإمام علي عليه السلام لابن المغازلي: ١٦٤ ح ١٩٠، وانظر: سنن الترمذي ٣٠٠/٥ ح ٣٨٠٦، المستدرک علی الصحیحین للحاکم ١٣١/٣، وقد مرّ.

(٦) انظر: مناقب الإمام علي عليه السلام لابن المغازلي الشافعي: ٩٦ ح ٧٣، مناقب الخوارزمي الحنفي: ١٢٩، شرح نهج البلاغة لابن أبي الحديد ٢٩٨/٢، ٢٤/١٨، ٢٠/٢٢١.

سالمكم) ^(١).

التاسع: قوله ﷺ: (إِنَّ وصِيَّ ووارثي ومنجز وعدي عليّ بن أبي طالب) ^(٢).

العاشر: قوله ﷺ: (لكلّ نبيّ وصيّ ووارث، وإنّ عليّاً وصيّي ووارثي) ^(٣).

الحادي عشر: قوله ﷺ: (هذا أخي ووصيّي ووزيري وخليفتي فأسمعوا له وأطيعوا)، وهذا نصّ يوم الدار حين نزل قوله: ﴿وَأَنْذِرْ عَشِيرَتَكَ الْأَقْرَبِينَ﴾ ^(٤).

الثاني عشر: قوله تعالى: ﴿وَأَنْفُسَنَا﴾ ^(٥)، وقد صحّ في الصحيح وثبت أنّ عليّاً عليه السلام هو المقصود بكونه نفس رسول الله ﷺ ^(٦)، والمراد من ذلك المساواة في الفضل والكمال ^(٧).

فإذا كانت هذه النصوص وما شابهها منقول في صحاح كتبكم، كيف تقول

(١) سنن ابن ماجه ٥٢/١ ح ١٤٥، سنن الترمذي ٣٦٠/٥ ح ٣٩٦٢، المستدرک علی الصحیحین للحاکم ١٤٩/٣، وقد مرّ.

(٢) انظر: شواهد التنزيل للحسكاني ٩٩/١ عن الفضائل لابن حنبل، وقد تقدّم.

(٣) تاريخ مدينة دمشق لابن عساكر ٣٩٢/٤٢، وقد تقدّم.

(٤) انظر: شواهد التنزيل للحسكاني ٤٨٦/١، تاريخ مدينة دمشق لابن عساكر ٤٩/٤٢، والآية ٢١٤ من سورة الشعراء، وقد مرّ.

(٥) سورة آل عمران: ٥٢.

(٦) انظر: صحيح مسلم ١٢٠/٧، وقد مرّ.

(٧) وقد أقرّ ابن تيمية بهذا الفضل لعلّي عليه السلام في منهاجه (١٢٧/٧)؛ فليراجع.

يا بن تيمية: إن الذي تدّعيه الرافضة من النصّ في عليّ من أعظم الكذب والافتراء؟! نعوذ بالله من التعامي والعمى.

فإن قيل: فإنّ بعض هذه النصوص منها ما هو في الصحاح وذلك ليس بنصوص، ومنها ما ليس في الصحاح.

قلنا: إنّها كلّها من طريق السنّة، وقول الخصم: إنّ بعضها ليس بصحيح، غير مسلم، لدلالاتها على معنى واحد، وهو اختصاص عليّ عليه السلام بالفضل والإمامة، ومتى صحّ أيّ خبر ممّا اعترف الخصم بصحّته، فقد صحّ الجميع اتّفاقاً، لاشتراكها في المعنى الواحد، وهو الفضل والإمامة.

وقوله ^(١): وتلك ليست نصوصاً ولا دالة على الإمامة.

قلنا: لا بدّ لرسول الله صلى الله عليه وآله في تلك الأخبار من مقصود قطعاً لثلا يكون عابثاً، فما مقصوده إن كان غير الإمامة لمن جعله الله نفس رسوله صلى الله عليه وآله وحكم بمساواته له؟ خبرنا به، وأوضحه لنا؟

فما علمنا مقصود رسول الله صلى الله عليه وآله الذي يناسب هذا الرجل الفاضل، إلّا الإمامة على الناس كافّة كما هي ثابتة له صلى الله عليه وآله، فيكون ذلك ثابتاً لمساويه في الكمال والفضل، وهو عليّ بن أبي طالب عليه السلام الذي اصطفاه رسول الله صلى الله عليه وآله لنفسه أخاً ووزيراً، وهو قد آخى بين كلّ شخص من أصحابه ونظيره وشكله ومساويه، ولم يواخ رسول الله صلى الله عليه وآله غير عليّ بن أبي طالب عليه السلام، فهو أخوه ووزيره وحبيبه ووصيه وخليفه، وكلّ هذه المعاني ثابتة لعليّ عليه السلام من رسول الله صلى الله عليه وآله إجماعاً، فيكون هو الإمام والخليفة بعده إجماعاً، إذ كلّ شخص تثبت له هذه المعاني

(١) أي: قول الخصم المقدّر.

الخمسـة يجب أن يكون هو الخليفة والإمام بعد رسول الله ﷺ.

قوله: «وأنّه إذا أفضت النوبة إلى المنصوص حصل من سفك دماء الأُمّة ما لم يحصل قبل ذلك، ولم يحصل من مقاصد الولاية ما حصل بغير المنصوص، كان الواجب العدول عن المنصوص».

قلنا: حصول القتل وسفك الدماء عند استقلال المنصوص عليه كحصول القتل وسفك الدماء عند بعث الله الأنبياء صلوات الله عليهم ممّا لم يحصل مثله قبله.

ثمّ نقول: إنّ حصول القتل وسفك الدماء ما حصل من المنصوص عليه، إلّا عند مخالفة الأُمّة له وإظهار العناد عليه والبغض له والعصيان لأمره، وإلّا فلو يدخلوا في طاعته لما سفك للأُمّة دمّ.

ونقول أيضاً: سفك دم العاصين للإمام المنصوص عليه وقتلهم ليس هو مفسدة، بل مصلحة من أتمّ المصالح، كسفك الدماء والقتل الحاصل من الأنبياء ﷺ في الأمم العاصية لهم^(١).

قوله: «أفليس ولاية من يطيعونه فتحصل المصلحة، أولى من ولاية من يعصونه فلا تحصل المصلحة بل المفسدة».

قلنا: هذا كقولك: كان الواجب العدول عن النصوص!

(١) ونقول: إنّ كلام ابن تيمية هذا من أعظم الجرئة على من عصمه الله من الخطأ! فإنّه - أي ابن تيمية - قد جعل شريعة من عنده لمن خصّه الله بالوحي والنبوة، حيث أوجب عليه ما لم يوجبه باريه ومصطفيه!

وهو في الحقيقة اعتراض على الله عز وجل وعلى رسوله ﷺ! وكل من قال بذلك فإنه يريد أن يجعل نفسه من العاصين لله ولرسوله ﷺ، وخارجاً من المؤمنين في قوله تعالى: ﴿وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلَا مُؤْمِنَةٍ إِذَا قَضَى اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَمْرًا أَنْ يَكُونَ لَهُمُ الْخِيَرَةُ مِنْ أَمْرِهِمْ﴾^(١).

ثم نقول: إن المصالح التي حصلت ممن يطيعونه، إنما حصلت ببركة المنصوص عليه وتمايم تدبير وحسن صبره، كما قرأناه أولاً^(٢).

ثم من أين لك أن ليس في ولاية من يولونه ويطيعونه مفسد كثيرة تربوا على المصالح الحاصلة به؟ ومن أين لك أن القتل والسفك للدماء الحاصل من المنصوص عليه الذي ولّاه الله ورسوله ﷺ أمر الأمة في المبغضين له والمخالفين لأمره والعاصين عليه أنه من المفسد؟

لانسلم ذلك أبداً، بل هو من أتم المصالح وأكمل التدبير؛ وهو كمثل القتل والسفك الحاصل من الأنبياء ﷺ في المبغضين لهم والمخالفين العاصين لأمرهم.

ثم نقول: خبرنا عن هذه المفسد التي ادّعت أنها مفسد - وليست كذلك - هل هي ناشئة من نفس تولية من يعلم الله ورسوله ﷺ أن أكثر الأمة تعصيه؟ أم ناشئة من مخالفة أكثر الأمة لهذا الإمام المنصوص عليه وعصيانهم له؟

(١) سورة الأحزاب: ٣٦.

(٢) تقدّم قبل ورقيات؛ فراجع!

والأول ممنوع إجماعاً، والثاني مسلم اتفاقاً.

قوله: «وهذا ونحوه مما يعلم به بطلان النصّ...» إلى آخر ما قال في هذا المعنى.

قلنا: إذا قُدِّرَ أن يكون عليّ عليه السلام هو الأفضل والأحقّ بالإمارة والخلافة، وقُدِّرَ أنَّهم يعصونه ولا يطيعونه، بل يطيعون غيره ممَّن يختارونه ويولّونه، وأوجبت لذلك ولاية من تولّيه أكثر الأُمَّة وتطيع أمره وتسمع قوله، فقد تقدّم الحوار عن ذلك، وهو قوله تعالى: ﴿أَهُمْ يَقْسِمُونَ رَحْمَةَ رَبِّكَ﴾^(١)، وقوله تعالى: ﴿إِنَّ لَكُمْ فِيهِ لَمَا تَخَيَّرُونَ﴾^(٢)، وقوله تعالى: ﴿وَرَبُّكَ يَخْلُقُ مَا يَشَاءُ وَيَخْتَارُ مَا كَانَ لَهُمُ الْخِيَرَةُ﴾^(٣).

فإن قيل: إنّ الخيرة هي تولية من يعلم الله أنّه إذا ولّاه أطاعه أكثر الأُمَّة ووالاه.

قلنا: فأين تولية الله لأبي بكر إذا كانت هي الخيرة على ما قلت وادّعت؟! بيّن لنا ذلك من الكتاب والسنة النبوية، بحيث يكون مع أبي بكر وأصحابه من أهل الصدر الأوّل علم ذلك، ومعرفته والمقصود منه، ويجعله أبو بكر وأصحابه حجة لهم ودليلاً على خلافته، وما كان ينبغي من أبي بكر أن يعول إلا عليه، ولا يحتاج إلا به، ولا يذكر سواه، كعليّ عليه السلام وشيعته حيث حصل في حقّه ذلك لم

(١) سورة الزخرف: ٣٢.

(٢) سورة القلم: ٣٨.

(٣) سورة القصص: ٦٨.

يَعُولُوا إِلَّا عَلَيْهِ، وَلَمْ يَحْتَجُّوا إِلَّا بِهِ، وَلَمْ يَذْكُرُوا سِوَاهُ؟

فَلَمَّا رَأَيْنَا أَبَا بَكْرٍ وَأَصْحَابَهُ لَمْ يَسْتَمْسِكُوا بِالنَّصِّ عَلَى خِلَافَتِهِ، وَلَمْ يَحْتَجُّوا بِهِ، وَلَمْ يَسْنُدُوا خِلَافَتَهُ إِلَيْهِ، بَلْ مَا تَمَسَّكُوا إِلَّا بِالِاخْتِيَارِ وَالْبَيْعَةِ، وَلَا عُولُوا إِلَّا عَلَيْهِمَا، (وَلَا أَسْنَدُوا خِلَافَتَهُ إِلَّا إِلَيْهِمَا)^(١)، وَعَلَى نَفْيِ قَوْلٍ مِنْ يَقُولُ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَصَّ عَلَى عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَوَصَّى إِلَيْهِ، حَتَّى أَكْثَرَ الْمُنْكَرِينَ لِذَلِكَ الرِّوَايَاتِ مِنْ أَهْلِ الصَّدْرِ الْأَوَّلِ، (مِنْ الصَّحَابَةِ الَّذِينَ بَايَعُوا أَبَا بَكْرٍ وَتَابَعُوهُ وَشَايَعُوهُ وَاخْتَارُوهُ، مُسْتَدَلِّينَ بِهَا عَلَى نَفْيِ النَّصِّ وَالْوَصِيَّةِ عَلَى عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ)^(٢).

فَلَوْ تَكُنَ الْخَيْرَةُ فِي تَوْلِيَةِ مَنْ يَعْلَمُ اللَّهُ أَنَّ أَكْثَرَ الْأُمَّةِ تَطِيعُهُ وَتَوَلَّيَهُ، وَأَنَّ تَوْلِيَةَ مَنْ تَعْصِيهِ أَكْثَرُ الْأُمَّةِ وَلَا تَطِيعُهُ لَيْسَ فِيهَا خَيْرَةٌ بَلْ مَفْسَدَةٌ، لَمَا كَانَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ ﷺ تَرَكَ تَوْلِيَةَ أَبِي بَكْرٍ، (بَلْ كَانَا فَعَلًا ذَلِكَ وَأَظْهَرَاهُ لِلْأُمَّةِ ظَهُورًا بَيِّنًا، وَكَانَتِ الْأُمَّةُ عَلَى هَذَا التَّقْرِيرِ تَلَقَّتْهُ بِالْقَبُولِ وَالتَّسْلِيمِ)^(٣).

وَالَّذِي يَدَّلُ عَلَى أَنَّ اللَّهَ لَمْ يُوَلِّ أَبَا بَكْرٍ: أَنَّهُ لَوْ وَلَّاهُ لَكَانَتِ تَوْلِيَتُهُ أَظْهَرَ شَيْءٍ فِي الدِّينِ، وَلَسَارَعَ أَبُو بَكْرٍ وَأَصْحَابُهُ الَّذِينَ عَلِمَ اللَّهُ أَنَّهُمْ يَطِيعُونَهُ وَيُوَلُّونَهُ إِلَى ذِكْرِ ذَلِكَ وَالِاحْتِجَاجِ بِهِ، وَلَمَا كَانَ أَحَدٌ مِنَ الْأُمَّةِ قَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَصَّ عَلَى تَوْلِيَةِ عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَصْلًا.

فَلَمَّا رَأَيْنَا أَبَا بَكْرٍ وَأَصْحَابَهُ لَمْ يَدَّعُوا شَيْئًا مِنْ ذَلِكَ، وَرَأَيْنَاهُمْ يَنْفُونَ دَعْوَى مَنْ ادَّعَى ذَلِكَ فِي حَقِّ عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَيَنْكُرُونَهُ إِنْكَارًا مُطْلَقًا، عَرَفْنَا وَتَحَقَّقْنَا

(١) لا يوجد في (ب).

(٢) لا يوجد في (ب).

(٣) لا يوجد في (ب).

صدق المدعين لذلك في حق علي عليه السلام قطعاً.

قوله: «فقول السنة خبر صادق وقول حكيم، وقول الرافضة خبر كذب وقول سفيه...» إلى آخر ما قال.

قلنا: ليس ذلك بصحيح! بل اعكس تصب، كما يقال في المثل.
والذي يدل على أن قول الشيعة الإمامية خبر صادق وقول حكيم، وأن قول السنة خبر كذب وقول سفيه:

إن الإمامية تقول: إن الله سبحانه لم يترك خلقه وأمة رسوله ﷺ هملاً بلا راع ولا رئيس يرأسهم، وكذا رسوله ﷺ.

وتقول: إن ذلك الرئيس والراعي لم يجعله الله موكولاً إلى اختيار الخلق، بل الاختيار في ذلك له سبحانه ونصبه إليه بتبليغ رسوله ﷺ ذلك للأمة.

وتقول: إن من صفات هذا الرئيس الذي نصبه الله سبحانه، أن يكون عدلاً معصوماً كعدالة رسول الله ﷺ وعصمته، وأن الله عز وجل قد نصب رئيساً بعد رسوله ﷺ، وأنه أذن لرسوله ﷺ أن يعلم الناس ذلك ويبلغهم إياه، ففعل رسول الله ﷺ ذلك وبلغ ما أمر به على التمام والكمال، ونزل عند ذلك قوله تعالى: ﴿الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتِمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ الْإِسْلَامَ دِيناً﴾^(١).

هذا قول الإمامية وخبرهم.

وأما قول السنّة وخبرهم:

فقالوا: إنّ الله عزّ وجلّ يجوز أن يترك الخلق وأمة رسوله ﷺ مهملين بلا راع يرعاهم، ولا رئيس يرأسهم، ولا إمام من قبله، فإن شأؤوا اختاروا لهم إماماً وولّوه جاز، وإن شأؤوا تركوا ذلك جاز أيضاً.

وقالوا: إنّ رسول الله ﷺ لم يستخلف أحداً، ولم ينصّ الإمامة على أحد، وإنّما الأمّة اختارت أبا بكر إماماً على أنفسها، وقد أحسن الرئاسة والتولية والخلافة.

وقالت: إنّ الرئيس لا يشترط فيه أن يكون عدلاً معصوماً كعصمة الرسول وعدالته ﷺ، بل يجوز أن يكون عدلاً فاضلاً وهو الأولي، ويجوز أن يكون فاسقاً ظالماً جائراً.

وقالوا: إنّ الأمير والإمام والخليفة إنّما هو ذو السلطان الموجود الذي له القدرة على عمل المقصود من الولاية.

فحكمت السنّة أن كلّ من كان له سلطان وقوّة وقدرة يمكنه أن يعمل بها مقصود الولاية، فإنّه يكون هو الخليفة والإمام والأمير دون غيره، ولو كان غيره أحقّ منه بالخلافة وأولى، وليس لأحد معه إمامة ولا خلافة ولا إمارة، وحكمت بأنّه لا يجوز الخروج عليه بالسيف ولا قتاله، ولو جارَ وفسق وظلم، بل يجب أن يعاون على البرّ والتقوى دون الإثم والعدوان، ولو عمل ذلك فلا يعاون عليه، ولا يقاتل من أجل عمله به، بل يمسك ويسكت عنه.

وادّعت مع ذلك أن الأحاديث الواردة في معنى الولاية والإمارة والخلافة

لا تدلّ إلا على هذا دون ما قالته الإمامية وحكمت به.

فانظر! أيها العاقل في هذين القولين والخبرين، أيهما هو الخبر الصدق وقول الحق، وهل هو قول الشيعة الإمامية أم قول السنة؟! والحمد لله.

قوله: «وأحاديث النبي ﷺ إنما تدلّ على هذا»^(١).

قلنا: لا نسلّم أنها تدلّ على وجوب طاعة ولاية الجور والظلم أئمة الفسوق والعصيان، الذين لا يهتدون بهدي محمد ﷺ ولا يستنون بسنته، والذين قلوبهم قلوب شياطين في جثمانية إنس، بل إنما تدلّ على وجوب طاعة أئمة الحق والهدى.

والمراد بالسلطان المذكور في الأحاديث، إنما هو سلطان الحق الذي جعله الله لأنبيائه، ثم لأوصيائهم من بعدهم صلى الله عليهم وعلى أوصيائهم، وكذلك الجماعة المذكورة إنما هي جماعتهم والطاعة إنما هي طاعتهم، لا طاعة غيرهم (من أئمة الجور والظلم)^(٢).

ثم نقول: فقد خرج سلفكم أيها السنة من السلطان، وفارق الجماعة، وخرج من الطاعة! أعني طاعة علي عليه السلام (الإمام العدل والخليفة الحق)^(٣)، وجماعته وسلطانه الذي آتاه الله عز وجل، فإنه لا شك في أنه صاحب السلطان الحق في وقته وزمانه، وأن جماعته جماعة الصدق، وأن طاعته واجبة على جميع الخلق.

(١) منهاج السنة ١/ ٥٥٦.

(٢) لا يوجد في (ب).

(٣) لا يوجد في (ب).

وقد حكمت يا بن تيمية وقلت: إن رسول الله ﷺ جعل المحذور إنما هو الخروج عن السلطان ومفارقة الجماعة والخروج عن الطاعة، وأمر بالصبر على ما يكره من الأمير^(١).

وقد خرج طلحة والزبير ومن معهما عن السلطان، وفارقوا الجماعة، وخرجوا عن الطاعة، ولم يصبروا على ما يكره من الأمير، (وهو علي بن أبي طالب رضي الله عنه!)^(٢) وكذا معاوية ومن معه أيضاً خرجوا عن السلطان وبغوا عليه، وفارقوا الجماعة، وخرجوا عن الطاعة، ولم يصبروا على ما يكره من الأمير (الذي هو علي بن أبي طالب رضي الله عنه)^(٣)، بل سبوه ولعنوه!

وبالجملة: إن فعلهم مع علي رضي الله عنه كفعل الخوارج، فيكون حكمهم حكم الخوارج! لأن كلاً من الجمع قاتل علياً أمير المؤمنين رضي الله عنه فقاتلهم، والأولون هم الناكثون، والأوسطون هم القاسطون ﴿وَأَمَّا الْقَاسِطُونَ فَكَانُوا لِجَهَنَّمَ حَطَبًا﴾^(٤)، والآخرون هم الخارجون من الدين والمارقون من الإسلام، فكل من هؤلاء قد خرج عن السلطان، وفارق الجماعة، وخرج عن الطاعة، وضرب برّ الأمة وفاجرها، ولم يتحاش من مؤمنها، ولا وفى لذي عهدها وهو علي بن أبي طالب رضي الله عنه، فعلى حديث أبي هريرة أن هؤلاء كلهم ليسوا من رسول الله ﷺ

(١) انظر: منهاج السنّة ١/ ٥٥٦.

(٢) لا يوجد في (ب).

(٣) لا يوجد في (ب).

(٤) سورة الجن: ١٥.

وليس رسول الله ﷺ منهم! لأنه ﷺ ذم الخروج عن الطاعة ومفارقة الجماعة، وجعل ذلك ميتة جاهلية^(١).

وهذا جميعه قد حكمت به الإمامية فيمن خرج عن سلطان علي عليه السلام، وفارق جماعته، وخرج عن طاعته، حكماً لا يتخالجها فيه شك، للبراهين الدالة على ذلك، التي منها هذه الأحاديث التي ذكرها ابن تيمية. وكذلك حكمت الإمامية أيضاً فيمن خرج عن سلطان أئمة أهل البيت عليهم السلام أهل العدل والحق، وفارق جماعتهم.

فانظر أيها العاقل إلى هؤلاء الذين سمّوا أنفسهم سنّة! كيف لم يعملوا بموجب هذه الأحاديث ومقتضاها في حق علي عليه السلام، بل يجعلون الخارج عليه والمقاتل له في خروجه وقتاله له مصيباً ما عدا الخوارج! ويجعلون من خرج على غيره مخطئاً! ولا يجوزون الخروج على غيره وإن كان جائراً فاسقاً! إن هذا لهُو الضلال المبين.

(*)

(١) انظر: منهاج السنّة ٥٥٧/١، وقد ذكر حديث أبي هريرة: (من خرج من الطاعة وفارق الجماعة ثم مات مات ميتة جاهلية، ومن قتل تحت راية عمية...).

(*) قوله - وهو يفسر حديث حذيفة بن اليمان: (وهل بعد هذا الخير من شر...) -: «فكان الخير الأوّل النبوة وخلافة النبوة التي لا فتنة فيها، وكان الشرّ ما حصل من الفتنة بقتل عثمان وتفرق الناس، حتّى صار حالهم شبيهاً بحال الجاهلية يقتل بعضهم بعضاً...».

﴿إلى أن قال: «والخير الثاني اجتماع الناس لما اصطلح الحسن ومعاوية، لكن كان صلحاً على دَخَن، وجماعة على أَقْدَاء، فكان في النفوس ما فيها، أخبر رسول الله ﷺ بما هو الواقع.

وحذيفة حدّث بهذا في خلافة عمر وعثمان قبل الفتنة، فإنّه لما بلغه مقتل عثمان علم أنّ الفتنة قد جاءت، فمات بعد ذلك بأربعين يوماً قبل الاقتتال. وهو ﷺ قد أخبر أنّه بعد ذلك يقوم أئمة لا يهتدون بهديه ولا يستنون بسنته، وبقيام رجال قلوبهم قلوب الشياطين في جثمان الإنس، وأمر مع هذا بالسمع والطاعة للأمير، وإن ضرب ظهرك وأخذ مالك...» إلى أن قال: «ولهذا قال الزهري: وقعت الفتنة وأصحاب رسول الله ﷺ متوافرون، فأجمعوا أن كلّ دم أو مال أو فرج أصيب بتأويل القرآن فهو هدر...» (منهاج السنّة ١/ ٥٥٩ - ٥٦١).

نقول:

أما أولاً: إنّ نقلك من خبر حذيفة وغيره على فرض مدخليته في المقام، فإنّه ليس بحجة على الخصم! لأنّه ممّا تفرّد بنقله خصوم الشيعة. وأما ثانياً: إنّ الواضح من كلامك يا بن تيمّة هذا أنّك تعتبر زمن خلافة عليّ عليه السلام كلّه شرّاً! وأنّ زمن إمارة معاوية الذي تغلب بمكره على الحسن بن عليّ عليه السلام وأنصاره أتباع عليّ عليه السلام هو الخير الذي فيه دخن!

فهل يوجد نصب أشدّ من هذا العلّي وأهل البيت عليه السلام!!

ونقول أيضاً: إنّ كلامك يا بن تيمية في هذا الحديث الوارد في صحاح أهل نحلتهك وغيرها لا يستقيم! لأمر:

﴿أولاً: إنّ الخير الأوّل قد حدّده حذيفة بالنبوة المحمّدية فقط، ولا نجد في كلامه إشارة لإدخال خلافة الخلفاء في هذا الخير.

ثانياً: الناظر للحديث يرى أنّ حذيفة يشهد هذا الخير الذي فيه دخن، وذلك بقول النبي ﷺ لحذيفة: (...قوم يهدون بغير هديي تعرف منهم وتنكر) (انظر: صحيح البخاري ٩٣/٨، صحيح مسلم ٢٠/٦)، وقد حدّدت يا بن تيمية هذا الخير بصلح الحسن عليه السلام مع معاوية! والكلّ مجمع - حتّى أنت يا بن تيمية - على أنّ حذيفة توفي بعد مبايعة علي عليه السلام بأربعين يوماً!

ثالثاً: إنّ ما ذكر في الخبر من عدم وجود إمام للمسلمين ولا جماعة له بهتان واضح! لما ثبت في صحاح أهل نحلته ممّا دلّ على كون الخليفة من قريش ولو بقي من الناس اثنان، وما شابه ذلك. (انظر: صحيح البخاري ١٥٥/٤، صحيح مسلم ٣/٦، مسند أحمد بن حنبل ٢٩/٢).

ثمّ نقول: تقول الشيعة الإمامية: إنّ التفسير الصحيح لحديث حذيفة: أنّ الخير الأوّل هو بعث الرسول الأكرم ﷺ لهذه الأمة، والشرّ كان بعد وفاته ﷺ، أي زمن خلافة الخلفاء الثلاثة، لما عرف من خبر الحوض المروي عن الصحابة، والثابت في صحاح أهل السنة، وكون خلافة علي عليه السلام خيراً بعد الشرّ ولكن فيه دخن، وهو فتنة الناكثين والفاستين والمارقين، والشرّ الأخير هو ملك بني أميّة وبني مروان وما بعده.

والدليل على ذلك: أنّ الشرّ الأخير المذكور في الحديث لا يدركه حذيفة، لقول النبي ﷺ: (نعم دعاة على أبواب جهنّم من أجابهم إليها قذفوه فيها)، المشعر بأنّ الكلام غير موجه لحذيفة من حيث أنّه لا يوجد في ذلك الزمن

وأيضاً قول حذيفة للنبي ﷺ في الحديث: (إن أدركت ذلك...)، والذي معناه: (لو فرض لله

.....

﴿ أَنِّي أدركت ذلك الزمن ﴾، وذلك أنّ لدلالة الشرط وجوداً فرضياً وليس واقعياً.
أمّا ما زعمه الزهري من اتفاق الصحابة على هدر كلّ دم ومال أصيب بالتأويل، فهي
دعوى لا دليل عليها! بل المعروف من فعل عليّ عليه السلام خلاف ذلك في خصوص الذين
قاتلوه على التأويل.
وما استدلّ بخبر أسامة إن صحّ من عدم التضمن، فلم يدلّ الخبر على عدم التضمن، بل
لم يتعرّض الخبر لذلك.

المقام السادس



في جوابه لقول ابن المطهر (قدّس الله روحه): «أنّه لما عمّت البليّة على كافّة المسلمين بموت النبي ﷺ واختلف الناس بعده، وتعدّدت آراؤهم بحسب تعدّد أهوائهم، فبعضهم طلب الأمر لنفسه بغير حقّ، وبايعه أكثر الناس طلباً للدنيا، كما اختار عمر بن سعد ملك الريّ أياً ما يسيرة، لما خيّر بينه وبين قتل الحسين (عليه السلام)، مع علمه بأنّ في قتله النار، وقد أخبر بذلك في شعره.

(وبعض اشتبه عليه الأمر)^(١)، ورأى طالب الدنيا متابعاً فقلده وبايعه، وقصّر في نظره وأحسن الظنّ به فخفي عليه الحقّ، واستحقّ المؤاخذه من الله عزّ وجلّ بإعطائه الحقّ لغير مستحقّه، [بسبب إهمال النظر]^(٢).

وبعضهم قلّد لقصور فطنته، ورأى الجم الغفير فتابعهم، وتوهم أنّ الكثرة تستلزم الصواب، وغفل عن قوله تعالى: ﴿وَقَلِيلٌ مَّا هُمْ﴾^(٣)، و﴿وَقَلِيلٌ مِّنْ عِبَادِيَ الشَّكُورُ﴾^(٤).

(١) في المصدر: (وبعض اشتبه الأمر عليه).

(٢) أثبتناه من المصدر.

(٣) سورة ص: ٢٤.

(٤) سورة سبأ: ١٣.

وبعضهم طلب الأمر لنفسه بحق، وبايعه الأقلون الذين أعرضوا عن الدنيا وزينتها، ولم تأخذهم في الله لومة لائم، بل أخلصوا لله واتبَعوا ما أمروا به من طاعة الله، وطاعة من يستحق التقديم^(١).

وحيث حصل للمسلمين هذه البلية، وجب على كل مكلف النظر في الحق واعتماد الإنصاف، وأن يقرَّ الحق مقرَّه، ولا يظلم مستحقه، فقد قال الله تعالى: ﴿أَلَا لَعْنَةُ اللَّهِ عَلَى الظَّالِمِينَ﴾^(٢) «^(٣)».

قلت: هذا كلام ابن مطهر (قدس الله سرّه) الذي تكلم ابن تيمية عليه وأجابه بما سنذكره الآن إن شاء الله، ثم نتكلم عليه ونجيبه بما ينبغي ويليق، إن شاء الله.

(*)

(١) في المصدر: بل أخلص الله تعالى واتبع ما أمر به من طاعة من يستحق التقديم.

(٢) سورة هود: ١٨.

(٣) انظر: منهاج الكرامة: الفصل الثاني: ٣٥، ومنهاج السنّة ٨/٢ - ١٠.

(*) قوله: «إنّه قد جعل المسلمين بعد نبيّهم أربعة أصناف، وهذا من أعظم الكذب... إمّا طالب للأمر بغير حقّ كأبي بكر في زعمه، وإمّا طالب للأمر بحقّ كعليّ في زعمه، وهذا كذب على عليّ وأبي بكر، فلا عليّ طلب الأمر لنفسه قبل قتل عثمان، ولا أبو بكر طلب الأمر لنفسه، فضلاً عن أن يكون طلبه بغير حقّ...» (منهاج السنّة ١١/٢ - ١٦).

نقول: إنّ ما أخبر العلامة رحمته الله هنا هو الواقع بحسب الأدلّة.

قال ابن تيمية: «وفي هذا الكلام من الكذب الباطل، وذمّ خيار الأُمّة بغير حقّ ما لا يخفى»^(١).

قلنا: معاذ الله أن يتطرق إلى خيار الأُمّة ذمّ ونقص، وما الذمّ منه متوجه إلّا إلى من ليس هو من خيار الأُمّة أصلاً.

ولا يكفي ما ورد في كتب التاريخ والسير عن أحداث سقيفة بني ساعدة وما بعدها من تنازع بين الأُمّة على خلافة رسول الله ﷺ، حتّى قال الشهرستاني في ذلك: «وأعظم خلاف بين الأُمّة خلاف الإمامة - إلى أن قال - فاختلف المهاجرين والأنصار فيها...» إلى آخر كلامه الدال على أنّ هناك من طلب الأمر لنفسه، والذي تجسد بوضوح في سعد بن عباد وأبي بكر، وكلاهما طلبا ما ليس بحقّ! فأما قضية سعد فواضحة ووضوح الشمس، وأما أبو بكر فمقولة عمر: «كانت فلتة وقى الله المسلمين شرّها» تدلّ بوضوح على عدم أحقيّته.

وأما البعض الذي طلب الأمر لنفسه بحقّ، فهو عليّ عليه السلام، ومطالبته لها فواضحة لكلّ ناظر في ما ورد من أخبار السقيفة بكتب السير والتاريخ، من إباطه عن البيعة، واحتجّاجه على من تولّى بغير حقّ. وسوف يأتي تفصيله في محله.

فلا ندري لأيّ شيء يشكّك ابن تيمية وكلّ هذا واقع كما قال العلامة رحمه الله؟! أمّا قوله: «وهذه الأُمّة خير الأمم»، فصحيح كما أشار سبحانه وتعالى في كتابه: ﴿كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ﴾ (سورة آل عمران: ١١٠)، لكن هذه الأُمّة خير أُمّة ما دامت تعمل بالمعروف وتنهى عن المنكر، وإلّا فهي منقلبة على أعقابها، كما أخبر به عزّ وجلّ: ﴿وَمَا مُحَمَّدٌ إِلَّا رَسُولٌ قَدْ خَلَتْ مِنْ قَبْلِهِ الرُّسُلُ أَفَإِنْ مَاتَ أَوْ قُتِلَ انْقَلَبْتُمْ عَلَى أَعْقَابِكُمْ...﴾ (سورة آل عمران: ١٤٤).

(*)

قوله: «ففي الآيات الثناء على الصحابة، وأهل السنة هم يتولّونهم ويحبّونهم، وإخراج الرافضة من ذلك، وهذا نقيض مذهب الرافضة»^(١).

قلنا: لا يكون نقيض مذهب الرافضة إلا إذا كانت الرافضة لا تتوالى أحداً من الصحابة البتة، أمّا إذا توالى بعضهم وأحبّتهم وترضّت عنهم، فلا تكون مناقضة أصلاً.

لأنّ الإمامية يقولون: إنّ الثناء المذكور في الآيات والأخبار العامة المطلقة، إنّما ينصرف إلى من هو مرضي عند الله وعند رسوله ﷺ، ومحبوب عندهما، وهم الذين تواليناهم وأحببناهم، حيث إنّهم الموصوفون بالصفات المحمودة عند الله وعند رسوله ﷺ دون غيرهم، فكلّ من ثبتت له الصفات المحمودة ظاهراً وباطناً فهو المقصود والمراد بالثناء من الله ومن رسوله ﷺ إجماعاً دون غيرهم اتفاقاً.

وأنت تعلم أيّها العاقل وتحقّق، أنّ كثيراً من أهل الصدر الأوّل الذين

(*) قوله: «قوله تعدّدت آراؤهم بحسب تعدّد أهوائهم. فيكونون كلّهم متبعين أهوائهم، ليس فيهم طالب حقّ...» (منهاج السنة ١٧/٢).

نقول: إنّ مراد العلامة ﷺ هو تعدّد الميول والأفكار والعقائد، لأنّ (الهوى وميل النفس) يكون في الخير والشرّ.

فكيف يكون الجميع ليس فيهم طالب حقّ، وفيهم عليّ ﷺ الذي عناه العلامة ﷺ كما اعترفت به أنت يا بن تيمية؟!

(١) منهاج السنة ١٨/٢.

كانوا معاصرين لرسول الله ﷺ ومصاحبين له لم يتناولهم الثناء في الآيات ولا في الأخبار، (كمن ليس باطنه كظاهره ممن لا يعلمهم إلا الله ورسوله ﷺ والخواص من الصحابة الذين خصهم رسول الله ﷺ بعلم ذلك، وهؤلاء كالمنافقين وغيرهم ممن ليس هو بمنافق لكن الثناء لا يتناوله لأمر ما^(١)).

وقد أخبر الله عن بعض ممن لم يتناوله الثناء في قوله تعالى: ﴿وَمِنْ أَهْلِ الْمَدِينَةِ مَرَدُوا عَلَى النِّفَاقِ لَا تَعْلَمُهُمْ نَحْنُ نَعْلَمُهُمْ﴾^(٢)، ولا شك أنهم كانوا يجاهدون مع رسول الله ﷺ، وكانوا مصاحبين له، ويجلسون عنده وحوله، وفيهم نزل قوله تعالى: ﴿فَمَالِ الَّذِينَ كَفَرُوا قِبَلَكَ مُهْطِعِينَ * عَنِ الْيَمِينِ وَعَنِ الشِّمَالِ عِزِينَ﴾^(٣) الآية، وكالذين لا فطنة لهم ولا تحقيق عندهم من العوام والأعراب والأجلاف الطغام، الذين قال الله فيهم: ﴿قَالَتِ الْأَعْرَابُ آمَنَّا قُلْ لَمْ تُؤْمِنُوا وَلَكِنْ قُولُوا أَسْلَمْنَا﴾^(٤)، وقال فيهم: ﴿وَمِنْهُمْ مَّنْ يَسْتَمِعُ إِلَيْكَ حَتَّى إِذَا خَرَجُوا مِنْ عِندِكَ قَالُوا لِلَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ مَاذَا قَالَ آنِفًا أُولَئِكَ الَّذِينَ طَبَعَ اللَّهُ عَلَى قُلُوبِهِمْ﴾^(٥)، وكالذين يعبدون الله على حرف كما قال الله فيهم وأخبر عنهم: ﴿وَمِنَ النَّاسِ مَن يَعْبُدُ اللَّهَ عَلَى حَرْفٍ فَإِنْ أَصَابَهُ خَيْرٌ اطْمَأَنَّ بِهِ وَإِنْ أَصَابَتْهُ فِتْنَةٌ انْقَلَبَ عَلَى وَجْهِهِ خَسِرَ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةَ ذَلِكَ

(١) في (ب): كالمنافقين الذين هم أهل المدينة ومن غيرهم).

(٢) سورة التوبة: ١٠١.

(٣) سورة المعارج: ٣٦ - ٣٧.

(٤) سورة الحجرات: ١٤.

(٥) سورة محمد: ١٦.

هُوَ الْخُسْرَانُ الْمُبِينُ^(١).

وكل هؤلاء ممن صحب النبي ﷺ وجاهد معه وجالسه وخاطبه ولم يشملهم الثناء في هذه الآيات والأخبار العامة إجماعاً، وهؤلاء كلهم بايعوا أبا بكر اتفاقاً، واختاروه وقدّموه ووالوه، ولا قويت شوكة أبي بكر إلا بهؤلاء وأمثالهم.

فالثناء المذكور في الآيات والأخبار لا ينصرف إلا إلى من علم منه وتحقق ما يوجب الثناء، دون من لم يعلم ذلك منه ولم يتحقق فيه، بل يكون الحال فيه موقوف، فليس لأحد أن يجزم بأن فلاناً مثلاً وفلاناً بالتنصيص والتخصيص ممن شملهم الثناء والحمد، ويقطع بأنهم من جملة المقصودين بالثناء، ما لم يستيقن ذلك منهم ويتحققه فيهم، ولا يمكن أن يستيقن أحد ذلك في غيره ويتحققه فيه إلا بدليل قطعي سمعي، كالإجماع والخبر المتواتر الذي يفيد العلم بالثناء على فلان وفلان بالتخصيص والتنصيص.

أما الإجماع: فقد انعقد إجماع الصدر الأول على أن علياً عليه السلام وأهل بيته عليهم السلام، وسلمان، وأبا ذر، والمقداد، وصهيب، وعمار، وحذيفة، وأبي بن كعب، وعبد الله بن مسعود، وأمثالهم، ممن شملهم الثناء في الآيات العامة والأخبار المطلقة؛ وذلك بخلاف أبي بكر وأصحابه الذين قدّموه واختاروه، فإن أهل الصدر الأول اختلفوا فيهم، فمنهم من جعلهم داخلين في الثناء والحمد، ومنهم من لم يدخلهم في عموم ذلك، بل سبهم ولعنهم وحكم بخطأهم، من أجل ما

فعلوا وعليه قدموا، وقد وردت الأخبار بأنهم قد سُبوا في الصدر الأوّل ولعنوا، وقد نقل ذلك في صحاح السنّة، وهذا دليل أنّ أهل الصدر الأوّل في أبي بكر وأصحابه الذين قدّموه واختاروه على قولين، وكلّ قولٍ يقال في الصدر الأوّل فليس بدعة اتّفاقاً.

إنّما البدعة ما يقال ويحدث بعد انقراض الصدر الأوّل، أو بعد انعقادهم على شيء ثمّ يحدث بعد ذلك قول آخر، فهذان هما البدعة، كقول الخوارج في عليّ عليه السلام، لأنّه لم يقل أحد من أهل الصدر الأوّل في عليّ عليه السلام وفي أصحابه الذين ذكرناهم معه وأمثالهم من نظرائهم بمثل قول الخوارج فيه البتة، وذلك من أدلّ دليل على أنّ قول الخوارج لعنهم الله لا يعتدّ به، لكونه بدعة حادثاً بعد انعقاد إجماع أهل الصدر الأوّل، على أنّ عليّاً عليه السلام ممدوح عند الله وعند رسوله ﷺ ومعظماً ومحبوباً عندهما^(١).

ولم يحكم رسول الله ﷺ في الخوارج بأنّهم مارقون من الدين وخارجون عن الإسلام، إلّا لعلمه ﷺ بأنّهم يجحدون ما علم من قوله في عليّ عليه السلام ضرورة، وما حكم الله ورسوله ﷺ والصحابّة والعلماء كافّة على الخوارج بأنّهم مارقون من الإسلام وخارجون عن الدين، إلّا بسبب حكمهم بضلال عليّ عليه السلام وكفره وتخطيئه وفسقه! وإلّا فما السبب الذي من أجله حكم عليهم بذلك؟! أخبرونا به إن كنتم صادقين؟

وأما الخبر المتواتر: فقد تواتر في حقّ عليّ عليه السلام من الأخبار المتناولة له

(١) في (ب): عند الله وعند رسوله ﷺ.

عيناً المختصة به عن رسول الله ﷺ ما يدل على علو شأنه وارتفاع منزلته عند الله وعند رسوله ﷺ، ولم يتواتر مثل ذلك في حق أبي بكر أصلاً، إنما نقل فيه أصحابه أخبار آحاد، يسلم السنة أتباعه أنها آحاد، وهم يدعون أيضاً ذلك أن الذي قاله رسول الله ﷺ في حق عليّ عليه السلام آحاد! وليس بصحيح.

بل الذي قاله رسول الله ﷺ في حق عليّ عليه السلام متواتر^(١)، والآحاد لا تعارض المتواتر اتفاقاً، هذا في الأخبار التي لا يمكن القول بصحة النقلين فيها، ولا يمكن العمل بها (في حق عليّ عليه السلام أو حق أبي بكر معاً)^(٢)، ولا القول بصحة ذلك معاً، (أما ما لا تنافي بينهما ولا تعارض فيها فيمكن صحتها أجمع، والله أعلم)^(٣).

(*)

(١) كما في حديث الطير والمواخاة.

(٢) لا يوجد في (ب).

(٣) لا يوجد في (ب).

(*) قوله: «وروي أيضاً بإسناده عن مالك بن أنس أنه قال: من سب السلف فليس له في الفيء نصيب...»

وروي أيضاً عن الحسن... عن ابن عباس قال: أمر الله بالاستغفار لأصحاب النبي ﷺ وهو يعلم أنهم يقتلون» (منهاج السنة ١٩/٢ - ٢٣).

نقول: إن كان المراد من حرمة سب السلف المقصود منه خيار الصحابة، فالشيعة بريئون ممن يسبهم.

﴿ وَإِنْ قَصِدَ خُصُوصَ الْمُتَقَلِّبِينَ عَلَى الْأَعْقَابِ، فَأَوَّلُ مَنْ سَبَّهَهُمُ هُوَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ ﷺ لَتَرْكَهُمْ سُنَّتَهُ وَتَبْدِيلُهَا.

وَأَمَّا مَا نَقَلَ مِنَ الْأَمْرِ بِالِاسْتِغْفَارِ لِلصَّحَابَةِ مَعَ اقْتِتَالِهِمْ، فَغَيْرُ صَحِيحٍ! لِمُنَاقَضَتِهِ لِمَا نَزَلَ بِهِ الْقُرْآنُ مِنْ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَمَنْ يَتَعَدَّ حُدُودَ اللَّهِ فَقَدْ ظَلَمَ نَفْسَهُ﴾ (سورة الطلاق: ١).
قَوْلُهُ: «وَقَالَ تَعَالَى: ﴿لَقَدْ رَضِيَ اللَّهُ عَنِ الْمُؤْمِنِينَ إِذْ يُبَايِعُونَكَ تَحْتَ الشَّجَرَةِ فَعَلِمَ مَا فِي قُلُوبِهِمْ...﴾ (سورة الفتح: ١٨ - ٢١). وَهَؤُلَاءِ هُمْ أَعْيَانُ مَنْ بَايَعَ أَبَا بَكْرٍ وَعُمَرُ وَعُثْمَانُ بَعْدَ مَوْتِ النَّبِيِّ ﷺ» (منهاج السنة ٢٣/٢ - ٢٥).

نَقُولُ: إِنَّ هَذِهِ الْآيَةَ حُجَّةٌ بَيِّنَةٌ عَلَى مَنْ يَقُولُ بِإِيمَانِ جَمِيعِ الَّذِينَ حَضَرُوا! فَإِنْ زَعَمَ إِيْمَانُ جَمِيعِهِمْ مَعْلُومٌ لَا يَحْتَاجُ إِلَى تَطْوِيلِ الْكَلَامِ بِذِكْرِ كَلِمَةِ «الْمُؤْمِنِينَ».

وَأَمَّا مَا زَعَمْتَ مِنْ كَوْنِ الْمُبَايِعِينَ تَحْتَ الشَّجَرَةِ هُمْ أَعْيَانُ الْمُبَايِعِينَ لِأَبِي بَكْرٍ، فَإِنَّهُ تَدْلِيلٌ وَاضِحٌ! لِأَنَّهُ قَدْ تَخَلَّفَ عَنْ بَيْعَتِهِ عُمَدَةُ أَعْيَانِ الصَّحَابَةِ، مِثْلُ سَيِّدِهِمْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ، وَالْعَبَّاسُ، وَبَنِي هَاشِمٍ، وَسُلَمَانُ، وَأَبِي ذَرٍّ، وَعُمَارُ، وَسَعْدُ بْنُ عُبَادَةَ، وَطَلْحَةُ وَالزُّبَيْرُ، وَخَالِدُ وَأَخِيهِ ابْنِي سَعِيدِ بْنِ الْعَاصِ، وَغَيْرِهِمْ، وَبَايَعُوا بَعْدَ فِتْرَةٍ بَعْدَمَا هَدَّوْا، فَكَانَتْ يَبِيعَتُهُمْ عَلَى إِكْرَاهٍ. (انظر: صحيح البخاري ٢٦/٨، تاريخ الطبري ٤٤٣/٢، العقد الفريد لابن عبد ربه ١٣/٥، أسد الغابة لابن الأثير ٢٨٤/٢).

قَوْلُهُ: «وَقَدْ ثَبَتَ فِي صَحِيحِ مُسْلِمٍ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: (لَا يَدْخُلُ النَّارَ أَحَدٌ بَايَعَ تَحْتَ الشَّجَرَةِ)» (منهاج السنة ٢٨/٢).
نَقُولُ: إِنَّ صَحَّ هَذَا الْحَدِيثُ، فَيَجِبُ أَنْ لَا يَصْدُرَ مِنَ الَّذِينَ بَايَعُوا - وَهُمْ أَلْفٌ وَأَرْبَعُمِائَةٍ وَأَكْثَرُ عَلَى مَا ذَكَرُوا - أَيُّ كَبِيرَةٍ بَعْدَ ذَلِكَ؟!

وَهَلْ يَقُولُ عَاقِلٌ بَعْدَ صُدُورِ كَبِيرَةٍ وَاحِدَةٍ عَنْ أَحَدٍ مِنْ هَؤُلَاءِ مَعَ كَثَرَتِهِمْ! وَخُصُوصاً أَنَّكَ

يا بن تيمية قد نقلت أن بعضهم قتل بعضاً، كما في قضية قاتل عمار بن ياسر. (انظر: منهاج السنة ٥٦/٧).

أضف إلى ذلك أن بعض الذين حرّضوا على قتل عثمان بن عفان وقتلوه كانوا من الذين بايعوا تحت الشجرة! كعبد الرحمن بن عديس. (انظر: الاستيعاب لابن عبد البر ٨٤٠/٢)، والجهجاه الغفاري (أيضاً الاستيعاب ٢٦٨/١)، فهل تقول أنت يا بن تيمية وأتمتكم بدخولهم الجنة؟!

وعند وقعة الجمل كان في كلا الطرفين مَن بايع تحت الشجرة! ونقول أيضاً: إن الله عز وجل قد قيّد إيتاء الأجر العظيم بعدم نكث البيعة، حيث قال: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يُبَايِعُونَكَ إِنَّمَا يُبَايِعُونَ اللَّهَ يَدُ اللَّهِ فَوْقَ أَيْدِيهِمْ فَمَنْ نَكَثَ فَإِنَّمَا يَنْكُثُ عَلَى نَفْسِهِ وَمَنْ أَوْفَى بِمَا عَاهَدَ عَلَيْهِ اللَّهُ فَمَسِيئَتِهِ أَجْرًا عَظِيمًا﴾ (سورة الفتح: ١٠)، والبيعة كانت على عدم الفرار، كما ينقل عن جابر بن عبد الله، أنه قال: «كنا يوم الحديبية ألفاً وأربعمائة، فبايعناه، وعمر أخذ بيده تحت الشجرة وهي سمرة، وقد بايعناه على أن لا نفر، ولم نبايعه على الموت» (انظر: السنن الكبرى للنسائي ٤٦٤/٦). ومن الواضح أن بعضهم نكث ما بايع عليه، كما كان من أبي بكر وعمر عند فرارهم وانهزامهم في خيبر، الذي كان بعد بيعة الرضوان باتفاق أهل النقل!

لذا لا بد أن يقال هنا: يجب أن يكون بعض من الذين بايعوا مخصوصاً بالرضا والغفران دون بعض، بحكم الآية بلا فصل التي علّق الرضا في آية الرضوان.

ويقال أيضاً: إن الله قد علّق رضاه في الآية على الإيمان والبيعة، حيث قال عز وجل: ﴿لَقَدْ رَضِيَ اللَّهُ عَنِ الْمُؤْمِنِينَ إِذْ يُبَايِعُونَكَ تَحْتَ الشَّجَرَةِ...﴾ (سورة الفتح: ١٨)، دون البيعة وحدها، حتى يكون جميع من بايع تحت الشجرة مرضياً، ويدخل حينئذ

عن ابن سلول في المرضي عليهم، لأنه كان ممن بايع تحت الشجرة! وقد قال علي عليه السلام: (إنه تعالى قد وصف من رضي عنه ممن بايع تحت الشجرة بأوصاف قد علمنا أنها لم تحصل لجميع المبايعين) (الشافعي في الإمامة للشريف المرتضى ١٧/٤).

وسوف يأتي الكلام على هذا الحديث أيضاً عند التعليق على كلام ابن تيمية في (٥٦/٧) من منهاجه، كما تقدّم بعض الكلام فيه عند التعليق على كلامه في (٣٩/١) من منهاجه؛ فليراجع!

قوله: «وقد وضع بعض الكذابين حديثاً مفترى أن هذه الآية - يعني آية (٥٥) من سورة المائدة - نزلت في علي لما تصدّق بخاتمه...» (منهاج السنة ٣٠/٢). نقول: تقدّم الكلام عن هذا في أوائل المقام الرابع؛ فراجع! وسوف يأتي تفصيل الكلام في محله إن شاء الله.

قوله: «وليس في الطوائف المنتسبة إلى القبلة أعظم افتراء للكذب على الله وتكذيباً بالحق من المنتسبين إلى التشيع... وادّعى العصمة في الأئمة» (منهاج السنة ٣٤/٢).

نقول: إن الذي تناظره هم الشيعة الإمامية فقط لا غير، وقد تقدّم الكلام عن هذا! فإدخال المتسمين باسم التشيع خارج عن محل الكلام.

أمّا ذم الشيعة من ذهابهم إلى عصمة أئمة أهل البيت عليه السلام فردود على الذام، لما ورد في القرآن الكريم من تطهيرهم وعصمتهم، ومن جعل إماماً للخلق، وكونه هادياً إلى الحق، لا بد من أن يكون معصوماً.

قوله: «وتواتر عن النبي صلى الله عليه وآله أنه قال: (خير القرون القرن الذي بعثت فيهم، ثم

﴿الذين يلونهم ثم الذين يلونهم﴾ (منهاج السنة ٣٥/٢).

نقول: قد ذكر ابن تيمية هذا الحديث في عدة مواضع من كتابه هذا. (انظر: منهاج السنة ٥٠/٢، ٧٩/٢، ٥٤٦/٤، ٢٢٦/٦، ٢٤٠/٧، ٤٥٨/٧)، وهو يستند فيه على أفضلية

الذين وجدوا في زمن النبي ﷺ على غيرهم!

ثم نقول: لا يصح منك يا ابن تيمية إلزام من تناظر وهم الشيعة الإمامية بما هو موجود في كتب أهل نحلته خاصة!

ومع هذا نقول: لا يمكن الأخذ بهذا الحديث لوجه عدة:

أولاً: الحديث أورده مسلم، وأبو داود، وأحمد، وهو حديث آحاد! وهو معارض بأحاديث كثيرة أوردتموها في صحاحكم ومسانيدكم! كما في حديث: (مثل أمّتي مثل المطر لا يدري آخره خير أم أوله)، أخرجه الترمذي بإسناد قوّي عن أنس مرفوعاً، وصحّحه ابن حبان عن عمار (انظر: صحيح ابن حبان ١٠/١٦).

وحديث رسول الله ﷺ: (ليدركن المسيح أقواماً أنهم لمثلكم أو خير منكم، ثلاثاً...)، أخرجه ابن أبي شيبة من حديث عبد الرحمن بن حبيب بإسناد حسن (انظر: المصنّف ٥٦٧/٤).

وحديث: (قال أبو عبيدة: يا رسول الله! أحد خير منّا أسلمنا معك وجاهدنا معك؟ قال: قوم يكونون من بعدكم يؤمنون بي ولم يروني)، أخرجه أحمد في مسنده (١٠٦/٤)، والدارمي في سننه (٣٠٨/٢)، والطبراني في (المعجم الكبير) بإسناد حسن من حديث أبي جمعة (٢٢/٤)، وصحّحه الحاكم في المستدرک (٨٥/٤)، وهو يقتضي تفضيل المجموع على المجموع.

ثانياً: إذا كان المراد من خير القرون زمن النبي ﷺ والذين صحبوه في حياته واستمروا بعد

﴿وَمَا مُحَمَّدٌ إِلَّا رَسُولٌ قَدْ خَلَتْ مِنْ قَبْلِهِ الرُّسُلُ أَفَإِنْ مَاتَ أَوْ قُتِلَ انْقَلَبْتُمْ عَلَى أَعْقَابِكُمْ﴾ (سورة آل عمران: ١٤٤)، وقوله تعالى: ﴿وَاتَّقُوا فِتْنَةً لَا تُصِيبَنَّ الَّذِينَ ظَلَمُوا مِنْكُمْ خَاصَّةً﴾ (سورة الأنفال: ٢٥)، التي تعلن بأن الفتنة تشملهم على العموم إلا من خرج بعصمة الله من الذنوب.

ثالثاً: إن أهل السنة والجماعة قد اختلفوا في تحديد مقدار القرن في هذا الحديث من الطبقات والسنين، فشرّقوا وغرّبوا! ولم تنفرد أنت عنهم يا بن تيمية أيضاً؛ وذلك بجعلك التابعين من القرن الثالث (انظر: منهاج السنة ٢٤٠/٧)، وهذا منك تشبه لا دليل عليه!

ويقال أيضاً: إذا كان المقصود من الخيرية من حيث غلبة التقوى على أهله، فهو كذب بين! لقول الله عزّ وجلّ: ﴿وَمَا أَكْثَرُ النَّاسِ وَلَوْ حَرَصْتَ بِمُؤْمِنِينَ﴾ (سورة يوسف: ١٠٣).

أضف إلى ذلك، إذا كان رجحان التفضيل بالقرب الزماني والمكاني من رسول الله ﷺ، فهذا خلاف العدل! لأنّه لا معنى لهذا التفضيل، بل يجب النظر والتمييز بما يلزم من الأحوال والسير لا سبق الزمان والأعصار، فإنّ التأخّر والتقدّم من فعل الله عزّ وجلّ لا من فعلنا.

والصحيح أن يقال: إنّه لا يفضل أهل عصر الرسول ﷺ على من جاء بعدهم في الأعصار المتأخّرة، كما لا يفضل أهل الأعصار المتأخّرة على من تقدّمهم، وإنّما يفاضل بين أهل عصر بعضهم على بعض من حيث السبق إلى الإيمان والعمل الصالح، دون أن يكونوا فاضلين على من تقدّمهم ولا على من تأخّر عنهم.

﴿قوله: «ومن المعلوم أنّ هذه النعوت - يعني في آية: ﴿مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ وَالَّذِينَ مَعَهُ أَشِدَّاءُ عَلَى الْكُفَّارِ رُحَمَاءُ...﴾ (سورة الفتح: ٢٩)، وآية: ﴿وَعَدَ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا مِنْكُمْ وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ لَيَسْتَخْلِفَنَّهُمْ...﴾ (سورة النور: ٥٥) - منطبقة على الصحابة على زمن أبي بكر وعمر وعثمان... وحينئذ فقد دلّ القرآن على إيمان أبي بكر وعمر وعثمان﴾ (منهاج السنة ٢/ ٣٧).

نقول: إنّ آية ﴿مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ﴾ تضمّنت صفات حسنة لا تنطبق مع ما صنعه الصحابة من أمثال أبي بكر وعمر ومن بايعهم من الغلظة والشدة على من أمروا بمحبّتهم، بل حمل النار والحطب إلى بيوتهم ليحرقوها!

أمّا عدم انطباقها على الصحابة في زمن عثمان فلا يحتاج إلى بيان.

قوله: «و (من) تكون لبيان الجنس...» (منهاج السنة ٢/ ٣٨).

نقول: إنّ ما زعمته بقولك من القيل، من عجب بهتانك على الله ورسوله ﷺ! لأنّ مجيء (من) لبيان الجنس في بعض المقامات لدليل دلّ على ذلك غير موجب لمجيئها له في بعض المقامات بدون دليل، والدليل قائم على كونها للتبعيض فيه حسبما هو معروف في المقام بآية: ﴿انْقَلَبْتُمْ عَلَى أَعْقَابِكُمْ﴾ (سورة آل عمران: ١٤٤)، وآية: ﴿وَمَنْ يُشَاقِقِ الرَّسُولَ﴾ (سورة النساء: ١١٥)، وآية: ﴿وَمَنْ يَتَعَدَّ حُدُودَ اللَّهِ﴾ (سورة الطلاق: ١)، وغيرها، وبحديث الحوض، والبطانة، والثقلين، وغيرها، من كون الصحابة على قسمين:

قسم منهم مطيعون لله ورسوله ﷺ وخليفته من بعده، وجرت سيرتهم على عمل الصالحات.

وقسم منهم عاصون لله ورسوله ﷺ وخليفته، وجرت سيرتهم على عمل المبتدعات لله

﴿ وفعل المنكرات، فهم خارجون عن مقام الطاعة.

فعلهم كون (من) للتبعيض في ما ذكر دون الجنس.

وليت شعري كيف تزعم أنها للجنس بعد علمك بأن جماعة منهم قد افتروا على النبي ﷺ

واتهموه بالهجر، وتأميره أسامة بن زيد عليهم؟!

أما زعمك من كون (من) في آية ﴿فَاجْتَنِبُوا الرِّجْسَ﴾ (سورة الحج: ٣٠)، وآية ﴿وَمَنْ

يَقْنُتْ مِنْكُنْ﴾ (سورة الأحزاب: ٣١) لبيان الجنس، فإنه من أعظم الجهل باللغة

العربية!

إذ معنى كون (من) لبيان الجنس: أنها يؤتى بها لبيان أن ما بعدها جنس لما قبلها، أي يكون

ما قبلها فرداً من أفراد ما بعدها، ولازم ذلك أن يكون بعدها صادقاً على ما قبلها صدق

الكلي على أفرادها، تحقيقاً لمعنى الجنسية، كما تقول: «خاتم من حديد»، فإن لفظة

(من) هنا تبين أن ما بعدها وهو الحديد جنس لما قبلها وهو الخاتم، أي أن الخاتم فرد

من أفراد الحديد، بمعنى: أن الحديد جنس عام وكلّي يصدق على الخاتم وعلى غيره

من سائر أفراد الحديد. ومن علامة كون (من) لبيان الجنس هي أن يصح أن يحمل ما

بعدها على ما قبلها، فتقول: «الخاتم حديد».

وإذا عرفت هذا، فانظر هل يمكن تطبيق هذه المعاني على آية: ﴿فَاجْتَنِبُوا الرِّجْسَ﴾،

وآية: ﴿وَمَنْ يَقْنُتْ مِنْكُنْ﴾، وهل يستطيع من له أدنى خبرة بالعربية أن يدعي بأن

(من) في الآيتين هي لبيان الجنس؟!

فإن الأوثان جمع (وثن) وليست جنساً، والأوثان كل لا كلي، وليس الرجس فرداً من

الأوثان بل العكس، فإن الأوثان فرد للرجس، والرجس جنس وكلّي يصدق على

الأوثان وغيرها كالخمر والميسر، ولا يصح أن يحمل الوثن على الرجس، فلا يقال:

قوله - بعد ذكر الآيات المتعلقة بالمنافقين -: «فدلّ هذا على أنّ المنافقين لم يكونوا داخلين في المؤمنين»^(١).

قلنا: مسلّم، لكن من يعلمهم؟ لا يعلمهم إلا الله ورسوله ﷺ، ومن أطلعه رسول الله ﷺ عليهم وعرفه لهم، كعليّ عليه السلام وأشخاص من شيعة الكرام، كحذيفة ابن اليمان.

قوله: «والذين كانوا منافقين منهم من تاب عن نفاقه وانتهى عنه، وهم الغالب، بدليل قوله تعالى: ﴿لَئِنْ لَمْ يَنْتَهِ الْمُنَافِقُونَ...﴾^(٢) الآية - قال: - فلما لم يغره الله بهم ولم يقتلهم تقيلاً، بل كانوا يجاورونه بالمدينة، دلّ ذلك على أنّهم انتهوا»^(٣).

﴿الرّجس وثن﴾، إلّا بنوع من التأويل بخلاف العكس، فإنّه يصحّ أن يحمل الرّجس على الوثن، فيقال: «الوثن رجس». وهكذا آية الزوجات، فإنّ مدخول (من) فيها ليس جنساً وكلّياً لما قبله، وليس ما قبله فرداً ومصداقاً لما بعده، بل هو بعض منه وما بعده كلّ، ولذا لا يصحّ الحمل، فإنّ الكلّ لا يحمل على البعض، فلا يقال مثلاً: «الخمسّة هي عشرة».

فعلم ممّا ذكر أنّ آية الاستخلاف إنّما تدلّ على وعد الله سبحانه للذين آمنوا، وهم بعض الصحابة المخاطبين لا كلّهم، فالمفهوم منها أنّ الصحابة على قسمين: مؤمنين، وغير مؤمنين، وإنّ الوعد المذكور إنّما هو لخصوص المؤمنين.

(١) منهاج السنّة ٤٣/٢، وفيه: «ولم يكونوا داخلين في الذين آمنوا معه».

(٢) سورة الأحزاب: ٦٠.

(٣) منهاج السنّة ٤٣/٢ - ٤٤.

قلنا: لا نسلّم أنهم انتهوا، ولا نسلّم أن الله لم يغر رسوله ﷺ بهم، ولا نسلّم أنه لم يقتلهم تقتيلاً، (ولا نسلّم أن الآية تدلّ على أنهم انتهوا وأن الله لم يغر رسوله ﷺ بهم ولم يقتلهم تقتيلاً)^(١).

بل تقول الإمامية: إن الله سبحانه قد أغرا رسوله ﷺ بالمنافقين بقوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ جَاهِدِ الْكُفَّارَ وَالْمُنَافِقِينَ وَاغْلُظْ عَلَيْهِمْ...﴾^(٢) الآية. وتقول الإمامية أيضاً: إن الله سبحانه قتلهم تقتيلاً، بسيف عليّ بن أبي طالب عليه السلام وسيوف أصحابه وشيعته.

فإن الأمر لما ورد بجهاد المنافقين، فلا بدّ وأن يفعل ذلك حتماً، (لوجوب امتثال الأمر الوارد بذلك من الله إلى من لا يعصيه، وهو رسول الله ﷺ أو القائم مقامه الذي هو كنفسه، وهو وصيّهِ ووارثه وخليفته، لثلا يلزم مخالفة الأمر الوارد من الله بذلك إلى المعصوم الذي لا يعصيه)^(٣)، ويؤكدّه قوله تعالى: ﴿فَإِمَّا نَذْهَبَنَّ بِكَ فَإِنَّا مِنْهُمْ مُنْتَقِمُونَ﴾^(٤)، وقد ورد في الصحيح عن رسول الله ﷺ أن معناه: بعليّ بن أبي طالب^(٥).

(١) لا يوجد في (ب).

(٢) سورة التحريم: ٩.

(٣) في (ب): (لأمر الوارد بذلك منه سبحانه إلى من لا يعصيه، والفاعل لذلك والمتولّى له رسول الله ﷺ إن حصل منه واتفق، وإلاّ فالقائم مقامه الذي هو كنفسه، وهو وصيّهِ وخليفته، لثلا يلزم مخالفة الأمر الوارد من الله بذلك).

(٤) سورة الزخرف: ٤١.

(٥) انظر: شواهد التنزيل للحسكاني ٢/ ٢١٧ ح ٨٥٣.

ولئلا يلزم الكذب في خبره تعالى في قوله: ﴿أُخِذُوا وَقُتِّلُوا تَقْتِيلًا﴾^(١)، وهذا صريح في الإخبار، وفيه معنى الدعاء.

ومتى دعا الله على أحد من خلقه بشيء فلا بدّ وأن يفعل قطعاً ويحصل ذلك بمن وقع عليه الدعاء ضرورة، وهذا مثل قوله تعالى في اليهود: ﴿عُلِّتْ أَيْدِيهِمْ وَلُعِنُوا بِمَا قَالُوا﴾^(٢).

وإذا كان لا بدّ من أخذهم وقتلهم تفتيلاً لإخباره عزّ وجلّ بذلك، وحصل الإجماع على أنّ الثلاثة المتقدّمين على عليّ عليه السلام لم يجاهدوا المنافقين وما قتلوهم تفتيلاً، كان المتعيّن لجهادهم وقتلهم تفتيلاً إنّما هو عليّاً عليه السلام.

والذي يؤكّد ذلك قوله تعالى: ﴿أَمْ حَسِبْتُمْ أَنْ تُتْرَكُوا وَلَمَّا يَعْلَمِ اللَّهُ الَّذِينَ جَاهَدُوا مِنْكُمْ وَلَمْ يَتَّخِذُوا مِنْ دُونِ اللَّهِ وَلَا رَسُولِهِ وَلَا الْمُؤْمِنِينَ وَلِجَنَّةٍ وَاللَّهُ خَبِيرٌ بِمَا تَعْمَلُونَ﴾^(٣)، وهذا دليل على أنّ الذين قاتلوا عليّاً عليه السلام فقاتلهم قد اتّخذوا من دون الله ومن دون رسول الله ﷺ ومن دون المؤمنين وليجة، لأنّ الخطاب في هذه الآية إنّما هو (لمن أظهر الإسلام ووصفه وجاهد مع رسول الله، دون غيرهم من الكفار الذين لم يسلموا ولم يؤمنوا أصلاً)^(٤)، والآية مصرّحة بذلك، وقوله ﷺ لعليّ عليه السلام: (ستقاتل الناكثين والفاسطين والمارقين)^(٥) يؤكّد ذلك أيضاً.

(١) سورة الأحزاب: ٦١.

(٢) سورة المائدة: ٦٤.

(٣) سورة التوبة: ١٦.

(٤) في (ب): (للصحابة خاصّة دون غيرهم إجماعاً).

(٥) المستدرک علی الصحیحین للحاکم: ١٤٠/٣.

وإذا كان الخوارج مرقوا من الدين وخرجوا من الإسلام بقتالهم لعليّ عليه السلام، فكذا من سبقهم إلى ذلك! هكذا قالت الإمامية، (إلا أن يتوب أحد منهم، فإن الله يتوب على من تاب) ^(١).

وقوله عليه السلام: (أنا قاتلتهم على التنزيل وأنت يا عليّ تقاتلهم على التأويل) ^(٢)، كل ذلك دلالة ظاهرة جلية، أن الذي جاهد المنافقين وقتلهم قتيلاً إنما هو عليّ عليه السلام.

قوله: «وبالجملة: فلا ريب أنّ المنافقين كانوا مغمورين مقهورين أذلاء»، لا سيما في آخر أيام النبي صلى الله عليه وآله، وفي غزوة تبوك قال [الله تعالى]: ﴿يَقُولُونَ لَئِنْ رَجَعْنَا إِلَى الْمَدِينَةِ لَيُخْرِجَنَّ الْأَعَزُّ مِنْهَا الْأَذَلَّ وَلِلَّهِ الْعِزَّةُ وَلِرَسُولِهِ وَلِلْمُؤْمِنِينَ وَلَكِنَّ الْمُنَافِقِينَ لَا يَعْلَمُونَ﴾ ^(٣)، فأخبر سبحانه أنّ العزة للمؤمنين لا للمنافقين، فعلم أنّ العزة والقوة كانت في المؤمنين، وأنّ المنافقين كانوا أذلاء بينهم.

فيمتنع أن يكون الصحابة الذين كانوا أعزّ المسلمين من المنافقين، بل ذلك يقتضي أن من كان أعزّ كان أعظم إيماناً.

ومعلوم أنّ السابقين الأولين من المهاجرين والأنصار والخلفاء الراشدين وغيرهم كانوا أعزّ الناس، وهذا كله يبيّن أنّ المنافقين كانوا ذليلين في

(١) لا يوجد في (ب).

(٢) ورد هذا الحديث بصيغ متعدّدة، انظر: مناقب ابن شهر آشوب ١٩/٣، المستدرک على الصحيحين للحاكم ١٢٣/٣.

(٣) سورة المنافقون: ٨.

المؤمنين، فلا يجوز أن يكون الأعزاء من الصحابة منهم»^(١).

قلنا: قالت الإمامية: اعلم! أن العزة قد تكون بمعنى القوة (في الدنيا، وقد تكون بمعنى القوة)^(٢) في الدين وعدم الذلة في الأخرى، ولا يجوز أن يكون المراد بالعزة في الآية القوة والقدرة وعظمة الشأن (دائماً للمؤمنين)^(٣)، وانتظام الأمر لهم في الدنيا على الاستمرار والدوام، لأن العزة بهذا المعنى قد تكون تارة للمؤمنين وأخرى للكافرين والمنافقين، فإن كانت العزة في الدنيا كان المراد أنها للمؤمنين وقت نزول هذه الآية، وحين قال المنافقون ما قالوا إلى وقت وفاة رسول الله ﷺ، وإن كان المقصود بالعزة في الدين والآخرة، فهي مستمرة لله ورسوله ﷺ وللمؤمنين على الدوام.

بمعنى أنهم لا يقهرون في حجة من حجج الدين، ولا يذلّون في الآخرة أبداً، ويؤكد ذلك قوله تعالى: ﴿ذُقْ إِنَّكَ أَنْتَ الْعَزِيزُ الْكَرِيمُ﴾^(٤)، أي عند نفسك وقومك في دار الدنيا، لا عند الله سبحانه في دار الآخرة، بل أنت فيها حقير ذليل. وإنما قلنا: إنه لا يجوز أن تكون العزة بمعنى القوة والقدرة في الدنيا على الاستمرار والدوام؛ لأنه لو يكن كذلك، لكان المؤمنون يجب أن يستمرّوا على الدوام عزيزين قوين ظاهرين متمكّنين (من وقت نزول هذه الآية إلى يوم

(١) منهاج السنة ٢/٤٥-٤٦.

(٢) لا يوجد في (ب).

(٣) لا يوجد في (ب).

(٤) سورة الدخان: ٤٩.

القيامة^(١)، والمعلوم خلاف ذلك، بل إنَّما يحصل ذلك في وقت دون وقت إجماعاً، ويؤكد ذلك قوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ نَصَرَكُمُ اللَّهُ بِبَدْرٍ وَأَنْتُمْ أَذِلَّةٌ﴾^(٢).

فبهذا عرفنا أنَّ العزَّة التي أخبر الله سبحانه بها، إن كانت العزَّة في الدنيا فليست على الدوام والاستمرار (للمؤمنين، بل يكون ذلك لهم في وقت دون وقت، ويكون المراد أنَّها لهم من وقت)^(٣) نزول هذه الآية ومن حين قال المنافقون ما قالوا، إلى وقت (حصول ضدَّ ذلك للمؤمنين)^(٤).

(أمَّا إذا كانت العزَّة المراد بها في الدين والآخرة، فالمعلوم أنَّ ذلك يكون للمؤمنين على الدوام والاستمرار)^(٥)، فلا يمكن لأحد أن يستدلَّ على إيمان قوم وصلاحتهم بكون القوَّة فيهم والعزَّة والقدرة لهم، ولا بكونهم أعزاء قادرين ومن عداهم أذلة عاجزين، فلا يكونوا مؤمنين لعدم القوَّة والقدرة فيهم وعدم العزَّة في الدنيا لهم، ولا يستدلَّ بهذا عاقل! فإنَّ العزَّة إذا كانت بمعنى القدرة والقوَّة في الدنيا، فإنَّها قد تكون تارة مع المؤمنين وتارة للكافرين والمنافقين.

وإذا بان وظهر أنَّ القوم إذا كانوا أذلة مهضومين عاجزين لا يخرجهم ذلك عن كونهم مؤمنين، فكذلك إذا كانوا أعزاء أقوياء قادرين لا يدخلهم ذلك في كونهم مؤمنين، ما لم يثبت إيمانهم بدليل غير قدرتهم وقوَّتهم وكونهم أعزاء

(١) لا يوجد في (ب).

(٢) سورة آل عمران: ١٢٣.

(٣) لا يوجد في (ب).

(٤) في (ب): (وفات رسول الله ﷺ).

(٥) لا يوجد في (ب).

وغيرهم أذلة.

(*)

(*) قوله: «فإنَّ أساس النفاق الذي بني عليه الكذب، وأن يقول الرجل بلسانه ما ليس في قلبه... والرافضة تجعل هذا من أصول دينها وتسميه التقيّة...» (منهاج السنّة ٤٦/٢).

نقول: قد تقدّم الكلام في التقيّة وتشريعها عند التعليق على كلام ابن تيمية في (١/٦٦-٧٠) من منهاجه؛ فراجع!

أمّا ما زعمت من أنّ الإمامية جعلتها من أصول الدين، فهو من عجيب البهتان والكذب! لأنّه مناقض لنفس معناها الشرعي عندهم وعند عامّة المسلمين، فإنّ معناها التظاهر بما خالف الحقّ خوفاً من الظلم، فهي حكم ظاهري سببه الضرورة، وليست بحكم شرعي أولي، بل هي نظير حلّة الميتة والدم والخمر عند الضرورة، فهل يتصوّر صيرورة مثل ذلك من أصول الدين؟! هذا أولاً.

وأما ثانياً: إنّك يا بن تيمية ذكرت في ما سبق أنّ أصول الدين عند الشيعة أربعة وعدّتها، ولم تذكر التقيّة منها، وهنا جعلتها منها فتصير بهذا خمسة، وهذا تناقض واضح! (انظر: منهاج السنّة ١/٩٩)، وقد تقدّم الكلام في هذا؛ فليراجع!

ومن هذا والذي سبقه يتبيّن بطلان قولك يا بن تيمية من تقييد التقيّة مع الكفّار. قوله: «لكن لم يُكره أحد من أهل البيت على شيء، حتّى أنّ أبا بكر لم يُكره أحداً لا منهم ولا من غيرهم على مبايعته...» (منهاج السنّة ٤٧/٢).

نقول: عجيب قولك يا بن تيمية هذا! فيكفي للمشكّك أن يفتح أصغر كتب السير والتاريخ ليرى ما ذكره المؤرخون من أحداث دارت على أهل البيت عليهم السلام من قبل الحكام والولاة، والتي كان أولها فعل الأصحاب ببضعة النبي صلى الله عليه وآله وزوجها.

﴿أَمَّا الْقَوْلُ مِنْ أَنَّ أَبَا بَكْرٍ لَمْ يَكِرْهُ أَحَدًا عَلَى بَيْعَتِهِ، فَيَكْذِبُهُ حَادِثَةُ اقْتِحَامِ بَيْتِ فَاطِمَةَ الْبَتُولِ سَلَامَ اللَّهِ عَلَيْهَا وَعَلَى أَبْنِيهَا وَزَوْجِهَا وَبَنِيهَا بَعْدَ الْهَمِّ بِإِحْرَاقِهِ! وَمَا تَبِعَهُ مِنْ ضَرْبٍ وَاقْتِيَادٍ لِأَهْلِهِ لَا مُمْتَنَاعَهُمْ مَعَ مَنْ وَالَاهُمْ عَنِ الْبَيْعَةِ لِأَبِي بَكْرٍ. (انظر ما يذكره ابن حزم، وابن عساکر، والطبري في هذا المجال). وسوف يأتي تفصيل ذلك عند التعليق على كلام ابن تيمية في (٨/٢٩٠) من منهاجه.

قوله - في الوجه الثاني وهو يردّ على كلام العلامة رحمته الله: من أنّ بعضهم طلب الأمر لنفسه. (منهاج الكرامة: الفصل الثاني: ٣٥) -: «وهذا إشارة إلى أبي بكر... ومن المعلوم أنّ أبا بكر لم يطلب الأمر لنفسه... بل قال: قد رضيت لكم أحد هذين الرجلين... فالمسلمون اختاروه وبايعوه لعلمهم بأنّه خيرهم» (منهاج السنة ٥٠/٢).

نقول: نعم، المعني هو أبو بكر!

فقد سعى بكلّ ما لديه من أقوال وأعوان لنيل الإمرة والسلطة، فهو الذي رجع من السنح ومن جيش أسامة، وهو الذي لم يحضر وفاة النبي صلى الله عليه وسلم ولا تجهيزه، وهو المسارع مع عمر وأبو عبيدة نحو السقيفة حيث اجتمع الأنصار للنظر في أمر الخلافة، وهو الذي احتجّ على الأنصار فخصمهم كما يدّعون.

وأظهر من هذا وذاك بعثته بالنار والخطب إلى أهل البيت عليهم السلام ليحرقهم إن لم يبايعوه. أمّا قولك يا بن تيمية: إنّ المسلمين اختاروه وبايعوه، فكذب! لأنّ أحداث السقيفة تشهد بغير ذلك.

وأكذب من ذلك القول بأخيريّته! لما ورد في السنن من فراره في الحروب، وعصيانه للرسول صلى الله عليه وسلم، وقلة علمه بالفروع والأصول.

لما ذكرنا من أحاديث في أبي بكر، فسيأتي الكلام عنها في محله.
قوله - في الوجه الرابع -: «أهل السنة مع الرافضة كالمسلمين مع النصارى... كما
تريد الروافض أن تفضل من قاتل مع علي...» (منهاج السنة ٥٥/٢).
نقول: قد ذكرنا سابقاً أن مراد ابن تيمية من الرافضة هم الاثنا عشرية، فلا يدخل في محل
الكلام من آله علياً وغيره، كما ذكرنا سابقاً.

ولكن نقول: إن من عقيدة الشيعة الاثني عشرية أن الأئمة الاثني عشرية أفضل الناس
بعد النبي ﷺ، ولهم على ذلك أدلة وبراهين من الكتاب والسنة، وأين هذا من رفع
النصارى للمسيح عليه السلام عن رتبة العبودية وجعله في رتبة الربوبية؟!

ونضيف أيضاً: إنك يا ابن تيمية وأهل نحلتهك رفعتهم الثلاثة وجعلتهم خيراً من الناس بعد
رسول الله ﷺ، وكل السنن والوقائع تفيد عكس ذلك!

أما ما نسبت إلى الشيعة من تفضيل من قاتل مع علي عليه السلام على الثلاثة، ففيه استغفال للعوام!
لأن التفضيل موقوف على وجود فضل في الجانبين، ثم يعلم بعد ذلك بزيادة الفضل في
جانب معين دون مقابله. وقد عرفنا من الآيات والسنن والنقول الصحيحة بعد الثلاثة
ومن تبعهم عن درجة مسمى الفضل، كما كان من مشاقتهم للرسول ﷺ ومتابعتهم
غير سبيل المؤمنين.

وأما ما نسبت للشيعة من رمي حرم النبي ﷺ بالفاحشة، فإنه من عظيم البهتان عليهم! كما
أنه شنيعة عليك وعلى من تتولاها! فإن الكتاب العزيز والسنة الشريفة قد نطقتا بأن
هذه الفرية صدرت من جماعة من الصحابة الذين هم عدول بزعمكم، وهم خير
القرون!!

قوله: «وهكذا أمر أهل السنة مع الرافضة في أبي بكر وعلي، فإن الرافضي لا
يحب

قوله - في الوجه الرابع - : «فإذا قال الخوارج الذين يكفرون علياً أو النواصب الذين يفسقونه للرافضي: إنه كان ظالماً طالباً للدنيا، وإنه طلب الخلافة لنفسه وقاتل عليها بالسيف، وقتل على ذلك ألوفاً من المسلمين حتى عجز عن انفراده بالأمر، وتفرق عليه أصحابه وخرجوا عليه فقاتلوه، وهذا وإن كان فاسداً ففساد كلام الرافضي في أبي بكر وعمر أعظم فساداً، وإن كان ما قاله في أبي بكر وعمر متوجهاً مقبولاً، فهذا أولى بالتوجه والقبول...»^(١).

﴿يمكنه أن يثبت إيمان عليّ وعدالته... إن لم يثبت ذلك لأبي بكر وعمر وعثمان﴾ (منهاج السنة ٥٨/٢).

نقول: إن القول بعدم إمكان الشيعة إثبات إيمان عليّ عليه السلام وعدله بدون إثبات ذلك للثلاثة، كذب صريح وفرية مفضوحة.

فإنه لم يدلّ دليل شرعي أو عقلي على هذه الملازمة، بل قد فرقت الشريعة بينهم فرقاً بيناً جلياً، كقول رسول الله ﷺ فيه: (لا يحبّك يا عليّ إلا مؤمن تقي ولا يبغضك إلا منافق شقي) (مسند أحمد بن حنبل ٩٥/١ ح ٧٣١، سنن الترمذي ٦٤٣/٥ ح ٣٧٣٦).

وقال عليه السلام: (اللهم انصر من نصره واخذل من خذله) (سنن النسائي ١٣٠/٥، المعجم الكبير للطبراني ١٦٧/٥).

وقال عليه السلام: (بك يا عليّ يهتدي المهتدون من بعدي) (تفسير الرازي ١٤/١٩، جامع البيان للطبري ١٣/١٤٢، شواهد التنزيل للحسكاني ٣٨٣/١، تاريخ مدينة دمشق لابن عساكر ٣٥٩/٤٢).

وقال عليه السلام: (أنت منّي بمنزلة هارون من موسى) (صحيح مسلم ١٢٠/٧)، وغيرها كثير.

(١) منهاج السنة ٥٩/٢.

إلى أن قال: «فإن جاز للرافضي أن يقول: إنَّ هذا - يعني أبا بكر - كان طالباً للمال والرئاسة، أمكن الناصبي أن يقول: كان عليّ ظالماً طالباً للمال والرئاسة، قاتل على الولاية حتّى قتل المسلمون بعضهم بعضاً، ولم يقاتل كافراً»^(١).

قلنا: قالت الشيعة: ألم تتفكروا أيّها العقلاء الفضلاء في كلام هذا الرجل ومعارضته قول الإمامية في عليّ عليه السلام وفي غيره، بقول الخوارج والنواصب في عليّ عليه السلام، (مع علمه وتيقّنه فساد قول الخوارج والنواصب في عليّ عليه السلام)^(٢).

فكيف يسوغ له أن يعارض الأقوال الصحيحة عنده في عليّ عليه السلام بالأقوال الفاسدة عنده فيه عليه السلام؟! لا يجوز ذلك أبداً؛ اللهمّ إلا أن يكون ممّن لا يعتقد فساد تلك الأقوال في عليّ عليه السلام، بل يعتقد صحّتها فيه، فله حينئذ أن يقول بذلك! فإن قال به، كان من الخوارج هو أو النواصب، والحجّة عليهم بفساد قولهم فيه ظاهرة جليّة.

أمّا إذا لم يقل بقولهم الفاسد في عليّ عليه السلام ولم يعتقدده، فلا يجوز له أن يحتجّ بذلك ولا يعارض الإمامية به، فإنّه لا يستحق أن يجاب عن شيء منه. لأنّه إذا كان يعتقد فساده كما اعترف به فلا يستحق أن يجاب عنه، لأنّ المعارض إذا كان يعتقد فساد قول، فلا يجوز له أن يعترض به على خصمه، ولا نزاع في ذلك بين أهل العلم.

(١) منهاج السنّة ٦٠ / ٢.

(٢) لا يوجد في (ب).

وهذا تحقيق ما ذكرته عنه في أثناء خطبة كتابي هذا^(١)، وهو: إن ابن تيمية أكثر ما يستدل على بطلان قول الإمامية في علي عليه السلام بالمعارضة لها بأقوال الخوارج والنواصب والغلاة التي يعلم هو فسادها ويعترف ببطلانها كما ترى.

(وإذا عرفت ذلك، فاعلم! إن أقوال الخوارج والنواصب في علي عليه السلام مما يعلم فساده وبطلانه من الدين ضرورة)^(٢)، ولهذا أخبر النبي ﷺ بحالهم وصفاتهم، وحكم بأنهم يمرقون من الدين ويخرجون عن الإسلام، وأجمعت الصحابة كافة على ذلك، وما أجمعت الصحابة عليه فهو حق، وهم لم يجمعوا على خروج الخوارج والنواصب من الإسلام إلا بجحدهم ما علم ثبوته وصحته لعلي عليه السلام من دين محمد ﷺ ضرورة، وهو إيمانه عليه السلام وعدالته والقطع على سلامة باطنه وأنه كظاهره؛ وهذا بخلاف أبي بكر فإنه لم يثبت له مثل ما ثبت لعلي عليه السلام، ولم يعلم ذلك (له وفيه علماً يقينياً، بحيث لا يختلج أحداً شك في ذلك كما علم لعلي عليه السلام من ذلك)^(٣)، ولم يجمع الصحابة على شيء من ذلك في حق أبي بكر مثل ما أجمعوا عليه في حق علي عليه السلام، فأين أحد الحاليين من الأخرى؟!

وكيف يسوغ لعالم خبير بأقوال علي عليه السلام وما ورد فيه، وخبير أيضاً بأقوال أبي بكر وأفعاله وما ورد فيه، أن يقيس حال أبي بكر بحال علي عليه السلام؟! لا تقارب بين الحاليين أبداً ولا تناسب.

(١) انظر أول الصفحات من كلام المصنف رحمه الله.

(٢) لا يوجد في (ب).

(٣) لا يوجد في (ب).

(*)

قوله: «ومما يبين هذا أنَّ الرافضة تعجز عن إثبات إيمان عليّ وعدالته مع كونهم على مذهب الرافضة، ولا يمكنهم ذلك إلّا إذا صاروا من أهل السّنة، فإذا قالت الخوارج وغيرهم للرافضة: لا نسلم أنّ عليّاً كان مؤمناً بل كان كافراً ظالماً - كما يقولون هم في أبي بكر وعمر - لم يكن لهم دليل على إيمانه وعدالته، إلّا وذاك الدليل بعينه أدلّ على إيمان أبي بكر وعمر وعثمان.

فإذا احتجّوا بما تواتر من إسلامه وهجرته وجهاده، فقد تواتر ذلك عن هؤلاء، بل تواتر إسلام معاوية ويزيد وخلفاء بني أميّة وخلفاء بني العباس،

(*) قوله: «ثمّ مع هذا لم يقتل - يعني أبي بكر - مسلماً على ولايته، ولا قاتل مسلماً بمسلم... واستخلف القوي الأمين العبقي» (منهاج السّنة ٦٠/٢).

نقول: ألم يكن من جملة من قاتلهم مالك بن نويرة وقومه وهم مسلمون؟! وأما الاستخلاف، فليس له! ولا ندري كيف الجمع بين عدم استخلاف رسول الله ﷺ على زعمكم واستخلاف أبي بكر لعمر؟!

وأما عبقرية عمر، فمردودة بسيرة عمر وتصريحه بنفسه في العديد من المواطن بجهله. قوله - عن الخوارج -: «قالوا: ما يمكننا أن نبايع إلّا من يعدل علينا ويمنعنا ممّن يظلمنا ويأخذ حقّنا ممّن ظلمنا» (منهاج السّنة ٦١/٢).

نقول: إنّ من الوقاحة أن يكون قولهم هذا بعد ما علم من حالهم! فإنّهم هم الحائلون بين إمامهم عليّ عليه السلام وبين ما يريد من الحقّ، بحكمهم عليه بالهدنة بعدما قرب الظفر بعدوّهم معاوية، وقد علموا أنّ معاوية ومن ولاءه دعاة إلى النار مهدورة دمائهم.

فأين شبهتهم هذه الباطلة من قول الشيعة بفساد إمارة الثلاثة؟!

وصلاتهم وصيامهم وجهادهم للكفار، فإن ادّعوا في واحد من هؤلاء النفاق أمكن الخارجي والناصري أن يدّعي النفاق في عليّ^(١)، وإذا ذكروا شبهة ذكر ما هو أعظم منها...»^(٢).

إلى أن قال ابن تيمية: «والخوارج أصحّ عقلاً وقصداً - أي من الإمامية - والرافضة أكذب وأفسد ديناً - يعني من الخوارج والنواصب»^(٣).

قلنا: انظروا أيها العقلاء الفضلاء إلى كلام ابن تيمية هذا وفكّروا فيه! هل تجدون المتكلّم به إلّا من أعند المعاندين لعليّ^{عليه السلام} وأبغض المبغضين له! وهذا من أدلّ دليل على تعامي هذا الرجل وشدة عناده وتعصّبه وبغضه لعليّ^{عليه السلام}، وكونه من أحد الفريقين، إمّا الخوارج وإمّا النواصب قطعاً، لأنّ العالم الخبير المنصف لا يعارض قول الإمامية الصحيح في عليّ^{عليه السلام} بقول الخوارج وغيرهم الفاسد فيه^{عليه السلام}، وهو يعلم فساده وبطلانه في حقّ عليّ^{عليه السلام}. ولمّا رأينا ابن تيمية اعترض بقول النواصب والخوارج في عليّ^{عليه السلام}، وعارض به قول الإمامية وقابله به، وهو يعلم فساد قول الخوارج والنواصب في عليّ^{عليه السلام} ومعترف بذلك، ولا يتخالجه شك ولا ريب في فساده وبطلانه، علمنا وتحقّقنا أنّه أعند المعاندين لعليّ^{عليه السلام}، وأنّه من إحدى الطائفتين لا محالة!

(١) في منهاج السّنة المطبوع: «أمكن الخارجي أن يدّعي النفاق» وهو تحريف، والصحيح ما ذكره مصنّف هذا الكتاب لإيافته بالمراد.

(٢) منهاج السّنة ٦٢/٢.

(٣) منهاج السّنة ٦٣/٢.

إذا عرفت هذا، فالجواب عن قوله: «فإن احتجّوا بما تواتر من إسلامه...» إلى آخر ما قال في ذلك.

قلنا: إن الإمامية لم يحتجّوا بذلك^(١)، وإنّما احتجّوا بالأخبار المتواترة الواردة عن رسول الله ﷺ فيه عليه السلام الدالة على سلامة باطنه وأنّه كظاهره.

كقوله عليه السلام: (من كنت مولاه فعليّ مولاه اللهمّ وال من والاه، وعاد من عاداه، وانصر من نصره، واخذل من خذله)^(٢).

وآية المناجاة^(٣) المختصّة به، التي لم يعمل بها سواه، ولم يشاركه فيها غيره^(٤).

وقوله عليه السلام: (أنت منّي بمنزلة هارون من موسى، إلّا أنّه لا نبيّ بعدي)^(٥).

وقوله عليه السلام: (اللهمّ أدر الحقّ مع عليّ حيث ما دار)^(٦).

(١) ونقول: وهل إيمان عليّ عليه السلام وعدالته بحاجة إلى إثبات؟! وكيف يقاس إيمانه عليه السلام بإيمان غيره مطلقاً؟! فضلاً عن معاوية وغيره!

(٢) مقطع من حديث الغدير، وقد مرّ.

(٣) قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا نَاجَيْتُمُ الرَّسُولَ فَقَدِّمُوا بَيْنَ يَدَيْ نَجْوَاكُمْ صَدَقَةٌ...﴾ (سورة المجادلة: ١٢).

(٤) انظر: شواهد التنزيل للحسكاني ٢/ ٢١١، وغيره.

(٥) صحيح مسلم ٧/ ١٢٠.

(٦) سنن الترمذي ٥/ ٦٣٣ ح ٣٧١٤، مسند البرّار ٣/ ٥٢ ح ٨٠٦، مسند أبي يعلى

١/ ٤١٩ ح ٥٥٠، المعجم الأوسط للطبراني ٦/ ٩٥ ح ٥٩٠٦، المستدرک علی

الصحيحين للحاكم ٣/ ١٣٤ ح ٤٦٢٩، وقد مرّ.

وغير ذلك من الأخبار الكثيرة التي لا يشك مسلم في صحتها ولا في تواترها، من الطبقة الأولى التي هي الصدر الأول إلى طبقتنا هذه، لأنها وردت من طرق مختلفة، من طرق السنة ومن طرق الشيعة، والطائفتان بعضهم لبعض عدو وخصوم.

والأخبار إذا وردت من طريق الخصمين المتعادين وتكون حجة لأحدهما على الآخر، كانت متواترة ضرورة، لاستحالة التواطؤ من الخصمين المتعادين على افتعال ما هو حجة لأحدهما على الآخر، ولا معنى للتواتر إلا حصول العلم للسامعين باستحالة التواطؤ بين نقلة الأخبار، فإذا علم السامعون انتفاء التواطؤ بين نقلة هذه الأخبار، حصل لهم العلم بصحتها وكانت متواترة ضرورة.

وليست الأخبار الواردة في حق أبي بكر كذلك اتفاقاً! لأنها لم ينقلها إلا أتباعه خاصة، ويمكن تواطئهم على افتعالها، على أن كثيراً مما نقله السنة فيه (وفي عمر وعثمان)^(١) من الفضائل (قد اعترف ابن تيمية بأنه ضعيف موضوع، وكذا قال أيضاً في حق علي عليه السلام)^(٢)

(١) لا يوجد في (ب).

(٢) ورد في هامش النسخة (ج) ما يلي: «لا يخفى على العاقل اليقظان، أن تضعيف ابن تيمية الناصبي لأكثر ما أورد أهل السنة في فضائل الثلاثة لم يكن لديانته ووثاقته! وإن كانت الفضائل المنقولة في طرقهم موضوعة مختلقة كما هو مشاهد لأهل البصرة لله

قلت: وكذا كثير مما نقله السنّة موضوع^(١)، يشهد نقلهم وأقوالهم بكذبه وأنه موضوع، كمثّل نقلهم عن النبي ﷺ في عمر أنّه من المحدثين، و(لو كان بعدي نبيّ لكان عمر)، و(لو لم أبعث فيكم لبعث عمر)^(٢).
وعمر هذا الذي نقل فيه هذه الفضائل قد شكّ في مواضع كثيرة!

والخبرة، بل لعمرى إنّما ضعفها تمهيداً وتوطئة لتضعيف فضائل سيّدنا أمير المؤمنين عليه السلام الواردة من طرقهم مع صحّتها، بل تواترها وقطعيتها، ليعتقد الجاهل الغافل ديانتته، ويقبل حكمه بالتضعيف مطلقاً، وإن كان بالنسبة إلى الأخبار والفضائل الصحيحة القطعية الواردة في حقّ سيّد الوصيين عليه السلام، لحسن ظنّه الحاصل بهذا المعاند! فإن قلت: كيف لا يكون التضعيف المذكور لدبائته، بل لما ذكرته من الشيطنة، وهو هدم لبناء مذهبه والعاقل لا يرتكبه؟

قلت: اعلم، أنّ بناء مذهبه على البيعة والاختيار، ولا حاجة له إلى الأخبار، وهو يعلم قطعاً أنّ الفضائل المنقولة في الثلاثة وضعت في زمن الأمويين لعنهم الله، ليعارضوا بها النصوص الصريحة والفضائل الصحيحة الواردة في شأن قائد الفرّ المحجّلين عليه السلام، فيحكمه المذكور لا يحصل له ضرر، فلا يكون الغرض منه إلّا ما ذكرنا.. والله وليّ التوفيق».

(١) لا يوجد في (ب).

(٢) نقول: أورد هذه الأحاديث كلّ من أحمد في مسنده (٣/٣٦٣) والفضائل (١١/٣٤٦)، والترمذي في (الجامع الكبير ٥٩/٦)، والحاكم في (المستدرک ٤/٣٨)، والديلمي في (فردوس الأخبار ٣/٤١٧ ح ٥١٦٧).
وقد حكم بوضعها أهل نحلته، من أمثال ابن الجوزي في كتابه (الموضوعات ١/٢٣٨).
وسوف يأتي تفصيل الكلام عن هذه الأحاديث في محله.

منها يوم الحديبية^(١)، ويوم مات النبي ﷺ^(٢)، ويوم قال النبي ﷺ: (ائتوني بدواة وبيضاء لأكتب لكم كتاباً لن تضلّوا من بعده)، وجهل أيضاً مسائل كثيرة، وتوقّف في كثير، وأخطأ في مسائل كثيرة أيضاً.

والمحدّث الذي يصلح أن يكون نبياً ما ينبغي له أن يشك ولا يجهل ولا يخطئ (في أظهر الأحكام وأبينها وأجلاها كالتيّم^(٣)).

ولا خلاف من أهل العلم قاطبة السنّة وغيرهم في شكّ عمر وجهله وخطأه، ولو لم يكن إلّا تواتر النقل عنه بقوله: «لولا عليّ لهلك عمر»^(٤)، و«لا عشت لمعضلة ليس لها أبو حسن»^(٥)، وجهله بالتيّم الذي هو أجلى المسائل الشرعية وأظهرها، لأنّه ممّا تعمّ به البلوى، وقد نزل في القرآن العظيم مرّتين في آيتين في سورتين، لكان ذلك كافياً.

فإنّ عمر أفتى لمن حصلت له جنابة وعدم الماء حين استفتاه في خلافته وإمارته، فقال له: «إن شئت فصلّ وإن شئت فلا تصلّ، فنبهه عمّار بن ياسر وذكره، فقال: ما تذكر يا أمير المؤمنين غزوة كذا، يوم كذا، وقد أصابتنى جنابة

(١) انظر: المصنّف لعبد الرزاق الصنعاني ٣٣٩/٥، صحيح ابن حبان ٢٢٤/١١، المعجم الكبير ١٤/٢٠.

(٢) انظر: صحيح البخاري ٨/١٤٢.

(٣) لا يوجد في (ب).

(٤) انظر: الاستيعاب لابن عبد البر ١١٠٣/٣، مناقب الخوارزمي: ٨١ ح ٦٥.

(٥) أنساب الأشراف للبلاذري (ترجمة الإمام علي): ١٠٠، مناقب الخوارزمي: ٩٧ ح ٩٨، النهاية لابن الأثير ٢٥٤/٣.

وأصابتك جنابة...» الخبر، فقال عمر لعَمَّار: «الله، قال عَمَّار: الله وإن شئت يا أمير المؤمنين سكت، قال: لا نوليك ما توليت»^(١).

وهذا قد نقله السنّة في صحيح أخبارهم والشيعة أيضاً، فهو متواتر! فكيف يصحّ في عمر أنّه من المحدثين، وأنّه لو كان نبيّ بعد محمّد ﷺ لكان عمر، وهو متّصف بالشكّ مرّة، وبالجهل أخرى، وبالخطأ ثلاثة!! وهذا من أدلّ دليل على كون ذينك الحديثين موضوعين كذباً! ومن تنفّس الأخبار وفتّش الآثار، ونقّح الأقوال وتصفّح الأحوال، عرف أحاديث الكذب الموضوعة والأحاديث الصحيحة المرفوعة.

قوله: «أمكن الخارجي والناصي أن يدّعي النفاق في عليّ».

قلنا: كيف يمكن للخارجي أن يدّعي النفاق في عليّ عليه السلام، وقد سبق قوله الفاسد الباطل قول النبي ﷺ الحقّ الصحيح في عليّ عليه السلام وفيهم؟! أمّا قول النبي ﷺ في عليّ عليه السلام: فهو ما قدّمناه، ممّا يشهد بإيمان عليّ عليه السلام والقطع على سلامة باطنه وأنّه كظاهره.

وأما قوله ﷺ في الخوارج: فهو أيضاً ما قدّمناه ممّا يشهد بمروقهم من الدين وخروجهم عن الإسلام.

وقد عزّفناك أنّ رسول الله ﷺ لم يحكم بذلك في حقّهم ويخبر به، إلّا لعلمه بأنّهم يخرجون على عليّ عليه السلام ويقاتلونه ويقولون فيه ما قالوا، ممّا يوجب

كفرهم وخروجهم عن الإسلام، وكان ذلك هو السبب في الحكم عليهم بأنهم مارقون من الدين خارجون عن الإسلام، فلم يبق بعد هذا كلامهم وقولهم مسموعاً يعتد به البتة.^(١)

قوله: «وإذا ذكروا شبهة ذكر ما هو أعظم منها».

قلنا: قد بينا وصححنا أن قول الخارجي والناصري ما عاد يسمع ولا يعتد به، بعد أن حكم عليهما بالمروق من الدين والخروج عن الإسلام، من أجل محاربتهما وقتالهما وبغضهما لعلي عليه السلام وعداوتهما له وما قالوا فيه.

ثم نقول: وما هذا الذي هو أعظم مما استدلل به بعض الرافضة في حق أبي بكر؟

أقول: إنه استدلالهم بقتال علي عليه السلام للمسلمين وطلبه الولاية لنفسه، وإيوائه قتلة عثمان؟

ما مع الخارجي والناصري أعظم من هذا! وهو الذي ذكره ابن تيمية ونمّقه بعبارته وحبره، وما عرفنا أنه ذكر في كتابه هذا شيئاً سواه، وإلا فليوجد لنا غير ذلك من كتابه من لم يصدّقنا؟! فإن قال بذلك.

قلنا: ليس استدلالك (أيها الخارجي والناصري)^(٢) على نفاق علي عليه السلام

(١) ونقول: ولا نعلم ناصبياً أشدّ نصباً منك يا ابن تيمية! ألا تعلم أن هذه الدعوى الشنيعة في علي عليه السلام مخالفة لضرورة الدين التي قامت على تحقّق وشدة إيمانه عليه السلام، مع تضافر السنن على نفاق معاديه ومبغضيه؟

(٢) لا يوجد في (ب).

وظلمه وكفره وفسقه بقتاله لمن قاتل من المسلمين أولى من استدلال الإمامي على نفاق الذين قاتلوا علياً عليه السلام فقاتلهم، وعلى ظلمهم له وبغيهم عليه وخروجهم عن الإسلام بالكلية، من أجل قتالهم (له وخروجهم عن طاعته)^(١) كالخوارج، وهذا أولى لسبق أقوال النبي صلى الله عليه وآله في علي عليه السلام وفيهم.

وأيضاً، فإن جميع ما فعله علي عليه السلام بمن قاتله (فهو حق وصواب، وهم يستحقون ذلك بسبب ما فعلوا وقالوا وارتكبوا، فلا يستدل عالم محقق على نفاق علي عليه السلام بقتاله لمن قاتله)^(٢) من المسلمين، ولا يستدل بذلك إلا من هو خارج عن الدين ومارق من الإسلام، وليس له في الآخرة من خلاق.

وأما قول بعض الرافضة في أبي بكر وعمر، فلم يسبقه إجماع منعقد في حقهما بأنهما مرضيين عند الله وعند رسوله صلى الله عليه وآله، ولا أخبار متواترة عن رسول الله صلى الله عليه وآله في حقهما، ولا في حق من أبغضهما عيناً وسبهما بالتخصيص والتنصيب، كما ورد ذلك فيمن أبغض علياً عليه السلام وسبّه وخرج عليه وعاداه وحاربه، بل نقل من أقوال أبي بكر وعمر وأفعالهما وأقوال أتباعهم وأفعالهم، ما يشهد بكذب ما تمسكوا به في فضلهما على علي عليه السلام وعلى كل أحد، وأنه من الموضوعات!

فمن ذلك: روايتهم عن عمرو بن العاص، قال: أنه سأل رسول الله صلى الله عليه وآله عن أحب الناس إليه؟ «قال: (عائشة)، قلت: فمن الرجال؟ قال: (أبوها)، قال: ثم من؟

(١) لا يوجد في (ب).

(٢) لا يوجد في (ب).

قال: (عمر)، وعدّد رجالاً، فأمسكت مخافة أن يجعلني آخرهم»^(١).

وقد رووا عن عائشة ضدّ ذلك ونقيضه، «فقلت: سئل رسول الله ﷺ من أحبّ الناس إليك؟ فقال: فاطمة، قيل: من الرجال؟ قال: بعلها»^(٢).

فهاتان الروايتان نقلها السنّة في صحاح أخبارهم وكتبهم، وهما متعارضتان متناقضتان لا يمكن صحّتهما معاً بوجه أصلاً، فلا بدّ أن تكون إحداهما صحيحة والأخرى كذباً موضوعة، ولا يجوز أن يكون حديث عائشة هو الكذب الموضوع لقرائن كثيرة ترجّحه.

- منها: أنّ عائشة أفضل وأصدق عندهم من عمرو بن العاص.

- ومنها: أنّ حديثها مؤكّد بأحاديث، كحديث الطائر، وهو قول النبي ﷺ:

(اللهم ائتني بأحبّ خلقك إليك...) ^(٣) الحديث، وحديث الراية، وهو قوله ﷺ:

(لأعطين الراية غداً رجلاً يحبّه الله ورسوله ويحبّ الله ورسوله...) ^(٤)

(١) انظر: صحيح البخاري ١١٣/٥.

(٢) لم نجد هذا اللفظ في المصادر الحديثية، وورد في سنن الترمذي ٣٦٢/٥، وتاريخ مدينة دمشق لابن عساكر ٢٦٣/٤٢ بهذا النحو: «فسئلت: أيّ الناس كان أحبّ إلى رسول الله؟ قالت: فاطمة، فقيل: من الرجال؟ قالت: زوجها».

(٣) فضائل الصحابة لابن حنبل: ٢١٣ ح ٩٤٧، مناقب الإمام عليّ عليه السلام لابن المغازلي الشافعي: ١٦٣ ح ١٨٩ - ٢١٢، وانظر: سنن الترمذي ٣٠٠/٥ ح ٣٨٠٦، المستدرک على الصحيحين للحاكم ١٣١/٣، وقد مرّ.

(٤) انظر: تاريخ يعقوبي: ٥٦/٢، تاريخ مدينة دمشق لابن عساكر: ٢١٩/٤١، صحيح البخاري: ٢٠/٤، مسند أحمد بن حنبل: ٣٣٣/٥، وقد تقدّم.

الحديث، وغير ذلك من الأحاديث المؤكدة لحديث عائشة.

فتعين أن حديث عمرو بن العاص هو الموضوع المكذوب.

-ومنها: أن عمرو بن العاص من أعداء علي عليه السلام المبغضين له والمحاربين الباغين عليه! فلا تقبل روايته (بما يبطل به فضل علي عليه السلام على غيره اتفاقاً)^(١).

فهذا يحقق أن كثيراً من أحاديثهم وأخبارهم كذب موضوع قطعاً كما ترى.

قوله: «والرافضة أكذب وأفسد ديناً من الخوارج».

قلنا: هذه منك دعوى بغير حجة جليلة تتلى!

ولو يكن الإمامية أفسد ديناً من الخوارج لعنهم الله، لورد فيهم عن رسول الله ﷺ بالتنصيص والتخصيص مثل ما ورد في الخوارج، ولحكمت العلماء المحققون فيهم بما حكمت به في الخوارج! وفي عدم ذلك كله، دليل قاطع على كذب ابن تيمية في دعواه هذه وما قبلها وما بعدها.

كقوله: «إن الخوارج كانوا أزهد من الرافضة»^(٢)، «وأعلم بالاستدلال والحجج»، «وأصدق حديثاً»^(٣)، هذا كله قاله في الخوارج، وشهد بترجيحهم وفضلهم على الرافضة، وهو لا يعني بالروافض إلا الإمامية، لأنهم الذين بينه وبينهم المباحثة والمجادلة هنا.

(١) لا يوجد في (ب).

(٢) انظر: منهاج السنة ٩٠/٢.

(٣) انظر: منهاج السنة ٦٣/٢، ٣٨/٣، ٣٨/٤، ١٥٤/٥، ٣٦/٧، ٤١/٧، ٢٦٠/٧.

وكلّ ذلك يستدلّ به على بغيه وعناده وبغضه لعليّ عليه السلام، ولشيعة المحققين الكرام! وإلاّ فأيّ عاقل يحكم بأنّ الذين مرقوا من الدين وخرجوا عن الإسلام خير وأفضل من الإمامية الذين لا مرقوا من الدين ولا خرجوا من جملة المسلمين، ولم يفعلوا شيئاً ممّا يوجب ذلك، ولم يعتقدوه كالخوارج والغلاة عليهم جميعاً لعنة الله؟!

وهذا ممّا يبيّن أنّ الإمامية مؤيدون من عند الله سبحانه بالطفاه وعنايته، ومنصورون بحججه، وظاهرون على عدوّهم (إلى يوم القيامة)^(١)، كما قال ﷺ: (لا تزال طائفة من أمتي ظاهرين على الحقّ لا يضرّهم من ناورهم)^(٢)، وقد علمنا أنّهم الإمامية من دون أقصى الأمة عن الحقّ وأدناهم^(٣).

(*)

(١) أثبتناه من (ج).

(٢) انظر: صحيح مسلم ١٥٢٣/٣ ح ١٩٢٠، وقد تقدّم.

(٣) ونقول: إنّ ما زعمت يا بن تيمية في أوّل كلامك هذا من كون شبهة الرافضة أظهر مفسدة من شبهة الخوارج هو من الكذب الصريح! فإنّ مذهب الاثنا عشرية مبني على البيّنات الظاهرة القطعية، أمّا الخوارج المارقة ليس لهم شبهة في الحقّ، بل هم معاندون لعليّ عليه السلام بعد علمهم بأحقّيته لما ورد فيه من الآيات والسنن المعروفة.

(*) قوله: «وما من آية يدّعون اختصاصها به - أي عليّ عليه السلام - أمكن أن يدّعي اختصاصها أو اختصاص مثلها أو أعظم منها بأبي بكر وعمر... وإن اعتمدوا على نقل الصحابة فنقلهم لفضائل أبي بكر وعمر أكثر» (منهاج السنّة ٦٣/٢ - ٦٤).

﴿نَقُولُ: لَا نَدْرِي كَيْفَ يُمْكِنُ أَنْ تَكُونَ آيَةُ النُّجُوى: ﴿أَأَشْفَقْتُمْ أَنْ تُقَدِّمُوا بَيْنَ يَدَيِ
نَجْوَاكُمْ صَدَقَاتٍ فَإِذْ لَمْ تَفْعَلُوا وَتَابَ اللَّهُ عَلَيْكُمْ﴾ (سورة المجادلة: ١٣)، خَاصَّةً
فِي أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرُ أَوْ أَحَدٍ غَيْرِ عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ؟﴾

وَكَذَا الْحَالُ فِي آيَةِ الْوَلَايَةِ: ﴿إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَالَّذِينَ آمَنُوا الَّذِينَ يُقِيمُونَ
الصَّلَاةَ وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَهُمْ رَاكِعُونَ﴾ (سورة المائدة: ٥٥).
وَآيَةُ التَّبْلِيغِ: ﴿يَا أَيُّهَا الرَّسُولُ بَلِّغْ مَا أُنْزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ وَإِنْ لَمْ تَفْعَلْ فَمَا بَلَغْتَ
رِسَالَتَهُ وَاللَّهُ يَعْصِمُكَ﴾ (سورة المائدة: ٦٧).

وَأَمَّا ادِّعَاؤُكَ فِي اخْتِصَاصِ الْمَذْكُورِينَ بِمَا هُوَ أَعْظَمُ مِمَّا اخْتَصَّ بِهِ عَلِيٌّ عَلَيْهِ السَّلَامُ، فَحَبِذَا لَوْ كُنْتُ
ذَكَرْتُ بَعْضًا مِنْ ذَلِكَ حَتَّى يَتَسَنَّنَا لَنَا التَّعْلِيلُ عَلَيْهِ؟

وَأَمَّا مَا زَعَمْتَ مِنْ أَنَّ فَضَائِلَ الَّذِينَ سَبَقُوا عَلِيًّا عَلَيْهِ السَّلَامُ أَكْثَرُ! فَهَذَا مُخَالَفٌ لِمَا أَجْمَعَ عَلَيْهِ
الْمُسْلِمُونَ، وَلَمَّا ذَكَرَهُ أُمَّةُ أَهْلِ نَحْلَتِكَ، كَأَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ، وَإِسْمَاعِيلَ بْنَ إِسْحَاقَ
الْقَاضِي بِقَوْلِهِمْ: «مَا جَاءَ لِأَحَدٍ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنْ الْفَضَائِلِ أَكْثَرَ مِمَّا جَاءَ
لِعَلِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ بْنُ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ» (انظر: المستدرك على الصحيحين للحاكم
١٠٧/٣، الاستيعاب لابن عبد البر ٥١/٢، شواهد التنزيل للحسكاني ٢٦/١، تاريخ
مدينة دمشق لابن عساكر ٤٢/٤١٨).

وَمِنْ أَشْهُرِ فَضَائِلِهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ الَّتِي لَا يَدَانِيهِ فِيهَا أَحَدٌ: أَخُوَّتُهُ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَتَزْوِيجُهُ
فَاطِمَةَ عَلَيْهِ السَّلَامُ.

وَقَوْلُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِيهِ: (لَا يَحِبُّكَ يَا عَلِيُّ إِلَّا مَوْمنٌ تَقِي وَلَا يَبْغُضُكَ إِلَّا مَنْافِقٌ
شَقِيٌّ) (مسند أحمد بن حنبل ٩٥/١ ح ٧٣١).

وَقَوْلُهُ ﷺ: (اللَّهُمَّ انصِرْ مِنْ نَصْرِهِ، وَاخْذَلْ مِنْ خِذْلِهِ) (سنن النسائي ١٣٠/٥).

ﷺ: (بك يا عليّ يهتدي المهتدون من بعدي) (تفسير الرّازي ١٩/١٤، جامع البيان للطبري ١٣/١٤٢، شواهد التنزيل للحسكاني ١/٣٨٣، تاريخ مدينة دمشق لابن عساكر ٤٢/٣٥٩).

وقوله ﷺ: (أنت منّي بمنزلة هارون من موسى) (صحيح مسلم ٧/١٢٠)، وغير ذلك كثير.

قوله: «ثمّ هم يقولون - أي الشيعة -: إنّ الصحابة ارتدوا إلّا نفرًا قليلًا، فكيف تقبل رواية هؤلاء في فضيلة أحد» (منهاج السنّة ٢/٦٤).

نقول: إنّ هذا الكلام ينزّه عنه حتّى العوام من الناس، فكيف بمن هو من أهل العلم! فإنّ من ضروريات أهل العلم والعقل حجّة قول الخصم على نفسه لخصمه في ما لو نفعه، فما نقله أهل السنّة هو حجة بيّنة عليهم، فأيّ حاجة للشيعة من النقل من الشيعة الصحابة الذي هو ليس حجة على خصمهم؟!

ألم تعلم يا بن تيمية أنّ اليهود والنصارى كفره عند المسلمين، ليس في نقلهم حجّة على المسلمين، ولكن ما نقلوه في كتبهم ممّا دلّ على نبوّة نبيّنا ﷺ حجة بيّنة عليهم، فإنّ شهادة الخصم لخصمه حجة عليه.

قوله: «ولم يكن في الصحابة رافضة كثيرون يتواتر نقلهم...» (منهاج السنّة ٢/٦٤).

نقول: قد ذكرنا قبلاً أنّ مراد ابن تيمية من الرافضة هم الشيعة.

فنقول: صحيح شيعة عليّ عليه السلام يوم السقيفة كانوا قلّة، ولكن هذه القلّة قد شهد لهم أمين الوحي ﷺ بالصدق، وعدم مفارقة الحقّ، وبأنّهم هداة للناس عند حصول الفتن من بعده ﷺ، كعمّار، وسلمان، وأبو ذرّ، والمقداد، فالتقل عنهم أصحّ وأوثق.

﴿أضف إلى ذلك، انجبار هذا الأمر في كثرة التشيع بعد ذلك الوقت، بدءاً من زمن خلافة عثمان - كما اعترفت أنت بنفسك (انظر: منهاج السنة ٢/٣٨) - حتى أن بلغ عدد الصحابة من البدرين الذين قاتلوا مع عليّ عليه السلام في الجمل ثمانون، وفي صفين ستون، ومن الذين بايعوا بيعة الرضوان ثمان مائة شخص.

قوله - في الوجه الخامس -: «فإذا كان عمر بن سعد طالباً للرياسة والمال... أفيلزم أن يكون السابقون الأولون بهذه الحال؟ وهذا سعد كان من أزهد الناس...

وهم لا يجعلون محمد بن أبي بكر بمنزلة أبيه، بل يفضلون محمدًا ويعظمونه ويتولّونه لكونه أذى عثمان...» (منهاج السنة ٢/٦٥ - ٦٦).
نقول: ومن قال بهذا التعميم؟!

بل عبارة العلامة رحمه الله إشارة إلى الأكثر، وهو حقّ وصدق، لمطابقته لإخبار الله تعالى في كتابه المجيد: ﴿وَمَا مُحَمَّدٌ إِلَّا رَسُولٌ قَدْ خَلَتْ مِنْ قَبْلِهِ الرُّسُلُ أَفَإِنْ مَاتَ أَوْ قُتِلَ انْقَلَبْتُمْ عَلَى أَعْقَابِكُمْ﴾ (سورة آل عمران: ١٤٤)، وإخبار رسوله ﷺ الصادق الأمين: (...إِنَّهُمْ ارْتَدُوا بِعَدِّكَ عَلَى أَدْبَارِهِمُ الْقَهْقَرَى، فَلَا أَرَاهُمْ يَخْلُصُ مِنْهُمْ إِلَّا مِثْلُ هَمْلِ النِّعَمِ...) (راجع صحيح البخاري ومسلم ومسند أحمد).

أمّا وصف سعد بالزهد فلا دليل عليه، بل المعروف عن سعد أنّه مات ميتة جاهلية لعدم مبايعته لإمام زمانه وخذلانه!

وأمّا ما زعمه من تفضيل الشيعة لمحمد عليّ أبيه لخصوص أذيتة عثمان، فهو كذب! وإنّما كان تعظيمه لإيمانه وفضله ومتابعته لإمامه وثناء الإمام عليه.

قال ابن عبد البر: «كان عليّ بن أبي طالب عليه السلام يشي على محمد بن أبي بكر ويفضله، لأنّه

«كانت له عبادة واجتهاد» (الاستيعاب ٣/ ١٣٦٧).

أضف إلى ذلك، أن الكلّ يعلم أن محمّد بن أبي بكر كان من زهاد قريش، ونسّاكها، وعبّادها.

قوله: «ولهذا كان الفساد الذي حصل في الأمّة بقتل عثمان أعظم من الفساد الذي حصل في الأمّة بقتل الحسين... وهو خليفة مظلوم طلب منه أن ينزل بغير حقّ فلم ينزل، والحسين رضي الله عنه لم يكن متولّياً وإنّما طالباً للولاية... فظلم عثمان كان أعظم» (منهاج السنّة ٢/ ٦٧).

نقول: لا ندري كيف يكون نجاة المسلمين من سطوة طرداء رسول الله ﷺ وعزل العمال الظلمة هو الفساد العظيم؟! هذا أولاً.

أمّا ثانياً: إنّ عمدة ما حصل في قضية عثمان كما يذكرها أهل التاريخ والسير: أنّه قدم عليه أهل مصر وغيرهم، فقالوا له: إنّ الناس محتاجون إلى عدلك فأنصفهم من عمّالك، فوعدهم خيراً، بل حلف على عزل الظلمة، ولم يف بذلك مع إبطان ما لا يسرّ القوم.

ثمّ أتوه فخيّروه بين عزل عمّاله، وتسلمّ المظالم منهم وردّها إلى أهلها، وبين عزل نفسه لضعفه عن سياسة عمّاله، فأبى.

فاشتد الخلاف، إلى أن أدى إلى القتل، ولم ينصره من حضر من الصحابة.

أمّا الحسين عليه السلام، فقد علم من خبر الثقلين وغيره، كقول ﷺ في الحسن والحسين عليهما السلام: (أنّهما إمامان قاما أو قعدا)، كونه هو الإمام والخليفة على الخلق بعد أخيه الحسن عليه السلام، وقد طلب أهل الكوفة منه بعد هلاك معاوية التوجه إليهم ليصير إماماً عليهم، وأرسلوا له كتب البيعة، وأرسل إليهم ابن عمّه مسلم بن عقيل، فأخذ يبيعهم له،

فلما وصل إليهم ظهر الغدر منهم، فجاهدهم حتى استشهد.
 فلم يكن الحسين عليه السلام طالباً للإمارة، لأنه عليه السلام لم يسر إليهم حتى قامت الحجة منهم عليه
 بطلبهم له، وحتى أقام عليه السلام الحجة عليهم.
 وشدة مصيبة قتل الحسين عليه السلام أعظم من عامة المصائب، فإنه ريحانة الرسول صلى الله عليه وآله، وسيد
 شباب الجنة، وأحد أصحاب الكساء.
 وخير دليل على عظم مصيبته وشدة مظلوميته، ما حصل من حوادث وبلايا بعد
 مقتله عليه السلام.
 قوله: «وأما الشيعة فكثير منهم يعترفون بأنهم إنما قصدوا بالملك إفساد دين
 الإسلام...»

وأول هؤلاء هو المختار بن أبي عبيد... ثم ادّعى النبوة» (منهاج السنة ٢/ ٦٨).
 نقول: هذا الإدعاء على المختار كذب وبهتان! وما سبب نقمة النواصب من أمثالك يا بن
 تيمية وأسأتذك عليه، إلا لقتله قتلة أبي عبد الله الحسين عليه السلام سيد شباب الجنة، نصره
 منه الله ورسوله صلى الله عليه وآله!

والذي يؤكد ما قلناه؛ سيرته عليه السلام وشعاره المعلوم لدى الناس، المنقولة بالنقل الصحيح،
 طبقة بعد طبقة، الطلب بثار الحسين عليه السلام، وقد فعل.

ولا ندري كيف يكون قاتل قاتل الحسين عليه السلام أعظم ذنباً من قاتل الحسين عليه السلام؟!
 أما دعوى النبوة، ونزول جبرئيل، فلم يظهر لها أثر! فمن سمعه ومن تابعه؟ كل ذلك لا
 وجود له في بطون كتب التواريخ.
 وهذا غريب!! خصوصاً أن من يدّعي ما هو كفر رجل معروف بين الناس، فكيف لم يقابله
 من هو في عصره بالرد عليه؟!!

﴿كَلْ هَذَا يَدْلَ عَلَى أَنَّ مَا تَفَرَّدَتْ بِهِ يَا بِنْتُ تَيْمِيَّةٍ أَنْتِ وَأَهْلُ نَحْلَتِكَ بَاطِلٌ لَا أَسَاسَ لَهُ.
وَنَقُولُ أَيْضًا: بَلِ الْحَقُّ وَالصَّحِيحُ أَنَّ الْكَذَّابَ الْمُبِيرَ هُوَ الْحَجَّاجُ!
أَمَّا كَوْنُهُ مُبِيرًا، فَمَعْلُومٌ عِنْدَ الْجَمِيعِ مِنْ سِيرَتِهِ.
وَأَمَّا ادَّعَاؤُهُ الْوَحْيَ، فَقَدْ صَرَّحَ أَهْلُ نَحْلَتِكَ بِذَلِكَ.

فهذا ابن عساكر ينقل لنا ما هذا نصّه: «عن عوف، قال: خرجت يوم عيد، فقلت: لأسمعن الليلة خطبة الحجّاج، فجئت فجلست على الدكان، وجاء الحجّاج يتمايل حتّى صعد المنبر فتكلّم، وكان إذا أكثر وضع يده على فيه حتّى يفهمنا كلامه... إلى أن قال: تزعمون يا أهل العراق أنّ خبر السماء قد انقطع عن أمير المؤمنين! وكذبتم والله يا أهل العراق، والله ما انقطع خبر السماء عنه، إنّ عنده منه كذا، وعنده منه كذا» (تاريخ مدينة دمشق ١٢/١٥٩).

وعن عتاب بن أسيد: «لَمَّا قَبِضَ النَّبِيُّ ﷺ جَعَلَتْ أُمُّ أَيْمَنُ تَبْكِي وَلَا تَسْتَرِيحُ مِنَ الْبَكَاءِ، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ لِعَمْرٍ: قُمْ بِنَا إِلَى هَذِهِ الْمَرْأَةِ، فَدَخَلَا عَلَيْهَا، فَقَالَا: يَا أُمُّ أَيْمَنُ! مَا يَبْكِيكِ؟ قَدْ أَفْضَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى مَا هُوَ خَيْرٌ لَهُ مِنَ الدُّنْيَا، فَقَالَتْ: مَا أَبْكِي لَذَلِكَ، أَنِّي لَأَعْلَمُ أَنَّهُ قَدْ أَفْضَى إِلَى مَا هُوَ خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا، وَلَكِنْ أَبْكِي عَلَى الْوَحْيِ انْقِطَاعِ.
فَبَلَغَ ذَلِكَ الْحَجَّاجُ بْنُ يَوْسُفَ الثَّقَفِيِّ، فَقَالَ: كَذَبْتَ أُمُّ أَيْمَنُ، أَنَا مَا أَعْمَلُ إِلَّا بِوَحْيِ» (تاريخ مدينة دمشق ١٢/١٦٠).

- وأما باقي كلام ابن تيمية من الصفحة (٧٠/٢) إلى (٧٤/٢)، فهو تكرار لما ذكره في أوّل كتابه، وقد تمّ التعليق عليه؛ فليراجع!

❦ قوله: «قال - يعني العلامة رحمه الله -: وبعضهم قلّد لقصور فطنته...

فيقال لهذا المفتري الذي جعل الصحابة الذين بايعوا أبا بكر ثلاثة أصناف...
فيقال له: وهذا من الكذب الذي لا يعجز عنه أحد... والله قد حرّم القول بغير علم...» (منهاج السنّة ٧٥/٢ - ٧٦).

نقول: قد تقدّم الكلام في هذا عند التعليق على كلامه في (١١/٢) من منهاجه ونضيف أيضاً:

إنّ ادّعاء الكذب هنا يناقض ما نصّصت أنت بنفسك عليه يا بن تيمية بقولك: «إنّه قد جعل المسلمين بعد نبيّهم أربعة أصناف، وهذا من أعظم الكذب، فإنّه لم يكن في الصحابة المعروفين أحد من هذه الأصناف الأربعة» (منهاج السنّة ١١/٢)، الذي يدلّ على نفي وجوده عن المعروفين وتحقّقه في غير المعروفين!

والعلامة رحمه الله لم يقل بوجود ذلك في المعروفين، بل قال بوجوده في الصحابة الذي يصدق على المعروفين وغيرهم.

ومن هذا يتبيّن لكلّ طالب حقّ من الصادق في قوله.

وأما الدليل على ما قاله العلامة رحمه الله من خفاء الحقّ لتقصيرهم وتقليد الآخرين هم الكثرة: ما قاله بشير بن سعد الأنصاري الصحابي البصري مخاطباً عليّاً عليه السلام بعدما احتجّ بأحقّيته عليه السلام في الإمامة على الذين بايعوا أبا بكر، بقوله: «لو كان هذا الكلام سمعته الأنصار منك يا عليّ قبل بيعتها لأبي بكر، ما اختلف عليك اثنان» (انظر: الإمامة والسياسة لابن قتيبة: ٢٩)، وهو نصّ واضح دال على تقصيرهم في البحث عن معرفة الخليفة، وبعد معرفتهم، جرّتهم الحميّة الجاهلية إلى العمل ببيعتهم الباطلة.

وما قاله أبو قحافة عند إخباره بأنّ ابنه أصبح خليفة: «ورضيت بنو مخزوم (بنو عبد مناف)

﴿ابنو المغيرة؟ قالوا: نعم﴾ (انظر: المستدرک على الصحيحين ٣/٢٤٥، الاستيعاب لابن عبد البر ٣/١٠١)، وهو دليل على قصور الفطنة من جهة الاعتقاد، بأنّ المعيار في إمامة الرجل على الخلق هو رضا آل عبد مناف وبنی المغيرة.

قوله - بعدما عدّد أسماء بعض من المتقدّمين -: «فهؤلاء الذين هم أعلم الناس وأدين الناس يرون تفضيله فضلاً عن خلافته... وقال شريك بن أبي عمير، وقال له قائل: أيّما أفضل أبو بكر أو عليّ؟ فقال: أبو بكر. فقال له السائل: أتقول هذا وأنت من الشيعة؟ فقال: نعم، إنّما الشيعي يقول هذا، والله لقد رقى عليّ هذه الأعواد، فقال: ألا إنّ خير هذه الأمّة...» (منهاج السنّة ٢/٨٦).

نقول: أمّا هؤلاء فليس أفضل الناس، بل الأفضل من أجمع عليهم الناس أتباعاً وأعداءً، وتسالموا على فضلهم وعلمهم وشرفهم في زمانهم وغير زمانهم، ألا وهم آل البيت (عليهم السلام) ومن والاهم، من أمثال عبد الله بن عباس، وعمّار، وأبو ذرّ، والمقداد، وصهيب، وجندب بن جنادة، وزيد بن صوحان، وغيرهم كثير.

أمّا عن تشييع شريك والنقل عنه، فليس هذا الرجل بشيعي! ولذا لا نجد وصفه بالتشييع في الكتب التي تذكره.

أمّا النقل عنه، فقد تكلم غير واحد في هذا الرجل، حتّى أنّ ابن حزم اتّهمه بالوضع. والذي يؤكّد وضعه لهذا الحديث، أنّه توفي بعد سنة ١٤٠هـ أو ١٤٤هـ فمتى رأى عليّاً (عليه السلام)، وكم كان عمره؟!

قوله - بعد أن ذكر كلام العلامة (عليه السلام) من أنّ بعضهم طلب الأمر لنفسه -: «فيقال أولاً: قد كان الواجب أن يقال: لما ذهب طائفة إلى كذا وطائفة إلى كذا وجب أن ينظر أي القولين أصحّ، فأما إذا رضيت إحدى الطائفتين باتباع الحقّ والأخرى

«بِاتِّبَاعِ الْبَاطِلِ، فَإِنَّ هَذَا قَدْ تَبَيَّنَ فَلَا حَاجَةَ إِلَى النَّظَرِ» (منهاج السنّة ٢/ ٨٨).
نقول: إِنَّ قَوْلَكَ هَذَا لَا تَرِيدُ بِهِ إِرْشَادَ السَّائِلِ إِلَى الْحَقِّ، بَلْ إِنَّ مَقَالَتَكَ هَذِهِ تَلْبِيسٌ غَرِيبٌ عَلَى الْغَفْلَةِ!

فَإِنَّ هَذِهِ مَقْدَمَتَانِ يَخْبِرُ بِهِمَا عَمَّا مَضَى، لِيَلْزَمَ مِنْهُمَا وَجُوبُ النَّظَرِ فِي ذَلِكَ عَلَى مَنْ هُوَ فِي عَصْرِهِ وَمَنْ يَأْتِي بَعْدَهُ، فَالْمَقْدَمَتَانِ قَدْ وَقَعَتَا فِي زَمَانٍ غَيْرِ الزَّمَانِ الَّذِي تَصِيرُ فِيهِ النَتِيجَةُ، وَهِيَ وَجُوبُ النَّظَرِ.

أَضِفْ إِلَى ذَلِكَ، عَدَمَ وَجُودِ دَلِيلٍ عَقْلِيِّ أَوْ شَرْعِيِّ عَلَى هَذَا التَّقْسِيمِ.
قَوْلُهُ: «وَيَقَالُ لَهُ ثَانِيًا: قَوْلُكَ: إِنَّهُ طَلَبُ الْأَمْرِ لِنَفْسِهِ بِحَقٍّ لَهُ وَبَايَعَهُ الْأَقْلُونَ، كَذَبٌ عَلَى عَلِيٍّ، فَإِنَّهُ لَمْ يَطْلُبِ الْأَمْرَ لِنَفْسِهِ...
وَقَدْ اتَّفَقَ أَهْلُ السَّنَةِ وَالشَّيْعَةُ عَلَى أَنَّ عَلِيًّا لَمْ يَدْعُ إِلَى مَبَايَعَتِهِ فِي خِلَافَةِ أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ وَعُثْمَانَ، وَلَا بَايَعَهُ عَلَى ذَلِكَ أَحَدٌ» (منهاج السنّة ٢/ ٨٨).

نقول: بَلْ هُوَ حَقٌّ وَصَدَقَ، يُؤَكِّدُهُ كُلٌّ مِنْ أَرْخٍ فِي الْقُرُونِ الْأُولَى.
فَهَذَا ابْنُ قَتِيبَةَ الَّذِي هُوَ عِنْدَكَ مِنْ أَعْظَمِ أَرْبَابِ الْمَعْرِفَةِ بِالْمَنْقُولِ، وَالَّذِي تَسْتَشْهَدُ بِأَقْوَالِهِ وَتَصِفُهُ بِالْعِلْمِ، بَلْ تَعْطِفُ عَلَيْهِ سَائِرُ أَقْوَالِ أَهْلِ الْعِلْمِ فِي كِتَابِكَ هَذَا، يَذْكُرُ ذَلِكَ بِتَفْصِيلٍ دَقِيقٍ بَيِّنٍ لِكُلِّ ذِي عَيْنَيْنِ فِي كِتَابِهِ (الإمامة والسياسة).

قَالَ فِي وَصْفِ كَيْفِيَةِ بَيْعَةِ أَبِي بَكْرٍ: «ثُمَّ إِنَّ عَلِيًّا أَتَى بِهِ إِلَى أَبِي بَكْرٍ، وَهُوَ يَقُولُ: أَنَا عَبْدُ اللَّهِ وَأَخُو رَسُولِهِ، قِيلَ لَهُ: بَايِعْ أَبِي بَكْرٍ، فَقَالَ: أَنَا أَحَقُّ بِهَذَا الْأَمْرِ مِنْكُمْ، لَا أَبَايَعُكُمْ وَأَنْتُمْ أَوْلَى بِالْبَيْعَةِ لِي، أَخَذْتُمُ الْأَمْرَ مِنَ الْأَنْصَارِ، وَاحْتَجَجْتُمْ عَلَيْهِمْ بِالْقَرَابَةِ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ، وَتَأْخُذُونَهُ مِنْ أَهْلِ الْبَيْتِ غَضَبًا...»

إِلَى أَنْ قَالَ: نَحْنُ أَوْلَى بِرَسُولِ اللَّهِ حَيًّا وَمَيِّتًا، فَأَنْصَفُونَا إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ، وَإِلَّا فَبُوءُوا بِالظُّلْمِ

﴿وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ...﴾

وقال أيضاً: الله الله يا معشر المهاجرين! لا تخرجوا سلطان محمد في العرب عن داره وقعر بيته إلى دوركم وقعور بيوتكم، ولا تدفعوا أهله عن مقامه في الناس حقّه، فو الله يا معشر المهاجرين، نحن أحقّ الناس به، لأنّا أهل البيت، ونحن أحقّ بهذا الأمر منكم... قال: وخرج عليّ يحمل فاطمة بنت رسول الله ﷺ على دابة ليلاً في مجالس الأنصار تسألهم النصرة، فكانوا يقولون: يا بنت رسول الله! قد مضت بيعتنا لهذا الرجل، ولو أنّ زوجك وابن عمك سبق إلينا قبل أبي بكر ما عدلنا به، فيقول عليّ: أفكنت أدع رسول الله ﷺ في بيته لم أدفنه، وقالت فاطمة: ما صنع أبو الحسن إلّا ما كان ينبغي له، ولقد صنعوا ما الله حسبههم وطالبهم».

وقال في كيفية بيعة عليّ عليه السلام لأبي بكر: «فقال عليّ لرسول أبي بكر: ما حاجتك؟ فقال: يدعوك خليفة رسول الله، فقال عليّ، لسريع ما كذبتهم على رسول الله ﷺ... وعاد ثانياً فقال له: خليفة رسول الله يدعوك لتبايع، فرفع عليّ صوته، فقال: سبحان الله؟ لقد ادّعى ما ليس له - ولم يبايع حتّى بعد تهديدهم له بالقتل -

وبعد وفاة بضعة النبي ﷺ أقبل أبو بكر حتّى دخل على عليّ وعنده بنو هاشم، فقال عليّ له: أمّا بعد يا أبا بكر: فإنّه لم يمنعنا أن نبايعك إنكاراً لفضيلتك، ولا نفاساً عليك، ولكنّا كنّا نرى أنّ لنا في هذا الأمر حقّاً فاستبددت علينا...

وذهب أبو بكر للعبّاس، وقال له في ما قال: إنّ الله بعث محمداً ﷺ نبياً وللمؤمنين ولياً، فمنّ الله تعالى بمقامه بين أظهرنا، حتّى اختار له الله ما عنده، فخلّى على الناس أمرهم، فاختاروني عليهم والياً...

فقال له العبّاس: إنّ الله بعث محمداً كما زعمت نبياً وللمؤمنين ولياً... إلى أن قال: فإن كنت

قوله - بعد كلام له - : «وإن كذبوا على أبي ذرّ وسلمان وعمّار وغيرهم من الصحابة، فمن المتواتر أنّ هؤلاء كانوا من أعظم الناس تعظيماً لأبي بكر وعمر وطاعة واتباعاً لهما، وإتّما ينقل عن بعضهم التعنت على عثمان لا على أبي بكر وعمر»^(١).

قلنا: بل المعلوم المتواتر لكلّ من هو منصف عالم، خابر بالأخبار والسير والآثار وهو لها سابر، انحياز هؤلاء وأمثالهم عن أبي بكر وميلهم إلى عليّ عليه السلام، وأنهم منحرفون عن أبي بكر وعمر ومنكرون عليه، وقد نقل ذلك وعلم، كما علم ونقل عنهم التغيب على عثمان والانحراف عنه والإنكار عليه، وهؤلاء وأمثالهم هم الذين وصفهم ابن مطهر (قدّس لطيفه) بتلك الصفات ونعتهم بتلك النعوت، وأنهم الذين لا تأخذهم في الله لومة لائم في القول بالحقّ والتمسك به

ﷺ رسول الله طلبت، فحقّقنا أخذت، وإن كنت بالمؤمنين طلبت، فنحن منهم متقدّمون فيهم....» (الإمامة والسياسة ١/ ١٩ - ٣٣).

فالناظر المنصف يكفيه ما ورد هنا من كلام عليّ عليه السلام، وما يتضمّن من معاني في الحكم ببطلان قول ابن تيمية من عدم طلب عليّ عليه السلام الخلافة في زمن الثلاثة. أمّا القول بعدم مبايعة أحد له، فيردّه تخلف بني هاشم وجماعة من المهاجرين والأنصار عن بيعة أبي بكر واجتماعهم في بيت عليّ عليه السلام ليبياعوه، وهم لا يشكّون في أنّه عليه السلام الخليفة والإمام بعد رسول الله ﷺ.

وأما ما افتريت من أنّه عليه السلام طلب الخلافة بعد قتل عثمان، فيعرف كذبه من إصرار الناس واندكاكهم على بيعته عليه السلام، وقوله عليه السلام لهم: (أنا لكم وزير خير لكم من أمير).

بحسب الطاقة والمكنة.

والذي يدل على انحياز هؤلاء وأمثالهم عن أبي بكر وأصحابه، وميل أبي بكر إلى أعداء هؤلاء وحميته لأعدائهم، ما رواه مسلم في صحيحه، قال ما معناه: «مرّ أبو سفيان على ملأ من أصحاب رسول الله ﷺ فيهم أبو ذرّ وسلمان وصهيب والمقداد وغيرهم، فقال هؤلاء وأمثالهم حين مرّ أبو سفيان عليهم: ما أخذت سيوف الله من عنق عدوّ الله مأخذها، فقال لهم أبو بكر أتقولون هذا لشيخ قريش وسيّدهم، ثمّ انطلق إلى رسول الله ﷺ فقال: يا رسول الله! مرّ أبو سفيان على ملأ من أصحابك فيهم أبو ذرّ وسلمان فقالوا فيه كيت وكيت، فقلت لهم: أتقولون هذا لشيخ قريش وسيّدهم، قال أبو بكر: فقال رسول الله ﷺ: يا أبا بكر لعلك أغضبتهم؟ إن كنت أغضبتهم فقد أغضبت ربّك، فرجع أبو بكر إليهم فقال لهم: يا أصحابي إنّي جئت إلى رسول الله ﷺ وأخبرته بما قلت في أبي سفيان حين مرّ عليكم وبما قلت لكم، فقال لي: يا أبا بكر لعلك أغضبتهم؟ إن كنت أغضبتهم فقد أغضبت ربّك، أفأغضبتكم يا إخواني؟ قالوا: لا، يغفر الله لك»^(١).

هذه رواية مسلم في صحيحه دالة على ما قلناه والحمد لله^(٢).

(١) صحيح مسلم ١٧٣/٧.

(٢) ونقول: إنّما ذكر هؤلاء (أبو ذرّ وسلمان وعمّار) لأنهم عُرِفوا في حياة النبي ﷺ بشيعة عليّ عليه السلام، ووردت عنه ﷺ الأحاديث في لزوم محبتهم، وأنّ الجنّة تشتاق إليهم، حيث أورد الطبراني في المعجم عن أنس بن مالك عن رسول الله ﷺ: (إنّ الجنّة

(*)

﴿تشتاق إلى أربعة: عليّ بن أبي طالب وعمّار بن ياسر وسلمان الفارسي والمقداد ابن الأسود﴾ (المعجم الكبير ٢١٥/٦)، وانظر (تاريخ مدينة دمشق لابن عساكر: ١٧٦/٦٠، سنن الترمذي ٣٣٢/٥، مسند أبي يعلى ١٦٧٠/٥)، هذا أولاً.

وأما دعواك يا بن تيمية الباطلة فنذكر في ردّها إضافة إلى ما ذكره المصنّف رحمه الله كلاماً لابن عبد البرّ، قال: «وروي عن سلمان، وأبي ذرّ، والمقداد، وخباب، وجابر، وأبي سعيد الخدري، وزيد بن أرقم: أنّ عليّ بن أبي طالب رضي الله عنه أوّل من أسلم، وفضّله هؤلاء على غيره» (الاستيعاب ١٠٩٠/٣).

(*) قوله: «وكانت الشيعة أصحاب عليّ يقدّمون عليه أبا بكر وعمر... ولم يكن حينئذ يسّمى أحد لا إمامياً ولا رافضياً، وإنّما سمّوا رافضة وصاروا رافضة لمّا خرج زيد بن عليّ بن الحسين بالكوفة...» (منهاج السنّة ٩٦/٢). نقول: كلامك هذا يناقض ما أشرت إليه سابقاً بقولك: «ولم يكن في الصحابة رافضة كثيرون» (منهاج السنّة ٦٤/٢)، وهو تصريح واعتراف واضحاً منك على أنّه يوجد منهم على نحو القلّة من كان رافضياً!

المقام السابع

في قوله: «الكلام على هذا»^(١) من وجوه:

أحدهما: أن يقال: ما ذكره من الصفات والقدر لا يتعلّق بمسألة الإمامة أصلاً، بل يقول بمذهب الإمامية من لا يقول بهذا، ويقول بهذا من لا يقول بمذهب الإمامية، ولا أحدهما مبنيّ على الآخر، فإنّ الطريق إلى ذلك عند القائلين به هو العقل.

وأما تعيّن الإمام فهو عندهم من السمع، فإدخال هذا في مسألة الإمامة مثل إدخال سائر مسائل النزاع، وهذا خروج عن المقصود.

الثاني: أن يقال: هذا قول المعتزلة في التوحيد والقدر، والشيعّة المنتسبون إلى أهل البيت، الموافقون لهؤلاء المعتزلة، أبعد الناس عن مذاهب أهل البيت في التوحيد والقدر، فإنّ أئمة أهل البيت كعليّ وابن عبّاس ومن بعدهم، كلّهم متفقون على ما اتّفق عليه سائر الصحابة والتابعون لهم بإحسان من إثبات الصفات والقدر.

والكتب المشتملة على المنقولات الصحيحة مملوءة بذلك، ونحن نذكر

(١) أي: كلام ابن المطهر^{رحمته الله} الذي ذكر فيه الوجوه الموجبة لاتباع مذهب الإمامية، (انظر: منهاج الكرامة: الفصل الثاني: ٣٦).

بعض ما في ذلك عن عليّ وأهل بيته ليتبيّن أنّ هؤلاء الشيعة مخالفون لهم في أصول دينهم.

الثالث: إنّ ما ذكره من الصفات والقدر ليس من خصائص الشيعة، ولا هم أئمة القول به، ولا هو شامل لجميعهم، بل أئمة ذلك هم المعتزلة، وعنهم أخذ ذلك متأخروا الشيعة، وكتب الشيعة مملوءة بالاعتماد في ذلك على طرق المعتزلة، وهذا كان من أواخر المائة الثالثة، وكثر في المائة الرابعة لما صنّف لهم المفيد وأتباعه كالמושوي والطوسي.

وأما قدماء الشيعة فالغالب عليهم ضدّ هذا القول، كما هو قول الهشامين وأمثالهما، فإن كان هذا القول حقّاً أمكن القول به وموافقة المعتزلة مع إثبات خلافة الثلاثة، وإن كان باطلاً فلا حاجة إليه، وإنّما ينبغي أن يذكر ما يختص بالإمامة كمسألة إثبات الاثني عشر وعصمتهم.

الرابع: أن يقال: ما في هذا الكلام من حقّ فأهل السنّة قائلون به - أو جمهورهم - وما كان فيه من باطل فهو ردّ، فليس اعتقاد ما في هذا القول من الحقّ خارجاً عن أقوال أهل السنّة، ونحن نذكر ذلك مفصلاً.

(الخامس)^(١) قوله: «أنّهم اعتقدوا أنّ الله هو المخصوص بالأزلية والقدم،

(١) هكذا في المخطوط وكذا في المصدر المطبوع، والظاهر أنّها زيادة من الناسخ لمنهاج السنّة، وذلك لأنّ ما يأتي هو التفصيل الذي وعد به ابن تيمية، ولا بدّ أن لا يفصل بينه بفصل، وسوف يأتي في كلامه الوجه الخامس، وذلك بقوله في (٢/١٥٤) من منهاجه: «وتمام ذلك أن نقول في الوجه الخامس...».

وَأَنَّ كُلَّ مَا سِوَاهُ مُحَدَّث لَأَنَّهُ وَاجِدٌ، وَأَنَّهُ لَيْسَ بِجِسْمٍ وَلَا فِي مَكَانٍ، وَإِلَّا لَكَانَ مُحَدَّثًا، بَلْ نَزَّهَوهُ عَنْ مِثَابَهَةِ الْمَخْلُوقَاتِ»^(١).

فيقال له: هذا إشارة إلى مذهب الجهمية والمعتزلة، ومضمونه أَنَّ الله ليس له علم ولا قدرة ولا حياة، وَأَنَّ أَسْمَاءَهُ الْحَسَنَى: كَالْعَلِيمِ، وَالْقَدِيرِ، وَالسَّمِيعِ، وَالْبَصِيرِ، وَالرَّؤُوفِ، وَالرَّحِيمِ، وَنَحْوَ ذَلِكَ لَا تَدُلُّ عَلَى صِفَاتٍ لَهُ قَائِمَةٍ بِهِ، وَأَنَّهُ لَا يَتَكَلَّمُ، وَلَا يَرْضَى وَلَا يَسْخَطُ، وَلَا يَحِبُّ وَلَا يَبْغُضُ، وَلَا يَرِيدُ إِلَّا مَا يَخْلُقُهُ مُنْفَصِلًا عَنْهُ مِنَ الْكَلَامِ وَالْإِرَادَةِ، وَأَنَّهُ لَمْ يَقَمْ بِهِ كَلَامٌ.

وَأَمَّا قَوْلُهُ: «إِنَّ اللَّهَ مَنْزَهُ عَنْ مِثَابَهَةِ الْمَخْلُوقَاتِ»^(٢).

فيقال له: أَهْلُ السُّنَّةِ أَحَقُّ بِتَنْزِيهِهِ عَنْ مِثَابَهَةِ الْمَخْلُوقَاتِ مِنَ الشَّيْعَةِ، فَإِنَّ التَّشْبِيهَ وَالتَّجْسِيمَ الْمَخَالِفَ لِلْعَقْلِ وَالنَّقْلِ لَا يَعْرِفُ فِي أَحَدٍ مِنْ طَوَائِفِ الْأُمَّةِ أَكْثَرَ مِنْهُ فِي طَوَائِفِ الشَّيْعَةِ.

وهذه كتب المقالات كلّها تخبر عن أئمة الشيعة المتقدمين من المقالات المخالفة للعقل والنقل في التشبيه والتجسيم بما لا يعرف نظيره من سائر الطوائف، والإمامية متناقضون في هذا الباب، فقدماؤهم غلوا في التشبيه والتجسيم، ومتأخروهم غلوا في النفي والتعطيل، فشاركوا في ذلك الجهمية والمعتزلة دون سائر طوائف الأمة»^(٣).

(١) انظر: منهاج الكرامة: الفصل الثاني: ٣٧.

(٢) انظر: منهاج الكرامة: الفصل الثاني: ٣٧.

(٣) منهاج السُّنَّة ١٠٠/٢ - ١٠٣.

قلنا: هذا كلام ابن تيمية أتى به جواباً على ما حكاه الشيخ الفاضل العلامة ابن مطهر (قدس الله سرّه وأعلى مقامه) من مذهب الإمامية في التوحيد والعدل والنبوة والإمامة^(١)، وهو الاعتقاد الذي قدّمناه أولاً وحكيناه وذكرنا معه اعتقاد السنّة، وكلام ابن تيمية هذا وما بعده جواباً له.

والجواب عن كلام ابن تيمية هذا وما شابهه في هذا المعنى أن نقول:

قوله: «إنّ ما ذكره من الصفات والقدر لا يتعلّق بمسألة الإمامة...».

قلنا: بل ذلك متعلّق بمسألة الإمامة، فإنّ الاعتقاد الحقّ والقول الصحيح الصدق متعلّق ببعضه ببعض، فمحال أن يكون شيء من عقيدة أهل الحقّ باطلاً، إذ الباطل لا يدخل مع الحقّ ولا يتعلّق به، والحقّ لا يدخل مع الباطل ولا يتعلّق به، بل بينهما فرقان.

فصح أنّ مسائل الصفات والقدر متعلّق بالإمامة، والإمامة متعلّقة به، لكون كلّ واحد منها حقّ وصواب^(٢)، وأنّ أحدهما مبني على الآخر، لأنّ الحقّ مبني على الحقّ لا على الباطل^(٣).

(١) انظر: منهاج الكرامة: الفصل الأوّل والثاني.

(٢) في (ب): وصدق.

(٣) ونقول: أمّا قولك يا بن تيمية من ذهاب بعض الشيعة إلى خلاف ذلك، فغير صحيح، وهو كذب عليهم! حيث لم نرك تأتي بدليل على ما ادّعت مع توفّر كتب الإمامية المتناولة لهذه المسائل.

قوله - في الوجه الثاني -: «والشيعة المنتسبون إلى أهل البيت، الموافقون لهؤلاء المعتزلة، أبعد الناس عن مذاهب أهل البيت في التوحيد والقدر».

قلنا: لا نسلّم ذلك كله! بل الشيعة المنتسبون إلى أهل البيت هذا قولهم وقول أهل البيت عليه السلام، والمعتزلة من أتباعهم وأتباع أهل البيت عليه السلام في ذلك، والمعتزلة هم الموافقون المتابعون للشيعة ولأنتمهم في ذلك قطعاً.

قوله: «فإن أئمة أهل البيت كعليّ وابن عباس ومن بعدهم، كلّهم متفقون على ما اتفق عليه سائر الصحابة...» إلى آخر ما قال.

قلنا: وما هذه الصفات التي اتفق عليها عليّ عليه السلام وأهل بيته عليهم السلام وسائر الصحابة؟

أهي: أن الله قادر بقدره قديمة قائمة بولائها لم يكن قادراً؟
وعالم بعلم قديم قائم به ولولاه لم يكن عالماً؟

وأما القول بذهاب غير الإمامية إلى ما ذكره العلامة عليه السلام، فإن كان هذا يقول بجميع ما قيل، فهو إمامي لا محالة، وإن قال ببعضه فهو خارج محل الكلام.
وأما القول بكون الطريق إلى ذلك هو العقل، فلا يضّر بمقالة العلامة عليه السلام، لأن الإمامة كالنبوة إنما تثبت بطريق العقل بعد تمامية التوحيد بسائر الصفات الجلالية والجمالية، فمسألة الصفات والقدر لها تمام المدخلة في الإمامة لتوقّف ثبوت الإمامة عليها، وكون تعيين شخص الإمام مستفاداً من السمع لا يوجب صيرورة مسألة الصفات والقدر أجنبية عن الإمامة.

وحيّ بحياة قديمة قائمة به ولولاها لم يكن حيّاً؟
وسمياً بسمع قديم قائم به ولولاها لم يكن سمياً؟ وكذلك بصيراً ببصر،
ومريداً بإرادة؟

ومتكلماً بكلام قديم قائم به ولولاها لم يكن متكلماً؟
إلى غير ذلك من المعاني القديمة انحقيقية القائمة به تعالى.
فإن قلت: نعم، إنّ المراد ذلك.

كذبتك الكتب المشتملة على المنقولات الصحيحة عند السنّة، فضلاً عما
عند الشيعة، فإنّه لم يوجد فيها شيء من ذلك.

وإن قلت: لا، بل المقصود والمراد: أنّهم اتّفقوا على وصفه بكونه قادراً
عالمّاً حيّاً إلى غير ذلك من الصفات التي وصف الله بها نفسه، من دون إثبات
معان قديمة قائمة بذاته المقدّسة تنتضي وصفه بذلك.

فهذا مسلّم، وهو مذهب الإمامية، لأنّهم يثبتون أنّ الله موصوفٌ بتلك
الصفات، من دون أن تكون لتلك الصفات معان لها حقيقة وماهية قديمة قائمة
بالذات المقدّسة، بحيث لولاها كذلك لم يكن الله موصوفاً بتلك الصفات.

بل الإمامية تحكم بأنّ الله سبحانه قادر لذاته، عالم لذاته، حيّ لذاته، كما
أنّه موجود لذاته بمعنى أنّ وجوده نفس ذاته.

وكُلّ من حقّق معنى كونه موجوداً لذاته، فكذلك ينبغي أن يحقّق معنى
كونه قادراً لذاته، وعالمّاً لذاته، وحيّاً لذاته.

ومعناه: أنّ ذاته المقدّسة من حيث هي هي قادرة عالمة حيّة، كما أنّها من

حيث هي هي موجودة قديمة واجبة.

وأما كونه سمياً بصيراً مدركاً، فإن ذلك جميعه يرجع إلى كونه عالماً. وكذلك كونه مريداً، معناه: أن له داعياً، وهو علمه بما اشتمل عليه الفعل من المصلحة والحكمة وانتفاء المفسدة عنه، فإذا علمه سبحانه كذلك، دعاه الداعي الذي هو علمه بذلك إلى فعله إن كان من فعله، وإن كان من فعل عبده، أمرهم به ورغبهم فيه وندبهم إليه وحببه إليهم.

وكونه كارهاً، عكس كونه مريداً، وكما أن إرادته هي الداعي إلى الفعل أو الأمر به، كذا كراهته هي الصارف عن الفعل أو النهي عنه، وهو علمه بما اشتمل عليه الفعل من المفسدة وانتفاء الحكمة عنه والمصلحة، فإذا علمه كذلك، صرفه الصارف عن فعله إن كان من فعله سبحانه ولا يفعله البتة، وإن كان من فعل عبده، نهاهم عنه وحذرهم فعله.

فهذا هو القول الحق المستقيم الذي شهدت به العقول السليمة والأنظار التي ليست بسقيمة، ودلت عليه الآثار الصحيحة المستقيمة في القول بالصفات.

وأما القول في القدر، فنقول أيضاً لابن تيمية مثل ذلك:

ما القدر الذي اتفق عليّ عليه السلام وأهل بيته عليهم السلام وسائر الصحابة عليه؟
أهو ما تقوله السنة وتعتقده الآن؟ أم ما تقوله الإمامية وتعتقده الآن؟
الأول ممنوع، والثاني مسلم، لأنه الذي يشهد به المعقول والمنقول.

قوله: «ونحن نذكر بعض ما في ذلك عن عليّ وأهل بيته».

قلنا: لم نره ذكر شيئاً من ذلك عن عليّ عليه السلام في كلامه هذا! وإنما ذكر عن

ابن عباس في رواية الوالبي عنه^(١) ما يدل على صحة قول الإمامية، وأن هذه الصفات إنما هي زائدة على الذات المقدسة زيادة لفظية اعتبارية تقديرية لا تحقق لها، ولا ماهية وجودية زائدة على الذات قديمة قائمة بالذات القدسية.

ألا ترى إلى ما أثبت له سبحانه من النعوت ووصفه بها من الصفات، مما لم يقل أحد من العلماء والعقلاء أنها زائدة على ذاته المقدسة، الزيادة الحقيقية الوجودية، وذلك كقوله^(٢): «السيد الذي كمل في سؤده، والشريف الذي كمل في شرفه، والعظيم الذي كمل في عظمته، والحكيم الذي كمل في حكمته، والحليم الذي كمل في حلمه»، فأثبت له هذه الصفات ونعته بهذه النعوت.

ولم يقل أحد من العلماء والعقلاء بأنها معان زائدة على ذاته تعالى قائمة بذاته زيادة حقيقية، وإنما هي أمور اعتبارية تقديرية لفظية، فلم لا يكون الحال في وصفه تعالى بتلك الصفات كذلك؟ وهو كذلك لا محالة لعدم الفرق.

وقد قال ابن تيمية عن الإمامية: إنهم يقولون: «إن الله سبحانه لا يتكلم، ولا يرضى ولا يسخط، ولا يحب ولا يبغض، ولا يريد إلا ما يخلقه منفصلاً عنه

(١) انظر: منهاج السنة ١٨٦/٢، وفيه: «روى الوالبي، عن ابن عباس رضي الله عنه أنه قال: (هو العليم الذي كمل في علمه، والقدير الذي كمل في قدرته، والسيد الذي كمل في سؤده، والشريف الذي كمل في شرفه، والعظيم الذي كمل في عظمته، والحليم الذي كمل في حلمه، والحكيم الذي كمل في حكمته، وهو الذي كمل في أنواع الشرف والسؤدد، هو الله سبحانه وتعالى هذه صفته لا تنبغي إلا له)».

(٢) أي: ابن عباس رضي الله عنه.

من الكلام والإرادة»^(١).

ولم يصدق (ابن تيمية)^(٢) في ما حكاه وقاله عنهم! إلا في كونه متكلماً، فإنّه صحيح عندهم أنّ الله ليس بمتكلم إلا بما يخلقه ويفعله منفصلاً عنه، فكلامه سبحانه من فعله.

وأما الإرادة، فإنّهم لا يثبتون لله إرادة محدثة من فعله منفصلة عنه، بل هذا قول باطل عند الإمامية ضرورة! وهو قول بعض^(٣) المعتزلة.

وأما الرضا والسخط، والحبّ والبغض، فإن كان مراد ابن تيمية أنّ الإمامية ينفون ذلك عن الله ولا يصفونه بشيء منه، فلم يصدق في ذلك عنهم! فإنّ الإمامية يصفون الله بذلك ولا ينفونه عنه، لأنّ الله وصف نفسه به، كقوله تعالى: ﴿رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ﴾^(٤)، وقوله تعالى: ﴿وَاتَّبَعُوا مَا أَصْخَطَ اللَّهَ﴾^(٥)، وقوله تعالى: ﴿غَضِبَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ﴾^(٦)، وورد في الحديث الصحيح: (إنّ الله يحبّ العبد ويبغض عمله)^(٧).

وإن كان مراده أنّهم ينفون ذلك، بمعنى أنّها ليست معان قائمة بذاته،

(١) منهاج السنّة ١٠٢/٢.

(٢) لا يوجد في (ب).

(٣) في (ب): (قول أبي هاشم وأبي علي وأتباعهما من).

(٤) سورة المائدة: ١١٩، التوبة: ١٠٠، المجادلة: ٢٢، البينة: ٨.

(٥) سورة محمد: ٢٨.

(٦) سورة الفتح: ٦، المجادلة: ١٤، الممتحنة: ١٣.

(٧) انظر: أمالي الطوسي: ١٧٣.

فذلك حقّ صحيح مسلّم! لأنّ هذه كلّها نعوت وصفات وصف الله بها نفسه، وليست معان قديمة قائمة بذاته البتة، ولم يقل بذلك أحد من العقلاء والعلماء أصلاً، فلم لا تكون القدرة والعلم والحياة كذلك؟ وليست أموراً حقيقية وجودية قديمة قائمة بالله سبحانه، بل هي صفات اعتبارية وأمور ذهنية إضافية زائدة في اللفظ والتقدير والاعتبار، لا في المعنى والتحقيق والاستقرار.

إذ الكلام يجب طرده في النعوت والصفات كلّها، فإن كانت القدرة والعلم والحياة والسمع والبصر والإرادة، أموراً متحقّقة وجودية زائدة على الذات قائمة بها وحالة فيها^(١)، لزم أن يكون السؤدد والشرف والعظمة والقوّة والجلال والحكمة والحلم والغضب والرضا والسخط والحبّ والبغض إلى غير ذلك من الصفات والنعوت، أموراً متحقّقة وجودية زائدة على الذات المقدّسة، زيادة حقيقية معنوية قديمة قائمة بالذات المقدّسة! ولم يقل بذلك أحد من العلماء والعقلاء في هذه الصفات.

وإذا لم تكن أموراً متحقّقة وجودية، فهي أمور اعتبارية تقديرية لا تحقّق لها ولا ماهية.

قوله - في الوجه الثالث - : «إنّ ما ذكره من الصفات والقدر ليس من خصائص الشيعة».

قلنا: لا نسلّم ذلك! بل هو من خصائصهم، وأئمّة أهل البيت عليهم السلام أئمّتهم في ذلك دون غيرهم، ومن عداهم تبع لهم في ذلك.

(١) في (ج): فيه.

قوله: «وَأَمَّا قَدَمَاءُ الشَّيْعَةِ فَالْغَالِبُ عَلَيْهِمْ ضِدُّ هَذَا الْقَوْلِ، كَمَا هُوَ قَوْلُ الْهَشَامِيِّينَ».

قلنا: الله أعلم بصحّة ما قيل ونقل عن الهشاميين من بطله.

ثمّ نقول: إن صحّ ما نقل عنهما فليسا للإمامية بأئمّة، وليست الإمامية تبعاً لهما، وقد نقل عنهما أنّهما من الغلاة، نقل هذا من نقل ذاك! ونحن نعلم أنّ كلّ غالٍ مشبّه مجسّم يقول بالبداء والتناسخ، ولم ينقل ذلك كلّهُ عن الهشاميين إلّا غير الإمامية! أمّا الإمامية فلا يصحّحون^(١) عنهما شيئاً من ذلك.

فإن صحّ نقل الناقلين ذلك عنهما، فليسا من الشيعة في شيء، وكذا من ماثلهما وقال بقولهما، بل يكونوا من جملة الغلاة، وليسوا للإمامية بأئمّة ولا الإمامية تبعاً لهم.

بل الإمامية تبعاً للفرقة السادسة التي قال الأشعري عنها أنّها تزعم: «أنّ ربّها ليس بجسم ولا صورة، ولا يشبه الأشياء، ولا يتحرك ولا يسكن، ولا يماس شيئاً، وقالت في التوحيد بقول المعتزلة والخوارج»^(٢).

وهذه الفرقة هي الفرقة التاسعة التي ذكرها بعد ذلك، وقال فيهم أنّهم يزعمون: «أنّ الله لم يزل عالماً قادراً حيّاً، ويميلون إلى نفي التشبيه، ولا يقرّون بحدوث العلم، ولا بما حكيناه من التجسيم وسائر ما أخبرنا به من التشبيه»^(٣).

(١) في (ب): ينقلون.

(٢) انظر: مقالات الإسلاميين: ٣٥، وقد أورده ابن تيمية في منهاجه (٢/٢١٧).

(٣) انظر: مقالات الإسلاميين: ٣٩، وقد أورده ابن تيمية في منهاجه (٢/٢٤٠).

فهذه الفرقة هم سلف الإمامية، والإمامية أتباع لهم وللأئمة الذين أخذت هذه الفرقة عنهم واتبعتهم واقتدت بهم.

وإن لم يصح نقل الناقلين ذلك عن الهشامين، فهم في جملة هذه الفرقة التي ذكرها الأشعري وقال عنها ما قال.

وكل من صحَّ أنه قال بقول من هذه الأقوال الباطلة المنقولة عنهما والمحكية فيهما وفي أمثالهما، فقد خرج به عن الإسلام فضلاً عن الإيمان، وعليه لعنة الله ولعنة اللاعنين كائناً من كان.

والمقصود من هذا: أن الإمامية ليسوا تبعاً إلا لأئمتهم من أهل البيت عليه السلام، ولا مقتدين إلا بهم عليه السلام، (وبمن أخذ عنهم واقتدى بهم)^(١) لا عن غيرهم، وهذا الاعتقاد الذي ذكره الشيخ بن مطهر قُدس الله سرّه وحكاها، هو اعتقاد الأئمة من أهل البيت عليه السلام ومذهبهم، بالنقل عنهم طبقة بعد طبقة وخلفاً عن سلف، حتى اتصل بنا.

فمن ادعى وقال: إن أوائل الإمامية ومتقدميهم على الضد من هذا الاعتقاد، كابن تيمية، فلن يقبل منه، خصوصاً مع نقل شيخه أبي الحسن الأشعري وغيره، ما قال في الفرقة السادسة الذين هم في الحقيقة الفرقة التاسعة التي ذكرها بعد ذلك!

وقول ابن تيمية: «إن أبا الحسن الأشعري قال: «وهؤلاء قوم من

(١) لا يوجد في (ب).

متأخريهم فأما أوائلهم فإنهم كانوا يقولون بما حكيناه عنهم من التشبيه»^(١).

قلنا: هذا ليس بصحيح ولا مسلم، فإن سياق الكلام يشهد بكذب هذه الدعوى من ابن تيمية!

فإن أبا الحسن الأشعري وغيره من أهل المقالات، إنما يحكيه وينقله عن القدماء الأوائل المتقدمين على زمانه، المعاصرين لمن قال بالتشبيه (من أهل عصرهم، فلو يكن قدماء الشيعة مجمعين)^(٢) على القول بالتشبيه والتجسيم ومتفقين عليه، لما ذكر الناقلون اختلافهم، بل كانوا يذكرون اتفاقهم وإجماعهم على ذلك، ولما كان لنقل اختلافهم في ذلك معنى إذ كانوا قد أجمعوا عليه.

ولما لم ينقل إجماعهم (واتفاقهم على ذلك)^(٣)، إنما نقل اختلافهم وحكى الناقلون قول الفرقة التاسعة منهم كما ذكره الأشعري، دل ذلك على أنها مستقلة بذاتها، تابعة لأئمتها عليهم السلام ومقتدية بهم وبمن أخذ عنهم، لا تبع للمعتزلة ولا لغيرهم.

وليس قول الخصم: «إن الإمامية أتباع للمعتزلة من حيث توافق القولين» أولى من قول الإمامية: «إن المعتزلة أتباع للإمامية ولأئمتها في كل ما حصلت»^(٤)

(١) منهاج السنة ٢/ ٢٢٠، وقد قدّمه المصنّف رحمته الله لمدخلته في الموضوع، وانظر: مقالات الإسلاميين: ٣٥.

(٢) في (ب): (هذا إن صحّ النقل عنهم فلو يكن الرافضة مجمعين).

(٣) لا يوجد في (ب).

(٤) إلى هنا تنتهي نسخة (ب).

٤٠٢..... الإنصاف في الانتصاف لأهل الحق من أهل الإسراف/ج ١

عليه الموافقة بين الإمامية والمعتزلة! وهو كذلك لا محالة! لأنَّ المعتزلة يعترفون بذلك ويقرّون أنَّهم ما أخذوا علم التوحيد والعدل إلّا عن عليٍّ عليه السلام وعن أهل بيته عليهم السلام، ولا تجحد المعتزلة ذلك ولا تستنكف منه، وهذا واضح أنَّهم أتباع لأنمة الإمامية عليهم السلام وللإمامية.

قوله - في الوجه الرابع -: «أن يقال: ما في هذا الكلام من حقٍّ فأهل السنّة قائلون به أو جمهورهم، وما كان فيه من باطل فهو ردّ».

قلنا: ليس فيه باطل قطعاً، بل كلّ حقٍّ صحيح وصدق صريح! من لم يقل بهذا القول ولم يعتقدّه أجمع فهو مبطل ضالّ هالك، ليس له نجاة يوم القيامة أبداً، وهذا قد نقلته الإمامية طبقة بعد طبقة وخلفاً عن سلف، حتّى اتصل النقل بأئمّتها من أهل البيت عليهم السلام، ثمّ اتصل النقل منهم إلى رسول الله صلى الله عليه وآله، وأخبروا أنَّ هذا الاعتقاد هو الذي كان عليه هو صلى الله عليه وآله، ومن كان في عصره وزمانه من أهل بيته عليهم السلام وأصحابه المحقّقين المخلصين المتّبعين له، رضوان الله عليهم أجمعين.

وكُلّ محقّق عالم منصف لا يحكم ويجزم بهلاك من اعتقد هذا الاعتقاد أصلاً، ولا يعتقد أنّه ليس بناج في الآخرة أبداً، بل إمّا يجزم له بالنجاة، وإمّا يتوقّف في ذلك!

حتّى ابن تيمية لو سئل وقيل له: ما تقول فيمن اعتقد هذا الاعتقاد ومات عليه، أتحكم بهلاكه وتخليده في نار جهنم مع الكافرين، أم لا؟ لكان لا يفتي بذلك أبداً! لعدم الدليل عليه، ووجود الدليل الدال على نجاة معتقد ذلك الاعتقاد إذا مات عليه.

فكلّ من قال: إنّ أوائل الإمامية ومتقدّمهم يقولون بضدّ هذا الاعتقاد، فليس بصحيح، ولن يقبل منه! لأنّه إنّما يقول ذلك حسداً وبغياً وعناداً للإمامية بغير دليل، لمّا رأى حسن هذا الاعتقاد، وعلم أنّ كلّ من وقف عليه وتأمله اختاره ولم يعدل عنه، فقال ما قال حسداً منه وبغياً.

قوله: «والإمامية متناقضون في هذا الباب، فقدمائهم غلوا في التشبيه والتجسيم، ومتأخّروهم غلوا في النفي والتعطيل، فشاركوا في ذلك الجهمية والمعتزلة دون سائر الطوائف الأُمّة».

قلنا: لا نسلم أنّ قدماء الإمامية غلوا في التشبيه والتجسيم! بل لم يزل سلف الإمامية وقدمائهم على الاعتقاد الحقّ، وعلى القول الصدق، وإن صحّ عن أحدٍ منهم أنّه قال بذلك، أو بشيء منه أو اعتقده، فليس إمامياً قطعاً، لخروجه بعقائده تلك وأقواله عن أهل الإسلام فضلاً عن أهل الإمامة والإيمان.

قوله: «ومتأخّروهم غلوا في النفي والتعطيل».

قلنا: لا نسلم ذلك أيضاً! بل متأخّروهم على ما كان عليه متقدّموهم. وعقيدة الإمامية وقولهم الذي ادّعى ابن تيمية أنّه نفي للصانع وتعطيل، هو أنّ الله هو المخصوص بالأزلية والقدم، وأنّه واجب الوجود لذاته، قادر عالم حيّ لذاته، سميع بصير مدرك مريد كاره متكلّم، وأنّه ليس بجسم ولا جوهر ولا عرض، ولا في جهة، ولا يتحد بشيء، ولا يحلّه شيء ولا يحلّ في شيء، وأنّه ليس بمحتاج وليس له شريك، ولا يرى بالأبصار، ولا يجوز عليه مثل ما يجوز على المحدثات، ولا يشبهه شيء من الممكنات، «لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ وَهُوَ

السَّمِيعُ البَصِيرُ»^(١)، هذا قول الإمامية وعقيدتهم في هذا الزمان وكل زمان تقدّمه، وهو الذي ذكره ابن مطهر (قدّس الله روحه)، وقد وقف عليه ابن تيمية وحقّقه، فإن كان هذا نفي للصانع الباري فالله المستعان!

فما القول والاعتقاد الذي ليس هو نفي للصانع ولا تعطيل؟! خبرنا به أيّها العالم النبيل ما هو؟ ومن المعتقد له جيلاً بعد جيل؟ فقولك هذا محقّق عنادك وبغيك على أهل هذا القيل!

(*)

(١) سورة الشورى: ١١.

(*) قوله - في الوجه الخامس -: «أهل السنّة أحقّ بتنزيهه عن مشابهة المخلوقات...»

وأما أهل السنّة المثبتون لخلافة الثلاثة، فجميع أئمّتهم وطوائفهم المشهورة متفقون على نفي التمثيل عن الله تعالى...» (منهاج السنّة ١٠٣/٢).
إلى أن قال: «والمقصود هنا أن أهل السنّة متفقون على أن الله ليس كمثله شيء لا في ذاته ولا في صفاته ولا في أفعاله...»

ومن جعل صفات الخالق مثل صفات المخلوق فهو المشبه المبطل المذموم...» (منهاج السنّة ١١٠/٢ - ١١١).

إلى أن قال: «فإن قال: وأنا لا أثبت له الأسماء الحسنى، بل أقول: هي مجاز، أو هي أسماء لبعض مبتدعاته...»

قيل له: فلا بدّ أن تعتقد أنّه حقّ قائم بنفسه: والجسم موجود قائم بنفسه، وليس هو ممثلاً له الله ليس كمثله شيء لا في ذاته ولا في صفاته ولا في أفعاله...

﴿فَاعْلَمْ بِهِذِهِ الْبَرَاهِينَ الْبَيِّنَةُ اتِّفَاقَهُمَا مِنْ وَجْهِ وَاخْتِلَافَهُمَا مِنْ وَجْهِ﴾ (منهاج السنّة ١١٦/٢-١١٧).

نقول: كلامك هنا هو تفصيل لما ذكرت سابقاً، ونحن نعلّق على ما فيه حاجة.
أَمَّا أَنَّ أَهْلَ السَّنَةِ مُتَّفِقُونَ عَلَى نَفْيِ التَّمْثِيلِ لِلَّهِ سُبْحَانَهُ، فَغَيْرُ صَحِيحٍ! لَمَّا سَيَّأَتِي بَيَانُهُ مِنْ زَعْمِكَ أَنَّ اللَّهَ سُبْحَانَهُ عَالِمٌ بِعِلْمٍ، وَقَادِرٌ بِقُدْرَةٍ، وَحَيٌّ بِحَيَاةٍ، إِلَى غَيْرِ ذَلِكَ مِنَ الصِّفَاتِ، فَجَعَلْتُمُوهُ سُبْحَانَهُ مِثْلَ عِبَادِهِ مُحْتَاجاً إِلَى هَذِهِ الْمَعَانِي، وَقَلْتُمْ أَنَّهَا مَعَانٍ قَدِيمَةٌ!
وَأَمَّا مَا زَعَمْتَ مِنْ مَسْأَلَةِ كَلِمَةِ الْجِسْمِ، فَنَحْنُ نَرَفُضُ عَدَمَ وُرُودِ هَذِهِ اللَّفْظَةِ بِخُصُوصِهَا فِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ، وَمَعَهُ نَجُوزُ نَفْيِهَا عَنْهُ سُبْحَانَهُ لِدُخُولِهَا فِي عُمُومِ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ﴾ (سورة الشورى: ١١).

بل نقول: ليس بجسم، وليس يسمع ويصر بأذن وعين، فننفي هذه وغيرها عنه من حيث دخولها تحت عموم شيء المنفي بليس، ومثله كثير في القرآن، كقوله تعالى: ﴿اللَّهُ خَالِقُ كُلِّ شَيْءٍ﴾ (سورة الزمر: ٦٢)، وقوله: ﴿اللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ﴾ (سورة المائدة: ٩٧)، وقوله: ﴿وَهُوَ الَّذِي أَحْيَاكُمْ ثُمَّ يُمِيتُكُمْ ثُمَّ يُحْيِيكُمْ﴾ (سورة الحج: ٦٦)، فَإِنَّهُ بِهِذِهِ الْعُمُومَاتِ تَقُولُ بَأَنَّ اللَّهَ سُبْحَانَهُ خَلَقَكَ وَخَلَقَ نَبِيَّكَ، وَعَلَّمَكَ بِكَ وَبِنَبِيِّكَ، وَيُمِيتُكَ وَيُمِيتُ نَبِيَّكَ، وَيَحْيِيكَ وَيَحْيِي نَبِيَّكَ، بَعْدَ عِلْمِكَ بِأَنَّهُ لَمْ يَرِدْ دَلِيلٌ شَرْعِي خَصَّكَ بِهِذِهِ، مِثْلَ عَدَمِ وُرُودِ دَلِيلٍ خَصَّ غَيْرَكَ مِنَ الْمَخْلُوقَاتِ، فَكُلُّ شَيْءٍ مِنَ الْحَادِثَاتِ يَجُوزُ وَصْفُهُ بِمَا ذَكَرَ، لِدُخُولِهِ فِي الْعُمُومَاتِ.

فمن حظر قوله: «الله ليس بجسم» وغيره ممّا لم يرد بخصوصه في الشريعة، لم يفهم معنى العمومات القرآنية وغيرها.

وَأَمَّا قَوْلُكَ: مَنْ وَصَفَ اللَّهَ سُبْحَانَهُ بِأَوْصَافٍ وَمِنْ وَصَفَ عِبَادَهُ بِمِثْلِهَا بِحَسَبِ الظَّاهِرِ، مِثْلَ

ﷻ الله موجود، وحي، وقادر، وعالم، وسميع، وبصير، ومريد، وغيرها، ووصف العباد بذلك، فإنه تلبس منك على العوام!

لأنَّ العلامة ﷺ لم ينكر ذلك حتَّى تفصّل هذا التفصيل الطويل! وإنّما هو أنكر زيادتها عليه على تقدير كونها من الصفات.

فالتعبير عنه سبحانه بمريد: تارة يقصد به العلم بالمصلحة فيصير من الصفات، وتارة يقصد منه فاعل فليس من الصفات في شيء، فالصفات عينه سبحانه بدون زيادة عليه.

وعلى تقدير كونها من الفعال، مثل رؤوف، ورحيم، ومتكلم، ومحّب، ومبغض، إلى غير ذلك، فهي صادرة عنه، وقائمة بغيره من العباد وغير قائمة به، ووصف نفسه سبحانه بها جميعها حسبما وردت في الشريعة، ليس يدلّ على غيرية تلك له مثل غيريتها للعباد، فإنّ وجودهم وحياتهم وقدرتهم وعلمهم وسمعهم وبصرهم وغيرها من الصفات غيرهم، وقد يتّصفون بنقيضها، بل هي عينه سبحانه، وقد علم لزوم الحاجة له إلى غيره على تقدير غيريتها له، وقد قال سبحانه وتعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ غَنِيٌّ عَنِ الْعَالَمِينَ﴾ (سورة آل عمران: ٩٧).

وقيامها به يتصوّر على وجهين: إمّا لحاجة إلى ذلك، وإمّا من باب العبث. وقد نزه سبحانه نفسه عنهما في قرآنه العظيم.

ومّا ذكرنا يتبيّن أنّ التشبيه الذي نفاه القرآن والعقل هو ما بيّناه.

وأما ما زعم من قيام الجسم بنفسه مثل قيام الله سبحانه بنفسه، فهو من عجائب البليات على قائلها! فهل يوجد موحد لله يزعم أنّ مخلوقاً من المخلوقات قائم بنفسه؟!!

فالحادثات بأسرها قيامها وبقاؤها بغيرها، ومحدثها هو الله سبحانه، من حيث كون

وجودها ليس من نفسها، بل من غيرها، والله سبحانه لكونه موجوداً بنفسه، ووجوده عينه، فمن هذه الجهة تفرد بوصف القيام بنفسه، ومن الضروري لذوي العقول كما دلت عليه الشريعة كون الحادثات بأسرها قائمة بأمره ومشيئته. وأما قولك من كون الله والمخلوق متفقين من وجه ومختلفين من وجه، فهذا مخالف لضرورة الدين والعقل!

فأين القديم الذي وجب وجوده بنفسه فاستحال عدمه، من الموجود الذي لم يكن، فأحدثه سبحانه بقدرته، ثم يعدمه؟!

وأين الغني بنفسه، من الفقير إليه؟!

وأين الحيّ بنفسه المستحيل في حقّه الموت، من الذي كان عدماً فأحياه الله سبحانه، يميته، ثم يحييه؟!

وأين القادر بنفسه على كلّ شيء مقدور، من العاجز بنفسه عن كلّ مقدور؟!

وأين العالم بنفسه بكلّ شيء، من الجاهل بنفسه وبكلّ شيء؟!

إلى غير ذلك.

ففي أي صفة هما متفقان حتّى تزعم يا بن تيمية أنّهما متفقان من وجه ومختلفان من وجه؟! فإنّه ليس العلّة والمعلول في رتبة منحدّة حتّى يتصور كونهما متفقين.

أضف إلى ذلك، أنّ ما زعمت من كون الخالق والمخلوق متفقين من وجه، مناقض لما قلت من أنّ أهل السنّة متفقون على أنّ الله ليس كمثله شيء في نفسه وصفاته وفعاله.

وأيضاً، إنّ قولك هذا مخالف لقوله تعالى: ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ﴾، فإنّ لفظة شيء نكرة قد وقعت في سياق النفي فأفادت العموم.

فانظر أيّها العاقل إلى عقائد هؤلاء القوم!

﴿ قوله - وهو يعلّق على كلام العلامة رحمته في اعتقاد الشيعة بأن الله هو المخصوص بالأزلية والقدم. (منهاج الكرامة: الفصل الثاني: ٣٧) - : «فيقال أولاً: جميع المسلمين يعتقدون أن ما سرى الله مخلوق بعد أن لم يكن، وهو المخصوص بالقدم والأزلية» (منهاج السنة ١٢٠/٢ - ١٢١).

نقول: إنَّ تعميمك هذا القول على جميع المسلمين، غير صحيح! فإنَّه مناقض لما ذهب إليه جمهور من قال بإمامة الثلاثة، حيث زعموا أنَّ صفاته سبحانه غيره، وهي قديمة، بل إنَّ تكلمه سبحانه الذي هو فعله زعموه قديماً.

قوله: «ثمَّ يقال ثانياً: الذي جاء به الكتاب والسنة هو التوحيد... وأما كون القديم الأزلي واحداً، فهذا اللفظ لا يوجد لا في كتاب الله ولا في سنة نبيه...» (منهاج السنة ١٢١/٢ - ١٢٣).

نقول: ربّما يمكن حمل كلامك على نحو الصحة بعد تخليك وأهل نحلّتك عن متابعة الثقلين مع وصية النبي صلّى الله عليه وآله بهما معاً، ولكن مع هذا لا يخرج كلامك يا بن تيمية عن الكذب والافتراء!

وذلك بعد النظر إلى ما نقله ابن ماجه في سننه المعداد من الصحاح عند أهل نحلّتك من الخبر الذي دلّ على أنَّ الله تسعة وتسعين اسماً، وعدّها منها القديم. (السنن ١٢٦٩/٢ ح ٣٨٦١، وانظر: المستدرک على الصحيحين للحاكم ١/٦٣ ح ٤٢، وغيره).

قوله: «ومن نفى الأفعال، وقال: لو كان خالقاً بخلق، لكان إن كان قديماً لزم قدم المخلوق، وإن كان حادثاً لزم أن يكون له خلق آخر، فيلزم التسلسل، ويلزم قيام الحوادث.

قد أجابه الناس بأجوبة متعدّدة، كلّ على أصله:

﴿فطائفة قالت بقدّم الخلق دون المخلوق...﴾

وطائفة قالت: بل الخلق لا يفتقر إلى خلق آخر...

وطائفة التزمت التسلسل...»(منهاج السنّة ١٢٧/٢ - ١٢٩).

نقول: إنّ كلامك هذا فيه من اللبس والباطل ما لا يخفى!

فقول الطائفة الأولى بأنّ الخلق قديم والمخلوق حادث، معلوم الفساد! للزوم تعدّد القديم على تقدير تجويز كون الخلق قديماً، ومن المحال قدم الخلق، لأنّه فعل مسبوق بالعدم.

أمّا قول الطائفة الثانية بعدم حاجة الخلق إلى غيره، فحقّ.

وأمّا قيامه به سبحانه، فمعروف فساد، مثل قيام الخلق بنفسه، لأنّه عرض، والعرض يفتقر في وجوده إلى موضوع، وهو المخلوق.

وأمّا قول الطائفة التي التزمت بالتسلسل وقيام الحوادث به سبحانه، فقد خالفت ما عرف من المنقول والمعقول! للمناقضة البيّنة بين حدوث الشيء، وبين عدم تحقّق أوّل لحدوثه، وللمنافاة البيّنة بين القديم وبين تغيّره بحلول الحوادث فيه شيئاً بعد شيء على ما زعمته هذه الطائفة.

وبهذا يعلم فساد ما ذهب إليه هذه الطوائف.

قوله: «والكلام على قيام الأمور الاختيارية بذاته مبسوط في موضع آخر.

فهذا قول المعتزلة والشيعة الموافقين لهم، وهو قول باطل، لأنّ صفة الإله لا يجب أن تكون إلهاً، كما أنّ صفة النبيّ لا يجب أن يكون نبيّاً...»(منهاج السنّة ١٢٩/٢).

نقول: إنّ قولك هنا يناقض ما قلته في ما سبق من أنّ الله سبحانه ليس له شبيه.

بما فقولك: إن صفته القديمة بقدمه ليست ربّاً مثل عدم كون صفة النبيّ المحدث نبياً، هو تشبيهه لله تعالى بمخلوقاته!

إضافة إلى أننا مع غرض النظر لصريح القرآن بنفي التشبيه، نطالبك يا بن تيمية بالدليل على صحّة قياسك للقديم على الحادث في هذا المقام؟

قوله: «وإن أرادوا أنّ الصفة توصف بالقدم كما يوصف الموصوف بالقدم... ولكن المراد أنّها قديمة واجبة بقدوم الموصوف ووجوبه، إذا عني بالواجب ما لا فاعل له، وعني بالقديم ما لا أوّل له...» (منهاج السنّة ١٣٠/٢ - ١٣١).

نقول: إنّ قولك من كون المقصود من قدم الصفة قدمها بقدوم الموصوف فإنّها ليست مستقلة، لهو عجيب! لأنّ معنى القديم: هو المستقل بنفسه الغني عن غيره. فأما قديم وغير مستقل، فبينهما كمال المنافرة والمناقضة، لأنّ معنى غير مستقل أنّه عارض لغيره وتابع له، والعروض والتبعية من صفات الحادث بضرورة العقل، فكون الشيء غير مستقل بنفسه بل عارض لغيره وحال فيه، مناقض لمعنى القديم، الذي معناه: عدم عروض التغير والحاجة إلى الغير له، فقد لزم من هذا عدم قدم صفاته سبحانه، بل لزم حدوثها!

فأيّ هذين حصل دلّ على الحدوث.

وأما ما ذكرت من معنى القديم، فقد جعلت لله سبحانه شريكاً على تفسيرك للقديم بما ليس له أوّل، وبما لم يسبقه عدم، من حيث زعمك أنّ الصفة مثله ليس لها أوّل ولم يسبقها عدم! وهذه مخالفة صريحة للقرآن العظيم، حيث قال سبحانه وتعالى: ﴿هُوَ الْأَوَّلُ﴾ (سورة الحديد: ٣) الذي معناه: ليس له شبيه في هذه الصفة.

قوله - وهو يعلّق على كلام العلامة رحمته: «إنّ كلّ ما سواه محدث» (منهاج الكرامة: الفصل

﴿الثاني: ٣٧﴾ -: «فهذا حقّ. والضمير في (ما سواه) عائد إلى الله، وهو إذا ما ذكر باسم مظهر أو مضمّر، دخل في مسمّى اسمه صفاته...
فمن قال: دعوت الله أو عبدته، فهو إنّما دعا الحيّ القيوم العليم، الموصوف بالعلم والقدرة...» (منهاج السنّة ١٣٢/٢ - ١٣٣).

نقول: هذا تلبّيس منك يا بن تيمية على العوام، مفترياً به على العلامة رحمته! حيث بيّنت أنّ الصفات هي ما سوى الله لكنّها مقصودة من أسمائه الظاهر منها، والمضمّر متى أطلقت، وأنت تعلم بأنّ العلامة رحمته قائل بأنّ صفات الله سبحانه عينه، بدون مغايرة بينها وبينه بوجه من الوجوه.

ولا بدّ لك يا بن تيمية بيان مذهبك في المقام بالبرهان الذي يدلّ على ما زعمت من زيادة الصفات.

قوله - وهو يعلّق على كلام العلامة رحمته -: «لأنّه واحد وليس بجسم» (منهاج الكرامة: الفصل الثاني: ٣٧) -: «وأما قوله: لأنّه واحد وليس بجسم.

فإن أراد بالواحد ما أراده الله ورسوله... فهو حقّ. وإن أراد بالواحد ما تريده الجهمية نفاة الصفات من أنّه ذات مجرّدة عن الصفات، فهذا الواحد لا حقيقة له في الخارج، وإنّما يقدر في الأذهان لا في العيان...

ولفظ الجسم فيه إجمال، قد يراد به المركب الذي كانت أجزاؤه مفرقة فجمعت، أو ما يقبل التفريق والانفصال، أو المركب من مادة وصورة... أو غير ذلك من التركيب الممتنع عليه.

وقد يراد بالجسم ما يشار إليه، أو ما يرى، أو ما تقوم به الصفات...

﴿وَأَمَّا اللَّفْظُ فَبِدْعَةٌ نَفِيًّا وَإِثْبَاتًا، فَلَيْسَ فِي الْكِتَابِ وَلَا السُّنَّةِ وَلَا قَوْلِ أَحَدٍ مِنْ سَلَفِ الْأُمَّةِ وَأَنْتُمْهَا إِطْلَاقَ لَفْظِ الْجِسْمِ فِي صِفَاتِ اللَّهِ تَعَالَى... وَكَذَلِكَ لَفْظُ الْجَوْهَرِ وَالْمُتَحَيَّرِ...﴾ (منهاج السنة ١٣٣/٢ - ١٣٥).

نقول: أمّا قولك من محالية وجود حيّ عليم قد ير ليس له حياة وعلم وقدرة، فكذب وتلبيس على العوام! وذلك لما علّم من كون محل البحث في المقام هو زيادة الصفات على معناه سبحانه، وأمّا وصفه بها فهو مسلم عند الجميع.

وقد علّم ما دلّ من القرآن الكريم على عينية صفاته دون زيادتها عليه، كما ذهب إليه جمهور من قال بإمامة الثلاثة، فالله تعالى لم يتألف من موصوف هو معناه من صفة غيره قد لزمته، فالقائل بذلك مخالف للقرآن العظيم غير مصدّق به.

ولم تكف يا بن تيمية بمخالفة القرآن حتّى افترت فرغت أنّ المخالف له مطابق له!! وأمّا قولك بأنّ كلمة الجسم مجملة، فهذا أكبر منك وتحايل! فالكلّ يعلم أنّ المعنى المعلوم والمشهور للجسم، هو الشيء الذي له قابلية القسمة في الطول والعرض والعمق، وما فصلته أنت هنا يدخل في ما ذكرنا، ولم يذكره العلامة رحمه الله منهم، لأنّ مبناه الاختصار مع وضوح معنى الجسم.

وأمّا ما زعمت من أنّه قد يقصد بالجسم ما يشار إليه أو ما يرى إلى آخره، فهو تدليس! لأنّ ما ذكرت يشمل الجسم وغيره، فالبياض والحمرة وغيرها ترى بالبصر، ويشار إليها إشارة حسّية، وتوصف بالشدة والضعف، وليست بجسم.

وأمّا قولك من أنّ لفظ الجسم والجوهر والتحيز بدعة، فقد عرفت شمول قوله تعالى: ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ﴾ لها ولغيرها، فهي ليست ببدعة، والقائل بأنّها بدعة مكذّب ببعض الكتاب!

﴿بل يقال له: إِمَّا أَنْ تقول بدخولها في العموم، فهي ليست ببدعة. وإِمَّا أَنْ تقول بخروجها منه، فيلزم عدم نفي مثليتها عنه سبحانه، فيجوز كونها مثله، ومن ضروريات الدين استحالة وجود مثل له.

قوله - وهو يعلّق على كلام العلامة رحمته: «ولا في مكان، وإلّا لكان محدثاً» (منهاج الكرامة: الفصل الثاني: ٣٧) -: «فقد يراد بالمكان ما يحوي الشيء ويحيط به، وقد يراد به ما يستقر الشيء عليه...

وإذا قال القائل: هو سبحانه فوق سماواته على عرشه بائن من خلقه؛ فهذا المعنى حق...

وإذا عرف المقصود فمذهب أهل السنّة والجماعة ما دلّ عليه الكتاب والسنّة... أحدهما: أن يقال له: هو عندك حيّ عليم قدير، ومع هذا فليس بجسم عندك، مع أنّك لا تعلم حيّاً عليماً قديراً إلّا جسماً...» (منهاج السنّة ٢/ ١٤٤ - ١٤٦).

نقول: إنّ تصرّحك بحقّانية قول القائل إنّ تعالى فوق عرشه بائن عن مخلوقاته، لهو تكذيب لقوله عزّ من قائل: ﴿وَكَانَ اللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ مُّحِيطاً﴾ (سورة النساء: ١٢٦)؛ فإنّ فرض كونه فوق شيء لم يكن محيطاً بذلك الشيء.

ثمّ نقول لك: كونه فوق العالم، إمّا لحاجة منه إلى ذلك، وإمّا عبثاً؟ وقد نفاهما سبحانه عن نفسه بوصفه بالحكيم والغني عن العالمين.

ونقول أيضاً: العالم حادث، فقبل وجوده فوق أيّ شيء كان؟ وكيف يتصوّر كونه فوق العالم الذي ليس هو شيئاً له وجود؟ فأيّ مناسبة بين العدم والوجود حتّى يقال بأنّ العدم قد صار ظرفاً للوجود والعدم؟!

ومن هذا يتبيّن مخالفة ما زعمت لكتاب الله عزّ وجلّ، الذي قد نرّه نفسه فيه عن الحاجة

جاء إلى شيء والعبث.

وأما زعمك أنّ ما ذكرت من مسألة الفوقية هو مذهب أهل السنة، لهو كذب وافتراء! بل هو مذهب الحشوية، كما يظهر لكلّ من يطالع ما ذكره الإيجي في (المواقف).

نعم، المجسّمة الحشوية مذهبهم ما قلت.

وأما ما زعمت بقولك: هو عندك حيّ عليم قدير، إلى آخره، فمعلوم البطلان! لأننا نعلم بوجود عليم قدير، وليس بجسم مثل العقل والنفس، لثبوت علمهما وحياتهما وقدرتهما على تحصيل المعارف الحقّة وتدبير البدن وتسخيره لطاعة الله. وحتىّ مع فرض عدم علمنا بذلك في الحادثات، فلا يلزم منه جسمية القديم قياساً عليها، بعدما علمنا أنّه سبحانه ليس كمثله شيء.

قوله: «فيقال له: إنّ كثيراً من الناس يقولون: إنّّه فوق العالم وليس بجسم. فإذا قال النافي: فأنت قلت: إنّّه موجود قائم بنفسه، وليس بداخل في العالم ولا خارج عنه، ولا مباين له ولا محايث له، وأنّه لا يقرب من شيء ولا يبعد منه شيء، ولا يصعد إليه شيء، ولا منه شيء، وأمثال ذلك من النفي الذي إذا عرض على الفطرة السليمة جزمت جزماً قاطعاً أنّ هذا باطل وأن وجود مثل هذا ممتنع...» (منهاج السنة ١٤٧/٢).

نقول: إنّ كلّ من ينظر إلى كلامك هذا يا بن تيمية سيحكم قطعاً بجهلك بالله تعالى، حيث لم تعرف ما هو حقّ الله سبحانه من التنزيه!

فانظر أيّها الفطن، هل يجوز دخوله سبحانه في العالم وقد كان قبل العالم، وقد قال سبحانه: ﴿وَكَانَ اللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ مُّحِيطاً﴾ (سورة النساء: ١٢٦)؟! فإحاطته بالعالم معلومة، ففرض دخوله فيه يلزم كونه محاطاً للعالم، فيلزم وجود العالم قبله!

﴿هل يتصوّر خروجه عن العالم مبيناً له، وهو موجد ومُدبّر بقدرته وحكمته؟!
هل يتصوّر محايثته له، وهو مخلوقه والقائم بأمره؟!﴾

وهل يقرب منه شيء، وهو قديم غني عن غيره، وغيره حادث فقير إليه؟!
وهل يبعد منه شيء، وببده ملكوت كلّ شيء، وبأمره قام كلّ شيء، وبلطفه وجد وبقي كلّ شيء؟!﴾

فهل الفطرة السليمة تنكر شيئاً من هذا؟ وإذا أنكرت شيئاً منه لوقعت في الكفر والنفاق!
أضف إلى أنّ الإمامية تقول: إنّه لم يدخل في العالم دخول ممازجة، ودخول إحاطة، ولم يخرج منه خروج مباينة.

وأما لم يصعد إليه شيء ولم ينزل منه شيء، فلا تقول به.

ونقول: قد ذكر ابن تيمية كلاماً طويلاً عريضاً من (١٥٣/٢) حتّى (٢١٦/٢) مع تفصيل ممّل فيه القول والقليل، تركنا التعليق عليه.

قوله: «وكلّ من الطائفتين نفاة الجسم ومثبتيه موجودون في الشيعة وفي أهل السنّة المقابلين للشيعة، أعني الذين يقولون بإمامة الخلفاء الثلاثة. وأوّل ما ظهر إطلاق لفظ الجسم من متكلمة الشيعة كهشام بن الحكم، كذا نقله ابن حزم وغيره...» (منهاج السنّة ٢/٢١٧). ثمّ عدّ سنّة فرق من الشيعة حسب ما يدّعي عن شيخه الأشعري.

نقول: قد تمّ التعليق على موضوع التجسيم ونسبته للشيعة قبل وريقات، وكذا على دعوى الأشعري؛ فليراجع!

قوله - في الوجه السادس^(١) -: «وقد تبين أن أكثر متقدمي الإمامية كانوا بضد ذلك الاعتقاد^(٢) كهشام بن الحكم، وهشام بن سالم، ويونس بن عبد الرحمن، وزرارة، وأبي مالك الحضرمي، وعلي بن ميثم، وطوائف كثيرين هم أئمة الإمامية قبل المفيد والطوسي والموسوي والكراچكي.

وقد تقدّم أن هذا قول قدماء الإمامية وأن قول المعتزلة إنما حدث فيهم متأخراً، وحينئذ فليست الإمامية كلّها على ما ذكرته.

ثم إن كان ما ذكرته هو الصواب فشيوخ الإمامية المتقدمون على غير الصواب، وإن كان خطأ فشيوخهم المتأخرون على هذا الخطأ، فقد لزم بالضرورة

﴿١﴾ ونضيف هنا فنقول:

إنّ ما ذكرت هنا من أسماء مثل الهشامين ويونس وغيرهم، هم من صالحى عباد الرحمن، ومن أعظم متقدمي الشيعة، وهذه كتب الإمامية قد فاضت بالنقل عنهم في مسائل الشريعة، وليس فيها ما يشعر بالتجسيم، فلا ندري من أين علمت يا بن تيمية أنت وأساتذتك بأنهم من المجسّمة؟!

أضف إلى أنّهم ليس لهم معايشة أو مباشرة معهم حتّى يعرفوهم بما هم عليه من العقيدة! وليس لهم كتب معروفة النسبة إليهم حتّى يقال إنّها تضمّنت ذلك! والذي نقله عنهم معاصروهم من أهل مذهبهم مناقض ومخالف لما نسبتم إليهم.

(١) في المخطوط: (الخامس)، والصحيح ما أثبتناه، فإنّ الوجه الخامس يأتي بعد تفصيل الوجه الرابع، والذي يقول فيه ابن تيمية «وتمام كشف ذلك أن نقول في الوجه الخامس...» (انظر: منهاج السنّة ٢/ ١٥٤).

(٢) الذي ذكره ابن المطهر^{رحمته}.

أَنَّ شيوخ الإمامية ضلُّوا في التوحيد: إمَّا متقدِّموهم وإمَّا متأخِّروهم»^(١).

قلنا: أمَّا أولاً: فلا نسلم أنَّ أكثر متقدِّمي الإمامية كانوا على ضدِّ هذا الاعتقاد، بل إمَّا جميعهم على هذا الاعتقاد، أو أكثرهم وجمهورهم عليه. وكيف يكون هؤلاء النفر اليسير القليل المحصور أكثر متقدِّمي الإمامية؟! ولم يذكر الشهرستاني في كتابه (الملل والنحل) من المذكورين غير أربعة: الهشامين، وزرارة، ويونس بن عبد الرحمن، ولم يذكرهم من جملة فرق الإمامية، وإنَّما ذكرهم وعدَّهم في جملة الغلاة! فإنَّ صحَّ نقله عنهم ذلك ونقل غيره، فهم غلاة ليسوا من الإمامية وليست الإمامية منهم.

وأما ثانياً: فقولك يا بن تيمية: «إنَّ أكثر متقدِّمي الإمامية على ضدِّ هذا الاعتقاد»، اعتراف منك وإقرار أنَّ الأقلَّ منهم على هذا الاعتقاد، وهم على قولك هذا واعترافك سلف الشيخ المفيد، والسيد المرتضى، والطوسي، والكراچكي الذين أخذوا هذا الاعتقاد عنهم، وهم أخذوه عن سلفهم حتَّى اتصل النقل بالأئمَّة من أهل البيت عليهم السلام، ثمَّ اتصل منهم إلى رسول الله صلى الله عليه وآله، ولم يأخذوا شيئاً عن المعتزلة من ذلك، بل المعتزلة أخذوا ذلك عنهم وعن أئمَّتهم من أهل البيت عليهم السلام، ولا تنكر المعتزلة هذا بل يعترفون به ولا يستنكفون منه، ولا يجحدون أنَّهم أخذوا علم التوحيد عن علي عليه السلام وأهل بيته عليهم جميعاً السلام، بل يدَّعون ذلك ويفتخرون بأنَّهم أتباع لعلي عليه السلام وأهل بيته عليهم السلام في علم التوحيد والعدل.

ثم نقول: والذي يؤكد أنّ التشبيه والتجسيم ليس قولاً لسلف الإمامية ومتقدميهم، عدم القائل به الآن منهم في هذا الزمان وقبل هذا الزمان باعتراف ابن تيمية! وهو زمان المفيد، والمرضى، والطوسي، والكراجكي، وأمثالهم ممن هو في عصرهم وزمانهم، لأنه لو يكن قولاً لسلف الإمامية ومتقدميهم أو أكثرهم - كما قاله ابن تيمية وادّعاء - لكان لهم في ذلك أتباع وخلف يخلفونهم فيه يتصل بزماننا هذا، ولكانوا الآن على ذلك ينازعون ويجادلون من خالفهم فيه.

فلمّا لم يعلم لهم خلف في ذلك من الإمامية الآن، علمنا أنّهم لم يكونوا قائلين بشيء من ذلك البتة!

ألا ترى إلى سلف السنّة ومتقدميهم لمّا كانوا قائلين بالتشبيه والتجسيم أو جمهورهم وأكثرهم، كان لهم في ذلك أتباع وخلف يخلفونهم فيه حتّى اتصل بنا في زماننا هذا، وهم الآن على ذلك ينازعون ويجادلون فيه، بخلاف الإمامية فإنّ ليس فيهم الآن من يقول بشيء من ذلك، وليس بينهم في هذا الاعتقاد نزاع البتة. وإنّما يقول بذلك الغلاة لعنهم الله، والغلاة ليسوا من الإمامية أصلاً كما ذكره الإمام يحيى بن حمزة^(١)، وإن ائتموا إليهم، فإنّما هو خدع ومكر، كما أنّ الخوارج ليسوا من السنّة وإن ائتموا إليهم.

وكيف يكونوا من الإمامية والإمامية تكفّرهم، وتحكم بنجاستهم، ويكونهم من أهل التخليد في نار جهنم، من حيث أنّهم ملحدون! وما إخوانهم ويقرب إليهم إلا المشبّهة والمجسّمة من السنّة قديماً وحديثاً.

(١) ذكر ذلك في كتابه (التحقيق في أدلّة الإكفار والتفسيق)، مخطوط.

فظهر بهذا الاعتبار والتقرير أنَّ قدماء الإمامية الذين أخذ عنهم المفيد والمرضى وأمثالهم من أهل عصرهم وزمانهم ليسوا قائلين بالتشبيه والتجسيم قطعاً، لعدم القائل به الآن من الإمامية وقبل الآن، ولم يصحَّ ويثبت إلا أنَّ ذلك قول قدماء السَّنة وسلفهم، وإخوانهم في ذلك الغلاة الآن وقبل الآن، لوجود القائل به من الغلاة ومن السَّنة في هذا الزمان وقبل هذا الزمان، واستمراره بين السَّنة أنفسهم في ذلك والتنازع فيه ظاهر.

(قوله: «إِنَّ قوماً من قدمائهم قالوا بضدَّ هذا الاعتقاد»^(١)).

قلنا: ليس مسلم ولا صحيح! وإن صحَّ ذلك عن أحدٍ فليس من الإمامية في شيء، بل كلُّ من قال بضدَّ هذا الاعتقاد فإنه يخرج بذلك عن الإسلام فضلاً عن الإيمان^(٢).

قوله: «إِنَّ شيوخ الإمامية ضلُّوا في التوحيد: إمَّا متقدِّموهم وإمَّا متأخروهم».

قلنا: قد بان وظهر بطلان قولك هذا! ومعاذ الله أن يضلَّ قوم أنوار الإمامة ساطع عليهم ومستضيئون به، وأمَّا شيوخ السَّنة وسلفهم فضلُّوا في التوحيد أو أكثرهم قطعاً.

(١) أورده المصنَّف قراءته.

(٢) في المخطوط ورد هذا الكلام من المصنَّف عند التعليق على كلام ابن تيمية في (٢/ ٢٤٥) من منهاج السَّنة، وإنَّما أوردها هنا لتعلقه بمحلِّ الكلام.

قوله: «والمقصود أن يقال لهذا الإمامي وأمثاله: ناظروا إخوانكم هؤلاء الرافضة في التوحيد، وأقيموا الحجّة على صحّة قولكم فيه ثمّ ادعوا إلى ذلك، ودعوا أهل السنّة والتعرّض لهم، فإنّ هؤلاء يقولون: إنّ قولهم في التوحيد هو الحقّ، وهم كانوا في عصر جعفر الصادق وأمثاله، فهم يدّعون أنّهم أعلم منكم بأقوال الأئمّة، لا سيّما وقد استفاض عن جعفر الصادق أنّه سئل عن القرآن: أخالق هو أم مخلوق؟ فقال: ليس بخالق ولا مخلوق ولكنّه كلام الله»^(١).

قلنا: قد بيّنا أنّ سلف هذا الإمامي وإخوانه المتقدّمين عليه وعليهم لم يقولوا بشيء من التشبيه والتجسيم ولم يعتقدوه، وكلّ من صحّ عنه ذلك ممّن هو منتسب إلى الإمامية ومنتّم إليهم فليس منهم وليس من إخوانهم. ثمّ نقول: إنّ هذا الزمان ليس فيه أحد من إخوان الإمامية يخالفونهم في ذلك أو ينازعونهم فيه البتّة.

ثمّ نقول: أمّا أنت يا بن تيمية فناظر إخوانك الموجودين معك، المخالفين لك في التوحيد والتشبيه والتجسيم، وأقم عليهم الحجّة بصحّة قولك دون قولهم، ثمّ ادّع بعد ذلك إلى قولك، ودع التعرّض للإمامية الذين لا خلاف بينهم الآن في ذلك ولا نزاع^(٢).

قوله: «وقد استفاض عن جعفر الصادق... أنّه قال: القرآن ليس بخالق ولا مخلوق ولكنّه كلام الله».

(١) منهاج السنّة ٢/٢٤٥.

(٢) في نسخة (آ) و (ب): «الذين بينهم الآن لا خلاف في ذلك ولا نزاع»، وقد أثبتناه بهذا النحو ليستقيم الكلام.

قلنا: هذا ليس بصحيح عن جعفر الصادق عليه السلام أصلاً! بل المنقول الصحيح عنه المستفيض بين الإمامية: أنَّ القرآن كلام الله، ومحدث به، وأنه فعل الله ومفعول كسائر أفعاله^(١).

قوله: «وأما السلف فقولهم: إنه سبحانه لم يزل متكلماً، وإنه يتكلم بمشيئته وقدرته. ولذلك قالوا بلزوم الفاعلية له ودوامها فيه»^(٢).

وقال ابن تيمية: «إنَّ السلف منهم لم يقل بقول ابن كلاب من أنَّ كلام الله قديم لازم لذات الله، وأنَّ الله لا يتكلم بمشيئته وقدرته»^(٣).

وقال ابن تيمية: «إنَّ قول ابن كلاب بهذا القول حادث لم يقل به السلف»^(٤).

(١) ويقال: إنَّ كون الفرقان العظيم غير أحد هذين المعنيين مخالف لضرورة العقل، القاضي بأنَّ الموجود خارجاً غير خالٍ من قسمين: إما علّة، وإما معلول، وإما خالق، وإما مخلوق.

وهذا موافق لنص القرآن، حيث قال تعالى: ﴿خَالِقُ كُلِّ شَيْءٍ﴾ (سورة الأنعام: ١٠٢)، فكلّ موجود مخلوق له سبحانه، ومن ذلك القرآن فإنه قول الله، فهو فعله الذي صدر عنه بمشيئته وقدرته. وقال سبحانه: ﴿مَا يَأْتِيهِمْ مِّنْ ذِكْرٍ مِّن رَّبِّهِمْ مُّحَدَّثٌ﴾ (سورة الأنبياء: ٢).

فهل يتصور أحد صحّة ما نسبته ابن تيمية من هذه المخالفة الصريحة للقرآن إلى مثل الإمام الصادق عليه السلام؟!

(٢) منهاج السنّة ٢/٢٤٦.

(٣) منهاج السنّة ٢/٢٤٦، وقد نقلها المؤلف رحمه الله بلغة قراءته.

(٤) منهاج السنّة ٢/٢٤٦، وقد نقلها المؤلف رحمه الله بلغة قراءته.

قلنا: هذا تحقيق منك يا بن تيمية بأنك وإخوانك مختلفون متنازعون في التوحيد، وفي التشبيه أيضاً والتجسيم.

وكأنني بابين كلاب وأتباعه يعكسون عليك قولك هذا، ويقولون لك: بل قولنا هو الذي يقول به السلف، وقولك يا بن تيمية هو الحادث المبدع! وحينئذ تقول الإمامية لابن تيمية: ناظر إخوانك هؤلاء، وصحّ قولك دون قولهم، وثبت أنّ قولك هو قول السلف وأقم عليه الحجّة، فقد نازعك في ذلك إخوانك، ثم ادع إليه بعد ذلك.

ثم نقول أيضاً: إنّ قولك: «الفاعلية قائمة بالله، ودائمة بدوامه، وإنّه لم يزل فاعلاً في ما لم يزل»، لم يوافقك عليه جمهور السنّة، وجميع المعتزلة والشيعة قاطبة.

بل يقولون كلّهم أجمعون: «إنّ الله سبحانه صار فاعلاً حين صدر عنه الفعل، لا قبل ذلك، فلم يكن سبحانه عندهم فاعلاً في ما لم يزل». فناظر إخوانك أولاً في هذا، فإنّهم يقولون: إنك ضللت في التوحيد، ومن قال بقولك ذلك ممّن سبقك أو تأخر عنك! ولم يصحّ ما نقلت في ذلك عن جعفر الصادق عليه السلام، كما لا صحّ نقلك ذلك عن السلف.

قوله: «وكثير من الناس غير الشيعة يقولون إنّه غير مخلوق، ويقصدون أنّه غير مكذوب مفترى...»

فيقال لهؤلاء: كلّ من تدبّر الآيات المنقولة عن السلف، وما وقع من النزاع فيه بين الأئمّة في أنّ القرآن مخلوق أو غير مخلوق، علم أنّه لم يكن

نزاعهم في أنه مفترى أو غير مفترى»^(١).

قلنا: النزاع في هذا أولاً لم يكن بين أمة محمد ﷺ حسب المقرين بنبوته والمصدقين بما جاء به، وإنما النزاع في ذلك بينهم وبين الكفار الجاحدين بنبوّة محمد ﷺ.

فالكفار يقولون: إنّه مخلوق - أي مفترى مضافاً إلى الله وليس هو من عند الله -

والمؤمنون يقولون: إنّه ليس بمخلوق - أي ليس بمفترى، بل هو من عند الله حقّ وصدق وهو قوله وكلامه -

واستمر بين المسلمين المؤمنين إطلاق أن القرآن ليس بمخلوق، وأن من قال: «إن القرآن مخلوق» فهو من الكافرين، على أنه مكذوب مفترى مضافاً إلى غير قائله وفاعله.

ثم نشأ قوم من المسلمين - وهذا جایل مطلق بين من تقدّمهم من السلف - فتوهموا من تلقاء أنفسهم أن معنى ذلك: أن القرآن ليس من المخلوقات المحدثّة التي خلقها الله وأحدثها واخترعها وفعلها، وظنّوا أن ذلك مقصود السلف المتقدّم عليهم، فصرّحوا هم بما توهموه وظنّوه، ونفّوا أن القرآن محدث بالله، واعتقدوا أنّه قديم ليس بمفعول ولا مخلوق من جملة المخلوقات المحدثّة بالله.

ولما دخلت الشبهة عليهم في ذلك نازعوا فيه وجادلوا عليه، ووقع حينئذ

النزاع بين المسلمين في هذا المعنى لا ذلك.

قوله: «فهذه الآية^(١) تدلّ على أن الذكر نوعان: محدث، وغير محدث»^(٢).

قلنا: لا نسلم! بل الآية تدلّ على أن الذكر نوع واحد، وأنه محدث، وما سمعنا أن أحداً من العلماء قال: إن الذكر نوعان قبلك!

قوله: «ثمّ إذا قيل: هو محدث، لم يزل من ذلك أن يكون مخلوقاً بائناً عن الله، بل إذا تكلم به بمشيئته وقدرته وهو قائم به، جاز أن يقال: هو محدث، وهو مع ذلك كلامه القائم بذاته وليس بمخلوق.

وهذا قول كثير من أئمة السنّة والحديث. وقد احتجّ البخاري وغيره على ذلك بقول النبي ﷺ: (إنّ الله يحدث من أمره ما يشاء، وإنّ ممّا أحدث أن لا تكلموا في الصلاة)، ومعلوم أنّ الذي أحدثه هو أمره أن لا يتكلموا في الصلاة، لا عدم تكلمهم في الصلاة، فإنّ ذلك يكون باختيارهم. ومنهم من تكلم بعد النهي، لكن نهوا عن ذلك، ولهذا قال: يحدث من أمره ما يشاء»^(٣).

قلنا: أمّا أولاً: فهذا كلام متناقض، وقول لا يرضاه من تنسبه إليه من أصحابك وإخوانك من أئمة السنّة والحديث! بل هم يردّون هذا القول ويخالفونه فيه وينازعونه عليه.

(١) قوله تعالى: ﴿مَا يَأْتِيهِمْ مِّنْ ذِكْرٍ مِّن رَّبِّهِمْ مُّحَدَّثٍ﴾ (سورة الأنبياء: ٢).

(٢) منهاج السنّة ٢/٢٥٦.

(٣) منهاج السنّة ٢/٢٥٦-٢٥٧.

وأما ثانياً: فإنه متى كان محدثاً فهو مخلوق من جملة مخلوقات الله، ومتى كان محدثاً مخلوقاً فلا يصح أن يقوم بذات الله، لئلا يكون محلاً للحوادث المخلوقات به.

وهذا القول الذي اختاره ابن تيمية هو مذهب الكرامية، فإنّ عندهم: أنّ الله يجوز أن تقوم به الحوادث! وهذا قول باطل لا يرضاه عاقل، والأدلة على بطلانه أكثر من أن تحصى.

قوله: «فيقال لهذا الإمامي: إنّ إخوانك هؤلاء يقولون: إنّ قولهم هو الحقّ دون قولك، وأنت لم تحتجّ لقولك إلّا بمجرد قولك: إنّ سبحانه ليس بجسم، وهؤلاء إخوانك يقولون: إنّ جسم، فنأظرهم فهم إخوانك في الإمامة وخصومك في التوحيد.

وهكذا ينبغي لك أن تناظر الخوارج الذين هم خصومك، وأما أهل السنة فهم وسط بينك وبين خصومك، وأنت لا تقدر على قطع خصومك لا هؤلاء ولا هؤلاء.

فإن قلت: إنّ حجّتي على هؤلاء أنّ كلّ جسم محدث.

قال لك إخوانك: بل الجسم عندنا ينقسم إلى قسمين: قديم، ومحدث، كما أنّ القائم بنفسه والموجود الحي القادر والعالم ينقسم إلى قديم ومحدث. فإن قال النافي: الجسم لا يخلوا عن الحوادث، وما لم يخل عن الحوادث فهو حادث.

قال له إخوانه: لا نسلم أنّه لا يخلوا من الحوادث، وإن سلّمنا ذلك فلا

نسلم أنّ ما لم يخل عن الحوادث فهو حادث»^(١).

قلنا: قد حرّرنا لك أن ليس لهذا الإمامي إخوان في هذا الزمان يخالفونه في كونه تعالى ليس بجسم^(٢).

وأما أنت يا بن تيمية وأصحابك القائلين بقولك، فلك ولهم إخوان يخالفونكم في ذلك! فإن كنت وأتباعك ممّن ينفي كونه تعالى جسماً، فمنكم الآن إخوان يثبتون أنّه تعالى جسم. وإن كنت وأتباعك ممّن يثبت كونه تعالى جسماً، فلك ولهم إخوان الآن ينفون ذلك؛ فجادلهم وناظرهم فهم إخوانك وأنت معترف بأنّهم إخوانك.

وأما الإمامي فيقول: كلّ من يقول بذلك فإنّه ليس للإمامية بإخوان وليست الإمامية منه، لخروجه عن كونه إمامياً بقوله هذا وعقيدته تلك.

قوله: «فإن قلت: حجّتي على هؤلاء أنّ كلّ جسم محدث...» إلى آخر ما قال.

قلنا: ما أقرب يا بن تيمية أن تكون أنت وأتباعك من المجسّمين بعد كلامك هذا وتقريرك هذا! وقد قيل إنك كذلك!

فناظر أنت أصحابك الذين هم إخوانك في جميع المسائل، مسائل الإمامة وغيرها، إلّا القول بالتجسيم فإنّهم يخالفونك فيه، فاشتغل بمجادلتهم عن

(١) منهاج السّنة ٢٥٧/٢ - ٢٥٨.

(٢) قد تقدّم الكلام بهذا في هذا الفصل.

مجادلة هذا الإمامي، فإن كثيراً من أقوالك أيضاً لم يرضها أئمة السنة، بل ينازعونك فيها غاية المنازعة.

قوله: «قالت المجسّمة: هذا الموضع يرد على جميع الطوائف المنازعين لنا من الشيعة والمعتزلة والأشعرية وغيرهم، فإنّهم قالوا^(١): إنّ الباري فعل بعد أن لم يكن فاعلاً، فعلم جواز حدوث الحوادث بلا سبب حادث، وهم يصرّحون بأنّه يجوز - بل يجب - حدوث الحوادث كلّها بلا سبب حادث، لامتناع حوادث لا أوّل لها عندهم، وإذا جاز ذلك اخترنا أن يكون السكون عدمياً، والحادث هو الحركة التي هي وجودية، فإذا جاز إحداث جسم^(٢) بلا سبب حادث، فإحداث حركة بلا سبب حادث أولى^(٣)».

قلنا: هذا كلام من ابن تيمية محقّق أنّه من المجسّمة! وهو قد قال قبل ذلك بكلام كثير كلاماً يناقض هذا، وهو قوله: «وعمدة الفلاسفة على قدم العالم هو قولهم: يمتنع حدوث الحوادث بلا سبب حادث، فيمتنع تقدير ذات معطلة عن الفعل لم تفعل، ثمّ فعلت من غير حدوث سبب؛ وهذا القول لا يدلّ على قدم شيء بعينه في العالم، لا الأفلاك ولا غيرها، وإنّما يدلّ على أنّه لم يزل فعلاً، فإذا قدر أنّه فعال لأفعال تقوم بنفسه أو مفعولات حادثة شيئاً بعد شيء، كان ذلك وفاء بموجب هذه الحجّة، مع القول بأنّ كلّ ما سوى الله سبحانه محدث

(١) في المطبوع: «فإنّهم وافقونا على».

(٢) في المطبوع: «جرم».

(٣) منهاج السنّة ٢/٢٦١.

مخلوق كائن بعد أن لم يكن»^(١)، انتهى كلام ابن تيمية!!

قلت: وهذان الكلامان متناقضان! إذ ظاهر هذا الكلام وصريحه أنه يمتنع حدوث شيء عن الباري من غير سبب، فلا يجوز أن يحدث عنه شيء إلا بسبب حادث. وقد اختار ابن تيمية هذا القول، ويدل عليه قوله: «كان ذلك وفاء بموجب هذه الحجّة»، وأثبت بها أن الله لم يزل فعلاً لأفعال تقوم بذاته. والكلام الذي قال فيه: «فإحداث حركة بلا سبب حادث أولى» مناقض لهذا الكلام قطعاً.

فانظر أيها العاقل إلى تناقض كلام هذا الرجل!!

قوله: «فإحداث حركة بلا سبب حادث أولى».

قلنا: مسلم، فما لك في ذلك من الفرج والحجّة، وأنت قد اخترت أولاً أنه يمتنع حدوث حادث بلا سبب حادث، كما قلته وحكيته عن الفلاسفة. قوله: «قال النافي: هذا يلزم منه أن يكون الباري سبحانه محلاً للحوادث والأعراض، وهذا باطل».

قال إخوانه الإمامية: قد صدرتنا على المطلوب فهذا صريح قولنا، فإننا نقول: إنه يتحرك وتقوم به الحوادث والأعراض، فما الدليل على بطلان قولنا هذا؟

قال النافي: لأنّ ما قامت به الحوادث لم يخل منها، وما لا يخلو من الحوادث فهو حادث.

قال إخوانه: قولك: ما قامت به الحوادث لم يخل منها، فهذا ليس قول الإمامية ولا قول المعتزلة، وإنّما هو قول الأشعرية. وقد اعترف الرّازي والآمدي وغيرهما بضعفه وأنّه لا دليل عليه، وهم وأنتم تسلّمون لنا أنّه أحدث الأشياء بعد أن لم يكن هناك حادث بلا سبب حادث، فإذا أحدثت الحوادث من غير أن يكون لها أسباب حادثّة، جاز أن تقوم به بعد أن لم تكن قائمة به.

فهذا القول الذي يقوله هؤلاء الإمامية، ويقوله من يقوله من الكراميّة وغيرهم: من إثبات أنّه جسم قديم، وأنّه فعل بعد أن لم يكن فاعلاً، أو تحرك بعد أن لم يكن متحركاً، لا يمكن هؤلاء الإمامية وموافقيهم من المعتزلة والكلاّبية نحوهم إبطاله، فإنّ أصل قولهم بامتناع قيام الحوادث به لا دليل عليه، وهؤلاء قد جوزوا ذلك، ثمّ الكلاّبية لا تنفي قيام الحوادث به»^(١).

قلنا: وهذا الكلام أيضاً من ابن تيمية ممّا يزيد كونه مجسماً بياناً وتحقيقاً!

ثمّ نقول: إنّه ليس في الإمامية الآن من يثبت أنّه سبحانه جسم - تعالى الله عن ذلك علوّاً كبيراً - فينازعه هذا الإمامي.

وقولك: «كان كثير من متقدّميهم يقولون بذلك»^(٢) غير مسلم! ولم ينقل ذلك إلّا عن نفر يسير منهم.

فإن صحّ النقل عنهم فليسوا للإمامية بأئمة في ذلك ولا في غيره، وليسوا

(١) منهاج السنّة ١/ ٢٦٢ - ٢٦٤.

(٢) إشارة إلى قوله في ما مضى.

من الإمامية كما بيناه وقرّرناه أولاً، وليس لأولئك الذين نقل عنهم ذلك في الإمامية الآن أتباع، وليس لهم خلف في ما قالوه واعتقدوه، وذلك ممّا يدلّ على أنّ النقل عنهم ليس بصحيح، والله أعلم.

لأنّه لو يكن صحيحاً لكان لهم الآن خلف وأتباع موجودين يخلفونهم في قولهم ويجادلون عليه. فلمّا لم يكن لهم خلف وأتباع في هذا الزمان من الإمامية ولا قبل هذا الزمان، دلّ ذلك على أنّ النقل عنهم ليس بصحيح. وإن سلّمنا صحّة النقل بذلك عن هذا النفر اليسير.

قلنا: فقد خرجوا حينئذ عن كونهم إمامية بما قالوه واعتقدوه.

وإذا لم يوجد الآن منهم، فمن يناظر هذا الإمامي ويباحث، وقد انقضى أولئك النفر اليسير وليس لهم خلف يناظرهم هذا الإمامي، فقد سقط قولك بالكلية ومخاطبتك لهذا الإمامي بالمناظرة.

أما أنت يا بن تيمية فأخوانك الذين ينفون التجسيم وهم من أهل السنّة - إن كنت من المثبتين له - أو الذين ينفونه - إن كنت من النافين له - موجودون معك ومصاحبون لك، فنازعهم أنت وأصحابك وأتباعك القائلون بقولك وجادلهم، ودع عنك هذا الإمامي والإمامية، فإنّهم الآن ليس لهم أحد منهم يجادلهم وينازعهم في ذلك، وهم يكتفون ويجتزون بمناظرتك أنت وإخوانك، ويعوّلون على حجة من ينفي ذلك عن الله عزّ وجلّ، فإن كانت حجة النافي لذلك منكم لا تنهض على ما قلت واعترفت به، فعند الإمامية من الحجج العقلية والنقلية ما لا يستطيع أحد من المجسّمة على نقضه وردّه البتة.

قوله: «فإذا أحدثت الحوادث من غير أن يكون لها أسباب حادثة، جاز أن تقوم به بعد أن لم تكن قائمة به».

قلنا: من أين لك ذلك؟ وما الدليل على جواز قيام الحوادث به؟ تعالى عن ذلك علواً كبيراً.

وهذا باطل قطعاً، لأنه لو جاز، لكان لا بدّ له من سبب يقتضيه، وما السبب في ذلك وما الحاجة الداعية إليه؟ وما الضرورة الملجئة إلى القول به؟ وإن لم يكن له سبب فهو ردّ على قائله اتفاقاً.

قوله: «وعمدتهم في نفي ذلك أنّ ما قبل الحوادث لم يخل منها، وهذه المقدّمة باطلة عند جميع العقلاء، وقد اعترف بذلك غير واحد من حدّاقهم كالرّازي والآمدي وغيرهم»^(١).

إلى أن قال: «وقد أجابهم طائفة من المعتزلة والشيعة: بأنّ الدليل على حدوث العالم هو هذا الدليل الدال على حدوث الأجسام، فإن يكن هذا صحيحاً - يعني قول المجسّمة - انسدّ طريق معرفة حدوث العالم وإثبات الصانع.

فقال المخالف - يعني المجسّمة - لهؤلاء: لا نسلم أنّ هذا هو الطريق إلى [معرفة] حدوث العالم ولا إلى إثبات الصانع، بل هذا طريق محدث في الإسلام، لم يكن أحد من الصحابة ولا القراة ولا التابعين يسلك هذا الطريق، وإنّما سلكها الجهم بن صفوان وأبو الهذيل العلاف ومن وافقهما، ولو كان العلم

٤٣٢..... الإنصاف في الانتصاف لأهل الحق من أهل الإسراف/ج ١

بإثبات الصانع وحدوث العالم لا يتم إلا بهذه الطريق لكان بيانها من الدين، ولم يحصل الإيمان إلا بها.

ونحن نعلم بالاضطرار أنّ النبي ﷺ لم يذكر هذه الطريق لأُمَّته، ولا دعاهم بها ولا إليها ولا أحد من الصحابة.

فالقول بأنّ الإيمان موقوف عليها ممّا يعلم بطلانه بالضرورة من دين الإسلام، وكلّ أحد يعلم أنّها طريق محدثة لم يسلكها السلف، والناس متنازعون في صحتها، فكيف يقولون: إنّ العلم بالصانع والعلم بحدوث العالم موقوف عليها؟

وقالوا - يعني المجسّمة - بل هذه الطريق تنافي العلم بإثبات الصانع، وكونه خالقاً للعالم أمراً بالشرائع، مرسلأً للرسل...»^(١).

ثمّ استمر ابن تيمية في كلام طويل يقرّر منه: أنّ هذه الطريق محدثة، وأنّها (لا تتم بها دلالة)^(٢) على حدوث العالم، ولا على إثبات الصانع.

قلنا: والجواب عن كلامه هذا أن نقول:

قوله: «وهذه مقدّمة باطلة عند العقلاء» دعوى منه غير مسموعة، ولا يسلم له ذلك أبداً!

وقد ذكر أنّ الأمّدي ضعّف هذه الطريق!^(٣) مع أنّه قال قبل ذلك: «وعليه

(١) منهاج السنّة ٢/٢٦٧-٢٦٨.

(٢) في (ج): (لا يتم دلالته).

(٣) انظر: منهاج السنّة ٢/٢٦٣، وقد أورد قوله.

أيضاً اعتمد الآمدي، وطعن في كلّ دليل غيره، وذكر أن هذه طريق الأشعري^(١)، والمعنى المدلول عليه: هو أنّ الجسم لا يخلوا عن الأعراض الحادثة.

فصح أنّ كلام ابن تيمية عن الآمدي متناقض!

قوله: «بل هذا طريق محدث في الإسلام».

قلنا: لا نسلم! بل هي ممّا أتى به الشرع مؤكّداً للعقل.

قوله: «ولو كان العلم إثبات الصانع وحدوث العالم لا يتم إلا بهذه الطريق لكان بيانها من الدين».

قلنا: لا نسلم أنّ أحداً من خصومكم ادّعى أنّ العلم بإثبات الصانع وحدوث العالم لا يتم إلا بهذه الطريق! بل يتم بها وبغيرها.

ونقول أيضاً: إنّ بيانها من الدين، وقد بُيّنّت؛ وقولك يا بن تيمية: «إنّ رسول الله ﷺ لم يذكرها» غير مسلم!

بل ذكرها وبينها، وإذا لم تحط أنت وأمثالك علماً بتبيين رسول الله ﷺ لها، واستدللت بعدم علمك بذلك على أنّه ﷺ لم يبيّن، فإنّ ذلك ليس بدليل قطعاً. وكذلك أيضاً بيّنها أهل بيت رسول الله ﷺ وقرّروها، وعلم ذلك العلماء والفضلاء عنهم عليهم السلام.

قوله: «بل هذه الطريق تنافي العلم بإثبات الصانع».

قلنا: لا نسلم! بل تفيد العلم بإثبات الصانع.

فما دليلك على أنها لا تفيد ذلك، بل تنافيه؟ فإنك لم تذكر دليلاً على ذلك أصلاً ينبغي أن يتكلم عليه!

قوله: «وأما أئمة السنة وطوائف من أهل الكلام فبيّنوا أنّ هذه الطريق باطلة في العقل أيضاً، وأنها تنافي صحة دين الإسلام، فضلاً عن أن تكون شرطاً في العلم به، وأين الملازم لدين الإسلام من المنافي له؟!

وبيّنوا أنّ تقدير ذات لم تزل غير فاعلة ولا متكلمة بمشيئتها وقدرتها، ثمّ حدث ما يحدث من مفعولات - مثل كلام مؤلف منظوم وأعيان وغير ذلك - بدون سبب حادث، ممّا يعلم بطلانه بصريح العقول، وهو مناقض لكونه سبحانه خلق السماوات والأرض، ولكون القرآن كلام الله، وغير ذلك ممّا أخبرت به الرسل، بل حقيقة أنّ الربّ لم يفعل شيئاً ولم يتكلّم بشيء لا متناع ما ذكره من أن يكون فعلاً أو مقالاً له، كما بسط في غير هذا الموضع، إذ المقصود هنا التنبيه على مجامع الطرق»^(١).

قلنا: إنّ إخوانك يكذبونك في قولك: «إنّ أئمة السنة بيّنوا أنّ هذه الطريقة باطلة في العقل»، ويقولون ضدّ قولك وعكسه!
وهو أنّ أئمة السنة بيّنوا أنّ هذه طريقة صحيحة في العقل.

وكذلك قولك: «إِنَّهُمْ يَبْتَنُوا أَنَّ تَقْدِيرَ ذَاتٍ...» إلى آخر ما قلت. لم يسلموه لك أيضاً!

بل يقولون: إِنَّ أئِمَّةَ السَّنَةِ يَبْنُوا صَحَّةَ ذَلِكَ بصريح المعقول. وبالجمل: إِنَّ حَكْمَكَ بِأَنَّ قَوْلَهُمْ مَنَاقِضُ لَكُونِهِ سُبْحَانَهُ خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ.. إلى آخر ما قلت، لم تأت عليه بدليل وبرهان البتة! وما ليس عليه برهان فليس بمقبول أصلاً.

قوله: «قالت النفاة - يعني نفاة كونه تعالى جسم - : فإذا كانت طرقنا في إثبات العلم بالصانع وحدث السموات والأرض وإثبات العلم بالنبوة طرقاً باطلة، فما الطرق إلى ذلك؟

قالوا - يعني القائلين بأن الله تعالى جسماً - : أَمَّا أَوَّلًا: فَإِنَّهُ لَا يَجِبُ عَلَيْنَا فِي هَذَا الْمَقَامِ بَيَانُ ذَلِكَ، بَلِ الْمَقْصُودُ أَنَّ هَذِهِ طَرُقٌ مُحَدَّثَةٌ مُبْتَدَعَةٌ، فَعَلِمَ أَنَّهَا لَيْسَتْ هِيَ الطَّرِيقُ الَّتِي جَاءَ بِهَا الرَّسُولُ ﷺ، فَيَمْتَنِعُ أَنْ تَكُونَ وَاجِبَةً أَوْ يَكُونَ الْعِلْمُ الْوَاجِبُ أَوْ الْإِيمَانُ مَوْقُوفًا عَلَيْهَا.

وقالوا - يعني المجسِّمة - : كُلٌّ مِنَ الْعِلْمِ بِالصَّانِعِ وَحْدُوثِ الْعَالَمِ لَهُ طَرُقٌ كَثِيرَةٌ مُتَعَدِّدَةٌ.

أَمَّا إِثْبَاتُ الصَّانِعِ فَطَرَقُهُ لَا تَحْصَى، بَلِ الَّذِي عَلَيْهِ جَمْهُورُ الْعُلَمَاءِ أَنَّ الْإِقْرَارَ بِالصَّانِعِ فَطَرِيٌّ ضَرُورِيٌّ مَعْرُوفٌ فِي الْجَبَلَّةِ»^(١).

قلنا: قوله: «لا يجب علينا في هذا المقام بيان ذلك» ليس بمسلم! بل يجب عليه بيان ذلك إجماعاً. لأنه قد حكم ببطلان الطريق الدالة على إثبات العلم بالصانع وحدوث العالم، ومتى لم يبين طريقاً يدل على ذلك قطعاً، فقد صحّ قول الفلاسفة بقدوم العالم، وصحّ قول الدهرية بنفي الصانع على رأيه! حيث اعتقد بطلان الطريق الدالة على إثبات الصانع وحدوث العالم ولم يبين هو طريقاً يدل على ذلك.

قوله: «إنها ليست الطريق التي جاء بها رسول الله ﷺ».

قلنا: فإذا لم تكن هذه الطريق جاء بها رسول الله ﷺ، فما الطريق التي جاء بها؟ فإنه لا بدّ وأن يكون جاء بطريق يدل على إثبات الصانع وحدوث العالم.

خبرنا ما هي؟ فإن الطريق المفيدة للعلم بذلك بيانها من الدين، ومحال أن يخلّ رسول الله ﷺ ويترك ما يجب بيانه من الدين.

وابن تيمية لم يذكر طريقاً يفيد العلم بذلك، ويدّعي أنها التي جاء بها الرسول ﷺ وبينها لأمته وقرّرها الصحابة من بعده!

وإذا لم يبين ابن تيمية طريقاً يذكر أنها التي جاء بها الرسول ﷺ، فلا يقبل منه أن هذه الطريق المذكورة ليست ممّا جاء به الرسول ﷺ قطعاً.

قوله: «كلّ من العلم بالصانع وحدوث العالم له طرق كثيرة متعدّدة».

قلنا: مسلم، غير أنّك لم تذكر سوى طريقين في إثبات الصانع: إحديهما

كونها فطرية ضرورية، والأخرى استدلالية ولم تأت بها تامة^(١) وأما حدوث العالم، فقد قلت: «إنَّه يمكن علمه من السمع وبالعقل؛ ويمكن العلم بالصانع: إمَّا بالضرورة والفطرة، وإمَّا بمشاهدة حدوث المحدثات، وإمَّا بغير ذلك»^(٢)، ولم تبين ما هو غير ذلك، ولم تتمم طريق مشاهدة حدوث المحدثات في إثبات الصانع!

قوله: «ثمَّ يعلم بخبر الرسول حدوث العالم»^(٣).

قلنا: لا شك أنَّ خبر الرسول صدق وحقَّ بعد ثبوت رسالته ونبوته. لكن لا تثبت رسالته ونبوته حتَّى يعلم ثبوت من أرسله وكونه موجوداً واجب الوجود لذاته، وأَنَّهُ قادر عالم حيٍّ غني، عدل حكيم، منزّه عن فعل القبيح وإرادته وعن الإخلال بالواجب في حكمته، وفي علمنا بذلك وتقريره علمنا بحدوث العالم قطعاً، فيكون خبر الرسول بعد ذلك مؤكّداً لما علّمناه بالعقل من حدوث العالم.

ثمَّ ذكر ابن تيمية طريقاً من العقل يستدلُّ بها على حدوث العالم يؤول أمرها ويرجع إلى الطريق التي حكم هو بطلانها ومنافاتها لدين الإسلام^(٤).

(١) انظر: منهاج السنّة ٢/ ٢٧٠ - ٢٧١.

(٢) انظر: منهاج السنّة ٢/ ٢٧٢ - ٢٧٣.

(٣) منهاج السنّة ٢/ ٢٧٣.

(٤) انظر: منهاج السنّة ٢/ ٢٧٢ - ٢٨٨.

فإنه قال - في أثناء طريقه -: «فإذا قدر أن الحوادث كلها كائنة بعد أن لم يكن حادث، كان المقرون بها الذي لم يتقدمها كائناً بعد أن لم يكن قطعاً، وإذا كانت الحوادث عارضة له ثبت حدوث الحوادث بلا سبب حادث، وإذا جاز حدوث الحادث بلا سبب حادث، جاز حدوث العالم بلا سبب حادث»^(١).

قلنا: وهذا هو نفس قول نفاة التجسيم والتشبيه عن الله - تعالى عن ذلك علواً كبيراً - رجع إليه!

فإن ابن تيمية قد ذكر في ما تقدم قول الفلاسفة في ذلك وقد اختاره! وهو أنه يمتنع حدوث الحوادث بلا سبب حادث^(٢)، وفي ذلك دليل على تناقض أقوال هذا الرجل وعدم مبالاته بما يلفظ به!!

وقد قال: «وبيّنوا - يعني أئمة السنة - أن تقدير ذات لم تزل غير فاعلة ولا متكلمة بمشيئتها وقدرتها، ثم حدث ما يحدث من مفعولات - مثل كلام مؤلف منظوم وأعيان وغير ذلك - بدون سبب حادث، ممّا يعلم بطلانه بصريح العقول»^(٣)، معناه: أنه يمتنع حدوث شيء عن الله من دون سبب حادث، هو قول الفلاسفة الذي حكى عنهم، إن كان صادقاً في حكايته.

فإذا قال في طريقه التي اختار ويزعم أنها تدل على حدوث العالم: «وإذا جاز حدوث الحوادث بلا سبب حادث، جاز حدوث العالم بلا سبب حادث»،

(١) منهاج السنة ٢/ ٢٧٥.

(٢) انظر: منهاج السنة ١/ ١٤٨، وقد تقدّم.

(٣) انظر: منهاج السنة ٢/ ٢٦٩، وقد تقدّم.

وهذه هي الطريق التي حكم ببطلائها، وضد ما اختاره وحكم بصحته!

(*)

(*) تجدر الإشارة هنا إلى أن المصنف عليه السلام ترك التعليق على كلام ابن تيمية من (٢/ ٢٨٨) وحتى (٢/ ٣١٥) لتكراره وتطويله.

وأما عن تعليق ابن تيمية على قول الإمامية: «بأن الله تعالى قادر على جميع المقدورات»، وادّعائه بأن هذا القول لأهل السنة، فهو تلبيس على العوام! لأن المعتزلة يقولون: إنه تعالى ليس على كل شيء قدير، وأن العباد يقدرون على ما ليس يقدر عليه الله، وليس يقدر على هدي الضال وعلى تضليل المهتدي... إلى آخره. وقد مضى الكلام في هذا مع التعليق والبيان الوافي في المقام الثالث؛ فليراجع! وأما كلامه في عدل الله تعالى وحكمته، على فرض صحته، فهو تطويل للكلام بنقول غير مفيدة، وسوف يأتي الكلام فيه لاحقاً.

قوله - وهو يعلّق على كلام العلامة عليه السلام: إنه تعالى غير مرئي ولا مدرك بشيء من الحواس. (منهاج الكرامة: الفصل الثاني: ٣٧) -: «فيقال له: أولاً: النزاع في المسألة بين طوائف الإمامية كما النزاع فيها بين غيرهم... والإمامية لهم فيها قولان...

وأما الصحابة والتابعون وأئمة الإسلام المعروفين بالإمامة في الدين... كلّهم متفقون على إثبات الرؤية لله تعالى...» (منهاج السنة ٢/ ٣١٥ - ٣١٦).

نقول: إن ما ذكرت يا ابن تيمية من وجود النزاع بين الإمامية في الرؤية، لهو من الكذب العجيب!

فإن من ضروريات مذهب الإمامية نفي الرؤية، والناظر إلى كتبهم لا يرى غير ما قلناه، فقد تضافر النقل عندهم من طرق أهل البيت عليهم السلام في ذلك، وهو من أولويات مذهبهم،

بحيث يصير المثبت للرؤية ليس باثنى عشري قطعاً.

وكان الأجدر بك يا بن تيمية أن تورد شيئاً من كتبهم في هذا الأمر بدلاً من إلقاء الكلام على عواهنه.

أما ما تفوهت به من أن الصحابة وأئمة المسلمين متفقون على الرؤية، فكذب صريح! لما عرف من أن أهل البيت عليهم السلام الذين أوصى رسول الله ﷺ باتباعهم في حديث الثقلين ومتابعيهم من الصحابة والتابعين وغيرهم، طبقة بعد طبقة وحتى هذا العصر، مجمعون على نفي الرؤية، ومعلوم أن الحق يكون معهم، والمخالف لهم قد ركب الباطل بمدلول حديث الثقلين.

قوله: «وأما احتجاجه واحتجاج النفاة أيضاً بقوله تعالى: ﴿لَا تُدْرِكُهُ الْأَبْصَارُ﴾ (سورة الأنعام: ١٠٣)، فالآية حجة عليهم لا لهم، لأن الإدراك: إما أن يراد به مطلق الرؤية، أو الرؤية المقيدة بالإحاطة، والأول باطل... كما سئل ابن عباس عنهما، فقال: ألسن ترى السماء؟...» (منهاج السنة ٣١٧/٢).

نقول: إن القول على ما ذكرت من معنى (الإدراك) وأن المقصود من مادة (أدرك) معنى من المعنيين المذكورين، معلوم الفساد لغة وعرفاً!

لأن (الإدراك) وما هو من مادتها له معنى معلوم معين غير ما زعمت يا بن تيمية! فقد قال صاحب (النهاية) في بيان معنى (الدرك): «اللاحق والوصول إلى الشيء».

وقال في (القاموس): «(الدرك) بالتحريك اللاحق، يقال أدركه أي لحقه».

وقال سبحانه وتعالى: ﴿ثُمَّ يُدْرِكُهُ الْمَوْتُ﴾ (سورة النساء: ١٠٠)، وقال تعالى: ﴿حَتَّىٰ إِذَا أَدْرَكَهُ الْغَرَقُ﴾ (سورة يونس: ٩٠).

فعلم أن معنى هذه المادة هو اللاحق والوصول.

﴿وَقَالَ تَعَالَى: ﴿قَالَ أَصْحَابُ مُوسَى إِنَّا لَمُدْرِكُونَ﴾ (سورة الشعراء: ٦١)، يعني لملحقون بفرعون وقومه وسيصلون إلينا.

فيتبين من هذا أنّ ما زعمته يا بن تيمية من معنى هذه المادّة وهو الإحاطة لم يرد في لغة العرب! وكلّ ما أوردناه معناه اللّحوق والوصول! فقلوه: أدركه البصر: أي لحقه ووصل إليه، مثل أدركه الموت، وأدركهم الجيش، وأدرك البستان والمدينة يعني وصل إليها. فأدرك قد يكون بغير البصر مثل (أدركهم العصر)، وقد يكون بالبصر، فبين هذه المادّة ومادّة الرؤية عموم وخصوص مطلق، فإنّ الرؤية مختص بالبصر، و(أدرك) شامل للوصول إلى الشيء بالبصر وغيره، فقلوه تعالى: ﴿لَا تُدْرِكُهُ الْأَبْصَارُ﴾ معناه: نفي وصول البصر إليه.

ومن كلّ هذا علمنا بهتان ابن تيمية على الكتاب والسنة واللغة في بيانه لمعنى مادّة (أدرك) في هذا المقام.

أمّا النقل عن ابن عباس رضي الله عنه، فهو حجّة بينة عليك يا بن تيمية لا لك!

لأنّك قلت: إنّ الله سبحانه مدح نفسه بعدم إحاطة الرؤية به، فأيّ مدحة تتصوّر في ذلك والحال أنّ الرؤية هذه حالها بالنسبة إلى بعض مخلوقاته مثل السماء وغيرها حسبما قاله ابن عباس رضي الله عنه؟! فقد شارك بعض المخلوقات ربّه في هذه الصفة بزعمك يا بن تيمية!

وهل يتصوّر مدح الربّ نفسه بصفة هي موجودة في بعض مخلوقاته؟!!

قلوه: «ومّا يبيّن ذلك أنّ الله ذكر هذه الآية يمدح بها نفسه سبحانه وتعالى، ومعلوم أنّ كون الشيء لا يرى ليس صفة مدح، لأنّ النفي المحض لا يكون مدحاً إن لم يتضمّن أمراً ثبوتياً، ولأنّ المعدوم أيضاً لا يرى، والمعدوم لا

﴿يمدح، فعلم أنّ مجرد نفي الرؤية لا مدح فيه﴾ (منهاج السنة ٣١٩/٢).
 نقول: إنّ القول في كون الشيء غير مرئي ليس بصفة مدح، لهو جهل واضح بمعنى الآية!
 لأنّه سبحانه لم يمدح نفسه فيها بأنّه غير مرئي بالبصر فقط، بل وصف نفسه بشيء خارق
 للعادة، ومحال فيها، وهو شيء مركب من شيئين:
 عدمي: وهو عدم رؤية أبصار المخلوقين له.

وشيء وجودي: وهو رؤيته سبحانه لها.
 وهل يوجد أفضل وأكمل من هذه الصفة الخارقة؟!
 والعادة جرت على أنّه متى قابل بصير لمثله فنظر كلّ منهما بعينه إلى مقابله أبصر كلّ منهما
 صاحبه. والله سبحانه قد جلّ عن ذلك، فإنّه يرى العيون النازرة وهي لن ترى الله
 سبحانه، فهو يرى العيون مبصرة وهو في هذه الحالة محجوب عنها غير مرئي بها،
 فرؤية العيون لن تصل إليه ورؤيته تصل إليها.

وهذه الحالة مختصة به سبحانه، فإنّه قد يكون الموجود من المعاني الغير القابلة لرؤية
 البصر كالصفات القلبية والأحوال النفسانية وما هو من قبيلها لن تُرى ولن تُرى، وقد
 يكون الموجود محسوساً يُرى بالبصر لكنّه هو بنفسه ليس له حاسة البصر، مثل الجماد
 والنبات وما هو قبيلها فإنّها تُرى ولن تُرى، وقد يكون الموجود محسوساً يُرى ويُرى،
 وذلك مثل البشر فإنّه يُرى ويُرى، فأما الموجود الذي يرى نفس البصر والبصر في هذه
 الحالة محجوب عن رؤيته، فالله سبحانه وحده.

فعلم من هذا كون تمدّحه سبحانه بالآية ليس بشيء عدمي، بل بصفة عجيبة مركبة من
 نفي وإثبات وخارقة للعادة مختصة به سبحانه.

ونقول: قد ذكر ابن تيمية كلاماً طويلاً من (٣٢١/٢) وحتى (٣٥٨/٢) وهو يعلّق على

ﷺ قول العلامة الذي يذكر فيه عقيدة الإمامية في أنه سبحانه ليس في جهة، وفيه تكرار كثير ومما ليس له مدخلية في المقام، وسوف نشير بتعليقات مختصرة إلى ما فيه ضرورة في المقام.

فنقول: إن ما ذكرت يا بن تيمية من وجوه في تجويز كون الله سبحانه في جهة، ومع تفسيراتك لها (انظر: منهاج السنة ٢/ ٣٢٣)، معلوم بطلانه وفساده! وذلك للزوم إما الحاجة إليها، وإما العبث في كونه فيها، وقد نزه الله تعالى نفسه عنهما في قرآنه الكريم. وأما ما زعمت من الجهة؛ فإنه مستلزم لتقديمها عليه سبحانه، وقد ثبت بضرورة العقل عدم مسبوقية وجوده بالعدم.

ونقول: إن ما نقلت يا بن تيمية من أسانيد الجمهور في رؤيته سبحانه، وادّعاءك السنة المستفيضة بل المتضافرة، لا يفيدك بشيء! وذلك لعدم حجّة ما تفرد به الخصم على خصمه، وهو من باب الشهادة للنفس.

ونقول: قولك: «فكلّ ما كان وجوده أكمل كان أحقّ بأن يرى» (منهاج السنة ٢/ ٣٣٢)، دعوى لم تأت عليها ببرهان!

فأيّ دليل دلّ على ذلك، والعقل الذي هو أشرف الحادثات وأكملها من حيث رشده إلى الحقّ وبه يعرف ويميّز عن الباطل غير مرئي، وكذلك النفس المدبّرة للبدن. وأما قولك: «وكلّ ما لم يمكن أن يرى فهو أضعف وجوداً ممّا يمكن أن يرى»، فمعلوم فساد في العقل والنفس! من حيث عدم إمكان رؤيتهما، ووجودهما أكمل من وجود الجسم.

وأما قولك من أحقية الجسد الجامد بالرؤية من النور (منهاج السنة ٢/ ٣٣٢) فعجيب! وهل لرؤية الجسد طريق غير النور؟! فلو لم يشرق النور على الجسم والجسماني لم

.....

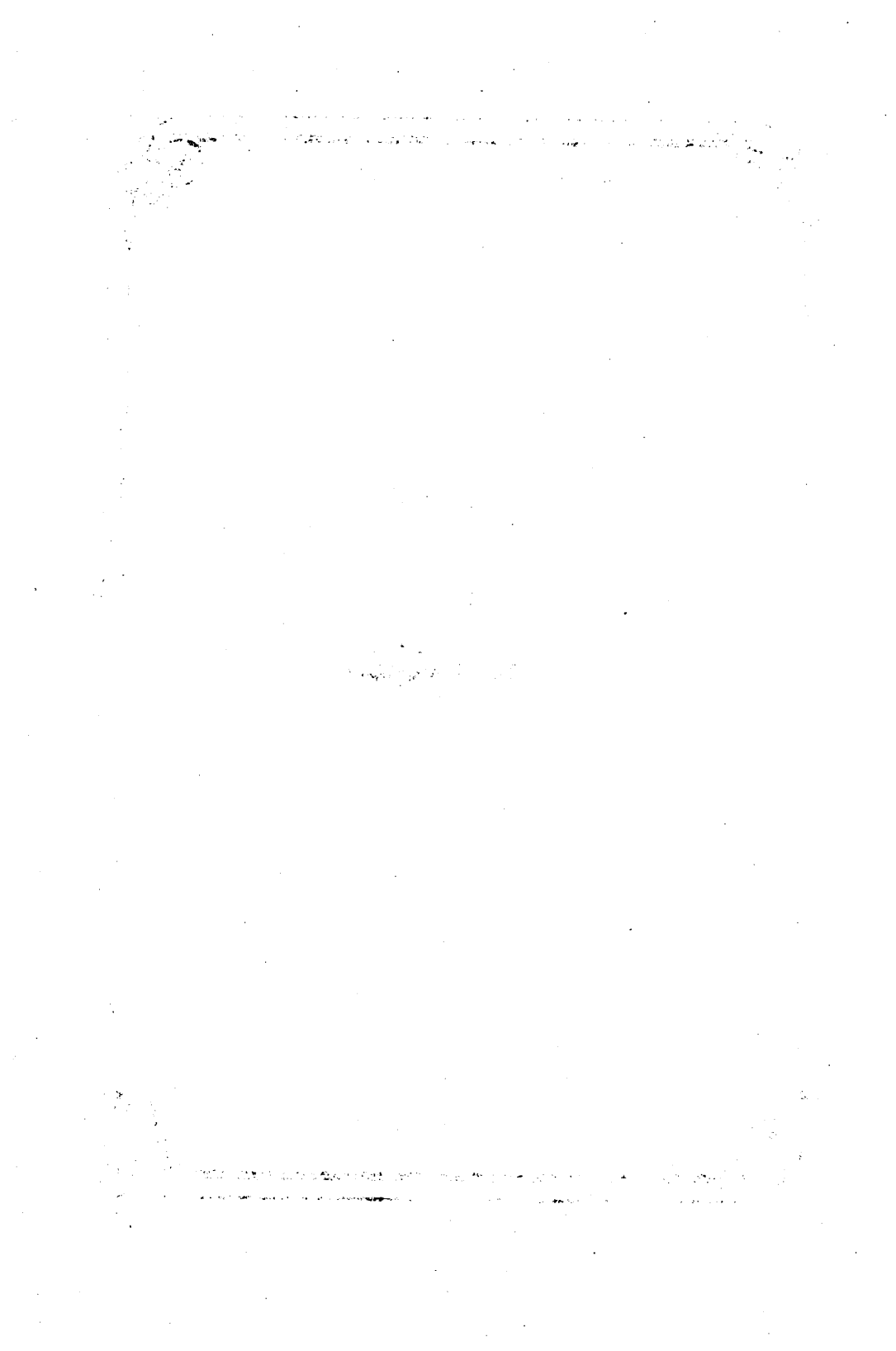
﴿ يرى البصر شيئاً من ذلك.

أضف إلى أنك قد ناقضت نفسك بنفسك يا بن تيمية! بقولك بعد سطر واحد من أن شعاع الشمس أحق أن يرى من جميع الأشياء، فإن شعاعها من جهة ضوئه صار أحق بأن يرى من غيره، والجسم جوهر والنور عرض قائم بالمنير، فوجوده أضعف من وجود الجسم حسبما قلت أنت؟!

ونقول: إن ما أوردت من كلامك في الرؤية مستشهداً لذلك ببيانك لآية: ﴿فَلَمَّا تَجَلَّى رَبُّهُ لِلْجَبَلِ﴾ (سورة الأعراف: ١٤٣)، لهو من عجائبك!

أفلم تنظر إلى قوله تعالى: ﴿قَالَ رَبِّ ارْنِي أَنْظُرْ إِلَيْكَ قَالَ لَنْ تَرَانِي وَلَكِنْ انظُرْ إِلَى الْجَبَلِ فَإِنَّ اسْتَقَرَّ مَكَانَهُ فَسَوْفَ تَرَانِي...﴾ (سورة الأعراف: ١٤٣)، المصرح على نفي الرؤية، وجعل رؤية موسى ﷺ له معلقة على استقرار الجبل مكانه، ولمّا تجلّى للجبل جعله دكاً، فعلم من ذلك أن موسى ﷺ أول المؤمنين بأنّه سبحانه لن يرى.

المقام الثامن



في اعتراضه على قول ابن المطهر (قدّس الله روحه): «إنّ أمره سبحانه ونهيه وإخباره حادث، لاستحالة أمر المعدوم ونهيه وإخباره»^(١).

قال ابن تيمية: «هذه مسألة كلام الله تعالى، والناس مضطربون فيها، قد بلغوا فيها إلى سبعة أقوال: وقد ذكرها والله أعلم بصدقه في نقله من كذبه.

قال: «والسابع منها - واختاره -: وهو قول من قال: إنّ له لم يزل متكلماً إذا شاء وكيف شاء بكلام يقوم به وهو متكلم به بصوت يسمع، وأنّ نوع الكلام قديم، وإن لم يجعل الصوت المعيّن قديماً.

قال: وهذا هو المأثور عن أئمة الحديث والسنة...

وبالجملة: أهل السنة والجماعة، وأهل الحديث ومن انتسب إلى السنة والجماعة، كالكلابية والكرامية والأشعرية والسالمية يقولون: إنّ كلام الله غير مخلوق، وهذا هو المتواتر عن السلف والأئمة من أهل البيت وغيرهم...»^(٢).

إلى أن قال: «فيقولون: قد جمعنا بين حجّتنا وحجّتكم.

(١) انظر: منهاج الكرامة: الفصل الثاني: ٣٧، كذا منهاج السنة ٣٥٨/٢.

(٢) منهاج السنة ٣٥٨/٢ - ٣٦٣.

فقلنا: المعدوم لا يؤمر ولا ينهى، وقلنا: الكلام لا بدّ أن يقوم بالمتكلّم.

فإن قلتم لنا: فقد قلتم بقيام الحوادث بالربّ.

قلنا لكم: نعم، وهذا قولنا الذي دلّ عليه الشرع والعقل، ومن لم يقل: إنّ الباري يتكلّم، ويريد ويحبّ، ويبغض ويرضى، يأتي ويجيء، فقد ناقض كتاب الله.

ومن قال: إنّّه لم يزل ينادي موسى في الأزل، فقد خالف كلام الله مع مكابرة العقل، لأنّ الله عزّ وجلّ يقول: ﴿فَلَمَّا جَاءَهَا نُودِيَ﴾^(١)، وقال: ﴿إِنَّمَا أَمْرُهُ إِذَا أَرَادَ شَيْئًا أَنْ يَقُولَ لَهُ كُنْ فَيَكُونُ﴾^(٢)، فأتى بالحروف الدالّة على الاستقبال. قالوا: وبالجملّة: فكلّ ما يحتجّ به المعتزلة والشيعة ممّا يدلّ على أنّ كلامه متعلّق بمشيئته وقدرته، وأنّه يتكلّم إذا شاء، وأنّه يتكلّم شيئاً بعد شيء فنحن نقول به، وما يقول به من يقول: إنّ كلام الله قائم بذاته، وإنّه صفة له، والصفة لا تقوم إلّا بالموصوف فنحن نقول به أيضاً، وقد أخذنا بما في قول كلّ من الطائفتين من الصواب، عدلنا عمّا يرده الشرع والعقل من قول منهما.

فإذا قالوا: فهذا يلزم منه أن تكون الحوادث قامت بذاته.

قلنا: ومن أنكر هذا قبلكم من السلف والأئمّة؟ ونصوص القرآن والسنة تتضمّن ذلك مع صريح العقل، وهو قول لازم لجميع الطوائف، ومن أنكره فلم يعرف لوازمه وملزوماته»^(٣).

(١) سورة النمل: ٨.

(٢) سورة يس: ٨٢.

(٣) منهاج السنة ٢/ ٣٨٠ - ٣٨١.

إلى أن قال: «وإذا كنّا متناقضين كان الواجب أن نرجع عن القول الذي أخطأنا فيه لنوافق ما أصبنا فيه، لا نرجع عن الصواب ليترد الخطأ، فنحن نرجع عن تلك المناقضات ونقول بقول أهل الحديث.

فإن قلتم: إثبات حوادث بعد حادث لا إلى أوّل قول الفلاسفة الدهرية.

قلنا: بل قولكم: إنّ الربّ تعالى لم يزل معطّلاً لا يمكنه أن يتكلّم بشيء ولا أن يفعل شيئاً، ثمّ صار يمكنه أن يتكلّم ويفعل بلا حدوث سبب يقتضي ذلك، قول مخالف لصريح العقل ولما عليه المسلمون، فإنّ المسلمون يعلمون أنّ الله لم يزل قادراً، وإثبات القدرة مع كون المقدور ممتنعاً غير ممكن جمع بين النقيضين، فكان في ما عليه المسلمون من أنّه لم يزل قادراً، ممّا يبيّن أنّه لم يزل قادراً على الفعل والكلام بقدرته ومشيّته»^(١).

إلى أن قال: «ونحن قلنا بما يوافق العقل والنقل من كمال قدرته ومشيّته، وأنّه قادر على الفعل بنفسه، وعلى التكلّم بنفسه كيف شاء، وقلنا: إنّّه لم يزل موصوفاً بصفات الكمال متكّلاً إذا شاء، فلا نقول: إنّ كلامه مخلوق منفصل عنه، فإنّ حقيقة هذا القول أنّه لا يتكلّم، ولا نقول: إنّ كلامه شيء واحد: أمر ونهي وخبر، وإنّ معنى التوراة والإنجيل واحد، وإنّ الأمر والنهي صفة لشيء واحد، فإنّ هذا مكابرة للعقل، ولا نقول: إنّّه أصوات منقطعة متضادة أزلية، فإنّ الأصوات لا تبقى زمانين.

وأيضاً، فلو قلنا بهذا القول والذي قبله لزم أن يكون تكليم الله تعالى للملائكة ولموسى ولخلقه يوم القيامة ليس إلّا مجرد خلق الإدراك لهم لما كان

أزلياً لم يزل، ومعلوم أنّ النصوص دلّت على ضدّ ذلك.

ولا نقول: إنّ صار متكّلاً بعد أن لم يكن متكّلاً، فإنّه وصف له بالكمال بعد النقص، وأنّه صار محلاًّ للحوادث التي كمل بها بعد نقصه، حدوث ذلك الكمال لا بدّ له من سبب، والقول في الثاني كالقول في الأوّل، ففيه تجدد كمال له بلا سبب، ووصف له بالنقص الدائم من الأزل إلى أن تجدد له ما لا سبب لتجده، وفي ذلك تعطيل له عن صفات الكمال.

وأما دوام الحوادث فمعناه دوام كونه متكّلاً إذا شاء، وهذا دوام كماله ونعوت جلاله ودوام فعّاله، وبهذا يمكن أن يكون العالم، وكلّ ما فيه مخلوق له حادث بعد أن لم يكن، لأنّه يكون سبب الحدوث هو ما قام بذاته من كلماته وأفعاله وغير ذلك، فيعقل سبب حدوث الحوادث، ويمتنع من هذا أن يقال بقديم شيء في العالم»^(١).

إلى أن قال: «والجمهور لهم في الجواب عن عمدة هؤلاء طرق: كلّ قوم بحسبهم.

فطائفة قالت: بل الخلق الذي هو التكوين والفعل قديم، والمكوّن المفعول محدث لأنّ عندهم لا يقوم به الحوادث، وهذا قول كثير من الحنفية والحنبلية والكلامية والصوفية وغيرهم.

فإذا قالوا لهؤلاء: فيلزم قدم الكون! قالوا: نقول في ذلك مثل ما قلتم في الإرادة الأزلية، قلتم: هي قديمة وإن كان المراد حادثاً، فكذلك التكوين قديم وإن كان المتكون حادثاً.

وطائفة قالت: بل الخلق والتكوين حادث إذا أراد الله خلق شيء وتكوينه، وهذا قول أكثر أهل الحديث وطوائف من أهل الكلام والفقه والتصوف.

وهؤلاء يلتزمون أنه تقوم بذاته الأمور الاختيارية الحادثة، كخلقه ورضاه وسخطه وغضبه وكلامه وغير ذلك كما دلّت عليه النصوص، وفي القرآن أكثر من ثلاثمائة آية توضح توافق قولهم، وأمّا الأحاديث فكثيرة جداً، والآثار عن السلف بذلك متواترة»^(١).

إلى أن قال: «أمّا التسلسل في الآثار وهو أن لا يكون الشيء حتى يكون قبله غيره أو لا يكون إلّا وبعده غيره، فهذا للناس فيه ثلاثة أقوال:

قيل: هو ممتنع في الماضي والمستقبل، وقيل: بجوازه فيهما، وقيل: بجوازه في المستقبل دون الماضي.

والقول بجوازه مطلقاً هو معنى قول السلف وأئمّة الحديث»^(٢).

قلنا: هذا زبدة كلام ابن تيمية في هذا المعنى، والموضع الذي ينبغي عليه الكلام، والجواب عنه: نقول:

قوله: «إنّه لم يزل متكلماً إذا شاء وكيف شاء... وإنّ هذا هو المأثور عن أئمّة الحديث والسنة».

(١) منهاج السنة ٣٩١/٢ - ٣٩٢.

(٢) منهاج السنة ٣٩٣/٢.

قلنا: لم يسلم لك إخوانك من السنة ذلك، بل ينازعونك فيه غاية المنازعة.

ويقولون: إنما المأثور عن أئمة الحديث والسنة قولنا أيها الكلابية والأشعرية، لا قولك أنت وأصحابك المجسمة الغوية.

فإذا عرفتم ذلك أيها الأتباع لابن تيمية، فجادلوا إخوانكم واشتغلوا بمناظرتهم عن مناظرة هذا الإمامي، فإنه ليس للإمامي الآن إخوان ينازعونه في قوله وعقيدته ويخالفونه في ذلك البتة.

وقولكم: إن ذلك كان مذهب نفر من متقدمي الإمامية، فليس بصحيح، وليس بمسلم! وإن قدر صحة النقل عنهم بذلك فقد انقرضوا وبطل قولهم، وقد انعقد إجماع الإمامية على ما قاله الشيخ ابن مطهر (قدس الله روحه) وحكاها من الاعتقاد.

قوله: «وهو متكلم بصوت يسمع».

قلنا: وهذا الصوت والحرف قائم به، أو بغيره؟

الأول ممنوع، والثاني مسلم، لقضاء العقل والنقل ببطلان القول الأول في حقه تعالى.

قوله: «وإن نوع الكلام قديم».

قلنا: إن النوع ليس له تحقق في الخارج منفكاً عن الأحاد والأفراد والأشخاص، بل النوع عبارة عن الأحاد والأفراد والأشخاص، فكل منهما هو الآخر، وليس النوع أمراً متحققاً زائداً على الأحاد والأفراد والأشخاص غيرها.

(*)

قوله: «الكلام لا بدّ أن يقوم بالمتكلّم».

قلنا: لا نسلم! بل قد يقوم كلام المتكلّم بغيره، كالجان يقوم كلامه بالمصروع، وكالكلام إذا صدر عن الفاعل وبقربه جسم صقيل، فإنّه يقوم كلام المتكلّم بذلك الجسم الصقيل أيضاً ويجاوبه برّد كلامه، وهذا ظاهر جليّ مشاهد لقيام كلام المتكلّم بغيره.

فهكذا كلام الله عزّ وجلّ هو فاعله ويقوم بغيره من الجمادات، وقد أخبر الله عزّ وجلّ بذلك في قوله: ﴿وَنَادَيْنَاهُ مِنْ جَانِبِ الطُّورِ مِنَ الشَّجَرَةِ الْأَيْمَنِ...﴾^(١)، و﴿فَلَمَّا أَتَاهَا نُودِيَ مِنْ شَاطِئِ الْوَادِ الْأَيْمَنِ فِي الْبُقْعَةِ الْمُبَارَكَةِ مِنَ الشَّجَرَةِ﴾^(٢)، وهذا صريح بأنّ الكلام حلّ في الشجرة وقام بها.

وإذا استحال أن يكون ذلك الشيء الذي قام بالشجرة هو الله، لم يبق إلا أن يكون هو الكلام ضرورة، والمتكلّم من فعل الكلام وأحدثه وأوجده، لا من قام

(*) قوله: «أتريد به أنّه حادث في ذاته؟ أم حادث منفصل عنه؟

والأوّل قول أئمّة الشيعة المتقدّمين...» (منهاج السنّة ٢ / ٢٧٠ - ٢٧١).

نقول: ليس صحيحاً وهذه كتب الاثنا عشرية قديماً وحديثاً تنادي وتصرّح بالدليل على حدوثه منه سبحانه وقيامه بغيره، وهم متفقون على هذا.

وكان الأجدر بك يا بن تيمية أن تأتي بكلام لبعض الإمامية أو تشير إلى كتاب من كتبهم بدل الافتراء عليهم!

(١) سورة مريم: ٥٢.

(٢) سورة القصص: ٣٠.

به الكلام، لأن الأخرس والساكت والنائم لا يسمّى كل واحد منهم متكلماً يفعل الكلام ويوجده، فإذا صدر عنه وفعله، قيل: تكلم، هذا هو المعلوم عند العقلاء وأهل اللغة ولا يعلم عندهم غير هذا.

قوله: «إنّ الباري، يتكلم ويريد ويحبّ، ويبغض ويرضى...».

قلنا: مسلم، لكن القول بهذا لا يدلّ على أنّ تلك المعاني لها تحقّق وماهية قائمة به تعالى!

فمن أين لك أنّ الكلام والإرادة والمحبة والبغض والرضا والسخط معانٍ لها تحقّق وماهية قائمة بالربّ حالة فيه؟! هذا قول لا دليل عليه، فيكون باطلاً مردوداً.

ووصف الله سبحانه بأنّه يأتي ويجيء، المراد من ذلك: أمره وآياته لا هو نفسه، تعالى الله عن ذلك علواً كبيراً، لأنّ الإتيان والمجيء لا يكون إلّا بحركة وانتقال، والحركة والانتقال عليه محال بالضرورة^(١)، فلا يجوز إجراء ذلك اللفظ على حقيقته بالنسبة إليه سبحانه، لأنّ ذلك في حقّه محال، وإذا تعذر حمل اللفظ على حقيقته حمل على مجازة، ولذلك نظائر كثيرة في القرآن والسنة.

(*)

(١) وأما يحبّ ويرضى ويفضّ ويبغض فحالها حال ما مرّ في الحدوث، فيستحيل عروضا له بالمعنى الذي تعرض فيه للخلق، بل حبّه ورضاه عبارة عن مثوبة لعباده وغضبه وبغضه عبارة عن عقوبته لهم.

(*) قوله: «ومن قال: إنّّه لم يزل ينادي موسى في الأزل، فقد خالف كلام الله

قوله: «ومن أنكر هذا قبلكم من السلف والأئمة؟ ونصوص القرآن والسنة تتضمن ذلك مع صريح العقل».

قلنا: لا نسلم أن نصوص القرآن والسنة وصريح العقل [تدلّ على ذلك]، إلا أن يكون يجوز في حقّه تعالى!!

قوله: «وهو لازم لجميع الطوائف».

قلنا: لا نسلم ذلك، وإنما يتخيّل إليك! ولا يلزم ذلك إلا من قال بقولكم وقاربه لا غير.

(*)

قوله: «كان الواجب أن نرجع عن القول الذي أخطأنا فيه - وهو القول باستحالة إثبات حوادث لا نهاية لها».

مع مكابرة العقل....» (منهاج السنة ٢/ ٣٨٠).

نقول: إن هذه المكابرة واردة على أهل نحلته! لأنّ هذا هو مذهب الحنابلة كما ذكرت أنت بنفسك في كتابك هذا. (انظر: منهاج السنة ١/ ١٥٧).

(*) قوله: «وتسلسل الحوادث إن كان ممكناً كان القول الصحيح قول أهل الحديث الذين يقولون: لم يزل متكلاً إذا شاء كما قاله ابن المبارك وأحمد ابن حنبل وغيرهما» (منهاج السنة ٢/ ٣٨٣).

نقول: عجيب منك يا بن تيمية عندما تنسب هذا القول المستلزم لقدم العالم لهؤلاء الذين تعظمهم وتستشهد بأقوالهم - على فرض صحته - ولا تحكم بكفرهم، وأنت بنفسك قد كفرت من قال بقدم العالم! (انظر الجزء الأوّل من منهاج السنة).

قلنا: هذا رجوع من ابن تيمية عن هذا القول بعد أن كان قد حكم باستحالته! وما رجع إليه إلا لما قال بقوله الفاسد الباطل، الذي لا يتم القول به إلا بعد ثبوت أن الحوادث لا أول لها ولا نهاية، فقال بهذا القول المعلوم بطلانه وفساده ضرورة وارتكبه، بعد أن كان قد حكم باستحالته.

وما رجع إليه إلا لئلا يبطل قوله الفاسد الباطل، وهو جواز قيام الحوادث بالله سبحانه بعد أن لم تكن قائمة به هي ولا ضدها!

لأن قوله بجواز قيام الحوادث بالله مع القول باستحالة حوادث لا أول لها ولا نهاية ممّا لا يجتمعان، فاختار جواز القول بأن الحوادث ليس لها أول، فعنده أن ما من حادث إلا وقبله حادث لا إلى نهاية، وما قال بهذا القول إلا ليصحّ قوله بجواز قيام الحوادث بالله، وهذا القول ممّا يعلم بطلانه ضرورة.

قوله: «القول بأنّ الربّ لم يزل معطلاً لا يمكنه أن يتكلّم بشيء ولا أن يفعل شيئاً، ثمّ صار يمكنه أن يتكلّم ويفعل بلا حدوث سبب يقتضي ذلك، قول مخالف لصريح العقل ولما عليه المسلمون، من أنّه سبحانه لم يزل قادراً».

قلنا: بل القول بأنّ الربّ قامت به الحوادث بعد أن لم تكن قائمة به، والقول بأنّ الحوادث لا أول لها ولا نهاية، والقول بأنّه يمتنع حدوث الحوادث بلا سبب حادث يقتضي حدوثها، أقوال مخالفة لصريح العقل ولما عليه المسلمون.

قوله: «وإثبات القدرة مع كون المقدور ممتنعاً غير ممكن جمع بين النقيضين».

قلنا: ما مقصودك بكون المقدور ممتنعاً؟ أهو الامتناع الذاتي، أو العارضي لمانع من ذلك؟

فإن قصدت الأول، فهو ممنوع! لأن المقدور ممكن لذاته اتفاقاً. وإن قصدت الثاني، فهو مسلم! لأن امتناع المقدور ليس امتناعاً ذاتياً، بل امتناعاً خارجياً عارضياً بالنسبة إلى الأزل، إذ الممكن لا يجوز حصوله في الأزل، لأنه لو حصل في الأزل لما كان ممكناً بل قديماً واجباً، ولو يكن امتناع المقدور امتناعاً ذاتياً لما وجد أصلاً.

فصح أن المقدور ممكن في نفسه، ولكن هنا مانع يمنع من كونه موجوداً في الأزل وهو كونه ممكناً، والشيء إذا كان ممكناً لا يجوز أن يكون موجوداً في الأزل، لأنه لو يكن موجوداً في الأزل لكان قديماً واجباً لا ممكناً، وهذا خلف.

قوله: «فكان ما عليه المسلمون من أنه لم يزل قادراً، ممّا يبيّن أنه لم يزل قادراً على الفعل والكلام بقدرته ومشيئته».

[قلنا]: بل ما عليه المسلمون من أنه سبحانه لم يزل قادراً، ممّا يبيّن ويوضح أنه قادر على الفعل إذا لم يمنع منه مانع، وهنا المانع حاصل وهو كون الشيء مقدوراً ممكناً، فيمتنع أن يكون موجوداً، لأنه لو كان موجوداً في الأزل لما كان ممكناً، بل قديماً واجباً، وإذا انتفى المانع حصل الفعل.

ثم نقول للخصم: هب أنه إذا كان قادراً في ما لم يزل كان قادراً على الفعل في ما لم يزل، فما المانع من حصول المقدور، وقد تمت على قولكم أسبابه المقتضية لفعله؟ فما قلت هنا فهو جوابنا لك.

(*)

قوله: «وَأَمَّا دَوَامُ الْحَوَادِثِ، فَمَعْنَاهُ دَوَامُ كَوْنِهِ مُتَكَلِّمًا إِذَا شَاءَ».

قلنا: أَمَّا أَوَّلًا: فهذا كلام منك متناقض!

كيف تقول: «بدوام كونه متكلماً»، ثم تقول: «إذا شاء وكيف شاء»؟! فَإِنْ قولك: «إذا شاء» حقيقة أنه إذا شاء تكلم وإذا شاء لم يتكلم، وهذا نقيض كونه متكلماً دائماً!

قوله: «لأنَّه يكون سبب الحوادث هو ما قام بذاته من كلماته وأفعاله وغير ذلك، فيعقل سبب حدوث الحوادث».

قلنا: فهذا الذي قام بذاته من كلماته وأفعاله وغير ذلك هل قام بذاته أزلاً؟

(*) قوله: «والقول بدوام كونه متكلماً ودوام كونه فاعلاً بمشيئته منقول عن السلف وأئمة المسلمين من أهل البيت وغيرهم... وهو منقول عن جعفر بن محمد الصادق في الأفعال المتعددة» (منهاج السنة ٣٨٦/٢).

نقول: ليس صحيح هذا النقل عن الإمام الصادق (عليه السلام) وسائر أهل البيت (عليهم السلام) وكذا تابعيهم، وكان اللازم منك يا بن تيمية إثبات ما تقولت به بالدليل، وأنى لك ذلك.

قوله: «ولا تقول إنَّه صار متكلماً بعد أن لم يكن متكلماً...» (منهاج السنة ٣٨٨/٢).

نقول: هذا الكلام منك عجيب! لأنَّ التكلم المعقول لدى الخلق، هو عبارة عن الصوت المشتمل على بعض الحروف، وهو مقدور له سبحانه يخلقه في الشجرة وغيرها، فهو من جملة أفعاله ومخلوقاته.

وأما كونه ليس بذلك بل صفة قديمة قائمة به فلا يمكن تصوُّره!

فإن قلت: نعم، لزم حدوث في الأزل، ولم تبق حوادث بل قديمة، لأنَّ كلَّ ما يكون موجوداً في الأزل لا أوَّل له ليس بحدّاث بل قديم واجب.
وإن قلت: لم يقدِّم ذلك بذاته أزلاً، بل صار في ما بعد قائماً بذاته.
قلنا: فما المانع من أن تقوم الحوادث بذاته أزلاً؟
فإن ذكرت شيئاً!

قلنا: هو المانع أيضاً لصدور الفعل الممكن عن الله أزلاً.
وإن لم تذكر شيئاً، لزم قدم الحوادث!
لأنَّه إذا كان سبب الفعل قائماً بالربِّ أزلاً فلا لتأخّر صدور الفعل عنه معني، ولا مانع أصلاً ولا موجب لذلك، بل الموجب للفعل حاصل فلا معني للتأخير.

قوله: «ويمتنع مع هذا أن يقال بقدِّم شيء في العالم».

قلنا: بل يلزم أحد أمرين لا بدَّ من أحدهما:
إمّا حصول الحوادث في الأزل، فيلزم قدمها.
وإمّا حدوث الحوادث بلا سبب حادث يقتضي حدوثها.
لا بدَّ من أحد هذين الأمرين قطعاً، وأيهما اختاره المجسِّم المشبَّه كان فيه بطلان قولهم اتفاقاً وإجماعاً منهم ومن غيرهم!

قوله: «وطائفة قالت: بل الخلق والتكوين حادث... وهؤلاء يلتزمون أنَّه تقوم بذاته الأمور الاختيارية الحادثة».

قلنا: قال لك إخوانك من أئمة السنة: لا نسلّم لك هذا هو مذهب أكثر أهل الحديث، ومن قلت عنهم ذلك، وليس هذا القول بحق صحيح، ولم تدلّ النصوص من القرآن والسنة على أنّ الله تعالى تقوم به الحوادث أصلاً، وأنّه محالّ لها.

ثمّ نقول نحن له: إذا كان الخلق والتكوين حادثاً، كان أمراً وجودياً، فيكون له خلق وتكوين، ويلزم التسلسل.

قوله: «إنّ التسلسل في الآثار ليس محالاً لا في المستقبل ولا في الماضي»^(١)، قال: «وهو معنى قول السلف وأئمة الحديث».

قلنا: بل التسلسل محال في الآثار مطلقاً، وليس هو معنى قول السلف وأئمة الحديث، بل معنى قولهم أنّ جميع الأشياء تنتهي إلى أوّل، أحدثه الواجد القديم الأزلي، الله الذي لا أوّل له وليس كمثله شيء!

إذا عرفت هذا وتقرّر، فاعلم! أنّ كلام ابن تيمية هذا يدور على شيئين: أحدهما: جواز قيام الحوادث بالله بعد أن لم تكن قائمة به.

الثاني: امتناع حدوث الحوادث بلا سبب حادث يقتضي حدوثها.

ثمّ ينتهي كلامه إلى جواز التسلسل في الآثار، وأنّ ذلك ليس بمحال ولا ممتنع لا في الماضي ولا في المستقبل!

ثمّ نقول: الذي يدلّ على بطلان التسلسل في الآثار لا إلى نهاية، أنّ كلّ

حادث مسبوق بعدم، فيكون بأزاء كل حادث عدم، فإن حصل شيء من أفراد الحوادث وآحادها في الأزل، لزم استواء السابق والمسبق، وتخرج تلك الأفراد الموجودة في الأزل عن كونها مسبقة بعدمات أنفسها، وقد فرضت مسبقة بعدم أنفسها، ويلزم مع ذلك أن تكون قديمة لا حادثة.

وإن لم يوجد من أفراد الحوادث وآحادها في الأزل شيء، كانت متناهية اتفاقاً، ولها أول حادث إجماعاً، بلا سبب حادث يقتضي حدوثها، بل أولها حادث بسبب قديم وهو الله عز وجل، وحدوث ما حدث عنه سبحانه على سبيل الاختيار لا على سبيل الإيجاب، لأنه لو يكن حدث عنه على سبيل الإيجاب، لزم منه قدم العالم، وقدم العالم معلوم البطلان ضرورة عقلاً وشرعاً.

1. The first part of the document is a list of names and addresses of the members of the committee.

2. The second part of the document is a list of names and addresses of the members of the committee.

3. The third part of the document is a list of names and addresses of the members of the committee.

4. The fourth part of the document is a list of names and addresses of the members of the committee.

5. The fifth part of the document is a list of names and addresses of the members of the committee.

6. The sixth part of the document is a list of names and addresses of the members of the committee.

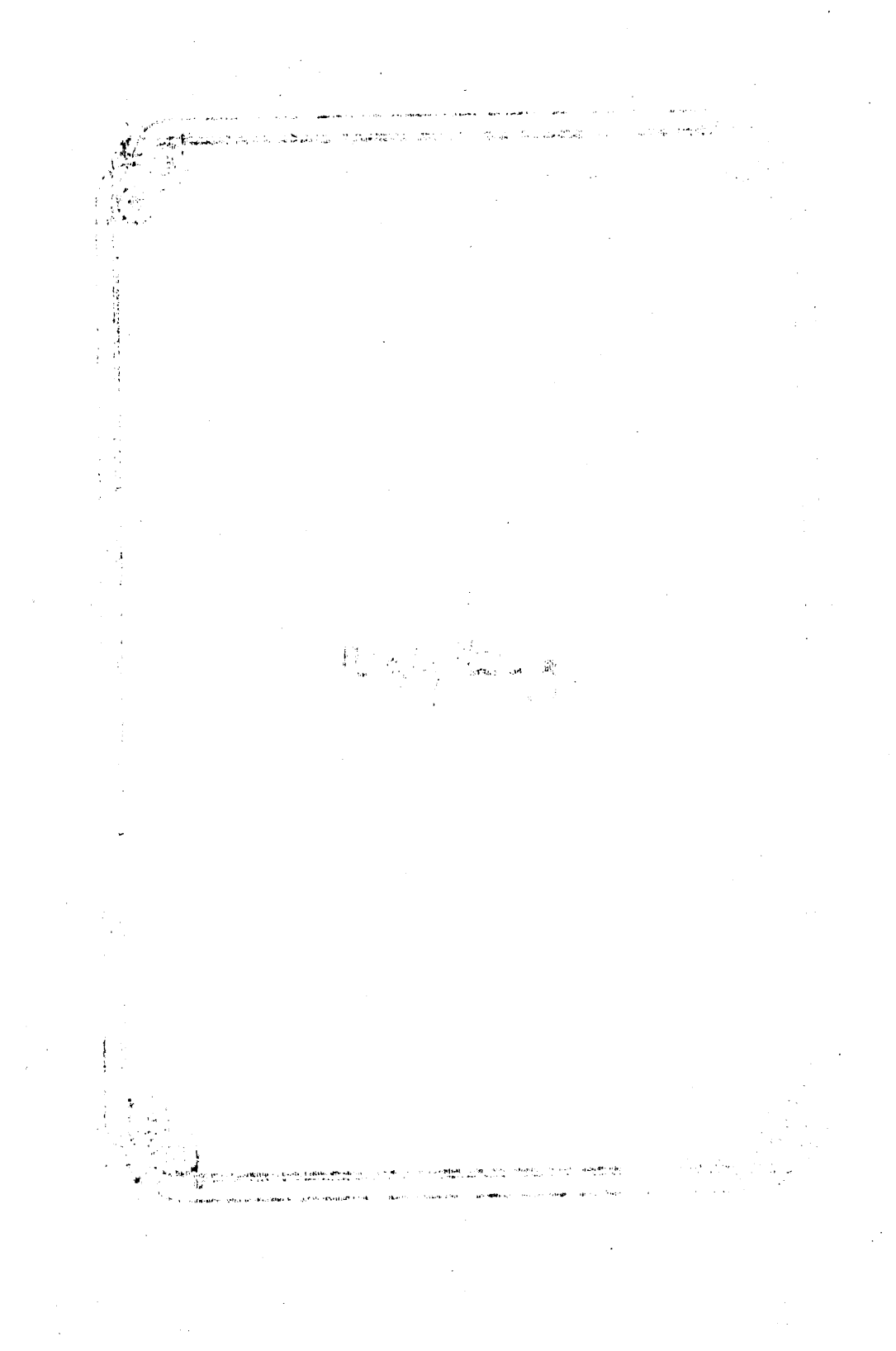
7. The seventh part of the document is a list of names and addresses of the members of the committee.

8. The eighth part of the document is a list of names and addresses of the members of the committee.

9. The ninth part of the document is a list of names and addresses of the members of the committee.

10. The tenth part of the document is a list of names and addresses of the members of the committee.

المقام التاسع



في ما اعترض به على قول الشيخ ابن مطهر (قدّس الله روحه): «إنّ الأنبياء - صلوات الله عليهم - معصومون عن الخطأ والسهو والمعصية صغيرها وكبيرها، من أوّل العمر إلى آخره، وإلا لم يبق وثوق بما يبلغونه، فانتفت فائدة البعثة، ولزم التنفير عنهم»^(١).

واعترض ابن تيمية أيضاً على قول ابن مطهر: «إنّ الأئمّة معصومون كالأنبياء»^(٢).

قال ابن تيمية: «يقال أولاً: الإمامية متنازعون في عصمة الأنبياء»^(٣).

قلنا: ليس بينهم في هذا الزمان نزاع في ذلك البتة، وأمّا ما نقله الخصم من حصول النزاع بينهم في ما مضى، فالله أعلم بصدق نقله ذلك من كذبه، وإن سلّم فقد انقرض المنازع في ذلك وبطل قوله، وانعقد إجماع الإمامية على ذلك من زمانٍ قديم^(٤).

(١) منهاج الكرامة: الفصل الثاني: ٣٧.

(٢) منهاج الكرامة: الفصل الثاني: ٣٧.

(٣) منهاج السنّة ٣٩٣/٢.

(٤) وأمّا ما نسب إلى ابن هشام وغيره - نقلاً عن الأشعري - من تجويز المعصية على

(*)

قوله: «وَأَمَّا وجوب كونه لا يخطئ ولا يذنب قبل النبوة، فليس في

ﷺ الرسول فهو كذب واضح!

لأنَّ عصمة الرسول وخلفائه من ضروريات المذهب، ويعرف هذا كل من نظر في كتبهم وكلما تهم المدعومة بالأدلة العقلية مضافاً إلى الأدلة النقلية. وما نسبته إليهم من تجويز الخطأ على الله وتنزيههم البشر فمردود بشكل أولى.

(*) قوله: «قد اتفق المسلمون على أنَّهم معصومون في ما يبلغونه عن الله فلا يجوز أن يقرَّهم على الخطأ في شيء ممَّا يبلغونه عنه، وبهذا يحصل المقصود من البعثة» (منهاج السنَّة ٢/٣٩٦).

نقول: إنَّ قولك هذا يا بن تيمية بهتان على أهل نحلتهك! فقد نقل عن فرقة منهم تجويزها خطأ الأنبياء والرسل في التبليغ القولي، لكنَّهم يَنْهَوْنَ عليه في الفور!

وكذا ذهب جمهور منهم إلى تجويز الخطأ عليهم في التبليغ الفعلي، لكن عند أغلب متكلميهم يجب التنبيه على ذلك في الفور، وعند الباقي لا يجب تنبيههم على الفور، بل يمتد إلى قبل الموت.

وخير دليل على ما ذكرناه هو ما صحَّحه من حديث الغرائيق. (انظر: جامع البيان لابن جرير الطبري ١٧/٢٤٥ - ٢٥٢).

وأما القول بحصول المقصود من البعثة بنفس عصمتهم في التبليغ، فغير صحيح! لأنَّ المقصود من البعثة هو إرشاد العباد، ومن المعلوم أنَّ الناس تميل في متابعة من عرفوه معصوماً عن الخطأ والنسيان في العرفيات أعظم من ميلهم ووثوقهم بمن عرفوه يخطأ فيها، وكذا هم يصدِّقون ويرغبون أتباع من تنزَّه عن الخطأ والنسيان في العاديات قبل البعثة أكثر وأحسن من الذي صدر منه الخطأ والنسيان قبلها.

النبوة ما يستلزم هذا»^(١).

قلنا: النبي الذي لا أذنب ولا أخطأ قبل النبوة لا شك أن القلوب إليه أميل، والنفوس إليه أسكن، والنفور عنه أقل وأعدم، وهو من هجس الخواطر أسلم من الذي أخطأ وأذنب قبل النبوة، وما أوجبت الإمامية عصمة الأنبياء والأئمة عليهم السلام لثلا يلزم النفور عن قبول قولهم والتوقف عنهم، وسقوط محلهم من القلوب.

قوله: «وجود الذنوب من الأنبياء مع التوبة الماحية لها الرافعة درجتهم إلى أفضل مما كانوا عليه لا ينافي ذلك»^(٢).

قلنا: لا يجوز أن تكون ذنوب الأنبياء عليهم السلام مما يستحق به العقاب والذم، كفعل القبيح وترك الواجب، بل ذنوبهم: إما فعل ما كان الأولى تركه، أو ترك ما كان الأولى فعله، مما لا يستحق به ذم ولا عقاب.

وقد ورد في الآثار الصحيحة: (إنَّ حسنات الأبرار سيئات المقربين)^(٣)، معناه: إنَّ الشيء الذي يكون حسناً من الأبرار وليس بقبيح وليس فيه ذم وعقاب، بل فعله جائز لا يتعلّق به ذم ولا عقاب، يكون شيئاً من المقربين، يعاتبون عليه ويتوبون منه.

(١) منهاج السنة ٣٩٦/٢ - ٣٩٧.

(٢) منهاج السنة ٣٩٧/٢.

وفيه: «وجود بعض الذنوب أحياناً مع التوبة الماحية الرافعة لدرجته إلى أفضل مما كان عليه لا ينافي ذلك»، والظاهر حصول تحريف هنا، والله أعلم.

(٣) لم نعتز على مصدر قائله رغم شيوعه وشهرته!

فكل ما في القرآن العزيز ممّا عاتب الله عزّ وجلّ عليه الأنبياء ﷺ، أو اعترفوا بخطأهم فيه وبظلمهم لأنفسهم فيه، فهو على هذا الوجه قطعاً، لأنّه لو جاز أن تكون ذنوبهم ممّا يستحقّون به الذمّ والعقاب كفعل القبيح أو ترك الواجب كغيرهم من الخلق، لوجب أذاهم كغيرهم، وذلك ينافي وجوب طاعتهم واتباعهم ووجوب التّأسي والافتداء بهم، ومن الممكن أيضاً أن لا يتوبوا، فإنّ ترك التوبة ذنب إذا جاز منهم فعل الذنب فهذا منه!

قوله: «ومن اعتقد أنّ كلّ من لم يكفر ولم يذنب أفضل ممّن آمن بعد كفر وتاب بعد ذنب، فهو مخالف لما علم بالاضطرار من دين الإسلام»^(١).

قلنا: بل المعلوم بالاضطرار من دين الإسلام أنّ نبياً لم يكفر ولم يذنب أفضل من نبّي آمن من بعد كفر، وتاب بعد ذنب، ومن اعتقد أنّ كلّ نبّي أو إمام أو شخص لم يكفر ولم يذنب قطّ ولا عصى الله طرفه عين أنّ غيره ممّن كفر وأذنب وعصى ثمّ آمن وتاب يكون أفضل منه، فقوله هذا مخالف لما علم بالاضطرار من دين الإسلام^(٢).

(١) منهاج السنّة ٣٩٨/٢.

(٢) أضف إلى ذلك: إنّ ما ذكره ابن تيمية من قياس على الناس العاديين، هو تدليس منه على العوام! لأنّ البحث في هذا المقام مختص بعصمة الرسل ﷺ وليس له دخل بغيرهم من الناس. ومعلوم أنّ زيادة الفضل سبب عن حسن العمل وعظمه، فأين المسلم بعد كفره المجاهد في سبيل الله من المتولد مسلماً ولم يجاهد؟!

(*)

قوله: «والذنوب إنما تضر أصحابها إذا لم يتوبوا منها، والجمهور الذين

(*) قوله: «وقد قال عمر بن الخطاب: إنما تنقض عرى الإسلام عروة عروة إذا نشأ في الإسلام من لم يعرف الجاهلية.

وقد قال تعالى: ﴿وَالَّذِينَ لَا يَدْعُونَ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا﴾، إلى قوله تعالى: ﴿إِلَّا مَنْ تَابَ وَآمَنَ وَعَمِلَ عَمَلًا صَالِحًا فَأُولَئِكَ يُبَدِّلُ اللَّهُ سَيِّئَاتِهِمْ حَسَنَاتٍ﴾ (سورة الفرقان: ٦٨ - ٧٠) «(منهاج السنة ٢/ ٣٩٨ - ٣٩٩).

نقول: إن هذا النقل عن عمر لمن العجائب!

فمن الضروري أن من يتخلق بأخلاق الجاهلية يكون أبعد عن ما جاءت به الشريعة من الخصال الحميدة، لما جرت عادته على خلق الجاهلية من حيث نشؤه وحصول تربيته عليها. ولذلك نرى الصحابة قد تقموا على رسول الله ﷺ عندما أمر عليهم زيد ابن حارثة وولده أسامة لكونهم موليان وليس لهما شرف قبيلة ومال وتقدم في السن، بعد علمهم بوجوب طاعة الرسول ﷺ والتسليم له.

وأما القول من تبديل سيئات التائب حسنات، فليس له دخل في المقام! فإن القول بأن المذنب التائب خير ممن لم يذنب، مخالف لصريح القرآن، حيث قال تعالى: ﴿إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتْقَاكُمْ﴾ (سورة الحجرات: ١٣)، ويقيناً أن من لم يعص الله تعالى أتقى ممن عصاه ثم تاب.

قوله: «ولا ريب أن السيئات لا يؤمر بها، وليس للعبث أن يفعلها ليقصد بذلك التوبة منها» (منهاج السنة ٢/ ٤٠٠).

نقول: إن هذا مناقض لما تقدم منك يا بن تيمية! من أن فاعل الذنب التائب حاله أحسن من حاله قبل فعله.

فإنه بعد ثبوت أحسنية حاله بعدها، يلزم أن يفعل الذنب ثم يتوب بعده ليصل إليها!

٤٧٠..... الإنصاف في الانتصاف لأهل الحق من أهل الإسراف/ج ١

يقولون بجواز الصغائر عليهم، يقولون: إنَّهم معصومون من الإقرار عليها؛
وحينئذ فما وصفوهم إلَّا بما فيه كمالهم»^(١).

قلنا: ولم قال هؤلاء الذين جَوَّزوا على الأنبياء ﷺ الصغائر أنَّهم
معصومون من الإقرار عليها؟

ولم حكموا بذلك في حقَّ الأنبياء ﷺ دون غيرهم؟ وما العلة في ذلك؟
ولأي معنى وجب ذلك؟

حرَّر لنا قولهم في ذلك، واعلم كيف توتى؟!

قوله: «مع أنَّ القرآن والحديث وإجماع السلف معهم في تقرير هذا
الأصل»^(٢).

قلنا: لا نسلِّم أنَّ القرآن والحديث والإجماع معهم يشهدون بذلك أو
يدلُّون عليه!

بل القرآن والحديث والإجماع يدلُّون على أنَّ الأنبياء (صلوات الله
عليهم) معصومون من فعل القبائح وترك الواجبات قطعاً، لأنَّ الله سبحانه
أوجب طاعتهم مطلقاً، وأمر باتِّباعهم عاماً، وأوجب التَّأسي والافتداء بهم على
كُلِّ حال من غير تفصيل، فلو قدَّر صدور الذنب منهم، لوجب أذاهم بما
يستحقونه بسبب ذنبهم، وفي ذلك منافاة لوجوب طاعتهم والافتداء والتَّأسي
بهم وبقولهم.

(١) منهاج السنَّة ٢/٤٠٠.

(٢) منهاج السنَّة ٢/٤٠١.

قوله: «والمنكرون لذلك يقولون في تحريف القرآن ما هو من جنس قول أهل البهتان، ويحرّفون الكلم عن مواضعه، كقولهم في قوله تعالى: ﴿لِيَغْفِرَ لَكَ اللَّهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِكَ وَمَا تَأَخَّرَ﴾^(١)، قالوا: أي من ذنب آدم وما تأخر من ذنب أمته»^(٢).

قلنا: ليس قول من ينزّه أنبياء الله (صلوات الله عليهم) عن فعل القبائح والإخلال بالواجب وعن فعل ما ينفر الخلق عنهم وعن طاعتهم واتباعهم وما يوجب نقصهم من جنس قول أهل البهتان، ولا ممّن يحرفون الكلم من بعد مواضعه.

وما من جنس قول أهل البهتان الذين يحرفون الكلم عن مواضعه إلا من يجوز أن الله يبعث الكفار الفجار أنبياء! ويعتقد أن ذنوب الأنبياء ﷺ والخلفاء من بني أمية ومن غيرهم كبيرها وصغيرها يبذلها الله بحسنات لهم وإن لم يتوبوا منها! وهذا هو البهتان العظيم.

وكذلك من يجوز على الأنبياء ﷺ الصغائر التي يستحق بها الذم والعقاب، قوله أيضاً من جنس قول أهل البهتان. وقول ابن تيمية هذا قريب من قول هؤلاء ومن جنسه.

وأما من يحكم بعصمة الأنبياء ﷺ وينزّههم عن فعل القبيح وعن الإخلال بالواجب، فليس قوله من جنس قول أهل البهتان أصلاً.

(١) سورة الفتح: ٢.

(٢) منهاج السنّة ٤٠١/٢.

وقد قررنا من جهة العقل والنقل معاً والإجماع أن الأنبياء ﷺ لو جاز عليهم صدور الذنب الذي يستحق به الذم والعقاب، لوجب أذاهم بنص القرآن على وجوب أذى من فعل ذلك كائناً من كان، ولكان يلزم التنفير عنهم وعن طاعتهم، وذلك ينافي ما نطق به القرآن العظيم من وجوب طاعتهم واتباعهم والأمر بالاعتداء بهم.

وإذا كان القولان بينهما منافاة فلا يجتمعان أبداً، ووجب تأويل الآيات التي ظاهرها وقوع الذنب منهم بما أولته العلماء المحققون في مواضعه.

قوله - في تأويل ﴿لِيُغْفَرَ لَكَ اللَّهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِكَ﴾^(١) - : «أي ذنب آدم».

قلنا: هذا تأويل فاسد!

والتأويل الصحيح هو ما ورد عن أهل البيت ﷺ، إن معنى ذلك: ما تقدم من ذنب أمتك، وما تأخر من ذنبهم الذي أذنّبوه فيك وفعلوه بك»، والمصدر يصح إضافته إلى الفاعل وإلى المفعول إجماعاً من أهل اللغة. وأمّا ذنوب الأمة التي أذنّبوها وفعلوها لا في حقّه ﷺ فلا تدخل في ذلك.

وبهذا ظهر وهم ابن تيمية في قوله: «كيف يقول عاقل أن الله يغفر ذنوب أمته كلها»^(٢)، اللهم إلا أن يكون قد قال بذلك أحد من العقلاء، فتعجبه من ذلك صائب.

(١) سورة الفتح: ٢.

(٢) منهاج السنة ٢/٤٠٣.

(*)

قوله: «وهذا عمر بن الخطاب قد علّم تعظيم رعيته له وطاعتهم، مع كونه دائماً كان يعترف بما يرجع عنه من خطأ، وكان إذا اعترف بذلك وعاد إلى

(*) قوله: «وأما ثانياً: فلأنّ الله يقول: ﴿وَلَا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَى﴾ (الإسراء: ١٥) فكيف يضاف ذنب أحد إلى غيره؟» (منهاج السنّة ٤٠١/٢).

نقول: يقول لك الإمامية: لا ندرى يا بن تيمية كيف ينسجم كلامك هذا مع ما يذكره أهل نحلته في صحاحهم - مع اعتقادك به أيضاً - من أحاديث في أنّ الميت يعذب ببكاء أهله عليه!! (انظر: صحيح البخاري ومسلم وغيرها كتاب الجنائز).

قوله: «وأما قوله - يعني ابن المطهر رحمته - إنّ هذا ينفي الوثوق ويوجب التنفير، فليس هذا بصحيح...» (منهاج السنّة ٤٠٣/٢).

نقول: يعرف فساد هذا القول بوضوح عند الرجوع إلى الفطرة السليمة بعد غضّ النظر عن الشرع، ألا ترى الناس تنتظر بعين التحقير لكلّ من صدرت منه المعصية أو الخطأ قبل البعثة أو بعدها خلافاً للذي لم يصدر منه ذلك! وهذا شعور فطري كما قال الله تعالى: ﴿أَفَمَنْ يَهْدِي إِلَى الْحَقِّ أَحَقُّ أَنْ يُتَّبَعَ﴾ (سورة يونس: ٣٥).

قوله: «ومن المعلوم أنّ ذنوبهم ليست كذنوب غيرهم...» (منهاج السنّة ٤٠٧/٢).

نقول: إنّ كلامك يا بن تيمية هذا يحتمل معنيين:

فإن قصدت ما ذكرنا سابقاً من عدّهم لفعل المباحات وما تركه أولى ذنباً، فهو صحيح، لكن هذا مخالف لما عليه جمهور أهل نحلته الذين يجوّزون عليهم ارتكاب الصغائر! والثاني: عظم ما يصدر من الذنوب منهم بالنسبة إلى عظمة شأنهم، كما عظم سبحانه عقوبته على زوجات النبي ﷺ على تقدير صدور الذنب منهنّ، وهو المناسب للمقام، فقد عرف الجميع رفعة شأنهم حتّى عن الخطأ، فكيف بتعمد فعل المعصية؟!

الصواب زاد في أعينهم، وزادوا له محبة وتعظيماً»^(١).

قلنا: لا نسلم أن الإمام والخليفة إذا كان يخطئ دائماً ويعترف بخطأه ويرجع عنه إلى الصواب أنه يزداد بذلك محبة وتعظيماً عند الرعية! بل لا يزداد بذلك عند الرعية إلا نقصاً وغضاضة، ويجعل ذلك طعناً عليه وفيه.

قوله: «ومن أعظم ما نقمه الخوارج على عليّ أنه لم يتب من تحكيم الحكيم»^(٢).

قلنا: لم يصدر منه عليه السلام ذنب يتوب منه، ولو صدر منه عليه السلام ما ينبغي أن يتوب منه لسارع إلى التوبة قبل أن يأمره الخوارج بها ويسألونه إياها. فلما سألوه ذلك ولم يتب منه، علمنا أنه لم يصدر منه عليه السلام ما ينبغي له التوبة من فعله البتة^(٣).

قوله: «وطوائف أهل الكلام الذين يجوزون بعثة كل مكلف، من الجهمية والأشعرية ومن وافقهم من أتباع الأئمة الأربعة، كالقاضي وابن عقيل وغيرهم، متفقون أيضاً على أن الأنبياء أفضل من الخلق، وأن النبي لا يكون

(١) منهاج السنة ٢/ ٤٠٨.

(٢) منهاج السنة ٢/ ٤٠٨.

(٣) ونقول: إن الناظر المتأمل لنقل ابن تيمية لرأي الخوارج هذا، وما ذكره قبله في حق عمر، ليحكم يقيناً أن ابن تيمية ما أراد إلا المقايسة بينهما من حيث الفعل، وما رآه في أمير المؤمنين عليّ عليه السلام إلا كراي الخوارج فيه!

فاجراً؛ لكن يقولون: هذا لا يعلم بالعقل بل يعلم بالسمع، بناءً على ما تقدّم من أصلهم من أنّ الله يجوز أن يفعل كلّ ممكن.

وأما الجمهور الذين يثبتون الحكمة والأسباب، فيقولون: نحن نعلم ممّا علمنا من حكمة الله سبحانه أنّه لا يبعث نبياً فاجراً^(١).

قلت: وبالجملّة: إنّ قول هؤلاء القائلين بثبوت الحكمة والأسباب في المعنى كقول الإمامية والمعتزلة، وهو أنّ الله سبحانه وتعالى لا يجوز أن يبعث نبياً فاجراً ولا كافراً ولا فاسقاً، وهذا القول الذي اختاره ابن تيمية ووافق عليه الإمامية، لا يرضاه منه إخوانه المتقدّم ذكرهم الذين يجوّزون على الله ذلك.

وإذا بطل أصلهم الذي بنوا عليه قولهم هذا بدلائله وبراهينه، وباعتراف ابن تيمية أخيه وأحد شيوخهم، فقد بطل جميع ما هو مبني على هذا الأصل ومتفرّع عليه.

وإذا بطل ذلك جميعه وفسد، فقد بطلت جميع أقوالهم المقاربة والمناسبة لهذا الأصل الفاسد، لأنّ أهل الحقّ يستحيل أن يكون بعض أصولهم وأقوالهم حقّ صحيح وبعضها باطل صريح، إذ الحقّ لا يجمع الباطل ولا يقترب به.

فإذا كان جُلّ أقوال طائفة وأكثرها باطلاً، لا يجوز أن تكون هي الطائفة المحقّة، بل الطائفة المحقّة غيرها، وهي التي ليس في أقوالها وأصولها شيء باطل صريح، إذ الحقّ لا يقارن الباطل ولا يجمعه.

فإن قال ابن تيمية: فإنّ من أثبت الحكمة والأسباب هو الطائفة المحقّة،

وهم نحن أهل السنة خاصة.

قلنا: فقد قلت أنت وأصحابك بأقوال تقارب وتناسب أقوال هذه الطائفة المبطلّة الضالّة المضلّة! وقلت بأقوال وأصول فاسدة باطلة معلومة البطلان ضرورة بالدلائل اليقينية والبراهين الجليّة، فيستحيل أن تكون أنت وأتباعك ومن قال بقولك فيها الطائفة المحقّقة لبطلان جُلّ أصولك وأكثرها.

وقد عرفت أنّه يستحيل أن تكون الطائفة المحقّقة أكثر أصولها وأقوالها باطلة، إذ الحقّ لا يقارن الباطل ولا يجامعه ولا يناسبه، بل بينهما فرقان وتضاد في الأذهان وفي الأعيان، فالطائفة المحقّقة غير طائفتك الذين زعمت أنّهم يثبتون الحكمة والأسباب، لقولك أنت وهم بالأقوال الفاسدة والأصول الباطلة التي يخالف القول بالحكمة والأسباب.

وغير تلك الطائفة الأخرى منكم التي لا تثبت الحكمة والأسباب، فقد خرج الحقّ عنكم أيّها السنة والجماعة عند أنفسهم وصار الحقّ في غيركم، والحمد لله! فاطلبوه أيّها الطلبة واجتهدوا عليه وابحثوا عنه واحرصوا عليه إن كنتم تريدون أن تكونوا من الطائفة المحقّقة الناجية، فإنّ ذلك يعلم بأدنى تأمل، وليس بخافٍ على من يريده ويحرص عليه.

قوله: «إنّ الذين ادّعوا العصمة عمدتهم، أنّه لو صدر الذنب من الأنبياء لكانوا أقلّ درجة من عصاة الأمّة، لأنّ درجتهم أعلى فالذنب منهم أقبح، ولأنّه يجب أن يكون فاسقاً لا تقبل شهادته، ولأنّه حينئذ يستحق العقوبة فلا يكون إيذاؤه محرّماً، وأذى الرسول محرّماً بالنصّ، ولأنّه يجب الاقتداء بهم، ولا يجوز

الاقتداء بأحدٍ في ذنب»^(١).

قلنا: هذا مسلمٌ صحيح، إنَّ هذا ممَّا يعتمد عليه من يوجب العصمة
للأنبياء صلوات الله عليهم.

فما الجواب عنه؟

قوله: «ومعلوم أنَّ العقوبة ونقص الدرجة إنَّما يكون مع عدم التوبة، وهم
معصومون من الإصرار بلا ريب.

وأيضاً فهذا إنَّما يتأتى في بعض الكبائر دون الصغائر، وجمهور
المسلمين على تنزيههم من الكبائر لا سيَّما الفواحش، وما ذكر الله عن نبيِّ
كبيرة فضلاً عن الفاحشة»^(٢).

قلنا: هذا جوابه لهذا الكلام الذي هو عنده عمدة القائلين بعصمة
الأنبياء ﷺ.

وجوابه هذا لا يصلح أن يكون جواباً لذلك الكلام أصلاً!

فإنَّ قوله: «إنَّ العقوبة والنقص إنَّما يكون مع عدم التوبة وهم معصومون
من الإصرار».

قلنا: وما الدليل على أنَّهم معصومون من الإصرار؟ وما عمدتكم في
ذلك؟

(١) منهاج السنَّة ٢/٤٢٦.

(٢) منهاج السنَّة ٢/٤٢٦ - ٤٢٧.

فإن ترك التوبة ذنب، وما تركها بأعظم من فعل الذنب ابتداءً، فيجوز منهم الإصرار وترك التوبة ويتم المحذور!

وإن ذكرتم سبباً تعمدون عليه في تنزيههم عن الإصرار وترك التوبة، جعلناه العمدة في تنزيههم عن فعل الذنوب ابتداءً.

وما المانع أن يكونوا معصومين من ذلك ابتداءً وانتهاءً، وهو أمر ممكن ليس بمستحيل؟

قوله: «إنما يتأتى ذلك في بعض الكبائر دون الصغائر».

قلنا: ومن أين لك ذلك؟!

بل يتأتى فيهما؛ لأن الصغائر من القبائح يتعلّق بها الذمّ والعقاب كالكبائر.

ثم نقول لك: فهل تمنع من وقوع الكبائر من الأنبياء ﷺ وتحكم بأنهم

معصومون من ذلك؟

فإن قلت: نعم.

قلنا: فما عمدتك على ذلك؟

فإن جئت بشيء واعتمدت عليه، فهو بعينه عمدتنا على منع الصغائر

منهم، وإن جوّزت وقوع الكبائر أو بعضها منهم، لزم المحذور.

قوله: «وجمهور المسلمين على تنزيههم من الكبائر».

قلنا: وما عمدتهم على ذلك؟

فإن كلّ شيء يعتمدون عليه في تنزيههم من فعل الكبائر، هو عمدة

الإمامية في تنزيههم عن فعل الصغائر، والحمد لله وحده.

قوله: «ما تقوله الرافضة من أن النبي قبل النبوة وبعدها لا يقع منه خطأ ولا ذنب لا صغير ولا كبير، وكذلك الأئمة، فهذا مما انفردوا به عن قول الأمة كلها، وهو مخالف للكتاب والسنة وإجماع السلف.

ومن مقصودهم بذلك القدح في أبي بكر وعمر لكونهما أسلما بعد الكفر، ويدعون أن علياً لم يزل مؤمناً، وأنه لم يخطأ قط ولم يذنب، وكذلك تمام الاثنى عشر.

وهذا مما يظهر كذبهم وضلالهم فيه لكل ذي عقل يعرف أحوالهم»^(١).

قلنا: قول الإمامية هذا وإن كان مما انفردوا به عن قول الأمة كلها، فليس هو مخالف للكتاب والسنة وإجماع السلف كما قاله ابن تيمية! بل موافق للمعقول والمنقول من الكتاب والسنة وإجماع السلف الفاضل لا المفضول.

وكيف يقول العالم المحقق أن قول الإمامية في الأنبياء ﷺ والأوصياء بالعصمة عن فعل القبيح وترك الواجب مطلقاً قبل النبوة والإمامة وبعدها، وتأويل المنقول الذي ظاهره الذنب منهم بأحسن التأويل وأتمه، أنه قول مخالف للكتاب والسنة وإجماع السلف؟!

والله، ما يقول ذلك عالم محقق له في الآخرة خلاق، ولا يقول ذلك إلا من ليس له في الآخرة من خلاق.

ثم نقول: فخبّرنا ما هذه الآيات والأحاديث التي تدلّ على صدور القبايح وترك الواجبات من الأنبياء ﷺ وتصريح بذلك؟ وما هذا المعنى والقول الذي قلت إنّ السلف أجمعوا عليه؟

قوله: «ومقصودهم بذلك القدح في أبي بكر وعمر».

قلنا: من أين لك ذلك؟! إنّما ذلك منك رجم بالغيب!

ثم نقول عند قولك هذا:

أرأيت لو قيل لك: وما قلتم أنتم بجواز صدور الذنب الكبير والصغير من الأنبياء ﷺ وجواز بعثهم وهم كذلك، إلّا سترأ لحال أبي بكر وعمر وتحملأ عليهما، لثلا تنحط مرتبتهما ومنزلتهما بما يفعلاه من الذنوب، ولثلا يترك القول بفضلهما لأجل ما صدر عنهما من الذنوب.

فإنكم لما تحققت صدور الذنب منهم لا محالة بحيث لا يمكنكم جحد ذلك، جوّزتم مثله على الأنبياء ﷺ الذين هم عند الله وعند جميع الخلق أعظم منهما.

ومن المعلوم أنكم إذا جوّزتم على الأنبياء ﷺ صدور الذنوب، اغتفر في جنب ذلك ما يصدر عن أبي بكر وعمر من الذنوب!

وما قصدكم بذلك إلّا رفع درجة أبي بكر وعمر والتنويه بفضلهم، وأنّ جميع ما يصدر عنهما من الذنوب لا يقدح في القول بفضلهما ولا في إمامتهما، لجواز ذلك على من هو خير منهما وأفضل وهم الأنبياء ﷺ وصدوره عنهم.

فخبّرنا ما جوابك إذا قال لك الإمامي هذا مقابلة لقولك ذاك فيهم؟

ويلزم من قولك هذا انحطاط الأنبياء ﷺ ونقصهم! لاستلزام صدور الذنوب ذلك بمن صدرت عنه، ولا يلزم من قول الإمامية الذي قالوه إلا رفع درجة الأئمة ﷺ الكاملين المعصومين، وإنحطاط من تصدر عنه الذنوب التي يستحق بها الذم والعقاب.

ومهما صحَّ للأئمة ارتفاع الدرجة والكمال فإنَّ درجة الأنبياء ﷺ أرفع وكمالهم أتم، وبين القولين فرقان لا يخفى على أولى البصائر والأذهان.

فإنَّ الإمامية لم يرفعوا درجة الأئمة ﷺ إلا من أجل ارتفاع درجة الأنبياء ﷺ، فلما كانت الأئمة خلفاً للأنبياء ﷺ يخلفونهم في أممهم ويقومون مقامهم فيهم، اقتضى الحال أن يكونوا موصوفين بصفاتهم من العصمة والكمال. ولمَّا لم يتَّفَق في أئمة السَّنة ذلك، بل صدر عنهم من الذنوب والخطأ ما لا يخفى، جَوَّزوا مثل ذلك على الأنبياء ﷺ! لأنَّهم لمَّا رأوا خلفاء الأنبياء ﷺ عندهم يصدر عنهم ذلك، قالوا: ومثل ذلك أيضاً يصدر عن الأنبياء ﷺ! كي لا يختل عليهم أصلهم، لما يعلم من أنَّ النائب تقارب صفاته صفات المنوب، وبينهما تماثل وتلازم.

وكلَّ من الفريقين الإمامية والسَّنة عمل على أصله ﴿قُلْ كُلٌّ يَعْمَلُ عَلَى شَاكِلَتِهِ﴾^(١).

(*)

.....
 (*) قوله - وهو يردّ على قول العلامة^{عليه السلام}: «وإنّ الأئمة معصومون كالأنبياء» (منهاج الكرامة: الفصل الثاني: ٣٧) -: «فهذه خاصّة الرافضة التي لم يشاركهم فيها أحد...»

إلى أن قال: «وهو هنا لم يذكر حجة...» (منهاج السنّة ٤٥٢/٢ - ٤٥٤).
 نقول: لا ضير في تفرد الإمامية في القول بعصمة الأئمة^{عليهم السلام} بعد أن عرفوا الحقّ فاتّبعوه، كآية التطهير، وحديث الثقلين.

أمّا القول بأنّ العلامة^{عليه السلام} لم يأت بحجة على قوله، فعجيب منك يا بن تيمية هذا القول! وقد قرّنه ابن المطهر^{رحمته} بالأنبياء والرسل^{عليهم السلام}، فحالهم سواء والعلة واحدة.

وقد تمّ الإشارة إلى هذا في ما مضى؛ فليراجع!
 قوله - وهو يردّ على قول العلامة^{عليه السلام}: «وأخذوا - أي الشيعة - أحكامهم الفروعية عن الأئمة المعصومين الناقلين عن جدّهم» (منهاج الكرامة: الفصل الثاني: ٣٧) -: «فيقال: أولاً: القوم المذكورون إنّما كانوا يتعلّمون حديث جدّهم من العلماء به كما يتعلّم سائر المسلمين، وهذا متواتر عنهم...» (منهاج السنّة ٤٥٤/٢).

نقول: كيف يصحّ القول بأنّ أئمة أهل البيت^{عليهم السلام} يتعلّمون من الناس وهم أعلم أهل زمانهم، وورود الأمر باتّباعهم، كما في حديث الثقلين وغيره؟!
 والقول بأنّه قد ثبت نقلهم عن غيرهم، فيقال:

هل نقل قضية واقعة أو حديث عن أحد يسمّى تعلّماً؟ هذا أولاً.
 وأمّا ثانياً: بعد ثبوت أعلميتهم، يحمل نقلهم عن غيرهم على جهة من الجهات: منها بيان رفعة شأن المنقول عنه، أو بيان عدم تفردهم في ما يفتون به، أو لإقامة الحجّة على المخالف لهم.

«هذا وإن القول بتضافر نقلهم عن غيرهم وتواتره، فغير صحيح! فهذه كتب أتباع مذهب أهل البيت عليهم السلام تشهد بعدم نقلهم عن غيرهم إلا في بعض المسائل، وهي معدودة قليلة.

قوله: «وأما ثانياً: فليس من هؤلاء من أدرك النبي صلى الله عليه وآله وهو مميز إلا علي... كما أن أمثاله من الصحابة ثقات صادقون في ما يخبرون به... وقد كان التابعون بالمدينة ومكة والشام والبصرة لا يكاد يعرف فيهم كذاب» (منهاج السنة ٤٥٦/٢ - ٤٥٨).

نقول: سوف يأتي منك يا بن تيمية ما يناقض كلامك هذا! وذلك قولك: «وأما الحسن والحسين فمات النبي صلى الله عليه وآله وهما صغيران في سن التمييز» (منهاج السنة ٤٥٩/٢)، هذا أولاً.

وثانياً: إن العلامة ابن المطهر رحمته الله لم يقل بأن جميع أهل البيت عليهم السلام قد أدرك النبي صلى الله عليه وآله! بل قال: «الناقلين عن جدّهم رسول الله صلى الله عليه وآله» (منهاج الكرامة: ٣٧)، ومعناه: نقل المتأخر منهم عن المتقدم، حتى يتصل نقلهم برسول الله صلى الله عليه وآله، فإن أئمة أهل البيت عليهم السلام كان الواحد منهم يروي عن أبيه عن آبائه عن أمير المؤمنين عليه السلام وهو باب مدينة علم رسول الله صلى الله عليه وآله.

وأما قولك يا بن تيمية: أن كون غير علي عليه السلام من الصحابة مثله فعجيب! كيف يصبح من قرنه رسول الله صلى الله عليه وآله بنفسه وبالقرآن وبالحقّ دون غيره من الصحابة بقوله صلى الله عليه وآله: (أنت منّي وأنا منك) (انظر: صحيح البخاري ١٦٨/٣، ٢٠٧/٤، ٨٥/٥، مسند أحمد بن حنبل ٩٨/١، ١١٥).

وقوله صلى الله عليه وآله: (عليّ مع القرآن والقرآن مع عليّ) (المعجم الأوسط للطبراني ١٣٥/٥،

قوله: «فالزهري أعلم بأحاديث النبي ﷺ وأقواله باتفاق أهل العلم من أبي جعفر محمد بن علي بن الحسين وكان معاصراً له.

وأما موسى بن جعفر وعلي بن موسى [ومحمد بن علي] ^(١) فلا يستريب من له من العلم نصيب أن مالك بن أنس، وحماد بن زيد، وحماد بن سلمة، والليث بن سعيد، والأوزاعي، ويحيى بن سعيد، ووکیع بن الجراح، [وعبد الله ابن المبارك] ^(٢) والشافعي، وأحمد بن حنبل، [وإسحاق بن راهوية] ^(٣) وأمثالهم أعلم بأحاديث النبي ﷺ منهما» ^(٤).

قلنا: لا نسلم ذلك! وأن هذا مما يشهد ببغضك وعنادك لأهل بيت رسول

ﷺ المستدرك على الصحيحين للحاكم ١٢٤/٣).

وقوله ﷺ: (علي مع الحق والحق مع علي) (انظر: سنن الترمذي ٦٣٣/٥ ح ٣٧١٤، مسند البزار ٥٢/٣ ح ٨٠٦، مسند أبي يعلى ٤١٩/١ ح ٥٥٠، المعجم الأوسط للطبراني ٩٥/٦ ح ٥٩٠٦، المستدرك على الصحيحين للحاكم ١٣٤/٣ ح ٤٦٢٩).
حاله كحال واحد من الصحابة؟!!

وأما وصفك لجماعة من أهل الكوفة بالكذب، وبعبكسه لجماعة من أهل المدينة ومكة والشام والبصرة، فسببه بين لكل ذي عينين!
فمن وصفتهم بالكذب هم الشيعة النافون لإمامة الثلاثة، والذين وصفتهم بالصدق هم خصوص من قال بإمامة الثلاثة.

(١) أثبتناه من المصدر.

(٢) أثبتناه من المصدر.

(٣) أثبتناه من المصدر.

(٤) منهاج السنة ٤٦٠/٢ - ٤٦١، وما بين القوسين أثبتناه من المصدر.

الله ﷻ ولشيعتهم، وبغضهم لهم.

كيف يكون هؤلاء الأشخاص أعلم من الأئمة المعصومين ﷺ الذين كل واحد منهم علمه لدني وكشفي وموروث عن آبائه الطاهرين ﷺ!
لا يعتقد ذلك أحد من العقلاء عنده إنصاف وفيه تقوى ودين وبعيد عن الانحراف^(١).

(١) ونقول: رب ناظر يستغرب ويعجب من ذكر ابن تيمية الزهري بالخصوص، ومقابلته بأئمة أهل البيت ﷺ وتكراره لذلك في غير موضع من كتابه!
لكن عند الرجوع إلى أقوال الزهري وآرائه وعقيدته يذهب الاستغراب ويطل العجب، وذلك لتطابق رأيه وعقيدته مع رأي وعقيدة ابن تيمية بأهل البيت ﷺ!
فالزهري من أشهر المنحرفين عن الإمام عليّ ﷺ وأهل بيته الأطهار ﷺ، كما ذكر ابن أبي الحديد، حيث قال:

«وكان الزهري من المنحرفين عنه ﷺ. وروى جرير بن عبد الحميد عن محمد بن شيبه، قال: شهدت مسجد المدينة، فإذا الزهري وعروة بن الزبير جالسان يذكران علياً ﷺ، فنالا منه، فبلغ ذلك عليّ بن الحسين ﷺ فجاء حتى وقف عليهما، فقال: أما أنت يا عروة، فإن أبي حاكم أباك إلى الله فحكم لأبي على أبيك، وأما أنت يا زهري فلو كنت بمكة لأريتك كير أبيك» (شرح نهج البلاغة ٤/ ١٠٢).

وقال ابن عبد البر بترجمة زيد بن حارثة: «وذكر معمر في جامعه عن الزهري قال: ما علمنا أحداً أسلم قبل زيد بن حارثة. قال عبد الرزاق: وما أعلم أحداً ذكره غير الزهري» (الاستيعاب ٥٤٦/ ٢).

ولا غرابة من عداء الزهري لآل بيت النبي ﷺ فقد ورثه عن آبائه، فقد ذكر ابن خلكان في

(*)

قوله: «يقال أولاً: إن كان هذا النقل صحيحاً، فالنقل عن المعصوم الواحد يكفي ويغني عن غيره، فلا حاجة في كلِّ زمان إلى معصوم»^(١).

ترجمته:

«وكان أبو جده عبد الله بن شهاب شهد مع المشركين بدرأ، وكان أحد نفر الذين تعاقدوا يوم أحد لئن رأوا رسول الله ﷺ ليقتلنه أو ليقتلن دونه.
وروي: أنه قيل للزهري: هل شهد جذك بدرأ؟ فقال: نعم، ولكن من ذلك الجانب. يعني أنه كان في صف المشركين. وكان أبوه مسلماً مع مصعب بن الزبير» (وفيات الأعيان ٣/٣١٧).

أضف إلى أن الزهري من عمال بني أمية ومشيدي سلطانهم!
قال ابن معين فيه: «الزهري يرى العرض والإجازة، ويعمل لبني أمية» (انظر: معرفة علوم الحديث للحاكم النيسابوري: ٥٤).

وقال أحمد بن عبدويه المروزي: «سمعت خارجة بن مصعب يقول: قدمت على الزهري وهو صاحب شرط لبعض بني مروان...» (الكامل لابن عدي ٣/٥٣، تاريخ مدينة دمشق ١٥/٤٠٠).

(*) قوله: «ولهذا كان يقول - يعني علياً عليه السلام - القول ويرجع عنه» (منهاج السنة ٢/٤٦٣).

نقول: إن هذا القول من أكبر الافتراء على علي عليه السلام، وأعظم المشاقة لرسول الله ﷺ! كيف ينسى ويخطئ من دعا له رسول الله ﷺ بأن يدير الله الحق معه، وينصر من نصره، ويخذل من خذله؟! فيستحيل في حق الخطأ من هذه صفاته.

(١) منهاج السنة ٢/٤٦٣.

قلنا: يحتاج إلى المعصوم في كل زمان ليبين النقل الصحيح من الفاسد، والحق من الباطل لأهل زمانه، إذ لا يتحقق ذلك بدونه خصوصاً مع كثرة الناقلين واختلافهم، ويكون بمنزلة الناقد البصير الذي لا يتحرج في نقده.

قوله: «وأيضاً فإذا كان النقل موجوداً، فأَيُّ فائدة في هذا المنتظر الذي لا ينقل عنه شيء؟ إن كان النقل عن أولئك كافياً فلا حاجة إليه، وإن لم يكن كافياً لم يكن ما نقل عنهم كافياً للمقتدي بهم»^(١).

قلنا: ما صحَّ نقله عن أولئك وثبت فهو كافٍ فيه، وما عدا ذلك فالحاجة إليه فيه ليبين صحيح ما نقل عنهم من غير الصحيح، وتبين حكم ما لم يرد عليه نصّ معين، فالحوادث لا تنضب.

فإن قلت: فأين هو لو تبين! فما نراه إلا متعذراً عليكم أيها الإمامية معرفة ذلك في هذا الزمان، بل من وقت غاب؟

قلنا: قد صحَّ وثبت عن آبائه عليهم السلام صحّة الاجتهاد لمن بلغ رتبة الاجتهاد في زمن الغيبة، ولمن بُعد عن الإمام بواسطة علومه التي علمها من الكتاب والسنة ومن الأئمة عليهم السلام ثم المنتظر عليه السلام من وراء ذلك كله.

فلو وقع إجماع الإمامية على خطأ لما وسعه عليه السلام تقية في ذلك البتة، بل كان يجب عليه أن يعرفهم بالحق من ذلك حيث يهتدوا إليه، وأما إذا كان لهم سبيل إلى الحق ومعرفته وقد قال به بعضهم فلا يجب، إذ غيره كافياً عنه عليه السلام في ذلك، وهو من ورائه عليه السلام مسدّد له وحافظ عليه.

واعتماد هذا خير من اعتماد وجود مجتهدين ليس من ورائهم معصوم موجود ينتظر خروجه وظهوره بالحق والعدل، يكون مبيّناً لهم الحق إن لم يهتدوا إليه سبيلاً، وحافظاً عليهم ما لم يعلموه ويهتدوا إليه بوجه أصلاً.

(*)

قوله: «الثالث: أن يقال: القول بالرأي والاجتهاد والقياس والاستحسان خير من الأخذ بما ينقله من يعرف بكثرة الكذب عمّن يصيب ويخطئ نقل غير مصدّق عن قائل غير معصوم، ولا يشكّ عاقل أنّ رجوع مثل مالك، وابن الماجشون، والليث بن سعد، والأوزاعي، وابن أبي ليلى، وشريك، وأبي حنيفة، وأبي يوسف، والشافعي، وأحمد بن حنبل، وأبي داود السجستاني وغيرهم إلى اجتهادهم واعتبارهم في ما علموه من سنّة رسول الله ﷺ الثابتة عنه، ويجتهدوا في تحقّق مناط الأحكام وتنقيحها وتخريجها، خير لهم من أن يتمسّكوا بنقل الروافض عن العسكريين وأمثالهما، فإنّ كلّ واحد من هؤلاء المذكورين أعلم

(*) قوله - وهو يردّ على قول العلامة ﷺ إنّ الشيعة لا تعمل بالرأي والقياس. (منهاج

الكرامة: الفصل الثاني: ٣٨) -: «فالكلام على هذا من وجوه

أحدهما: أنّ الشيعة في هذا مثل غيرهم...

الثاني: أنّ كثيراً من أهل السنّة لا تقول بالقياس...» (منهاج السنّة ٢/٤٦٩).

نقول: إنّ ما ذكرت من الوجهين مصيّبهما وجه واحد، هذا أولاً.

وثانياً: إنّ كلامك ومناظرتك يا بن تيمية مع الإمامية الاثنا عشرية الذين سمّيتهم الرافضة،

فنسبة مقالة غيرهم إليهم غير مقبولة!

وأما إنّ من أهل السنّة من لا يقول بالقياس، فهذا صحيح، ولم يدّع ابن المطهر ﷺ أنّ كلّ ما عدا الإمامية يقول بذلك.

بدين الله ورسوله من العسكريين أنفسهما، فلو أفتاه أحدهما بفتيا كان رجوعه إلى اجتهاده أولى من رجوعه إلى فتيا أحدهما، بل ذلك هو الواجب عليه، فكيف إذا كان ذلك نقلاً عنهما من مثل الرافضة؟! والواجب على مثل العسكريين وأمثالهما أن يتعلموا من الواحد من هؤلاء.

ومن المعلوم أنّ عليّ بن الحسين وأبا جعفر وابنه هم العلماء الفضلاء، وأنّ من بعدهم لم يعرف عنه العلم ما عرف من هؤلاء، ومع هذا فكانوا يتعلمون من علماء زمانهم، ويرجعون إليهم^(١).

قلنا: لا نسلم أنّ القول بالرأي والاجتهاد وغيرهما خير من الأخذ بما نقل عن العسكريين عن آبائهم^(٢).

ولا نسلم أنّ أحداً من الإمامية المعتقدين للحقّ والقائلين بالصدق معروف بكثرة الكذب، بل النقل الموثوق به عن المعصوم الذي قوله حقّ وصدق خير من القول بالرأي والاجتهاد، ولا يسوغ الاجتهاد مع القدرة على العلم بما يقوله المعصوم أو قاله اتفاقاً^(٣).

(١) منهاج السنّة ٢/ ٤٧٠ - ٤٧٣، وفي المطبوع بعض الزيادات.

(٢) ونقول: أضف إلى أنّ قولك يا بن تيمية بوجود الخير بالعمل بالرأي والقياس والاستحسان مفاده أنّ الشريعة لم تكتمل وليس فيها جميع الأحكام!

وهذا مخالف لصريح قوله تعالى: ﴿مَا فَرَّطْنَا فِي الْكِتَابِ مِنْ شَيْءٍ﴾ (سورة الأنعام: ٣٨)، وقوله تعالى: ﴿الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ﴾ (سورة المائدة: ٣)، وقوله تعالى: ﴿وَكُلَّ شَيْءٍ أَحْصَيْنَاهُ فِي إِمَامٍ مُبِينٍ﴾ (سورة يس: ١٢)، إلى غير ذلك ممّا دلّ على كمال الله

قوله: «إن رجوع هؤلاء الأشخاص المذكورين إلى اجتهادهم واعتبارهم خير من استفتاء العسكريين ومن الأخذ بما نقل عنهما»^(١).

قلنا: ما ذلك القول منك ببدع في حق العسكريين عليه السلام!

بل قلتم بذلك فيمن هو خير من العسكريين عليه السلام وأفضل منهما من آبائهما وأجدادهما كعلي بن أبي طالب عليه السلام، الذي ورد في حقه عن رسول الله صلى الله عليه وآله ما ورد، وقد علمتموه وتحققتموه، مثل قوله صلى الله عليه وآله: (أنا مدينة العلم وعلي بابها)^(٢)، وانعقد إجماع الصحابة أنه وارث علم رسول الله صلى الله عليه وآله، وأنه مع الحق والحق معه لا يفارقه للخبر المتواتر بذلك^(٣)، وأنه نفس رسول الله صلى الله عليه وآله^(٤)، وقال: (سلوني

في الدين.

وقد ثبت في السنة ما دلّ على بيانه صلى الله عليه وآله جميع ما يحتاجون إليه إلى يوم القيامة. وقد حرم الله سبحانه العمل بغير علم، وهذه التي ذكرتها يا بن تيمية لم يرد في الشريعة تجويز العمل بها.

(١) ذكره المصنف رحمه الله ببلغة قراءته.

(٢) المعجم الكبير للطبراني ٥٥/١١، المستدرک علی الصحیحین للحاکم ١٢٦/٣، شواهد التنزيل للحسكاني ١٠٤/١ ح ١١٨، وقد تقدّم.

(٣) قال صلى الله عليه وآله: (علي مع الحق والحق مع علي يدور معه حيث دار، لن يفترقا حتى يردا علي الحوض) (ذكره ابن قتيبة في الإمامة والسياسة ٧٣/١، وابن عقدة في فضائل أمير المؤمنين: ١٦٨، والخطيب البغدادي في تاريخ بغداد ٣٢٢/١٤ ح ٧٦٤٣، وابن عساكر في تاريخ مدينة دمشق ٤٢/٤٩٩).

(٤) حيث جعله الله تعالى نفس رسول الله صلى الله عليه وآله بقوله: ﴿وَأَنْفُسَنَا وَأَنْفُسَكُمْ﴾ (سورة آل عمران: ٦١).

قبل أن تفقدوني^(١).

فحكمتكم في حقّ هذا الإمام المعصوم وقلتم: إنّ رجوع المجتهدين إلى اجتهادهم واعتبارهم خير من الرجوع إليه وإلى فتواه، وخير من الأخذ عمّا نقل عنه! فهذا حال عليّ عليه السلام معكم، قد اخترتم عليه وعلى قوله القول بالرأي والاجتهاد والقياس مع وجوده عليه السلام وقدرتكم على استفتائه وعلم ما عنده، وقد علمتم ما ورد فيه عن رسول الله ﷺ، وأنّ رأيه واجتهاده وقياسه - إن كان الأمر على ما يقولون: «ليس ثمّ إمام معصوم حافظ للشرع» - خير من رأي من عاصره ومن اجتهاده وقياسه قطعاً، فكيف إذا كان الأمر ليس كما يقولون؟!!

بل هو الإمام المعصوم الحافظ للشرع والدين، الذي يجب على كلّ أحد الرجوع إليه في أمور الدين كلّها، وقد رجع إليه كثير من الصحابة واستفتوه، وكثير لم يرجع إليه وإلى فتواه ولم يأخذوا بما نقل عنه وإن كان صحيحاً، بل عاندوه واستكبروا عليه، وقاسوه بغيره من الصحابة وجعلوه كواحد منهم لا مزية له في ذلك ولا فضل، ولم يرجع هو عليه السلام إلى أحد البتة.

فإذا كان حال عليّ عليه السلام هذا مع أوائلكم وسلفكم، فما يستنكر قولكم هذا في العسكريين عليه السلام!

وأيضاً فإنّ هؤلاء المذكورين لم يعاصرهم العسكريان عليه السلام، وما عاصرهم من الأئمة إلاّ الباقر والصادق والكاظم والرضا عليه السلام، والواجب على كلّ أحد من الخلق أن يرجع إلى إمام زمانه المعصوم، وليس له أن يتقدّم عليه فيقول بما شاء

(١) فضائل الصحابة لأحمد بن حنبل: ٢٤٧ ح ١١٠٠، المستدرک علی الصحیحین للحاکم ٤٦٦/٢، تاریخ مدینة دمشق لابن عساکر ١٧/٣٣٥، ٤٢/٣٩٧، وغيرهم.

من رأي واجتهاد، قال الله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَقْدِمُوا بَيْنَ يَدَيِ اللَّهِ وَرَسُولِهِ﴾^(١).

ولا شك أن منزلة الإمام المعصوم كمنزلة النبي ﷺ في ذلك. وهذا إنما هو مع الاعتراف له بالإمامة والعصمة، أما من لم يعترف له بذلك بل وسع لنفسه ولغيره ليكون مقدماً رئيساً متبوعاً، وجعل لنفسه ولأمثاله أن يقول في الدين برأيه واجتهاده وقياسه من غير التفات إلى قول أفاضل أهل البيت ﷺ وعتره النبي ﷺ وذريته، فليذهب أين شاء وليتمذهب بما شاء وليقل ما شاء، فالحجة عليه ﴿إِنَّ رَبَّكَ لِبَالِمٍ صَادٍ﴾^(٢).

وفي هذا المعنى رواية عن الصادق عليه السلام أحببت ذكرها فإنه يليق هنا:

«قال أبو بصير: دخل ابن أبي ليلى على الصادق عليه السلام، فقال له: (أتقضي بين

الناس يا عبد الرحمن)؟

فقال: نعم يا بن رسول الله.

قال: (تنزع مالاً من يدي هذا فتعطيه هذا، وتحبس هذا وتحد هذا،

وتنزع امرأة هذا وتعطيها هذا)؟

قال: نعم.

قال: (فماذا تفعل ذلك كله)؟

قال: بكتاب الله عز وجل.

قال: (كل شيء تفعله تجده في كتاب الله عز وجل)؟

(١) سورة الحجرات: ١.

(٢) سورة الفجر: ١٤.

قال: لا.

قال: (فما لم تجده في كتاب الله فمن أين تفتي به)؟

قال: أخذه من سنة رسول الله ﷺ.

قال: (كل شيء تجده في سنة رسول الله)؟

قال: لا.

قال: (فما لم تجده فيها)؟

قال: أجده عن أصحاب رسول الله ﷺ.

قال: (عن أيهم تأخذ)؟

قال: عن أبي بكر وعمر وعثمان وعليّ وطلحة والزبير، وعن كثير من

أصحاب رسول الله ﷺ.

قال: (فكل شيء تجده عنهم، تجدهم قد أجمعوا عليه)؟

قال: لا.

قال: (فإذا اختلفوا فبقول من تأخذ منهم)؟

قال: بقول من رأيت أن آخذ منهم أخذت.

قال: (ولا تبالي أن تخالف الباقيين)؟

قال: لا.

قال: (فهل تخالف عليّاً عليه السلام في ما بلغك أنه قضى به)؟

قال: ربّما خالفته إلى غيره.

فسكت أبو عبد الله عليه السلام ساعة ينكت الأرض، ثم رفع رأسه إليه وقال له: (يا

٤٩٤..... الإنصاف في الانتصاف لأهل الحق من أهل الإسراف/ج ١

عبد الرحمن! فما تقول يوم القيامة إن أخذ رسول الله ﷺ بيدك وأوقفك بين يدي الله عز وجل فقال: أي رب، إن هذا بلغه عني قول فخالفه؟

قال: وأين خالفته يا ابن رسول الله؟

قال: (أما بلغك قوله ﷺ لأصحابه: أفضاكم علي)؟

قال: نعم.

قال: (فإذا خالفت قوله، ألم تخالف رسول الله ﷺ)؟

فاصفر وجه ابن أبي ليلى حتى عاد كالأترجة ولم يحر جواباً^(١).

قلت: وهذا واضح لمن تدبره أنهم يعدلون عن علي عليه السلام إلى غيره، ويجعلون قوله وقول غيره سواء، أيهم ما شاؤا أخذوا به، وربما تركوا قوله عليه السلام وأخذوا بقول غيره، وقد ورد في علي عليه السلام ما ورد عن رسول الله ﷺ، وقد علموا ذلك وتحققوه فكيف بالعسكريين عليه السلام!

قوله: «والواجب على العسكريين وأمثالهما أن يتعلموا من الواحد من هؤلاء».

قلنا: يتعلم العسكريان عليه السلام من آبائهما الطاهرين عليه السلام، وفي المثل: «اعكس تصب»، وقل: الواجب على كل واحد من هؤلاء المذكورين وغيرهم أن يتعلموا من إمام زمانهم المعصوم، ويرجعون إليه ولا يستنكفون عن طاعته، ولا يرجعون إلى آرائهم واجتهادهم من دون قوله عليه السلام، كالعسكريين عليه السلام ومن مضى من

(١) انظر: دعائم الإسلام للقاضي النعمان ٩٢/١، وفيه بعض الاختلاف.

آبائهما الطاهرين عليهما السلام.

ثم كيف يتعلم العسكريان عليهما السلام وأمثالهما عمّن أخذ عن أبي حنيفة والشافعي ومالك وأحمد، ويدع التعلم من آبائه الطاهرين عن أجداده الطيبين، كالجواد عليه السلام عن الرضا عليه السلام، والرضا عليه السلام عن الكاظم عليه السلام، والكاظم عليه السلام عن الصادق عليه السلام، والصادق عليه السلام عن الباقر عليه السلام، والباقر عليه السلام عن زين العابدين عليه السلام، وزين العابدين عليه السلام عن الحسين أبيه عليه السلام وعن عمّه الحسن عليه السلام، والحسن عليه السلام والحسين عليهما السلام عن أبيهما أمير المؤمنين عليه السلام وعن جدّهما رسول ربّ العالمين صلى الله عليه وآله، وأمير المؤمنين عليه السلام عن رسول الله صلى الله عليه وآله، ورسول الله صلى الله عليه وآله عن جبرئيل، وجبرئيل عن الله عزّ وجلّ؟!

كيف يدع العسكريان عليهما السلام التعلم عن آبائهم وأجدادهم عليهما السلام هؤلاء المذكورين، ويقول ابن تيمية إنّ الواجب عليهما وعلى أمثالهما التعلم عمّن أخذ عن الفقهاء الأربعة وأتباعهم، وكلّ واحد من هؤلاء الأربعة وأتباعهم لا يعلم معشار عشر عشر العشير ممّا يعلمه الصادق والباقر عليهما السلام، وكلّ واحد من هؤلاء الأربعة وأتباعهم يقول القول ثمّ يرجع عنه؟!

فقد روي في الصحيح: «أنّ رجلاً من أهل خراسان حجّ فوافق أبا حنيفة، فكتب عنه مسائل، ثمّ عاد في العام المقبل فعرضها عليه ثانية فرجع عنها كلّها، فحثا الخراساني التراب على رأسه، فاجتمع الناس عليه، فقال: يا معشر الناس! هذا رجل أفتاني في العام الماضي بما في هذا الكتاب، فانصرفت إلى بلدي، فحلّلت به الفروج، وأرقت به الدماء، وأعطيت به الأموال، جثته العام فرجع عنه كلّ، قال أبو حنيفة: إنّما كان رأياً رأيته ورأيت الآن خلافه، قال الخراساني:

ويحك ولعلّي أخذت عنك العام ما رجعت إليه، لرجعت له عنه من قابل، قال أبو حنيفة: لا أدري، قال الخراساني: لكنّي أدري أنّه ما يجوز الأخذ عنك ولا عمّن هو مثلك»^(١).

قلت: وعلى هذا جميع المنتسبين إلى الفتيا من العامة للأئمة الأربعة وأتباعهم، يقول أحدهم القول ثم يرجع عنه. وكم مرّة دخل أبو حنيفة على الصادق عليه السلام ويفحّمه الصادق عليه السلام ولا يحر جواباً.

فمن ذلك: «أنّه عليه السلام قال له يوماً: (يا نعمان! ما الذي تعتمد عليه في ما لم تجد فيه نصّاً في كتاب الله عزّ وجلّ ولا خبراً عن رسول الله ﷺ)؟ قال: أقيسه على ما وجدت من ذلك.

قال له: (إنّ أوّل من قاس إبليس فأخطأ، إذ أمره الله بالسجود لأدم عليه السلام، فقال: أنا خير منه، خلقتني من نار وخلقته من طين، فرأى أنّ النار أشرف عنصراً من الطين، فخلده ذلك في العذاب المهين.

أي نعمان: ما تقول في المنّي والبول وهما يخرجان من مجرّاً واحداً، وأحدهما فيه الغسل والآخر الوضوء، ولو كان يحلّ القياس لكانا سواء؟ وأيّهما يا نعمان أعظم عند الله الزنا أم قتل النفس؟ قال: قتل النفس.

قال: (فقد جعل الله عزّ وجلّ في قتل النفس شاهدين وفي الزنا أربعة، ولو كان القياس حقّاً على هذا لكان الأربعة الشهداء في القتل. أي نعمان أيّهما أعظم عند الله الصلاة أم الصوم؟

قال: الصلاة.

قال: (فقد أمر رسول الله ﷺ الحائض أن تقضي الصوم دون الصلاة، ولو كان القياس حقاً لكان الواجب أن تقضي الصلاة.

فاتق الله يا نعمان ولا تقس، فإننا نقف غداً، نحن وأنتم ومن خالفنا بين يدي الله عز وجل، فيسألنا عن قولنا ويسألكم عن قولكم، فنقول نحن: قال الله عز وجل، قال رسول الله، وتقول أنت وأصحابك: رأينا وقسنا، فيفعل الله بكم وبنا ما يشاء)»^(١).

وغير ذلك مما استقصاه يطول.

إذا عرفت هذا وتحققت أن الفقهاء الأربعة وأتباعهم منحرفون عن الصادق والباقر عليهما السلام ويفضلونهم عليهما، ولا يعتدون بخلافهما وأقوالهما مع عظم شأنهما وارتفاع قدرهما عندهم وكونهما من علماء الأمة وفضلانها، وكذلك أمير المؤمنين عليه السلام وقد صح فيه عن رسول الله ﷺ ما صح قد فضلوا عليه غيره، ولم يرجع أكثرهم إلى أقواله وفتاويه، وإن كان قد رجع إلى ذلك بعضهم وخالفه الأكثر، مع تحققهم وعلمهم بما قال فيه النبي ﷺ من قوله لأصحابه: (أقضاكم علي)»^(٢)، وقوله ﷺ: (اللهم أدر الحق مع علي حيث ما دار)^(٣) وغير ذلك.

(١) انظر: دعائم الإسلام للقاضي النعمان ٩١/١.

(٢) انظر: الاستيعاب لابن عبد البر ١١٠٢/٣، تاريخ مدينة دمشق لابن عساكر ٣٠٠/٥١، وقد مر.

(٣) سنن الترمذي ٦٣٣/٥ ح ٣٧١٤، مسند البزار ٥٢/٣ ح ٨٠٦، مسند أبي يعلى

فكيف لا يقول ابن تيمية وأتباعه في العسكريين عليه السلام ما قال؟! وقد قال سلفه وقدمائه ومشايخه في آباء العسكريين وأجدادهم عليهم السلام ما قالوا!
ما هذا بمستنكر من ابن تيمية، وليس هو فيه ببدع.

قوله: «وما اختصت به الإمامية من عصمة الأئمة فهو في غاية الفساد والبعد عن العقل والدين، وهو أفسد من اعتقاد كثير من النساك في شيوخهم أنهم محفوظون، وأضعف من اعتقاد كثير من قدماء الشاميين أتباع بني أمية: أن الإمام تجب طاعته في كل شيء، وأن الله إذا استخلف إماماً تقبل منه الحسنات ويتجاوز له عن السيئات، لأن الغلاة في الشيوخ، وإن غلوا في شيخ فلا يقصرون الهدى عليه، ولا يمنعون اتباع غيره، ولا يكفرون من لم يقل بمشيخته، ولا يقولون فيه من العصمة ما يقوله هؤلاء، اللهم إلا من خرج عن الدين بالكلية، فذاك كالغلاة في الشيوخ: كالنصيرية والإسماعيلية والرافضة.
فبكل حال الشرّ فيهم أكثر، والغلو فيهم أعظم، وشرّ غيرهم جزء من شرّهم.

وأما غالبية الشاميين أتباع بني أمية، فكانوا يقولون: إن الله إذا استخلف خليفة تقبل منه الحسنات وتجاوز له عن السيئات، وربّما قالوا: إنّه لا يحاسبه. ولهذا سأل الوليد بن عبد الملك عن ذلك بعض العلماء، فقالوا له: يا أمير المؤمنين! أنت أكرم على الله أم داود، وقد قال له: «يَا دَاوُدُ إِنَّا جَعَلْنَاكَ خَلِيفَةً

فِي الْأَرْضِ فَاحْكُمْ بَيْنَ النَّاسِ بِالْحَقِّ وَلَا تَتَّبِعِ الْهَوَىٰ فَيُضِلَّكَ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ...﴿١﴾.

وكذلك سؤال سليمان بن عبد الملك أبا حازم - من علماء المدينة - في مواعظته المشهورة، فذكر له هذه الآية.

ومع خطأ هؤلاء وضلالهم فكانوا يقولون: ذلك في طاعة إمام منصوب قد أوجب الله طاعته في موارد الاجتهاد، ولا يجعلون أقواله شرعاً عاماً يجب على كل أحد طاعته فيه، ولا يجعلونه معصوماً، ولا يقولون إنه يعرف جميع الدين»﴿٢﴾.

قلنا: ألا تنظرون أيها العقلاء إلى قول هذا الرجل كيف يجعل قول الإمامية بالعصمة في الأئمة في غاية الفساد والبعد عن العقل والدين، ويجعله أفسد من اعتقاد كثير من النساك في شيوخم، وأضعف وأوهى من اعتقاد كثير من الشاميين أتباع بني أمية، كل ذلك قاله وحكم به من غير برهان!

قوله: «لأن الغلاة في الشيوخ لا يقصرون الهدى عليه... ولا يقولون فيه من العصمة ما يقوله هؤلاء الإمامية».

[قلنا:] كأنه يقول: «فبهذا كان قول الإمامية أفسد وأبعد عن العقل والدين». وليس هذا بدليل قطعاً!

(١) سورة ص: ٢٦.

(٢) منهاج السنة ٢/ ٤٧٦ - ٤٧٩، مع اختلاف يسير.

وما جواب قول ابن تيمية هذا، إلا ما أجاب الله عز وجل به الناس في قوله تعالى: ﴿أَكَانَ لِلنَّاسِ عَجَبًا أَنْ أَوْحَيْنَا إِلَى رَجُلٍ مِّنْهُمْ أَنْ أَنْذِرِ النَّاسَ﴾^(١)، أجابهم الله بذلك حين استعظموا إيجابه طاعة رجل منهم وقصر الهدى عليه.

وهكذا يقول الإمامية لسائر الناس المخالفين لهم: أكان لكم أيها الناس عجباً أن نصب الله إماماً معصوماً كعصمة رسوله يهدي الناس بعد رسوله بهدي رسوله ويبين لهم الذي يختلفون فيه، وجعل طاعته كطاعته عز وجل وطاعة رسوله في قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ﴾^(٢)، فأولوا الأمر هم الأئمة المعصومون الذين نصبهم الله وأقامهم أعلاماً للناس، وأوجب طاعتهم، والافتداء بهم، والأخذ عنهم، والرد إليهم، كما أوجب طاعة نفسه سبحانه وطاعة رسوله ﷺ، وكما أوجب الرد إليه وإلى رسوله وإلى أولي الأمر، وهذا جلّي ظاهر بوجوب طاعة أولي الأمر وعصمتهم.

فإذا تمسكت الإمامية بهذه الآية على وجوب عصمة الأئمة الذين هم أولوا الأمر، مع ما معهم من الأدلة اليقينية والبراهين الجلية من العقل والنقل سوى هذه الآية، كيف يسوغ لابن تيمية ويجوز له أن يقول: «إن قول الإمامية بعصمة الأئمة في غاية الفساد والبعد عن العقل والدين»، وهم قد تمسكوا على وجوب عصمة الأئمة بالقرآن والسنة والعقل والإجماع؟!

ثم كيف يقول: «إن قولهم أضعف من اعتقاد غلاة الشاميين أتباع بني

(١) سورة يونس: ٢.

(٢) سورة النساء: ٥٩.

أُمِيَّة»، ولم يتمسك الغلاة من الشاميين في قولهم بشيء من القرآن ولا من السنة ولا من العقل ولا من الإجماع؟!

بل قولهم الذي قالوه واعتقدوه أبعد عن العقل والدين قطعاً من كل بعيد! لأن ما لا دليل عليه يكون في غاية الفساد والبعد عن العقل والدين.

ولنذكر من كل واحد من هذه الحجج دليلاً واحداً، ليعلم الناظرون المنصفون شدة عناد ابن تيمية وتعصبه على الإمامية الذين تمسكوا في قولهم بعصمة الأئمة بالقرآن والسنة والعقل والإجماع، وكيف رجح قول غلاة الشاميين أتباع بني أمية وهم الذين لم يتمسكوا في قولهم بشيء من القرآن ولا من السنة ولا من العقل ولا من الإجماع، بل كل ذلك مصرح ببطلان قولهم قطعاً:

أما القرآن: فالذي يدل منه على وجوب عصمة الأئمة ولادة الأمر بعد رسول الله ﷺ، قوله تعالى: «يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ»^(١)، فأوجب الله طاعة الأئمة الذين هم ولادة الأمر إيجاباً عاماً كما إيجاب طاعته عز وجل وطاعة رسوله ﷺ، وكل من وجبت طاعته من الخلق على العموم فهو بالإجماع معصوم.

وأما السنة: فقوله ﷺ: (أنا والأئمة من أهل بيتي مطهرون معصومون من كل رجس وخطأ)^(٢).

(١) سورة النساء: ٥٩.

(٢) لم نجده بهذا اللفظ، وإنما ورد في تفسير آية التطهير (أنا وأهل بيتي مطهرون من الذنوب)، كما في تفسير فرات الكوفي وغيره.

وأما العقل:

فنقول: الناس محتاجون إلى إمام لا بدّ لهم منه لينفذ أموراً لا ينفذها سواه، وحيثنّ لا يخلّوا، إمّا أن يكون معصوماً كعصمة الأنبياء مأموناً عليه تعمّد الفحشاء، فلا يحتاج لأجل ذلك إلى إمام لا في الحال ولا في الاستقبال، أو يكون غير معصوم بل يجوز عليه مثل ما يجوز على غيره من الناس من الخطأ والعصيان والعناد والطغيان، فيكون حينئذ محتاجاً إلى إمام كاحتياج سائر الناس إلى الإمام.

إذ الناس على قسمين: أهل صلاح وسداد، وأهل خطأ وعناد. والكلّ محتاجون إلى إمام في الحال وفي الاستقبال، فإذا كان الإمام خالياً من العصمة وفارغاً عنها وهو من أحد قسمي الأئمة، لا محالة كان محتاجاً إلى إمام إجماعاً، والكلام فيه كالكلام في الأوّل، ويلزم التسلسل وهو باطل اتفاقاً! ولا يَنْفي حاجة الإمام إلى إمام إلّا العصمة، فيجب أن يكون معصوماً.

وأما الإجماع:

فنقول: أجمعت الأمة على أنّه لا بدّ لها من إمام، وأجمعت أيضاً أنّ الإمام لا يحتاج إلى إمام، ولا فوق يده يد، وليس له إمام في عصره وزمانه. وفي تحقيق هذين الإجماعين وصحتهما وجوب عصمة الإمام، لأنّه إذا كان مستغنياً عن إمام يلزم أن يكون معصوماً، لأنّه لو لم يكن معصوماً لكان مفتقراً إلى إمام، فيكون ذلك خرقاً للإجماع السابق من أنّه غير محتاج إلى إمام، فالقول بعدم احتياج الإمام إلى إمام مع القول بأنّ الإمام غير معصوم ممّا لا يجتمعان إجماعاً.

فهذه بعض الأدلة على وجوب عصمة الأئمة التي تمسكت بها الإمامية،
إن صحت دلالتها فقد صح قولهم إجماعاً، وفي صحة قولهم بطلان قول غيرهم
إجماعاً. وإن لم تصح دلالتها، فقد صارت شبهة لهم يتمسكون بها، فكيف يقول
ابن تيمية: «إن قولهم في غاية الفساد والبعد عن العقل والدين»؟! ومعهم هذا
التمسك المتين؟! وليس مع من رجح ابن تيمية قولهم على قول الإمامية
تمسك البتة، إن هذا لعجيب!

الفهرس الإجمالي

* مقدمة الناشر

* تقریظ آية الله العظمى مكارم الشيرازي

الإهداء	٥
مقدمة التحقيق	٧
تمهيد	٩-١٣
هذا المطبوع	١٣-١٥
منهجنا في التحقيق	١٦-١٧
بعض نتائج التحقيق	١٨-٢٢
صور الصفحات الأولى والأخيرة للنسخ الخطية	٢٣-٢٨
مقدمة المؤلف	٢٩-٣٢

المقدمة

نصيحة في انتخاب سبيل النجاة	٣٥-٣٦
بحث مختصر في حديث افتراق الأمة	٣٧-٤٢
استدلال على أنَّ الإمامية هم الفرقة الناجية	٤٢-٤٨

البحث

القسم الأول:..... ٥١ - ٥٤

تبيان لقول العلامة ابن المطهر رحمته الله في وجوب اتباع مذهب الإمامية.

القسم الثاني:..... ٥٤ - ٦٣

بيان مختصر عن اعتقادات ابن تيمية ومذهب الأشاعرة.

المقامات

المقام الأول

تعليق على ما نسبته من جهل والحاد للإمامية..... ٦٩ - ٧٤

ردّ لما نقله من مفتريات الشعبي على الرافضة..... ٧٤ - ٨٢

تعليق على تسميته للإمامية بالخشبية..... ٨٢ - ٨٦

ردّ لما نقله من مفتريات الشعبي على الرافضة وما يخص البكاء

والنياحة (هامش)..... ٨٦ - ٨٨

ردّ وتعليق على حديث: «خير هذه الأمة بعد نبيها أبو بكر وعمر».... ٨٩ - ٩١

تعليق على زعمه تفضيل الإمامية الأوائل لأبي بكر وعمر (هامش).... ٩٢ - ٩٣

ردّ على نسبته الجهل في المنقول والمعقول للإمامية..... ٩٣ - ١٠٤

ردّ على نسبته الكذب في النقل للإمامية..... ١٠٤ - ١٢٠

المقام الثاني

- تعليق على اعتراضه لقول العلامة عليه السلام إنّ الإمامة من أهم المطالب في أحكام الدين..... ١٢٣ - ١٢٦
- ردّ وتعليق لكلامه في أصول الدين عند الإمامية وما نسب إليهم من التكذيب بالقدر ١٢٧ - ١٣٤
- ردّ لكلامه في مسألة اللطف في الإمامة وغيبة الإمام الثاني عشر... ١٣٥ - ١٥٢
- تعليق على كلامه في مسألة البيعة للإمام وحديث: (من مات ولم يعرف إمام زمانه...)..... ١٥٢ - ١٥٨

المقام الثالث

- تعليق على نسبته للإمامية إثبات القدر..... ١٦١ - ١٦٦
- ردّ لزمعه أنّ الإمامية أخذوا من المعتزلة مسائل القدر..... ١٦٦ - ١٦٧
- ردّ على نسبته للإمامية القول بعدم قدرة الله على هداية الضال... ١٦٨ - ١٧١
- ردّ لزمعه أنّ الإمامية لا يثبتون لله مشيئة وقدرة عامّة..... ١٧١ - ١٧٢
- تعليق على اعتراضه لقول العلامة عليه السلام في أنّ نصب الأئمة المعصومين من اللطف والرحمة..... ١٧٢ - ١٧٦
- تعليق على اعتراضه لنسبة العلامة عليه السلام لأهل السنّة عدم إثباتهم العدل والحكمة لله تعالى (هامش)..... ١٧٦ - ١٧٨
- ردّ لاعتراضه على قول العلامة عليه السلام بتجويز أهل السنّة على الله القبائح والإخلال بالواجب (هامش)..... ١٧٨ - ١٨٥

٥٠٨ الإنصاف في الانتصاف لأهل الحق من أهل الإسراف/ج ١

تعليق على كلامه في عصمة الأنبياء (هامش) ١٨٦ - ١٨٨

ردّ على نسبته للإمامية تعطيل المساجد وتعظيم المشاهد (هامش) ١٨٨ - ١٩٠

تعليق على كلامه في تفضيل الإمامية للأئمة عليهم السلام (هامش) ١٩١ - ١٩٢

المقام الرابع

ردّ لكلامه من أنّ رسول الله صلى الله عليه وآله مات ولم ينص على الإمامة ١٩٥ - ٢١٧

ردّ وتعليق على دعوى بعض أهل السنة بثبوت الإمامة لأبي بكر بالنص الجلي

والخفي ٢١٧ - ٢٢٨

ردّ لقوله ببطلان قوله الإمامية بالنص لمعارضته بقول أهل السنة في ثبوت النص

الجلي والخفي لأبي بكر ٢٢٩ - ٢٤٠

البراهين الدالة على إمامة أمير المؤمنين عليه السلام ٢٤١

البرهان الأوّل: من العقل والإجماع ٢٤١ - ٢٤٢

البرهان الثاني: قوله تعالى: ﴿إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ...﴾ ٢٤٢ - ٢٤٤

ردّ لاعتراضه على دلالة الآية وما تقتضيه ٢٤٥ - ٢٤٧

البرهان الثالث: قوله تعالى: ﴿وَأَنْفُسَنَا وَأَنْفُسَكُمْ﴾ ٢٤٧ - ٢٤٨

البرهان الرابع: قوله تعالى: ﴿إِنَّمَا أَنْتَ مُنْذِرٌ وَلِكُلِّ قَوْمٍ هَادٍ﴾ ٢٤٨

البرهان الخامس: قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ...﴾ ٢٤٩

البرهان السادس: قوله تعالى: ﴿لَا يَنَالُ عَهْدِي الظَّالِمِينَ﴾ ٢٤٩ - ٢٥٠

البرهان السابع: حديث: (هذا أخي ووصيي ووزير وولي وخليفتي) .. ٢٥٠

البرهان الثامن: حديث: (أنت مني بمنزلة هارون من موسى) ٢٥٠ - ٢٥١

- البرهان التاسع: حديث: (من كنت مولاة فعليّ مولاة...)..... ٢٥١ - ٢٥٣
- البرهان العاشر: حديث: (اللّهم أدر الحقّ مع عليّ حيث ما دار)..... ٢٥٣
- البرهان الحادي عشر: حديث المؤاخاة..... ٢٥٣ - ٢٥٥
- البرهان الثاني عشر: اتصاف الإمام عليه السلام بالعلم والزهد والشجاعة ... ٢٥٥ - ٢٥٦
- ردّ لقوله أهل السنّة بأنّ خلافة أبي بكر ثبتت بالنص وأنّ كتابة العهد لو تمّ كان لأبي بكر..... ٢٥٧ - ٢٧٣

المقام الخامس

- إثبات بطلان القول بثبوت الإمامة بموافقة أهل الشوكة والقدرة ... ٢٧٧ - ٢٨٤
- ردّ لقوله بتحقيق القدرة على سياسة الناس إمّا بالطاعة أو القهر ٢٨٥ - ٢٨٧
- تعليق على قوله أنّ مبايعة أبي بكر ممّا يحبّه الله ورسوله صلى الله عليه وآله ٢٨٨ - ٢٩٣
- تعليق على اعتراضه لقول العلامة رحمته الله بانحصار الإجماع في بيعة الإمام عليّ عليه السلام
- (هامش) ٢٩٣ - ٢٩٥
- ردّ وتعليق لقوله في اضطراب الناس في خلافة الإمام عليّ عليه السلام ٢٩٦ - ٣٠١
- تعليق على قوله بعدم حصول المصلحة في حروب الإمام عليّ عليه السلام
- (هامش) ٣٠١ - ٣٠٣
- تعليق على كلامه في صلاحية ولاية أئمة الجور ٣٠٣ - ٣١٠
- تعليق على رأي أهل السنّة في مسألة الإمامة ٣١٠ - ٣١٦
- ردّ لدعواه ببطلان النصوص الدالة على الإمامة ٣١٦ - ٣٢٨
- تعليق على كلامه في حديث حذيفة: «وهل بعد هذا الخير من شرّ...» (هامش)..... ٣٢٨ - ٣٣١

المقام السادس

- تعليق على كلامه ردّاً على ابن المطهر رحمته الله في حال الصحابة بعد رسول الله صلّى الله عليه وآله ٣٣٥ - ٣٤٢
- ردّ لبيانهِ بصلاح جميع الصحابة وأنّه لا يدخل النار من بايع تحت الشجرة (هامش) ٣٤٣ - ٣٤٥
- تعليق على حديث: (خير القرون القرن الذي بعثت فيهم) (هامش) ٣٤٦ - ٣٤٧
- ردّ على ما استدلّ به من الآيات على إيمان أبي بكر وعمر وعثمان (هامش) ٣٤٨ - ٣٥٠
- تعليق على زعمه بانكفاء النفاق والمنافقين في حياة رسول الله صلّى الله عليه وآله ٣٥٠ - ٣٥٥
- ردّ لقوله بعدم إكراه أحد علىبيعة أبي بكر وأنّه لم يطلب الأمر لنفسه (هامش) ٣٥٦ - ٣٥٧
- ردّ على مقياسته للإمامية بالنصارى في إثبات إيمان الإمام علي عليه السلام وعدالته (هامش) ٣٥٨ - ٣٥٩
- ردّ على احتجاجه بقول الخوارج في أنّ أمير المؤمنين علي عليه السلام ظالم وقاتل للمسلمين ٣٥٩ - ٣٦١
- ردّ على احتجاجه بقول الخوارج في عدم إيمان علي عليه السلام وكفره ... ٣٦٢ - ٣٧٢
- ردّ لدعواه أنّ الخوارج أصدق وأزهّد وأعلم من الرافضة ٣٧٢ - ٣٧٣
- ردّ لدعواه مشاركة الخلفاء في كلّ آية اختص بها علي عليه السلام (هامش) ٣٧٣ - ٣٧٦
- ردّ لدعواه أنّ مقتل عثمان أعظم فساداً من قتل الحسين عليه السلام (هامش) ٣٧٧ - ٣٧٩

ردّ لدعواه من انحيّاز أبو ذرّ وعمّار وسلمان إلى أبي بكر وعمر وتعظيمهما.....	٣٨٦-٣٨٤
ردّ لدعواه من أن أهل البيت عليهم السلام متّفقون في الصفات والقدر مع سائر الصحابة.....	٣٩٨-٣٨٩
ردّ لدعواه من أن متأخري الشيعة يقولون بضدّ ما قاله المتقدّمون في الصفات والقدر.....	٤٠٤-٣٩٩
ردّ لدعواه من أن متأخري الشيعة يقولون بضدّ ما قاله المتقدّمون في الصفات والقدر.....	٤٠٤-٤١٥
ردّ لدعواه بضلال الإمامية في التوحيد.....	٤١٦-٤١٩
ردّ وتعليق على كلامه في مسألة خلق القرآن وما نسب للإمامية فيه.....	٤٢٥-٤٢٥
ردّ وتعليق على كلامه في وجود الله وحدوث العالم.....	٤٣٩-٤٢٥
ردّ وتعليق على كلامه في رؤية الله سبحانه (هامش).....	٤٤٤-٤٣٩

المقام السابع

ما يتعلّق بمبحث الصفات والقدر.

ردّ لدعواه من أن أهل البيت عليهم السلام متّفقون في الصفات والقدر مع سائر الصحابة.....	٣٩٨-٣٨٩
ردّ لدعواه من أن متأخري الشيعة يقولون بضدّ ما قاله المتقدّمون في الصفات والقدر.....	٤٠٤-٣٩٩
ردّ لدعواه من أن متأخري الشيعة يقولون بضدّ ما قاله المتقدّمون في الصفات والقدر.....	٤٠٤-٤١٥
ردّ لدعواه بضلال الإمامية في التوحيد.....	٤١٦-٤١٩
ردّ وتعليق على كلامه في مسألة خلق القرآن وما نسب للإمامية فيه.....	٤٢٥-٤٢٥
ردّ وتعليق على كلامه في وجود الله وحدوث العالم.....	٤٣٩-٤٢٥
ردّ وتعليق على كلامه في رؤية الله سبحانه (هامش).....	٤٤٤-٤٣٩

المقام الثامن

بحث وتعليق في مسألة كلام الله.....	٤٤٧-٤٥٥
ردّ وتعليق على كلامه في مسألة حدوث العالم والتسلسل في الآثار.....	٤٦١-٤٥٥

المقام التاسع

ما يتعلق بمبحث العصمة.

- ردّ لدعواه أنّ الإمامية متنازعون في عصمة الأنبياء..... ٤٦٥ - ٤٦٦
- ردّ لقوله أنّ النبوة لا تستلزم عدم الخطأ والذنب قبلها ٤٦٧ - ٤٧٧
- ردّ على قوله أنّ الذنوب التي تضرّ الأنبياء والأئمة هي الكبائر ٤٧٧ - ٤٧٨
- تعليق على كلامه في عقيدة الإمامية من أنّ النبي والإمام معصوم لا يقع منه خطأ أبداً ٤٧٩ - ٤٨١
- تعليق على اعتراضه لقول العلامة عليه السلام أنّ الإمامية أخذوا أحكام دينهم من الأئمة والنبي عليه السلام (هامش)..... ٤٨٢ - ٤٨٤
- ردّ لدعواه من أنّ الزهري أعلم من الإمام الباقر عليه السلام ومالك وحمّاد والأوزاعي وغيرهم أعلم من الإمام الكاظم والصادق عليه السلام ٤٨٤ - ٤٨٥
- تعليق على قوله بعدم الفائدة من وجود الإمام المنتظر عليه السلام مع وجود النقل عن الأئمة المعصومين ٤٨٦ - ٤٨٨
- ردّ لقوله أنّ على أئمة الشيعة بعد الصادق عليه السلام الرجوع إلى علماء المسلمين في الفتيا..... ٤٨٨ - ٤٩٨
- تعليق على اعتراضه لقول الإمامية بعصمة الأئمة عليهم السلام ٤٩٨ - ٥٠١
- ذكر بعض أدلة الإمامية على العصمة..... ٥٠١ - ٥٠٣